كتاب السنن الكبرى

للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي
المتوفى سنة ٣٠٣ هـ

قدم له
الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

أشرف عليه
شعيب الأرنؤوط

حققه وخرج أحاديثه
حسن عبد المنعم شلبي

بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة

الجزء الثامن

مؤسسة الرسالة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب

السنن الكبرى

٨

بسم الله الرحمن الرحيم

غاية في كلمة

مؤسسة الرسالة
للطباعة والنشر والتوزيع

وطى المصيطبة
شارع حبيب أبي شهلا
بناء المسكن
هاتف : ٣١٩٠٣٩ - ٨١٥١١٢
فاكس : ٨١٨٦١٥ (٩٦١١)
ص.ب : ١١٧٤٦٠
بيروت - لبنان

Resalah Publishers

Tel: 319039 - 815112
Fax: (9611) 818615
P.O.Box: 117460
Beirut - Lebanon

Email:
resalah@resalah.com

Web Location:
Http://www.resalah.com

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد آله وصحبه وسلّم تسليماً

٥٠ - كتاب السِّيَر

١ - مشاورةُ الإمام الناسَ إذا كثُرَ العدوُّ وقَلَّ مَن معه

٨٥٢٧- أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ سار إلى بدر، فاستشارَ المسلمين، فأشارَ عليه أبو بكر، ثم استشارَهُم، فأشار عليه عمرُ، ثم استشارَهُم، فقالت الأنصارُ: يا معشرَ الأنصار، إيَّاكُم يريدُ رسول الله ﷺ، قالوا: إذاً لا نقولُ ما[(١)] قالت بنو إسرائيلَ لُموسى : اذهب أنت وربك فقاتلا، إنا ههنا قاعدون، والذي بعثَكَ بالحقِّ، لو ضرَبْتَ أكبادَها إلى بَرْكِ الغِمادِ، لاتَّبَعْناكَ[(٢)].

[التحفة: ٦٤٩] .

٨٥٢٨- أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري - قال: وثبَّتَني مَعْمرٌ بعدُ عن الزُّهري -، عن عُروةَ بن الزُّبير

أن مِسْوَر بنَ مَخرَمةَ ومروانَ بنَ الحَكَم - يزيدُ أحدُهما على صاحبه - قالا: خرَجَ رسولُ الله ﷺ عامَ الحُدَيبية في بضعَ عَشْرةَ مئةً من أصحابه، فلما أتى ذا الحُلَيفة، قلَّدَ الهَدْيَ وأشعَرَه، وأحرَمَ منها، ثم بعَثَ عَيْناً له من خُزاعةَ، وسار النبيُّ ﷺ حتى إذا كان - وذكَرَ كلمةً - بالأشطاط، أتاه عينُه، فقال[(٣)]: إن قريشاً

---

(١) في (هـ): «كما».

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٢٩٠).

وقوله: «بَرْك الغِماد»، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : وهو موضع وراء مكة بخمس ليال مما يلي البحر، وقيل: بلد باليمن دفن عنده عبد الله بن جُدعان التيمي القرشي.

(٣) في الأصلين و(ت): «أتى عينه فقالوا»، والمثبت من (هـ).

جمَعوا لكَ جُموعاً، وجمَعوا لكَ الأحابيشَ، وإنهم مُقاتِلُوكَ وصادُّوكَ عن البيت، فقال النبيُّ ﷺ: «أشيرُوا عليَّ، أتَرَون أن نَميلَ على ذَراري هؤلاء القومِ الذين أعانُوا علينا، فإن نجَوْا، يكونُ الله قد قطعَ عُنُقاً من الكفار، وإلا ترَكْتُهم مَحرُوبينَ مَوتُورينَ؟» فقال أبو بكر: يا رسولَ الله، إنما خرجْتَ لهذا الوجه عامداً لهذا البيت لا تريدُ قتالَ أحدٍ، فتوجَّهْ له، فمَن صَدَّنا عنه، قاتَلْناه، فقال النبيُّ ﷺ: «امضُوْا على اسمِ الله»(١).

[التحفة: ١١٢٥٠] .

٢ ـ التحصينُ من البَأْس(٢)

٨٥٢٩ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد الضَّعيف، قال: حدثنا سفيانُ، عن يزيدَ بن خُصَيفة

عن السائب بن يزيدَ، أن النبيَّ ﷺ ظاهَرَ بينَ دِرْعَين يومَ أُحُدٍ(٣).

[التحفة: ٣٨٠٥] .

٨٥٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٨٧٨٩)، وانظر تخريجه فيه.

وقوله: «ذا الحليفة»: سبق شرحه في (٢١٩).

وقوله: «ثم بعث عيناً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي جاسوساً، واعتان له: إذا أتاه بالخبر.

وقوله: «بالأشطاط»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: وغديرُ الأشطاط قريبٌ من عُسْفان.

وقوله: «الأحابيش»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هم أحياء من القارَة، انضمُّوا إلى بني ليث في محاربتهم قريشاً. والتحبُّش: التجمُّعُ، وقيل: حالفوا قُريشاً تحت جبل يسمَّى حُبْشِيًّا، فسُمُّوا بذلك.

وقوله: «محروبين موتورين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: محروبين، أي: مَسلُوبينَ مَنهُوبين، الحرَبُ، بالتحريك: نهبُ مال الإنسان وتركه لا شيء له. و«موتورين»: الموتور، أي: صاحب الوِتر، الطالبُ بالثَّأر.

(٢) في (هـ): «الناس».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٨٠٦)، والترمذي في «الشمائل» (١١١).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٢٥).

وقوله: «ظاهر بين درعين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: جمع ولبس إحداهما فوق الأخرى، وكأنه من التظاهر: التعاون والتساعد.

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ دخلَ عامَ الفتح مكّةَ وعلى رأسه المِغْفَرُ، فلما نزَعَه، جاءه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، ابنُ خَطَل متعلقٌ بأستار الكعبة، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقتُلُوه»[(١)].

[التحفة: ١٥٢٧] .

٣ ـ الدعوةُ قبلَ القتال

٨٥٣١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيعٍ ـ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، قال:

كتبتُ إلى نافع: أيَحمِلُ الرجلُ بغير إذنِ الأمير؟ قال: لا يَحمِلُ إلا بإذنِه. قال: وما كتبتَ تسألُني عن الغزو: هل سمِعتَ [من][(٢)] ابنِ عمرَ فيه أن الناسَ كانوا يُدعَون إلى الإسلام في أوّل الإسلام قبلَ قتال؟ وإن ابنَ عمرَ أخبرني أن رسولَ الله ﷺ أغارَ على بني المُصطَلِق ـ يعني خُزاعةَ ـ وهم غارُّون، وأنعامُهم على الماء تُسقَى، فقتَلَ رجالَهم، وسَبَى سَبْيَهم، وأخذَ أنعامَهم، فكان ذلك اليومُ [الذي][(٢)] أصابَ فيه جُوَيرِيَةَ[(٣)].

[التحفة: ٧٧٤٤] .

٤ ـ إلامَ يُدعَونَ

٨٥٣٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يعلَى بنُ عُبيد، قال: حدثنا إدريسُ الأوديُّ، عن علقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمانَ بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا بعَثَ أميراً على قومٍ، أمَرَه بتقوى الله

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٦).

وقوله: «وعلى رأسه المِغفَر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو ما يلبسه الدّارعُ على رأسه من الزَّرَدِ و نحوه.

(٢) ما بين حاصرتين ليس في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠)، وأبو داود (٢٦٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٥٧).

وقوله: «وهم غارُّون»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: غافلون.

في خاصَّة نفسِه، ولأصحابه بعامَّةٍ، وقال: «اغـزُوْا بسـمِ الله وفي سبيل الله، قـاتلُوا مَن كفرَ با لله، ولا تغلُّوا، ولا تغدِرُوا، ولا تُمثِّلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيتَ عدوَّكَ مـن المشركين، فادعُهُم إلى إحدى ثلاثٍ: إلى الإسلام، فإن دخلُوا في الإسلام، فاقبَلْ منهم وكُفَّ عنهم، وإلى الهجرة، فإن دخلُوا في الهجرة، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، وإن اختارُوا الإسلامَ، وأبَوْا أن يتحوَّلُوا مـن دِيارهم إلى دار الهجرة، كانوا كأعرابِ المؤمنينَ، يجري عليهم ما يَجري على أعراب المؤمنين، وليس لهُم مـن الفَيءِ والغَنيمة شيءٌ إلا أن يُجاهِدُوا في سبيل الله، فإن أبَوا الإسلامَ، فادعُهُم إلى إعطاء الجِزْية، واقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، فإن أبَوْا فاستَعِنْ با لله وقاتِلْهُم، فإذا حاصرتَ أهلَ حِصنٍ، فأرادُوكَ على أن تُنزِلَهم على حُكْم الله، فلا تُنزِلْهم، ولكن على حُكْمِكُم، ثم اقضُوْا فيهم بعدُ ما شِئْتُم، فإنكم لا تـدرُون تُصيبُون حكمَ الله أم لا، وإن أرادُوكَ أن تُنزِلَهم على ذِمَّة الله وذمَّـةِ رسوله، فلا تُنزِلْهم، ولكن ذِمَمَكم وذِمَمَ آبائِكم وإخوانِكُم، فإنكم أن تُخفِرُوا ذِمَمَكم وذِمَمَ آبائِكم وإخوانِكُم، أهونُ عليكُم من أن تُخفِرُوا ذمَّةَ الله وذمَّةَ رسوله»(١).

[التحفة: ١٩٢٩] .

٥ ـ فضلُ مَن أسلَمَ على يده رجلٌ

٨٥٣٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازم، قال:

أخبرني سهلُ بنُ سعد، أن رسولَ الله ﷺ قال يومَ خَيْبَرَ: «لأُعطِيَنَّ هـذه الرايةَ غداً رجلاً يفتَحُ الله على يَديه، يُحِبُّ الله ورسولَه، ويُحِبُّه الله ورسولُه»

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٣١) (٢) و(٣) و(٤) و(٥)، وأبو داود (٣٦١٢) و(٢٦١٣)، وابن ماجـه (٢٨٥٨)، والترمذي (١٤٠٨) و (١٦١٧).

وسيأتي برقم (٨٦٢٧) و (٨٧١٢) و (٨٧٣١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٧٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحـاوي (٣٥٧٢) و (٣٥٧٣) و(٣٥٧٤) و(٣٥٧٥) و(٣٥٧٦).

وقوله: «أن تُخفِروا» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : وأخفرت الرجلَ، إذا نقضت عهدَه وذِمامَه.

فلما أصبَحَ الناسُ غدَوْا على رسول الله ﷺ، كلُّهم يرجُو أن يُعطاها، فقال: «أينَ عليُّ بنُ أبي طالب»؟ فقيل: هو - يا رسولَ الله - يشتكي عَيْنَيْه، فأرسَلُوا إليه، فأُتِيَ به، فبصَقَ رسولُ الله ﷺ في عَيْنَيه، ودَعا له، فبرَأَ حتى كأَنْ لم يكن به وجَعٌ، فأعطاهُ الرَّايةَ، فقال عليٌّ: يا رسولَ الله، أُقاتِلُهم حتى يكونُوا مثلَنا؟ قال: «انفِذْ على رِسْلِكَ حتى تنزِلَ بساحَتِهم، ثم ادعُهُم إلى الإسلام، وأخبِرْهُم بما يجبُ عليهم من حقِّ الله فيه، فوَالله، لأن يَهديَ الله بكَ رجلاً، خيرٌ لكَ من أن يكونَ لكَ حُمْرُ النَّعَم»(١).

[التحفة: ٤٧٧٧].

٦ - عرضُ الإسلام على المُشرك

٨٥٣٤ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ حَرب، عن حمَّاد بن زيد، عن ثابت

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ دَخَلَ على غلامٍ من اليهود وهو مريضٌ، فقال له: «أسلِمْ» فنظَرَ إلى أبيه، فقال له أبوهُ: أطِعْ رسولَ الله، فقال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «الحمدُ للهِ الذي أنقذَهُ بي من النار»(٢).

[التحفة: ٢٩٥].

٧ - القولُ الذي يكونُ به مؤمناً

٨٥٣٥ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثَني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثَني هلالُ بنُ أبي ميمونةَ، عن عطاء بن يَسار

عن معاويةَ بن الحَكَم السُّلَمي، قال: كانت لي جاريةٌ ترعَى غَنَماً لي في قِبَلِ أُحُدٍ والجَوَّانيَّة، فاطَّلعتُ عليها اطِّلاعَةً، فإذا الذئبُ قد أخَذَ منها

(١) سلف مكرراً برقم (٨٠٩٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٥٨).

شاةً، وأنا من بني آدمَ آسَفُ كما يأسَفُون، لكني صككْتُها صَكّةً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكَرْتُ ذلك له، فعظَّمَ ذلك عليَّ، قلت: ألا أُعتِقُها يا رسول الله؟ قال النبيُّ ﷺ لها: «مَن أنا»؟ قالت: أنتَ رسولُ الله، قال لها: «أين الله»؟ قالت: في السماء.

قال أبو عبد الرحمن: وفي هذا الحديث قال[1]: «أعتِقْها، فإنها مؤمنةٌ». ولم أفهَمْه كما أردتُ[2].

[التحفة: ١١٣٧٨].

٨ ـ سلامُ المُشْرِك

٨٥٣٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، سَمِع عطاءً

عن ابن عبَّاس، قال: لحِقَ المسلمون رجلاً في غُنَيمةٍ له، فقال: السلامُ عليكُم، فقتَلُوه، وأخَذُوا غُنيمَته، فأنزَلَ اللهُ تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤]. تلكَ الغُنيمةَ[3].

[التحفة: ٥٩٤٠].

٩ ـ قولُ المشرك: أسلمتُ لله

٨٥٣٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيدَ، عن عبيد الله بن عَديٍّ بن الخِيار

عن المِقداد بن الأسود، أنه أخبره أنه قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن لَقيتُ رجلاً من الكُفَّار، فقاتَلَني، فضرَبَ إحدى يَدَيَّ بالسيف، فقطَعَها، ثم

(١) في الأصل: «قالت»، وهو خطأ، والمثبت من (ط) و(ت).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٦١).

وقوله: «والجَوَّانيَّة»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: موضع أو قرية قرب المدينة.

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥)، وأبو داود (٣٩٧٤)، والترمذي (٣٠٣٠).

وسيتكرر برقم (١١٠٥١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٢٣) و(٢٤٦٢) و(٢٩٨٦)، وابن حبان (٤٧٥٢).

لاذَ مِنِّي بشجرةٍ، فقال: أسلَمتُ لله، أفأقتُلُه يا رسولَ الله بعدَ أن قالها؟ قال رسولُ الله ﷺ: «لا تقتُلْه» قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنه قطَعَ يديَ، ثم قال ذلك بعدَ أن قطعَها، أفأقتُلُه؟ قال رسولُ الله ﷺ: «لا تقتُلْه، فإن قتَلْتَه، فإنه بمَنزِلتِكَ قبلَ أن تقتُلَه، وإنكَ بمَنزِلتِه قبلَ أن يقولَ كلِمَتَه التي قال»(١).

[التحفة: ١١٥٤٧].

١٠ - قولُ الأسير: إني مسلمٌ

٨٥٣٨- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثَني أيوبُ، قال: حدثنا أبو قِلابةَ، عن عَمِّه

عن عِمرانَ بن حُصين، أن ثَقِيفاً كانت حُلفاءَ لبني عَقيل في الجاهلية، فأصابَ المسلمون رجلاً من بني عَقيل ومعه ناقةٌ له، فأتَوْا به النبيَّ ﷺ، قال: يا محمدُ، بما أخَذْتَني وأخذتَ سابقةَ الحاجِّ؟ قال: «أُخِذْتَ بجَريرة حلفائِكَ ثقيفٍ». وكانوا أسَرُوا رجُلَين من المسلمين، كان النبيُّ ﷺ يَمُرُّ، وهو محبوسٌ، فيقول: يا محمدُ، إني مسلمٌ، قال: «لو كنتَ قُلتَ وأنتَ تملِكُ أمرَكَ، كنتَ قد أفلَحْتَ كلَّ الفلاح». ثم إن رسولَ الله ﷺ بَدا له أن يفدِيَه بالثَّقَفِيَّين، ففَدَاهُ رسول الله ﷺ برجُلَين من المسلمين، وأمسَكَ الناقةَ لنفسِه(٢).

[التحفة: ١٠٨٨٣].

١١ - قولُ المشرك: إني مسلمٌ

٨٥٣٩- أخبرني أحمدُ بنُ يحيى الكوفيُّ الصُّوفيُّ، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠١٩) و (٦٨٦٥)، ومسلم (٦٥) (١٥٥) و (١٥٦)، وأبو داود (٢٦٤٤).
وهو في «المسند» أحمد (٢٣٨١١)، وابن حبان (١٦٤) و (٤٧٥٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٣٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

سليمانُ بنُ المُغيرة، عن حُمَيد بن هلال، قال: أتَيْنا بِشرَ بنَ عاصم اللَّيثي، فقال:

حدثنا عقبةُ بنُ مالك ـ وكان من رَهْطه ـ قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ سريَّةً فغارت على قومٍ، فشَذَّ من القوم رجلٌ، فاتَّبعَه رجلٌ من السريَّة معه السيفُ شاهِرُهُ، فقال الشاذُّ من القوم: إني مسلمٌ، فلم ينظُرْ إلى ما قال، فضرَبَه، فقتَلَه، فنُمِيَ الحديثُ إلى رسول الله ﷺ: فقال فيه قولاً شديداً، فبينما رسولُ الله ﷺ يخطُبُ، إذ قال القاتلُ: والله ما كان الذي قال إلاَّ تعوُّذاً من القتلِ فأعرَضَ عنه رسولُ الله ﷺ وعَمَّن قِبَله من الناس، وأخَذَ في خُطبته، ثم قال: يا رسولَ الله، والله ما قال الذي قال إلا تعوُّذاً من القتل، فأعرضَ عنه وعَمَّن قِبَله من الناس، وأخذَ في خُطبته، ولم يصبِرْ[1]، فقال في الثالثةِ مثلَ ذلك، فأقبَلَ عليه رسولُ الله ﷺ تُعرَفُ المساءةُ في وجهه، فقال: «إن الله أبَى عليَّ[2] الذي قتَلَ مؤمناً» ثلاثَ مرَّاتٍ[3].

[التحفة: ١٠٠١٣].

١٢ ـ قولُ المشرك: لا إله إلا الله

٨٥٤٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ المِصِّيصيُّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي ظَبيان

عن أسامةَ بن زيد، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ إلى الحُرَقات من جُهَينةَ، فصبَّحْناهُم وقد نُذِرُوا بنا، فخرَجْنا في آثارهم، فأدركْتُ منهم رجلاً، فجعَلَ إذا لحِقْتُه، قال: لا إلهَ إلا الله، فظَنَنْتُ أنه يقولُها فَرَقاً من السلاح،

---

(١) في الأصل: «يغفر»، والمثبت من (ط) و(ت).

(٢) في نسخة على هامش الأصلين: «أبى عليَّ في».

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٨٠) و (٩٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٠٨)، وابن حبان (٥٩٧٢).

وقوله: «أبى عليَّ»، قال السندي في حاشيته على «مسند» أحمد: بالتشديد، أي: استغفرت للقاتل، فأبى عليَّ مغفرته، وما استجاب لي فيه.

فحمَلْتُ عليه، فقتَلْتُه، فعرَضَ في نفسي من قَتْلِه[١] شيءٌ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، قال لي: «أقالَ: لا إلهَ إلا الله، ثم قتَلْتَه» ؟! قلتُ: إنه لم يقُلْها من قِبَل نفسِه، إنما قالها فَرَقاً من السلاح، قال لي: «أقالَ: لا إلهَ إلا الله، ثم قتَلْتَه؟! فهلاَّ شقَقْتَ عن قلبه حتى تعلَمَ أنه إنما قالَها فَرَقاً من السلاح!» قال أسامةُ: فما زالَ يُكرِّرُها عليَّ: «أقالَ لا إلهَ إلا الله، ثم قتَلْتَه» ؟! حتى ودِدْتُ أني لم أكُنْ أسلَمتُ إلا يومَئذٍ[٢].

[التحفة: ٨٨] .

٨٥٤١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا منصورُ بنُ أبي الأسود، عن حُصَين، عن أبي ظَبيان، قال:

سمعتُ أسامةَ بنَ زيد يقول: بَعثَنا رسولُ الله ﷺ في جيشٍ إلى الحُرَقات ـ حيٌّ من جُهَينةَ ـ، فلما ـ يعني هزَمْناهُم ـ، ابتدَرْتُ أنا ورجلٌ من الأنصار رجلاً منهم، فقال: لا إلهَ إلا الله، فكَفَّ عنه الأنصاريُّ، وظَنَنْتُ أنه إنما قالَها تعوُّذاً، فقتَلْتُه، فرجَعَ الأنصاريُّ إلى النبيِّ ﷺ فحدَّثَه الحديثَ، فقال النبيُّ ﷺ : «يا أسامةُ، قتلتَ رجلاً بعدَ أن قالَ: لا إلهَ إلا الله؟! كيف تصنَعُ بلا إلهَ إلا الله يومَ القيامة؟» فما زال يقولُ ذلك حتى ودِدْتُ أني لم أكُنْ أسلَمتُ إلا يومَئذٍ[٣].

[التحفة: ٨٨].

١٣ ـ إذا قالوا: صبأْنا، ولم يقولوا: أسلَمْنا

٨٥٤٢ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب القُومَسيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا

---

(١) في (ت) و(هـ): «أمره» .

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٦٩) و (٦٨٧٢)، ومسلم (٩٦) (١٥٩)، وأبو داود (٢٦٤٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٢١٧٤٥)، وابن حبان (٤٧٥١).

وقوله: «وقد نُذِروا بنا» ، قال ابن الأثير في «النهاية» أي: عَلِموا وأحسُّوا بمكاننا.

وقوله: «يقولها فَرَقاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الفَرَق، بالتحريك: الخوف والفزع، يقال: فَرِق يفرَق فَرَقاً.

(٣) سلف قبله.

مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سالم

عن ابن عمرَ، قال: بَعثَ رسولُ الله ﷺ خالدَ بنَ الوليد ـ أحسَبُه إلى بني خُزَيمةَ ـ، فلم يُحسِنُوا أن يقولُوا: أسلَمْنا، فجعَلُوا يقولون: صبأْنا، صبأْنا، وجعل خالدٌ بهم قتلاً وأسراً، قال: فدفَعَ إلى كل رجلٍ منَّا أسيرَه، حتى إذا كان يومٌ، أمَرَنا خالدٌ أن يقتُلَ كلُّ رجل منَّا أسيرَهُ، قال ابنُ عمرَ: فقلتُ: والله لا أقتُلُ أسيري، ولا يقتُلُ رجلٌ من أصحابي أسيرَهُ. قال: فقدِمْنا على النبيِّ ﷺ، فذُكِرَ له صنيعُ خالد، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهُمَّ إني أبرأُ إليكَ من صَنيع خالدٍ» مرَّتَين(١).

[التحفة: ٦٩٤١].

١٤ ـ الغارةُ والبَيات

٨٥٤٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ حَرب، قال: حدثنا حمَّادُ ابنُ زيد، عن ثابت

عن أنس، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ يومَ خَيْبَرَ صلاةَ الصبح بغَلَسٍ وهو قريبٌ منهم، فأغارَ عليهم، وقال: «الله أكبرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ـ مرَّتَين ـ إنا إذا نزَلْنا بساحةِ قومٍ، فسَاء صباحُ المُنْذَرِين» قال: وجعَلُوا يسعَوْن في السِّكك، ويقولون: محمدٌ والخميسُ، محمدٌ والخميسُ ـ مرَّتَين ـ، فقتَلَ رسولُ الله ﷺ المُقاتلةَ، وسبَى الذُّريةَ، وصارت صفيَّةُ لدِحْيةَ الكَلْبي، ثم صارت بعدُ إلى رسول الله ﷺ، فأعتَقَها، وتزوَّجها، وجعلَ عَتْقَها صَداقَها.

فقال عبدُ العزيز: يا أبا محمدٍ، أنتَ الذي قلتَ لأنس: ما أصدَقَها؟ قال أنسٌ: أصدَقَها نفسَها؟ فحرَّكَ ثابتٌ رأسَه، أي: تصديقاً له(٢).

[التحفة: ٣٠١].

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٢٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٤١).

وقوله: «بغَلَس» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : ظلمةُ آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح.

وقوله: «والخميسُ»: قال ابن الأثير في «النهاية»: الخميسُ: الجيش، سمِّي به لأنه مقسومٌ بخمسة أقسام: المقدِّمة، والساقة، والميمنة، والميسرة، والقلب. وقيل: لأنه تُخمَّس فيه الغنائم.

١٥ ـ وقتُ الغارة

٨٥٤٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءة عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن حُميدٍ الطويل

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ خرجَ إلى خَيْبَرَ أتاها ليلاً، وكان إذا أتى قوماً بليلٍ، لم يُغِرْ عليهم حتى يُصبحَ، فخرجَتْ يهودُ بمساحيهم ومكاتلهم، فلما رأَوْهُ، قالوا: محمدٌ ـ والله ـ محمدٌ والخميسُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الله أكبرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنا إذا نزَلْنا بساحة قومٍ، فسَاء صباحُ المُنذَرِين»(١).

[التحفة: ٧٣٤].

١٦ ـ محاصَرة الحُصُون

٨٥٤٥ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن أبي العبَّاس

عن عبد الله بن عَمرو(٢)، قال: حاصَرَ رسولُ الله ﷺ الطائِفَ. مختصرٌ(٣).

[التحفة: ٧٠٤٣]

١٧ ـ دفعُ الراية إلى المَولَى(٤)

٨٥٤٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا عَوْفٌ، عن

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٠) و (٢٩٤٣) و (٢٩٤٤)، والترمذي (١٥٥٠).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦١٨)، وابن حبان (٤٧٤٥) و (٤٧٤٦).

(٢) أورد المزي هذا الحديث في مسند «عبد الله بن عمر»، ثم أورده في مسند «عبد الله بن عمرو» وأحال إلى الموضع الأول، وقال: وكان القدماء من أصحاب سفيان يقولون: «عن عبد الله بن عمر» كما وقع عند البخاري في عامة النسخ، وكان المتأخرون منهم يقولون: «عن عبد الله بن عمرو» كما وقع عند مسلم والنسائي في أحد الموضعين... والاضطراب فيه عن سفيان. قال أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرايني: بلغني أن إسحاق ابن موسى الأنصاري وغيره قالوا: «عبد الله بن عمرو» ورواه عنه ـ يعني عن سفيان ـ من أصحابه مَن يفهم ويضبط، فقالوا: «عبد الله بن عمر». انتهى.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٨٨٢١).

(٤) في (هـ): «المُوَلَّى عليه».

ميمونٍ أبي عبد الله، أن عبدَ الله بنَ بُرَيدةَ حدثَه

عن بُرَيدةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأُعطِيَنَّ اللواءَ رجلاً يُحِبُّ الله ورسولَه، ويُحِبُّه الله ورسولُه» فدَعا عليًّا وهو أرمَدُ، فتفَلَ في عَيْنيه، وأعطاهُ اللواءَ، ونهَضَ معه من الناس مَن نهَضَ، فلَقِيَ أهلَ خَيْبَرَ، فإذا مرحبٌ يرتجزُ ويقول:

قد علِمَتْ خيبرُ أنِّي مرحَبُ ... شاكي السلاحِ بطلٌ مُجَرَّبُ
أطعَنُ أحياناً وحيناً[1] أضرِبُ ... إذا اللُّيوثُ أقبلَتْ تَلهَّبُ

فاختلَفَ هو وعليٌّ ضربَتَين، فضرَبَه على هامَتِه حتى عَضَّ السيفُ منها أبيضَ رأسِه، وسَمِع أهلُ العسكر صوتَ ضربَتِه، ففتَحَ الله له ولهُم[2].

[التحفة: ٢٠٠٣].

١٨ - كيف يدفعُ الإمامُ الرايةَ إلى المولَى، وأيَّ وقت يدفعُ

٨٥٤٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن حَرب، قال: أخبرنا معاذُ بنُ خالد، قال: حدثنا الحسينُ بنُ واقد، عن عبد الله بن بُرَيدةَ، قال:

سمعتُ أبي بُرَيدةَ يقول: حاصَرْنا خَيبرَ، فأخَذَ اللواءَ أبو بكر، فانصرَفَ، ولم يُفتَحْ له، وأخذَه من الغد عمرُ، فانصرَفَ، ولم يُفتَحْ له [وأصابَ الناسَ يومَئذ شدَّةٌ وجهدٌ][3]، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني دافعٌ لوائي غداً إلى رجل يُحِبُّه الله ورسولُه، ويُحِبُّ الله ورسولَه، لا يرجعُ حتى يُفتَحَ له». وبتْنا طيِّبةً أنفُسُنا أن الفتحَ غداً، فلما أصبحَ رسولُ الله ﷺ، صلَّى الغداةَ، ثم قام قائماً، ودَعا باللِّواء، والناسُ على مصافِّهم، فما منَّا إنسانٌ له منزلةٌ عند رسول الله ﷺ، إلا وهو يرجُو أن يكونَ صاحبَ اللِّواء، فدَعا عليَّ بنَ أبي طالب، وهو أرمَدُ، فتفَلَ في عَيْنَيه،

(١) في الأصلين: «وأحياناً»، وفي (ت): «أو حيناً»، والمثبت من (هـ).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٣٤٧).

(٣) ما بين حاصرتين من (هـ).

ومسَحَ عنه، ودفَعَ إليه اللواءَ، ففتَحَ الله له. قال: أنا فيمَن تطاوَلَ لها(١).

[التحفة: ١٩٦٩].

١٩ ـ هَزُّ الإمامُ الرايةَ ثلاثاً ودفعُها إلى المولَى

٨٥٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّادٍ، قال: حدثنا الوضَّاحُ ـ وهو أبو عوانةَ ـ، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ أبي سُلَيم أبو بَلْج ـ، قال: حدثنا عَمرو بنُ ميمون

أن ابنَ عبَّاس قال: قال رسول اللهﷺ : «لأبعَثَنَّ رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورسولَه، ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه، لا يُخزِيه الله أبداً، فأشرَفَ مَن استشرَفَ، قال: «أين عليٌّ» وهو ابنُ أبي طالب، وهو في الرحَى يطحَنُ، فدَعاه، وهو أرْمَدُ ما يكادُ أن يبصِرَ، فنفَثَ(٢) في عَيْنَيه، وهَزَّ الرايةَ ثلاثاً، فدفَعَها إليه، فجاءَ بصفيَّةَ بنت حُيَيٍّ. مختصرٌ(٣).

[التحفة: ٦٣١٦].

٢٠ ـ بما يأمُرهُ الإمامُ إذا دفَعَها إليه

٨٥٤٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ اللهﷺ قال يومَ خَيبرَ: «لأُعطِيَنَّ هذه الرايةَ رجلاً يُحِبُّ الله ورسولَه يفتَحُ الله عليه» قال عمرُ بنُ الخطاب: ما أحبَبْتُ الإمارةَ إلا يومَئذٍ، فدَعا رسولُ اللهﷺ عليَّ بنَ أبي طالب، فأعطاهُ إيَّاه، وقال: «امشِ ولا تلتَفِتْ حتى يفتَحَ الله عليكَ» فسار عليٌّ شيئاً ثم وقفَ ـ وذكَرَ قتيبةُ كلمةً معناها ـ فصرَخَ: يا رسول الله(٤)، على ماذا(٥) أُقاتِلُ الناسَ؟ قال: «قاتِلْهُم حتى

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٣٤٦).

(٢) في (هـ): «فتفل».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٣٥٥).

(٤) في (ط): «برسول الله».

(٥) في الأصلين و(ت): «على ما»، والمثبت من (هـ).

يَشهَدوا أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، فإذا فَعَلُوا ذلكَ، فقد عَصَموا[1] منكَ دماءَهُم وأموالَهم إلا بحَقِّها، وحسابُهم على الله»[2].

[التحفة: ١٢٧٧٤] .

٢١ - إذا قُتِلَ صاحبُ الراية هل يأخذُ الرايةَ غيرُه بغير أمر[3] الإمام

٨٥٥٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا وَهْبٌ، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ محمدَ بن أبي يعقوبَ يحدِّثُ، عن الحسن بن سعد

عن عبد الله بن جعفر، قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ جيشاً، واستعمَلَ عليهم زيدَ ابنَ حارثةَ، وقال: «إن قُتِلَ زيدٌ، أو استُشهِدَ، فأميرُكُم جعفرُ بنُ أبي طالب، فإن قُتِلَ جعفرٌ، أو استُشهِدَ، فأميرُكُم عبدُ الله بنُ رَواحةَ» فلقُوا العدوَّ، فأخذَ الرايةَ زيدٌ ، فقاتلَ حتى قُتِلَ، ثم أخذَ الرايةَ جعفرٌ، فقاتَلَ حتى قُتِلَ، ثم أخذَ الرايةَ عبدُ الله بنُ رَواحةَ، فقاتلَ حتى قُتِلَ، ثم أخذَ الرايةَ خالدُ بنُ الوليد، ففتحَ الله عليه، فأتى خبرُهُم النبيَّ ﷺ، فخرَجَ إلى الناس، فحمِدَ الله وأثنَى عليه، ثم قال: «إن إخوانَكُم لقُوا العدوَّ، فأخَذَ الرايةَ زيدُ بنُ حارثةَ، فقاتَلَ حتى قُتِلَ - أو استُشهِدَ -، ثم أخذَ الرايةَ جعفرٌ، فقاتَلَ حتى قُتِلَ - أو استُشهِدَ -، ثم أخَذَ الرايةَ عبدُ الله بنُ رَواحةَ، فقاتَلَ حتى قُتِلَ - أواستُشهِدَ - ، ثم أخَذَ الرايةَ سيفٌ من سيُوف الله خالدُ بنُ الوليد، ففتَحَ الله عليه» ثم أمهَلَ آلَ جعفرٍ ثلاثاً أن يأتيَهم، ثم أتاهُم، فقال: «لا تبكُوا على أخي بعدَ اليوم» ثم قال: «ادعُوْا لي بَني أخي» فجِيءَ بنا كأنا أفراخٌ، فقال: «ادعُوْا لي الحلاَّقَ» فأمَرَه، فحلَقَ رُؤوسَنا، ثم قال: «أمَّا محمدٌ، فشَبيهُ عمِّنا أبي طالب، وأما عبدُ الله، فشَبيهُ خَلْقي وخُلُقي» ثم أخذَ بيَدي فشالَها، فقال: «اللهُمَّ اخلُفْ جعفراً في أهله، وبارِكْ لعبدِ الله في صفقةِ يَمينِه» ثلاثاً[4].

[التحفة: ٥٢١٦].

---

(١) في (هـ): «منعوا» .

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٣٥٠).

(٣) في (هـ): «إذن».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨١٠٤).

٢٢ ـ حملُ الأعمى الرَّايةَ

٨٥٥١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفّانُ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ

عن أنس، أن ابنَ أُمِّ مكتُوم كانت معه رايةٌ سوداءُ لرسولِ الله ﷺ في بعض مشاهدِ النبيِّ ﷺ(١).

[التحفة: ١٢٢٣].

٢٣ ـ صِفَةُ الراية

٨٥٥٢ ـ وفيما قرأَ علينا أحمدُ بنُ مَنيع، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: حدثني أبو يعقوبَ الثَّقَفيُّ، قال: حدثَني يونسُ بنُ عُبَيد مولى محمد بن القاسم، قال:

بعَثَني محمدُ بنُ القاسم إلى البَراءِ بن عازب أسألُه عن راية رسولِ الله ﷺ: ما كانت؟ فقال: كانت سوداءَ مربَّعةً من نَمِرَةٍ(٢).

[التحفة: ١٩٢٢].

٨٥٥٣ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عفّانُ، قال: حدثنا سلامٌ أبو المنذر، عن عاصم، عن أبي وائل

عن الحارث بن حسَّانَ، قال: دخلتُ المسجدَ، فإذا المسجدُ غاصٌّ بالناس، فإذا رايةٌ سوداءُ، قلت: ما شأنُ الناسِ اليومَ؟ قالوا: هذا رسولُ الله ﷺ يريدُ أن يبعَثَ عَمرو بنَ العاص وجهاً(٣).

[التحفة: ٣٢٧٧].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه أبوداود (٢٥٩١)، والترمذي (١٦٨٠).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٦٢٧).

وقوله: «من نَمِرَة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : كل شَمْلةٍ مخطَّطة من مآزر الأعراب، فهي نمرة، وجمعها: نمار، كأنها أخذت من لون النَّمِر؛ لما فيها من السواد والبياض.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٢٧٤)، وابن ماجه (٢٨١٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٥٩٥٢).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

٢٤ - إحراقُ نخيلِهم وقطعُها

٨٥٥٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ حَرَّقَ نخلَ بني النَّضِير وقطَّعَ، وهي البُوَيرةُ، فأنزلَ الله: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥](١).

[التحفة: ٨٢٦٧].

٨٥٥٥ - أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال حدثنا ابنُ جُرَيج، عن موسى بن عُقبةَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ حَرَّقَ نخلَ بني النَّضِير وقطَّعَ، وله يقول حسَّانُ:

لَهَانَ على سَراةِ بني لُؤَيٍّ حريقٌ بالبُوَيرة مُستَطِيرُ(٢).

[التحفة: ٨٤٥٧].

٢٥ - تأويلُ قول الله جلَّ ثناؤُه: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾

٨٥٥٦ - أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، عن عفَّانَ الصفَّار، قال: حدثنا حَفْصُ بنُ غياث، قال: حدثنا حبيبُ بنُ أبي عَمْرَةَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس في قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا﴾، قال: اللِّينةُ: النخلةُ. ﴿وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥]. قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٢١) و (٤٠٣١) و (٤٠٣٢) و (٤٨٨٤)، ومسلم (١٧٤٦) (٣٠) و (٣١)، وأبوداود (٢٦١٥)، وابن ماجه (٢٨٤٤) و (٢٨٤٥)، والترمذي (١٥٥٢) و (٣٣٠٢).

وسيتكرر برقم (١١٥٠٩)، وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٤٥٣٢)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٠٨) و (١١٠٩) و (١١١٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «البُوَيرة»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: هو موضع منازل بني النضير اليهود الذين غزاهم رسول الله ﷺ بعد غزوة أُحد بستة أشهر، فأحرق نخلهم وقطَّع زرعَهم وشجرهم.

(٢) سلف قبله.

استَنزَلُوهم من حصونهم، وأُمِرُوا بقَطْع النخل، فَحَكَّ في صُدُورهم، فقال المسلمون: وقد قطَعْنا بعضاً وتركْنا بعضاً، فلنَسْألَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ: هل لنا فيما قطَعْنا من أَجْر، وما علينا فيما تركْنا من وِزْر؟ فأنزَلَ الله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً﴾ الآيةَ.

قال الزَّعفرانيُّ: كان عفَّانُ حدَّثَنا(1) بهذا الحديث عن عبد الواحد(2) عن حبيب، ثم رجَعَ، فحَدَّثَناهُ عن حَفْصٍ(3).

[التحفة: ٥٤٨٨].

٢٦ - قطعُ السِّدر

٨٥٥٧- أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد أبو عمرَ الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عثمانَ بن أبي سليمانَ، عن سعيد بن محمد بن جُبَير

عن عبد الله الخَثْعَميِّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن قطَعَ سِدرَةً، صَوَّبَ اللهُ رأسَه في النار»(4).

[التحفة: ٥٢٤٢].

٢٧ - إحراقُ منازِلهم

٨٥٥٨- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ، عن قيس، قال:

سمعتُ جريراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا تَكْفِيني ذا الخَلَصة»؟ قلتُ: يا رسولَ الله، إني رجلٌ لا أثبتُ على الخيل، فصَكَّ في صدري، وقال: «اللهُمَّ

---

(1) في (هـ): «يُحدِّثُ».

(2) في الأصلين: «عبد الرحمن»، والمثبت من (ت) و(هـ) و«التحفة».

(3) أخرجه الترمذي (٣٣٠٣).

وسيتكرر برقم (١١٥١٠).

وهو في «شرح مشكل الآثار» (١١١١).

(4) أخرجه أبوداود (٥٢٣٩).

ثَبِّتْه، واجعلْه هادياً مهدياً» قال: فخرَجْتُ في خمسينَ من قومي، فأتَيْتُها فأحرَقْناها ـ وقال سفيانُ مرَّة أخرى: فأتيتُها فأحرَقْتُها ـ، ثم أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: والله ما أتيتُكَ حتى ترَكْتُها مثلَ الجمل الأجربِ، فدَعا لأحْمَسَ خيلِها ورجالِها(١).

[التحفة: ٣٢٢٥].

٢٨ ـ النهيُ عن إحراق المشركين بعدَ القُدرة عليهم

٨٥٥٩ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن بُكَير، عن سليمانَ بن يَسار

عن أبي هريرةَ، قال: بعَثَنا رسولُ الله ﷺ في بعثٍ، وقال: «إن وجَدْتُم فلاناً وفلاناً ـ لرجُلَين من قريش ـ، فأحرِقُوهُما بالنار» ثم قال رسولُ الله ﷺ حينَ أرَدْنا الخروجَ: «إني كنتُ أمَرْتُكم أن تحرِقُوا فلاناً وفلاناً، وإن النارَ لا يُعذِّبُ بها إلا الله، فإن وجَدْتُموهُما، فاقتُلُوهما»(٢).

[التحفة: ١٣٤٨١].

٢٩ ـ النهيُ عن إحراق الحيوان

٨٥٦٠ ـ أخبرنا أبو عاصم، عن عبد الرزاق، عن الثَّوري، عن الشَّيباني، عن الحسن بن سعد ـ كوفيٌّ ـ عن عبد الرحمن بن عبد الله

عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فمرَرْنا بقرية [نَمْلٍ](٣) قد أُحرِقَتْ، قال: فغضِبَ النبيُّ ﷺ، وقال: «إنه لا ينبَغي لبشرٍ أن يُعذِّبَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٢٤٥). وانظر شرحه فيه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠١٦)، وأبو داود (٢٦٧٤)، والترمذي (١٥٧١).

وسيأتي برقم (٨٧٥٣) و (٨٧٨١).

وهو في «المسند» أحمد (٨٠٦٨)، وابن حبان (٥٦١١).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين والمثبت من (هـ) و(ت).

بعَذابِ الله عزَّ وجلَّ»(١).

[التحفة: ٩٣٦٧] .

٨٥٦١ـأخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الـمُغيرةُ، عن أبي الزِّناد.

وحدثنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ اللَّيث، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عَجْلانَ، عن أبي الزِّناد، عن عبد الرحمن بن هُرْمُزَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نزَلَ نبيٌّ من الأنبياء تحتَ شجرة، فلَسعَتْه نملةٌ، فأمَرَ برَحلِه، فأُخرِجَ من تحتها، ثم حَرَّقَ على النمل قريَتَها، فأوحى الله إليه: فهلاَّ نملةً واحدةً».

وقال قتيبةُ في حديثه: «فلَدغَتْه نملةٌ، فأمَرَ بجَهازه، فأخرِجَ من تحتها، ثم أمَرَ بها فأُحرِقَتْ، فأوحى اللهُ إليه...»(٢).

[التحفة: ١٣٨٦٨و١٣٨٧٥] .

٣٠ـ النهيُ عن قتل ذراري المشركين

٨٥٦٢ـأخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا يونسُ، عن الحسن، قال:

حدثنا الأسودُ بنُ سريع، قال: كنا في غَزاة لنا، فأصَبْنا ظَفَراً، وقتَلْنا في المشركين حتى بلَغَ بهم القتلُ إلى أن قتَلُوا الذُّرية، فبلَغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «ما بالُ أقوامٍ بلَغَ بهم القتلُ إلى أن قتلُوا الذُّريةَ؟! ألا لا تُقتَلَنَّ ذُرِّيةٌ، ألا لا تُقتَلَنَّ ذُرِّيةٌ» قيل: لِمَ يا رسولَ الله، أليس هُم أولادَ المشركين؟ قال: «أوَليس خيارَكُم أولادُ المشركين»؟(٣).

[التحفة: ١٤٦] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٧٥) و (٥٢٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (٣٧٦٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٨٥١).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٩٠)، والدارمي (٢٤٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٨٨).

٨٥٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ [وهو ابنُ أمية][1]، عن سعيد[2]، عن يزيدَ، قال:

كتَبَ نَجدةُ إلى ابن عبَّاس يسألُه عن قتل الوِلدان، وعن ذي القُربى، وعن اليتيم متى ينقَضي يُتْمُه، وعن العبدِ والمرأة يحضُران الفتحَ هل لهما فيه نصيبٌ؟ فقال ابنُ عبَّاس: لولا أن يقَعَ في أُحموقةٍ ما أجَبْتُه، اكتُبْ يا يزيدُ: كتبتَ تسأُلني[3] عن الوِلدان، إن رسولَ الله ﷺ لم يقتُلْهم، فلا تقتُلْهم، إلا أن تكونَ تعلَمُ منهم ما علِمَ صاحبُ موسى، وأما ذوو القُربى، فإنا نزعُمُ أنَّا نحنُ هم، وأبى ذلك علينا قَومُنا، وأما اليتيمُ، ينقَضِي يُتْمُه إذا آنسَ منه رُشْداً، وأما العبدُ والمرأةُ، فليس لهما شيءٌ[4].

[التحفة: ٦٥٥٧].

٣١ ـ النهيُ عن قتل النساء

٨٥٦٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

أن ابنَ عمرَ أخبره، أن امرأةً وُجدَتْ في بعض مغازي رسول الله ﷺ مقتولةً، فأنكرَ رسولُ الله ﷺ قَتْلَ النساءِ والصِّبيان[5].

[التحفة: ٨٢٦٨].

٣٢ ـ حدُّ الإدراك

٨٥٦٥ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وَهْب، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج،

---

(١) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٢) في الأصلين: «عن سَعْد» وهو خطأ، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في الأصلين: «تسأل»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤١٩).

(٥) أخرجه البخاري (٣٠١٤) و (٣٠١٥)، ومسلم (١٧٤٤) (٢٤) و (٢٥)، وأبو داود (٢٦٦٨)، وابن ماجه (٢٨٤١)، والترمذي (١٥٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٣٩)، وابن حبان (١٣٥) و (٤٧٨٥).

عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد

عن عطيَّةَ ـ رجلٌ من بني قُريظةَ ـ أخبره أن أصحابَ رسول الله ﷺ يومَ قُريظة جَرَّدُوه، فلما لم يَرَوْا الـمُوسى جَرَتْ على شعره ـ يريدُ عانَتَه[1] ـ، تركُوه من القتل[2].

[التحفة: ٩٩٠٤].

٨٥٦٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عبد الملك بن عُمَير

عن عَطيَّةَ القُرَظي، قال: كنتُ فيمَن حكَمَ فيه سعدٌ، فجِيءَ بي، وأنا أرى أنه سيَقتُلُني، فكشَفُوا عن عانَتي، فوجَدُوني لم أُنبِتْ، فجعَلُوني في السَّبْي[3].

[التحفة: ٩٩٠٤] .

٨٥٦٧ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الملك ابن عُمَير، قال:

سمعتُ عَطيَّةَ القُرَظيَّ يقول: عُرِضْنا على النبي ﷺ يومَ قُرَيظةَ، فكان من أنبتَ، قُتِلَ، ومَن لم يُنبِتْ، خُلِّي سبيلُه، فكنتُ فيمَن لم يُنبِتْ، فخُلِّي سبيلي[4].

[التحفة: ٩٩٠٤] .

٣٣ ـ إصابةُ نساء المشركين في البَيات بغَير قصد

٨٥٦٨ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الزُّهري.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ، عن سفيانَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامةَ، قال: سُئِل النبيُّ ﷺ عن أهل الدار من الـمُشركين

---

(١) في (هـ): «شعر عانته».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥٩٤)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٥٩٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٥٩٤).

يَبِيتُون، فيُصابُ من نسائهم وذَراريهِم، قال: «هُمْ منهُم» (١).

[التحفة: ٤٩٣٩] .

٣٤ - إصابةُ أولاد المشركين في البَيات بغَير قصد

٨٥٦٩ - أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد المِصِّيصيُّ وإبراهيمُ بنُ الحسن المِصِّيصيُّ - واللفظُ له -، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال ابنُ جُرَيج: أخبَرني عَمرو بنُ دينار، أن ابنَ شهاب أخبره، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامةَ، أن النبيَّ ﷺ قيل له: لو أن خيلاً أغارَتْ من الليل، فأصابَتْ من أبناء المشركين؟ قال: «هُمْ من آبائِهم» (٢).

[التحفة: ٤٩٣٩] .

٨٥٧٠ - أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: أخبرنا ابنُ إدريسَ(٣)، عن مالك بن أنس، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامةَ، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «لا حِمَى إلا لله ولرسولِهِ» وسُئِل عن القوم يَبيتُون، فيُصيبُون الوِلدانَ، قال: «هُمْ منهُم» (٤).

[التحفة: ٤٩٣٩] .

٣٥ - قتلُ العَسِيف

٨٥٧١ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا هشامُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا عمرُ ابنُ مُرقِّع بن صَيْفي بن رَباح بن ربيع، قال: سمعتُ أبي يحدِّث

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٧٠) و(٣٠١٢) و(٣٠١٣)، وأبو داود (٢٦٧٢) و(٣٠٨٣) و(٣٠٨٤)، وابن ماجه (٢٨٣٩)، والترمذي (١٥٧٠).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف برقم (٥٧٤٣).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٤٢٢)، وابن حبان (١٣٧) و (٤٧٨٦) و (٤٧٨٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) وقع في «التحفة» : «ابن نمير» ، وفي الأصلين: «أبو إدريس» والمثبت من (هـ) و(ت) وهو الصواب، ولم تثبت رواية ابن نمير، عن مالك بن أنس.

(٤) سلف في سابقيه.

عن جَدِّه رَباح بن ربيع، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزاة، والناسُ مُجتمِعُون على شيء، فبعث رجلاً، فقال: «انظُرْ علامَ اجتمَعَ هؤلاء» ؟ فجاء، فقال: على امرأة قتيلٍ، فقال: «ما كانت هذه تُقاتِلُ» وخالدُ بنُ الوليد على المقدمة فقال: «قُلْ لخالدٍ: لا تقتُلَنَّ ذُريةً ولا عَسيفاً» (١).

[التحفة: ٣٦٠٠] .

٨٥٧٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المُغيرةُ، عن أبي الزِّناد، عن المُرقِّع

عن جدِّه رَباح بن الربيع، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سريَّة، وعلى مُقدمتِه خالدُ بنُ الوليد، فمرَرْنا على امرأة مقتولةٍ مما أصابت المقدمةُ، فوقَفْنا ننظُرُ إليها ونتعَجَّبُ منها، حتى جاء رسولُ الله ﷺ على ناقتِه، فانفرَجْنا عنها، فقال رسول الله ﷺ: «ما كانت هذه تُقاتِلُ» ثم نظَرَ في وجوه القوم، فقال لرجلٍ منهم: «أدرِكْ خالداً، فقُلْ له: لا تقتُلَنَّ ذُريةً ولا عَسِيفاً»(٢).

[التحفة: ٣٦٠٠] .

٨٥٧٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى ـ واللفظُ لعَمرو ـ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن المُرقِّع بن صَيْفي

عن حنظلةَ الكاتب، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزوة، فمرَرْنا بامرأة مقتولةٍ والناسُ عليها، ففرَجُوا له، فقال: «ما كانت هذه تُقاتِلُ، اِلحَقْ خالداً، فقُلْ له: لا تقتُلْ ذُريةً ولا عَسِيفاً» (٣).

[التحفة: ٣٤٤٩] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٦٩)، وابن ماجه (٢٨٤٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٩٢)، وابن حبان (٤٧٨٩).
وقوله: «ولا عسيفاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : قيل: هو الشيخ الفاني، وقيل: العبدُ.
(٢) سلف قبله.
(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٨٤٢).
وانظر سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٦١٠)، وابن حبان (٤٧٩١).

٣٦ ـ الصلاةُ عند الالتقـاء

٨٥٧٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد، قال: حدثنا عمرُ بنُ حفص، قال: حدثنـا أَبـي، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: لما التقَيْنا يومَ بـدرٍ، قـام رسـولُ الله ﷺ يُصلِّـي، فمـا رأيتُ ناشداً ينشُدُ حقًّا له أشدَّ من مُناشدة محمدٍ ﷺ رَبَّه وهو يقول: «اللهُـمَّ إني أنشُدُكَ وعدَكَ وعهدَكَ، اللهُمَّ إني أسأُلكَ مـا وعَدْتَـني، اللهُـمَّ إن تَهلِـكْ هذه العصابةُ، لا تُعبَدْ في الأرض» ثم التفَـتَ إلينـا كـأن شِـقَّةَ وجهِـهِ القمـرُ، فقال: «هذه مصارعُ القومِ العشيَّةَ»(١).

[التحفة: ٩٦٢٣] .

٣٧ ـ الاستنصارُ عند اللقاء

٨٥٧٥ ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سُويدٌ، عـن زهـير، قـال: حدثنـا أبو إسحاقَ

عن البَراء، عن النبيِّ ﷺ ، أن أبا سفيانَ كان يقُودُ به يومَ حُنينٍ(٢)، وهو علـى بغلَتِه البيضاء، فنزَلَ واستنصَرَ، ثم قال:

«أنـــا النـــبيُّ لا كَـــذِبْ   أنـا ابنُ عبد الـمُطَّلِبْ» (٣).

[التحفة: ١٨٤٤] .

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيتكرر برقم (١٠٣٦٧).

(٢) وقع في (ت): «يوم خيبر» ، وهو خطأ، فقول النبي ﷺ هذا كان يوم حنين، وأبو سفيان هو ابن الحارث بن عبد المطلب.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٦٤) و(٢٨٧٤) و(٢٩٣٠) و(٣٠٤٢) و(٤٣١٥) و(٤٣١٦) و(٤٣١٧)، ومسلم (١٧٧٦) (٧٨) و(٧٩) و(٨٠)، والترمذي (١٦٨٨)، وفي «الشمائل» له (٢٤٥).

وسيتكرر برقم (١٠٣٦٦)، وسيأتي برقم (٨٥٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٦٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٢٢) و(٣٣٢٣)، وابن حبان (٤٧٧٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

٣٨ - الدعاء عند اللقاء

٨٥٧٦ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أزهَرُ بنُ القاسم المكّيُّ، قال: حدثنا المُثنّى بنُ سعيد، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا غزا، قال: «اللهُمَّ أنتَ عَضُدِي ونَصيري، وبكَ أُقاتِلُ»(١).

[التحفة: ١٣٢٧].

٣٩ - الدُّعاءُ إذا خافَ قوماً

٨٥٧٧ - أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن أبي بُرْدَةَ بن عبد الله بن قيسٍ

عن أبي موسى، أن نبيَّ الله ﷺ كان إذا خاف قوماً، قال: «اللهُمَّ إنا نجعَلُكَ في نُحورِهِم، ونعُوذُ بكَ من شُرُورِهِم»(٢).

[التحفة: ٩١٢٧].

٨٥٧٨ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد

عن ابن أبي أوفى، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يومَ الخندق يقول: «اللهُمَّ مُنزِلَ الكتابِ، سريعَ الحسابِ، مُجرِيَ السحاب، اهزِمْهُم وزَلْزِلْهم»(٣).

[التحفة: ٥١٥٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤).

وسيتكرر برقم (١٠٣٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٠٩/٢)، وابن حبان (٤٧٦١).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٣٧).

وسيأتي برقم (١٠٣٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٧١٩)، وابن حبان (٤٧٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٣٣) و (٢٩٦٦) و (٣٠٢٥) و (٤١١٥) و (٦٣٩٢) و(٧٤٨٩)، ومسلم (١٧٤٢)، وأبو داود (٢٦٣١)، وابن ماجه (٢٧٩٦)، والترمذي (١٦٧٨).

وسيتكرر برقم (١٠٣٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٠٧)، وابن حبان (٣٨٤٣) و (٣٨٤٤).

٨٥٧٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ[1]، عن ثابت، عن ابن أبي ليلى

عن صُهيب، أن رسولَ الله ﷺ كان يُحرِّكُ شفتَيه أيامَ حنينٍ بعدَ صلاةِ الفجر، فقالوا: يا رسولَ الله، إنك تُحرِّكُ شفَتَيكَ بشيءٍ؟ قال: «إن نبيًّا ممَّن كان قبلَكُم ـ ثم ذكرَ كلمةً معناها ـ أعجَبَتْهُ كثرةُ أُمَّتِه، فقال: لن يرُومَ هؤلاء أحدٌ بشيء، فأوحَى الله إليه؛ أَنْ خيِّرْ أُمَّتكَ بينَ إحدى ثلاثٍ: أن أُسلِّطَ عليهم عدوًّا من غيرهم فيَستَبِيحَهم، وإما أَنْ أُسلِّطَ عليهم الجُوعَ، وإما أَنْ أُرسِلَ عليهم الموتَ؟ فقالوا: أما الجُوعُ والعدوُّ، فلا طاقةَ لنا بهما، ولكن الموتُ، فأرسلَ عليهم الموتَ، فماتَ منهم في ليلة سبعونَ ألفاً، فأنا أقول: اللهُمَّ بكَ أحاوِلُ، وبكَ أُصاوِلُ، وبكَ أُقاتِلُ»[2].

[التحفة: ٤٩٦٩].

٤٠ ـ تمنِّي لقاء العدوِّ

٨٥٨٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عَمرو ـ وهو العَقَديُّ ـ، قال: حدثنا المُغيرةُ بنُ عبد الرحمن، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تتمنَّوا لقاءَ العدوِّ، فإذا لقيتُموهُم فاصبِرُوا»[3].

---

(١) في (هـ): «حماد بن زيد»، وسيأتي الحديث في عمل اليوم برقم (١٠٣٧٥) وفيه: «سليمان بن المغيرة» بدل «حماد بن سلمة» وفي «التحفة» جعل المزي «حماد بن زيد» بدل «حماد بن سلمة وسليمان بن المغيرة» في الموضعين، وقد تعقَّبه الحافظُ ابنُ حجر على ذلك في «النكت» مما يؤيد صوابَ النسخ التي بأيدينا.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٤٠).

وسيأتي برقم (١٠٣٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٣٣)، وابن حبان (١٩٧٥) و (٢٠٢٧) و (٤٧٥٨).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٩١٩٦).

قال أبو عبد الرحمن: كان يحيى بنُ مَعِين يُضعِّفُ المغيرةَ بنَ عبد الرحمن. قال أبو عبد الرحمن: وقد نظَرْنا في حديثه، فلم نجِدْ شيئاً يدُلُّ على ضَعفِه، ويحيى كان أعلَمَ منا، والله أعلمُ.

[التحفة: ١٣٨٧٤] .

٤١ ـ التعبئةُ(١)

٨٥٨١ـ أخبرنا زيادُ بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو داودَ، عن زهير.

وأخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: استعمَلَ رسولُ الله ﷺ على الرُّماة يوم أُحُدٍ عبدَ الله بنَ جُبَير، وكانوا خمسينَ رجلاً، وقال لهم: «كُونُوا مكانَكُم، لا تبرَحُوا وإن رأيتُم الطيرَ تخطَّفُنا» قال البَراءُ: أنا ـ والله ـ رأيتُ النساءَ بادياتٍ خلاخِيلُهُنَّ، قد استرخَتْ(٢) ثيابُهُنَّ يصعَدْنَ الجبلَ، فلما كان من الأمر ما كان، مضَوا، فقال عبدُ الله بنُ جُبَير أميرُهم: كيف تصنَعون بقَول رسولِ الله ﷺ؟ فمَضَوا، فكان الذي كان.

فلما كان الليلُ، جاء أبو سفيانَ بنُ حَرب، فقال: أفيكُم محمدٌ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تُجيبُوه» ثم قال: أفيكُم محمدٌ؟ فلم يُجيبُوه، ثم قال: أفيكُم محمدٌ؟ الثالثةَ، فلم يُجيبُوه، فقال: أفيكُم ابنُ أبي قُحافةَ؟ فلم يُجيبُوه، فقال: أفيكُم ابنُ أبي قُحافةَ؟ فلم يُجيبُوه، حتى قالَها ثلاثاً، ثم قال: أفيكُم ابنُ الخطَّاب؟ حتى قالَها ثلاثاً، فلم يُجيبُوه، فقال: أما هؤلاء، فقد كُفيتُموهم، فلم يملِكْ عمرُ نفسَه، فقال: كذَبْتَ يا عدوَّ الله، ها هو ذا رسولُ الله ﷺ وأبو بكر وأنا أحياءٌ، ولكَ منا يومُ سُوءٍ، فقال: يومٌ بيَومِ بدر، والحربُ سِجالٌ. وقال في حديث زيادٍ: ثم قال: اعلُ هُبَل، فقال رسول الله ﷺ: «أجيبُوه» فقالوا: ما نقول يا رسولَ الله؟ قال: «قُولوا: الله أعَزُّ» ـ وفي حديث زياد: «الله أعلى وأجَلُّ» ـ، ثم قال: لنا عُزَّى، ولا عُزَّى لكم، فقال

---

(١) في (هـ): «تعبئة الحرب» .

(٢) كذا في النسخ الخطية، وهو مخالف لسياق الحديث، والذي في مصادر التخريج عكس المعنى، ولعل الصواب: «رفعن».

رسولُ اللهِ ﷺ: «أجيبُوه» قالوا: يا رسولَ الله وما نقول؟ قال: «قولوا: الله مَوْلانا ولا مَوْلى لكُم». ثم قال أبو سفيان: إنكُم ستَرَون في القوم مُثلةً لم آمُرْ بها، ثم قال: لم تَسُؤْني[1].

[التحفة: ١٨٣٧] .

٨٥٨٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، عن أبيه، قال: حدثنا السُّمَيط

عن أنس بن مالك، قال: لما افتتَحْنا[2] مكَّة، ثم إنَّا غزَوْنا حُنيناً، قال: فجاء المُشركونَ بأحسن صفوفٍ رأيتُ، قال: فصَفُّ الخيل، ثم صَفُّ المقاتِلة، ثم صفُّ النساءِ من وراء ذلك، ثم صفُّ الغَنَم، ثم صفُّ النَّعَم، قال: ونحنُ بشرٌ كثيرٌ، قد بلَغْنا ستةَ آلاف، قال: وعلى مَجْنبةِ خيلِنا خالدُ بنُ الوليد، قال: فجعلَتْ خيلُنا تلوذُ خلفَ ظُهورِنا، قال: فلم نلبَثْ أن انكشفَتْ خيلُنا، قال فنادَى رسولُ الله ﷺ: «يا لَلْمُهاجِرين»[3] ثم قال: «يا لَلأنصار، يا لَلأنصار». قال أنسٌ: هذا حديثُ عمية[4]. قال: قلنا: لبَّيكَ يا رسولَ الله، قال: فتقدَّمَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٣٩) و(٣٩٨٦) و(٤٠٤٣) و(٤٠٦٧) و(٤٥٦١)، وأبو داود (٢٦٦٢).
وسيأتي برقم (١١٠١٣).
وهو في «المسند» أحمد (١٨٥٩٣)، وابن حبان (٤٧٣٨).

(٢) في الأصلين: «فتحنا»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في الأصلين: «فبادر رسول الله ﷺ بالمهاجرين» والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) قال النووي في «شرح مسلم» ٧/١٥٥: هذه اللفظة ضبطوها في «صحيح مسلم» على أوجه:
أحدهما: «عِمِّيَّة» ، بكسر العين والميم، وتشديد الميم والياء، قال القاضي: كذا روَينا هذا الحرف عن عامة شيوخنا، قال: وفُسِّر بالشِّدة.
والثاني: «عُمِّيَّة» ، كذلك، إلا أنه بضمِّ العين.
والثالث: «عَمِّيه» ، بفتح العين، وكسر الميم المشدَّدة، وتخفيف الياء، وبعده هاء السكت، أي: حدثني به عَمِّي، وقال القاضي: على هذا الوجه معناه عندي: جماعتي، أي: هذا حديثهم، قال صاحب «العين» : العَمُّ: الجماعة. وأنشد عليه ابن دريد في «الجمهرة» :
أفنيتُ عمًّا وجبَرْتُ عمًّا.
قال القاضي: وهذا أشبه بالحديث.

=

رسولُ الله ﷺ، فايْمُ الله، ما أتيناهُم حتى هزَمَهم الله، قال: فقبَضْنا ذلك المالَ، ثم انطلَقْنا إلى الطائف، فحاصَرْناهُم أربعينَ ليلةً، ثم رجَعْنا إلى مكَّةَ فنزَلْنا، فجعَلَ رسولُ الله ﷺ يُعطي الرجلَ المئةَ، ويُعطي الرجلَ المئةَ... مختصرٌ(١).

[التحفة: ٨٩٧] .

٤٢ ـ الوقتُ الذي يُستحَبُّ فيه لقاءُ العدو

٨٥٨٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن أبي عِمران الجَوْني، عن علقمةَ بن عبد الله المُزَني، عن مَعقِل بن يَسار

أن النعمانَ بنَ مُقرِّن قال: شهدتُ رسولَ الله ﷺ، فكان إذا لم يقاتِلْ أوَّلَ النهار، أخَّرَ القتالَ حتى تزولَ الشمسُ، وتهُبَّ الرياحُ، وينزِلَ النصرُ... مختصرٌ(٢).

[التحفة: ١١٦٤٧] .

٤٣ ـ الحملُ على العدوِّ

٨٥٨٤ ـ أخبرني محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، قال:

سمعتُ البَراءَ وسأله رجلٌ: أفرَرْتُم عن رسول الله ﷺ يوم حُنينٍ؟ قال البَراءَ: لا، ولكن رسولُ الله ﷺ لم يفِرَّ، فكانت هَوَازِنُ رُماةً، وإنا لما حَمَلْنا عليهم، انكشَفُوا، فأكبَبْنا على الغنائم، فاستقبَلُونا بالسهام، ولقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ

= والوجه الرابع: «عَمِّيَّة»، كذلك، إلا أنه بتشديد الياء، وهو الذي ذكره الحُميدي صاحب «الجمع بين الصحيحين»، وفسَّره بعُمومتي، أي: هذا حديث فضل أعمامي، أو هذا الحديث الذي حدثني به أعمامي، كأنه حدَّث بأوَّل الحديث عن مشاهدةٍ، ثم لعلّه لم يضبط هذا الموضع؛ لتفرُّق الناس، فحدَّثه به مَن شهده من أعمامه أو جماعته الذين شهدوه، ولهذا قال بعده: «قال: قُلنا: لبيكَ يا رسولَ الله» والله أعلمُ.

(١) أخرجه مسلم (١٠٥٩) (١٣٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٢٦٠٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٥٥)، والترمذي (١٦١٢) و (١٦١٣).

وهو في «المسند» أحمد (٢٣٧٤٤)، وابن حبان (٤٧٥٧).

على بغلَتِه البيضاء، وإن أبا سفيانَ بن الحارث آخِذٌ بِلِجامِها، وهو يقول:

«أنـــا النبـــيُّ لا كَـــذِبْ أنـا ابـنُ عبـدِ المُطَّـلِبْ»[1]

[التحفة: ١٨٧٣] .

٤٤ ـ مباشرةُ الإمامِ الحربَ بنفسِه

٨٥٨٥ـ أخبرني عليُّ بنُ محمد بن علي، قال: حدثنا خَلَفٌ، عن زهير.

وأخبرنا العباسُ بنُ محمد، قال: حدثنا يونسُ، قال: حدثنا أبو خَيْثَمةَ، عن أبي إسحاقَ، عن حارثةَ بن مُضَرِّب

عن عليٍّ، قال: كنا ـ في حديث عبَّاسٍ ـ إذا حَمِيَ البأسُ ـ وقال الآخر: إذا احْمَرَّ البأسُ ـ، ولقِيَ القومُ القومَ، اتَّقَيْنا برسولِ الله ﷺ، فما يكونُ منا أحدٌ أدنى إلى القومِ منه[2]. اللفظُ لعبَّاس.

[التحفة: ١٠٠٦٠] .

٤٥ ـ ذِكرُ سِيما أهلِ بدرٍ

٨٥٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن يوسفَ، عن أبي إسحاقَ، عن حارثةَ بن مُضَرِّب

عن عليٍّ، قال: كان سيمانا[3] يومَ بدرٍ الصوفُ الأبيضُ[4].

[التحفة: ١٠٠٥٩] .

٤٦ ـ الرُّخصةُ في الكذب في الحرب

٨٥٨٧ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهري، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٧٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٥٧ و٣٥٨، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٥٧. وهو في «مسند» أحمد (٦٥٤).

(٣) في (هـ) و«التحفة»: «كان من سيمانا».

(٤) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.

سمعتُ جابراً يقول: قال رسول الله ﷺ : «مَن لِكَعبِ بن الأشرف، فإنه قد آذَى الله ورسولَه» قال محمدُ بنُ مَسْلَمة: يا رسول الله، أتُحِبُّ أن أقتلَه؟ قال: «نعم» قال: ائذَنْ لي، فلأَقُلْ، قال: «قُلْ» فأتاهُ فقال له، وذكَرَ ما بينَهم، قال: إن هذا الرجل قد أرادَ منا صدَقةً، وقد عنَّانا، فلما سَمِعَه، قال: وأيضاً والله لتَمَلُّنَّه، قال: إنا قد اتبَعْناهُ الآنَ، ونكرَه(1) أن ندَعَه حتى ننظُرَ إلى أيِّ شيء يصيرُ أمرُه، وقد أردتُ أن تُسلِفَني سَلَفاً، قال: فما ترهَنُني(2)، ترهَنُني(2) نساءَكُم؟ قال: أنتَ أجملُ العرب، أنَرهَنُك نساءَنا؟! قال: أتَرهَنُوني(3) أولادَكم؟ قال: يُسَبُّ ابنُ أحدِنا، فيقال: رُهِنَ في وَسْقَين! ولكن نَرهَنُك اللأْمة - يعني السلاحَ -، قال: نعم. فواعَدَه [أن](4) يأتيَه إن شاء الله، فانطلَقَ هو ومعه أبو نائلةَ - وهو رضيعُه وأخوه من الرَّضاعة -، وانطلَقَ معه بالحارث وأبي عَبْس بن جَبْر وعبّادِ بن بِشر، فجاؤوا، فدَعَوه ليلاً، فنزلَ إليهم، قال سفيانُ: قال غيرُ عمرو: قالت امرأتُه إني لأسمَعُ صوتاً كأنه صوتُ دم، قال: إنما هذا محمدٌ ورضيعُه أبو نائلةَ، إن الكريمَ لو دُعِيَ إلى طعنةٍ ليلاً، لأجابَ، قال: محمدٌ: إني إذا جاء، فسوف أمدُّ يدي إلى رأسه(5)، فإذا استمكَنْتُ منه فدُونَكُم، فلما نـزَلَ، نـزَلَ وهو متوشِّحٌ، فقالوا: نجدُ منك ريحَ الطِّيب، فقال: نعم، تحتي فلانةٌ أعطرُ نساء العرب، قال: فتأذَنُ لي أن أشَمَّ منه؟ قال: نعم، فشُمَّ، قال: فتناولَ فَشمَّ، ثم قال: أتأذَنُ لي أن أعودَ؟ قال: فاستمكَنَ من رأسه، ثم قال: دونَكُم، قال: فقتلُوه(6).

[التحفة: ٢٥٢٤].

---

(١) في (ت): «فنكره».

(٢) في الأصلين و(هـ): «ترهنّي»، والمثبت من (ت).

(٣) في (هـ) و(ت): «ترهنوني».

(٤) ما بين حاصرتين من (هـ) و(ت).

(٥) في الأصلين: «أمرُّ يدي على رأسه»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٦) أخرجه البخاري (٢٥١٠) و (٣٠٣١) و (٣٠٣٢) و (٤٠٣٧)، ومسلم (١٨٠١)، وأبو داود (٢٧٦٨). وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٠٠).

قوله: «عنّانا» قال النووي في «شرح مسلم» ١٦١/١٢: هذا من التعريض الجائز بل المستحب، لأن معناه في الباطن أنه أدبنا بآداب الشرع التي فيها تعب، لكنه تعب في مرضاة الله تعالى، فهو محبوب لنا، =

٨٥٨٨ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال حدثنا أَبي، عن صالح ـ وذكَرَ كلمةً معناها: ـ عن الزُّهري، أن حُمَيد بنَ عبد الرحمن أخبره

أن أُمَّ كُلْثوم ابنةَ عُقبةَ أخبرَتْه، أنها سمِعتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «ليس الكذّابُ الذي يُصلِحُ بين الناس، فيَنمِي خيراً، أو يقولُ خيراً». قالت: ولم أسْمَعْه يُرخِّصُ في شيءٍ من الكَذِب مما يقول الناسُ إلا في ثلاثٍ[١]: في الحرب، والإصلاحِ بينَ الناس، وحديثِ الرجل امرأتَه وحديثِ المرأة زوجَها. وكانت أُمُّ كُلْثوم من المهاجرات اللاّتي بايَعْنَ رسولَ الله ﷺ[٢].

[التحفة: ١٨٣٥٣] .

٨٥٨٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن سفيانَ، عن عَمرو

عن جابر، قال: قال النبيُّ ﷺ: «الحربُ خَدْعةٌ»[٣].

[التحفة: ٢٥٢٣] .

٨٥٩٠ـ أملَى علينا عبيدُ الله بنُ سعيد بنَيسابور، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا أبو كُدَينةَ، عن مُطَرِّف، عن الشَّعبي

عن مسروق، قال: سمعتُ عليَّ بنَ أبي طالب يقول في شيءٍ: صدَقَ الله

= والذي فهم المخاطب منه العناء الذي ليس بمحبوب.

وقوله: «كأنه صوت دم»، قال النووي أيضاً: أي: صوت طالب، أو صوت(تحرفت إلى سوط) سافك دم، هكذا فسروه.

(١) في الأصلين «إلا ثلاث» والمثبت من (ت) وهامش الأصلين.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٨٥)، ومسلم (٢٦٠٥)، وأبو داود (٤٩٢٠) و (٤٩٢١)، والترمذي (١٩٣٨).

وسيأتي برقم (٩٠٧٤) و (٩٠٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٧١)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٩١٦) و(٢٩٢٢)، وابن حبان (٥٧٣٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩)، وأبو داود (٢٦٣٦)، والترمذي (١٦٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٧٧)، وابن حبان (٤٧٦٣).

ورسولَه، قلتُ: هذا شيءٌ سمِعتَه؟ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحربُ خَدْعةٌ»(١).

[التحفة: ١٠٢٧٥] .

٤٧ ـ رَطانةُ العَجَم

٨٥٩١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، قال: أخبرني محمدُ ابنُ زياد، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ قال: أخذ الحسنُ تمرةً من [تمر](٢) الصَّدَقة في فَمِه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «كِخْ كِخْ، أما شعَرْتَ أنَّا لا نأكُلُ الصدَقةَ؟»(٣).

[التحفة: ١٤٣٨٣] .

٤٨ ـ الرجلُ يكونُ له المالُ عند المشركين فيقولُ شيئاً يُخرِجُ به مالَه(٤)

٨٥٩٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، قال: سمعتُ ثابتاً البُنانيَّ يُحدثُ

عن أنس، قال: لما افتتَحَ(٥) رسولُ الله ﷺ خيبرَ، قال الحجاجُ بنُ عِلاطٍ: يارسولَ الله، إن لي بمكَّةَ مالاً، وإن لي بها أهلاً، وأنا أُريدُ أن آتيَهُم، فأنا في حِلٍّ إن أنا نِلْتُ منك وقلتُ شيئاً؟ فأذِنَ له رسولُ الله ﷺ، فلما قدِمَ على امرأته بمكَّةَ،

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٢٩، والطيالسي (١٧٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢) و (٣).

وهو في «مسند» أحمد (٦٩٦) و(٦٩٧) و(١٠٣٤).

(٢) ما بين حاصرتين من (ت).

(٣) أخرجه البخاري (١٤٨٥) و (١٤٩١) و (٣٠٧٢)، ومسلم (١٠٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧٥٨)، وابن حبان (٣٢٩٤) و (٣٢٧٢).

وقوله: «كِخْ كِخْ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو زجرٌ للصبي وردْعٌ، ويقال عند التقذُّر أيضاً، فكأنه أمَرَه بإلقائها من فِيه، قيل: هي أعجميَّةٌ عُرِّبت.

(٤) في (هـ): «يخرج به من ماله».

(٥) في (هـ): «فتح».

قال لأهله: اجمَعي[1] ما كان لي من مـالٍ و شـيءٍ[2]، فـإني أُريـدُ أن أشـتريَ مـن مغانم رسولِ الله ﷺ وأصحابـه، فـإنهم قـد أُبيحُـوا[3]، وذهبَـتْ أموالُهـم، فـانقمَعَ الـمُسلمون، وأظهَرَ المشركونَ فرحاً وسروراً[4].

[التحفة: ٤٨٦] .

[مباشرةُ الإمامِ الحربَ بنَفْسه][5]

٨٥٩٣ـ أخبرنا محمدُ بـنُ عبد الأعلى، قـال: حدثنـا محمـدُ بـنُ ثـور، عـن مَعْمـر، عـن الزُّهري، عن كثير بن العبَّاس بن عبد المُطَّلب

عن أبيه، قال: لما كـان يـومُ حُنـينٍ التقَـى المسـلمونَ والمشـركونَ، فولَّـى المسلمونَ يومَئذٍ، فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ، وما معه أحدٌ إلا أبو سفيانَ بـن الحـارث بـن عبـد الـمُطَّلِب، آخِـذٌ بغَـرز النبيِّ ﷺ، لا يـألُو مـا أسـرَعَ نحـوَ المشركين، فأتيتُه، فأخذتُ بلِجامِه وهو على بغلةٍ له شهباءَ، فقال: «يا عبَّاسُ، نادِ أصحابَ السَّـمُرة» وكنـتُ رجـلاً صيِّتـاً، فنـادَيْتُ بَصوتـي الأعلـى: أيـن أصحـابُ السَّمُـرة ؟ فـأقبَلوا كـأنهم الإبـلُ إذا حنَّتْ إلى أولادها ، يقولـون: يـا لبَّيـكَ، يـا لـبَّيكَ، وأقبـلَ المشـركونَ، فـالتَقَوْا هُـمْ والمسلمونَ، وتنـادَت الأنصارُ: يا معشرَ الأنصار، ثم قُصِرت الدَّعوةُ[6] في بني الحارث بن الخَزْرج، فَتَنادَوْا: يا بني الحارث بن الخَزْرج، فنظَرَ النبيُّ ﷺ وهو على بغلَتِه كالمُتَطـاوِل إلى قِتالهم، فقال: «هذا حينَ حَمِيَ الوطيسُ» ثم أخَذَ بيَـده مـن الحصـى، فرَمـاهُم بها، ثم قال: «انهزَمُوا وربِّ الكعبة». فو الله، ما زِلْتُ أرى أمرَهُـم مُدبِراً، وحَدَّهُـم

---

(١) في الأصلين: «قال لأهلها: اجمعين»، وفي (هـ): «قال لأهلها: اجمعي» والمثبت من (ت).

(٢) في الأصلين: «أو شيء»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في (هـ): «انمحوا».

(٤) أخرجه الطبراني (٣١٩٦)، والبزار (١٨١٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٠، وفي «الدلائل» ٤/٢٦٦. وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٠٩)، وابن حبان (٤٥٣٠).

(٥) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٦) في (هـ): «الدَّاعون».

كليلاً حتى هزَمَهم الله، فكأني أنظُرُ إلى النبيِّ ﷺ يركُضُ خلفَهُم على بغلَتِه(١).

[التحفة: ٥١٣٤].

٤٩ ـ المبارزةُ

٨٥٩٤ ـ أخبرني سليمانُ بنُ عبيد الله بن عَمرو، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أبو هشام ـ هو يحيى بنُ دينار، واسطيٌّ ـ، عن أبي مِجْلَزٍ ـ هو لاحقُ بنُ حُمَيد ـ، عن قيس بن عُبَاد

عن أبي ذرٍّ في هذه الآية: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج:١٩] قال: نزلَتْ في الذين تبارَزُوا(٢).

[التحفة: ١١٩٧٤].

٨٥٩٥ ـ وفيما قَرَأ علينا أحمدُ بنُ مَنِيع: عن هُشَيم، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَزٍ، عن قيس بن عُبَاد، قال:

سمعتُ أبا ذرٍّ يُقسِمُ قَسَماً أن هذه الآية: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ نزلَتْ في الذين تبارَزُوا يومَ بدرٍ: حمزةُ وعليٌّ وعُبيدةُ بنُ الحارث وعُتبةُ وشَيْبةُ ابنا رَبيعةَ والوليدُ بنُ عُتبةَ(٣).

[التحفة: ١١٩٧٤].

٨٥٩٦ ـ أخبرني هلالُ بنُ بِشر، قال: حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سليمانُ التَّيميُّ، عن أبي مِجْلَزٍ، عن قيس بن عُبَاد

عن عليٍّ، قال: فينا نزلَتْ هذه الآيةُ، وفي مُبارَزَتِنا يومَ بدرٍ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٧٥).

وسيأتي برقم (٨٥٩٩).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٧٥)، وابن حبان (٧٠٤٩).

وقوله: «أصحاب السَّمُرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الشجرة التي كانت عندها بيعة الرضوان عام الحديبية.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٩٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٩٨).

﴿ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡۖ﴾[1].

[التحفة: ١٠٢٥٦] .

٥٠ ـ قتالُ الرجل الجماعةَ

٨٥٩٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ وعليُّ بنُ زيد

عن أنس، أن المُشركينَ لما رَهِقُوا رسولَ الله ﷺ وهو في سبعةٍ من الأنصار ورجُلَين من قُريش، قال: «مَن يَرُدُّ هؤلاء عنا، وهو رَفيقي في الجنة»؟ فحمَلَ رجلٌ من الأنصار، فقاتَلَ حتى قُتِلَ، فلما أُرهِقُوا أيضاً، قال: «مَن يَرُدُّ هؤلاء عني، وهو رَفيقي في الجنة»؟ حتى قُتِلَ سبعةٌ، فقال لصاحِبَيه: «ما أنصَفْنا أصحابَنا»[2].

[التحفة: ٣٣٧] .

٨٥٩٨ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حسينُ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ

عن البَراء، قال: جاء رجلٌ مقنَّعٌ في الحديد إلى رسول الله ﷺ، فقال: أرأيتَ لو أني أسلَمتُ، أكان خيراً لي؟ قال: «نعم» قال: فشَهِدَ أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، ثم قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ لو أني حمَلتُ على القوم، فقاتَلتُ حتى أُقتَلَ أكان خيراً لي، و لم أُصَلِّ صلاةً، غيرَ أني أشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأنكَ رسولُ الله؟ قال: «نعم» قال: فحمَلَ، فضارَبَ، فقَتَلَ وقَتَل[3]، ثم تعاوروا[4]

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٦٥) و (٣٩٦٧) و (٤٧٤٤).
وسيأتي برقم (١١٢٧٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٨٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٠٥٦)، وابن حبان (٤٧١٨).
وقوله: «رَهِقُوا» ، جاء في «اللسان» : رَهِقَه، كفَرِحَ: غَشِيَه ولحِقَه، أو دنا منه، سواءٌ أخذه أو لم يأخذه.

(٣) قوله: «وقتل»، ليس في (ت).

(٤) في (ت): «تقاوَوا» وفي (هـ): «تعاودوا».

عليه، فقُتِلَ، فقال النبيُّ ﷺ: «عَمِلَ يسيراً، وأُجرَ كثيراً(١)»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: حسينُ بنُ عيَّاش رقِّيٌّ، جَزَريٌّ، من أهل باجُدَّاءَ، ثقةٌ، وعليُّ بنُ عيَّاش حمصيٌّ، ثقةٌ.

[التحفة: ١٨٤٥].

٥١ - رميُ الحصاةِ(٣) في وجوه القوم(٤)

٨٥٩٩ - أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدثني كثيرُ بنُ العبَّاس بن عبد المُطَّلِب، قال:

قال عبَّاسُ بنُ عبد المطلب: شهدتُ مع رسول الله ﷺ حُنَيناً، فلزِمْتُ أنا وأبو سفيانَ بنُ الحارث بن عبد المُطَّلِب رسولَ الله ﷺ، فلم نفارِقْه، ورسولُ الله ﷺ على بغلَةٍ له بيضاءَ، أهداها له فروةُ بنُ نُفاثَةَ(٥) الجُذَاميُّ، فلما التقى المسلمونَ والكُفَّارُ، ولّى المسلمونَ مُدبرينَ، فطفِقَ رسولُ الله ﷺ يُركِضُ بغلَته نحوَ الكُفَّار، قال العبَّاس: وأنا آخِذٌ بِلجام بغلةِ النبيِّ ﷺ، أكُفُّها إرادةَ أن لا تُسرِعَ، وأبو سفيانَ آخِذٌ برِكاب رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أيْ عبَّاسُ، نادِ أصحابَ السَّمُرة» قال عبَّاسٌ: وكنتُ رجلاً صيِّتاً، فقلتُ بأعلى صوتي: أين أصحابُ السَّمُرة؟ فو الله، لكأنَّ عَطْفَتَهم حينَ سمِعُوا صوتي عَطفةُ البقرِ على أولادها، فقالوا: يا لبَّيكَ، يا لبَّيكَ، فاقتَتَلُوا هُمْ والكُفَّارُ، والدَّعوةُ في الأنصار، يقولون: يا معشرَ الأنصار، ثم قُصِرت الدعوةُ على بني الحارث بن الخزْرج، فنظَرَ

(١) في (هـ): «عملٌ يسيرٌ، وأجرٌ كثيرٌ».

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٠٨)، ومسلم (١٩٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٦٥)، وابن حبان (٤٦٠١).

وقوله: «تعاوروا عليه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: تعاوَرَ القومُ فلاناً، إذا تعاونوا عليه بالضرب واحداً بعدَ واحد.

(٣) في (ت): «الحَصَيات».

(٤) في (هـ): «الكفار».

(٥) في (هـ): «نُعاثة»، وجاء على حاشيتها: «في نسخة: نفاثة».

رسولُ اللهِ ﷺ وهو على بغلَتِه كالمُتطاوِل عليها إلى قِتالهم، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «هذا حينَ حَمِيَ الوطيسُ» ثم أخذَ رسولُ اللهِ ﷺ حَصَياتٍ، فرمى بهِنَّ في وُجوهِ(١) الكفار، ثم قال: «انهزَمُوا وربِّ محمدٍ». فذهبتُ أنظُرُ، فإذا القتالُ على هَيْئَتِه على ما أرى، فوَاللهِ، ما هو إلا أن رَماهُم رسولُ اللهِ ﷺ بحَصَياته، فما زِلتُ أرى حَدَّهُم(٢) كليلاً، وأمرَهُم مدبِراً، حتى - يعني - هزَمَهُم اللهُ(٣).

[التحفة: ٥١٣٤].

٥٢ - الفِرارُ من الزَّحف

وتأويل قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ [إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ﴾ وفيمن أُنزلَت](٤)

٨٦٠٠ - أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو زيد الهَرَويُّ، قال: حدثنا شعبةُ، عن داودَ بن أبي هند، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، قال: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ [الأنفال: ١٦] قال: نزلَتْ في أهل بدرٍ(٥).

[التحفة: ٤٣١٦].

٥٣ - التشديدُ في الفِرار من الزَّحف

٨٦٠١ - أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن بَحير، عن خالد - وهو ابنُ مَعدانَ -، قال: حدثَني أبو رُهْم السَّماعيُّ

أن أبا أيوبَ الأنصاري حدثه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «مَن ماتَ يعبدُ الله

(١) في (هـ): «فرمى بهن وجوه».
(٢) في الأصل: «أحدهم»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).
(٣) سلف تخريجه برقم (٨٥٩٣).
(٤) ما بين حاصرتين من (هـ).
(٥) أخرجه أبو داود (٢٦٤٨).
وسيأتي برقم (١١١٣٩) و (١١١٤٠).

لا يُشرِكُ به شيئاً، ويُقيمُ الصلاةَ، ويؤتي الزكاةَ، ويَصومُ شهرَ رمضانَ، ويَجتنِبُ الكبائرَ، فله الجنةُ» فسأله ما الكبائرُ؟ قال: «الإشراكُ با لله، وقتلُ النفسِ التي حَرَّم الله، وفِرارٌ يومَ الزَّحفِ»(١).

[التحفة: ٣٤٥١] .

٥٤ ـ تأويل قول ا لله جَلَّ ثناؤه: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾

٨٦٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء وعُبيدُ الله بنُ سعيد، عن ابن إدريسَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الله بن سَلَمةَ

عن صفوانَ بن عسَّال، قال: قال يهوديٌّ لصاحبه: اذهبْ بنا إلى هذا النبيِّ، قال صاحبُه: لا تقُلْ نبيٌّ، لو سمِعكَ كان له أربعةُ أعيُنٍ، فأتَيا رسولَ الله ﷺ، فسألاه عن تسع آياتٍ بيِّناتٍ، فقال لهم: «لا تُشرِكُوا با لله شيئاً، ولا تسرِقُوا، ولا تَزنُوا، ولا تقتُلُوا النفسَ التي حَرَّمَ الله إلا بالحقِّ، ولا تَمشُوا ببَريءٍ إلى سلطانٍ، ولا تَسحَرُوا، ولا تأكُلُوا الرِّبا، ولا تقذِفُوا المُحصَنَةَ، ولا تَولَّوا يومَ الزحف(٢)، وعليكُم خاصَّةً يهودُ أن لا تعدُوا في السبت» فقبَّلُوا يدَيه ورِجْلَيه، وقالوا: نشهَدُ أنكَ نبيٌّ(٣)، قال: «فما يمنَعُكُم أن تتَّبعُوني»؟ قالوا: إن داودَ دعا أن لا يزالَ من ذُرِّيته نبيٌّ، وإنا نخافُ إن تبِعْناكَ(٤) أن تقتُلَنا يهودُ(٥). اللفظُ لمحمدٍ.

[المجتبى: ٧/١١١، التحفة: ٤٩٥١] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٥٨).

(٢) في (ط) و(هـ) و(ت): «ولا تولوا الفرار يوم الزحف».

(٣) في (هـ) و(ت): «نبيُّ الله».

(٤) في (ت): «اتبعناك».

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٥٢٧).

وهو في «شرح مشكل الآثار» (٦٤).

٥٥ ـ قدرُ المُقام بعَرَصة العدوِّ بعد الغَلَبة

٨٦٠٣ ـ أخبرنا عبيدُ الله(١) بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ معاذ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أنس

عن أبي طلحةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا غلَبَ قوماً أحبَّ أن ينزِلَ بعَرَصَتِهم ثلاثاً. وقال مرَّةً أُخرى: أحَبَّ أن يُقيمَ بعَرَصَتِهم ثلاثاً(٢).

[التحفة: ٣٧٧٠] .

٥٦ ـ الأمرُ بحُسن القِتْلة

٨٦٠٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن منصور، عن خالدٍ الحذّاء، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعث

عن شدَّاد بن أَوس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الله كَتَبَ الإحسانَ على كلِّ شيءٍ، فإذا قتَلْتُم فأحسِنُوا القِتلةَ، وإذا ذبَحْتُم فأحسِنُوا الذِّبحَ، وليُحِدَّ أحدُكُم شفرَتَه، وليُرِحْ ذَبيحَتَه»(٣).

[التحفة: ٤٨١٧] .

٥٧ ـ الأسرُ

٨٦٠٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: اشتَرَكتُ أنا وعمارٌ وسعدٌ يومَ بدرٍ، فجاء سعدٌ

---

(١) في الأصلين: «عبد الله»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٧٦) و (٣٠٦٥)، ومسلم (٢٨٧٥)، وأبو داود (٢٦٩٥)، والترمذي (١٥٥١).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٣٥٥)، وابن حبان (٤٧٧٦) و (٤٧٧٧) و (٤٧٧٨).

وقوله: «بعرصتهم»، العرصة: كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧٩).

بأسيرَين، ولم أجِئْ أنا وعمارٌ بشيءٍ[1].

[التحفة: ٩٦١٦] .

٥٨ - سَبْيُ الذّراري

٨٦٠٦ - أخبرنا مَخْلَدُ بنُ خِدَاش[2]، قال: حدثنا حمّادُ بنُ زيد، عن ثابتٍ البُنـاني وعبدِ العزيز بن صُهيب

عن أنس بن مـالك، أن رسـولَ الله ﷺ صلَّى الصبحَ، قـال: ـ سـقطت كلمةٌ ـ ثم ركِبَ ، فقال : «الله أكبرُ، خربَتْ خَيبرُ، إنا إذا نزَلْنا بساحةِ قـوم، فسَاء صباحُ الـمُنذَرين» فجاؤوا يسعَون في البلد، ويقولون: محمدٌ والخميـسُ، فظهَرَ رسولُ الله ﷺ عليهم، فقتَلَ مقاتِلَتَهم، وسبَى ذَراريهم، وصارت صفيَّةُ بنتُ حُـيَيٍّ لدِحْيةَ الكَلْبيِّ، ثم صارت بعدُ لرسول الله ﷺ، فتزَوَّجَها، وجعلَ مهرَها عِتْقَها. قال له عبدُ العزيز: يا أبا محمد، أنتَ سألتَ أنساً: ما أمهَرَهـا؟ قال: قال أنسٌ: أمهَرَها عِتْقَها؟[3].

[التحفة: ٣٠١] .

٥٩ - الفِداءُ

٨٦٠٧ - أخبرنا عَمرو بـنُ منصـور أبـو سـعيد النَّسـائيُّ، قـال: حدثَـني عبـدُ الرحمـن بـنُ المبارك، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حبيب، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي العَنْبس، عن أبي الشَّعْثاء

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ جعَلَ فداءَ أهل الجاهلية يومَ بدرٍ أربعَ مئةٍ[4].

[التحفة: ٥٣٨٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦٥٤).

(٢) في الأصل: «خراش»، وهو خطأ.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٤١) من طريق ثابت عن أنس.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٩١).

٦٠ - قتلُ الأسارى

٨٦٠٨ - أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا أبو داودَ الـحَفَريُّ، قال: حدثَني يحيى بنُ زكريا، عن سفيانَ، عن هشام، عن ابن سِيرينَ، عن عَبيدةَ

عن عليٍّ، قال: جاء جبريلُ يومَ بدرٍ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: خَيِّرْ أصحابَكَ في الأسارى، إن شاؤُوا في القَتْل، وإن شاؤُوا في الفِداء، على أن يُقتَلَ عاماً مُقبلاً مثلُهم منهم(١)، فقالوا: الفداءَ، ويُقتَلُ منا(٢).

[التحفة: ١٠٢٣٤].

٨٦٠٩ - [وعن محمود بن غَيْلانَ، عن أبي داودَ الـحَفَري، به] (٣).

[التحفة: ١٠٢٣٤].

٨٦١٠ - أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن حرب الـمَرْوَزيُّ - ولقبه تُرْكٌ -، قال: حدثنا عليُّ ابنُ الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيدَ النحوي، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ بعَثَ سريَّةً، قال: فغنِمُوا، وفيهم رجلٌ، فقال لهم: إني لستُ منهم، عشِقْتُ امرأةً، فلحِقْتُها، فدَعُوني أنظُرْ إليها نظرةً، ثم اصنعوا بي ما بدا لكُم. قال: فإذا امرأةٌ طويلةٌ أدماءُ، فقال لها: اسلَمِي حُبَيشُ، قبلَ نفادِ العيش.

أرَيْتُكِ(٤) لو تبَّعْتُكم فلَحقْتُكم ... [بحَلْيةَ أو أدركْتُكم](٥) بالخَوانقِ
ألم يكُ حقًّا أن يُنوَّل(٦) عاشقٌ ... تكلَّفَ إدلاجَ السُّرى والوَدائقِ

---

(١) في (هـ): «على أن قابلَ يقتل مثلهم منهم».

(٢) أخرجه الترمذي (١٥٦٧).

وهو في ابن حبان (٤٧٩٥).

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وانظر ماقبله.

(٤) في النسخ: «أرأيت»، والمثبت من «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/ ٤٣٣.

(٥) ما بين حاصرتين من (ت)، وقوله: «بحلية» تصحف فيها إلى: «بحلبة».

(٦) في الأصلين: «أم هل يُنَوء»، وفي (هـ): «أم هل ينول»، والمثبت من (ت).

قالت: نعم فدَيْتُكَ. قال: فقَدَّمُوه، فضرَبُوا عُنُقَه، فجاءت المرأةُ، فوقفتْ[1] عليه، فشهَقَتْ شهقةً أو شَهقَتَين، ثم ماتَتْ، فلما قدِمُوا على رسول الله ﷺ أخبَرُوه الخبرَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أما كان فيكُم رجلٌ رحيمٌ»؟![2]

[التحفة: ٦٢٧٣].

٦١ ـ فداءُ الاثنين بالواحد[3]

٨٦١١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن عمِّه عن عِمرانَ بن حُصين، أن النبيَّ ﷺ أعطَى رجلاً من المشركين، وأخذ رجُلَين من المسلمين[4].

[التحفة: ١٠٨٨٧].

٦٢ ـ فداءُ الجماعة بالواحد

٨٦١٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُباب، قال: حدثني عكرمةُ ابنُ عمار، قال: حدثنا إياسُ بنُ سَلَمةَ بن الأكوع

---

(١) في (هـ): «فوقعت».

(٢) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما سيرد برقم (٨٧٨٧) من حديث عصام المزي.

وقوله: «أدماء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: والأُدْمة في الإبل: البياض مع سواد الـمُقلتين، وناقة أدماءُ، وهي في الناس السُّمْرةُ الشديدة.

وقوله: «حبيشُ»: منادى مرخَّم حُبيشةَ.

وقوله: «بحَلْية.. بالخوانق»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: حَلْيَة: مأسدة بناحية اليمن، وقيل: موضع بنواحي الطائف، وقال الزمخشري: وادٍ بتهامة، أعلاه لـهُذيل وأسفلُه لكنانة. و «الخوانق»: موضع عند طرف أجَأ.

وقوله: «إدلاج السُّرى والودائق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الإدلاج: هو سير الليل، يقال: أدْلج، بالتخفيف: إذا سار من أول الليل، وادَّلَج، بالتشديد: إذا سار من آخره. و «السُّرى»: السير بالليل. و«الودائق»: مفرده وَدِيقةٌ: أشدُّ ما يكون من الحرِّ بالظهائر.

(٣) في (هـ): «فداء رجل من المشركين برجلين من المسلمين».

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٣٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

أن أباه حدثَه أنه غَزا مع أبي بكر، قال: فبَيَّتْنا المشركينَ[1]، وكان شعارنا: أَمِتْ[2]. قال: فقَتلتُ سبعةَ أبياتٍ بِيَديَّ، فنفَّلَني أبو بكر امرأةً من بني فَزارةَ من أحسن العرب، فقدِمْتُ بها، فلَقِيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هَبْ لي المرأةَ» قلتُ: يا رسولَ الله، والله لقد أعجَبَتْني، وما كشَفْتُ لها عن ثوب، ثم لَقيتُه بعد ذلك في السُّوق، فقال: «يا سَلَمةُ، هَبْ لي المرأةَ، لله أبوكَ» قلت: هي لكَ يا رسولَ الله، فأخَذَها، فبعَثَ بها إلى مكَّةَ، ففادَى بها أسرى من المسلمينَ كانوا في أيدي المشركينَ، وكانت لها أُمٌّ عندَهم[3].

[التحفة: ٤٥١٦].

٦٣ - الأمرُ بفَكاكِ الأسير

٨٦١٣ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن منصور، عن أبي وائل

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أطعِمُوا الجائعَ، وعُودُوا المريضَ، وفُكُّوا العاني» [4].

[التحفة: ٩٠٠١].

٦٤ - العفو عن الأسير

٨٦١٤ - أخبرنا محمدُ بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، قال: هبَطَ على النبيِّ ﷺ يومَ الحُدَيبيةِ ثمانون رجلاً من أهل مكَّةَ

---

(١) في الأصلين و(هـ): «فبيَّتَنا المشركون»، والمثبت من(ت).

(٢) في (ت): «أمت، أمت».

(٣) أخرجه أبو داود (٢٥٩٦) و (٢٦٣٨)، وابن ماجه (٢٨٤٠).

وسيأتي برقم (٨٨١١).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٠٢)، وابن حبان (٤٧٤٤) و (٤٧٤٧) و (٤٧٤٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٤٥٠).

من جبل التنعِيم، فقالوا: نأخُذُ محمداً وأصحابَه، فأخذَهُم النبيُّ ﷺ سَلَماً، ثم عَفا عنهم، فأنزلَ الله تبارك وتعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيۡدِيَهُمۡ عَنكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ عَنۡهُم﴾ [الفتح:٢٤](١).

[التحفة:٣٠٩] .

٦٥ ـ سحبُ جِيَفِ المشركين إلى القَليب

٨٦١٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، قال: سمِعتُه يُحدثُ

عن عبد الله، قال: بينا رسولُ الله ﷺ ساجدٌ والملأُ من قريش جلوسٌ، وسَلى جَزورٍ مطروحةٌ، فقالوا: أيُّكُم يذهَبُ بهذا؟ قال: فهابُوا ذلك، فأخَذَه عُقبةُ، فطرَحَه على ظهره، ورسولُ الله ﷺ ساجدٌ، لم يرفَعْ رأسَه، حتى جاءَتْ فاطمةُ، فأخَذَتْه عن ظهره، وسبَّتِ الذي فعَلَه، فرأيتُه يومَئذٍ دعا عليهم، فقال: «اللهُمَّ عليكَ بأبي(٢) جهلِ بن هشام، وعُتبةَ بن رَبيعة، وأُبيًّا ـ أو أُميَّةَ ـ، وعُقبةَ ابن أبي مُعَيطٍ» فرأيتُهم يومَ بدرٍ قُتِلُوا، فأُلقُوا إلا أُميَّةَ، فإنه كان رجلاً ضَخماً، فلما جُرَّ، تقَطَّعَ(٣).

[التحفة: ٩٤٨٤] .

٦٦ ـ طرحُ جِيَفِ المشركين في البئر

٨٦١٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَوْن، قال: سفيانُ أخبرَناه، عن

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٠٨)، وأبو داود (٢٦٨٨) و (٣٢٦٤)

وسيأتي برقم (١١٤٤٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٢٢٢٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠).

(٢) في الأصلين و(ت): «أبا»، والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٢)، وانظر ما بعده.

وقوله: «سلى جزور» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : السَّلى: الجلد الرقيق الذي يخرج في الولد من بطن أُمِّه ملفوفاً فيه، وقيل: هو في الماشية السَّلى، وفي الناس المَشيمةُ.

أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون

عن عبد الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلّي إلى ظلِّ الكعبة، فقال أبو جهلٍ وناسٌ من قريش، وقد نُحِرَتْ جَزورٌ من ناحية مكّةَ، فبعَثُوا، فجاؤُوا مِن سَلاها، فطرَحُوه بين كتِفَيه، فجاءَتْ فاطمةُ، فطرَحَتْه عنه، فلما انصرَفَ، وكان يستحبُّ ثلاثاً، فقال: «اللهُمَّ عليكَ بقُريشٍ، اللهُمَّ عليكَ بقريش، [اللهُمَّ عليكَ][(١)] بأبي جهلِ بن هشام، وبعُتبةَ بن رَبيعةَ، وبشَيْبةَ بن رَبيعةَ، وبأُميَّةَ بن خَلَف، وبعُقبةَ بن أبي مُعَيط» قال عبدُ الله: فلقَدْ رأيتُهم قَتلى في قَليبِ بدرٍ[(٢)].

[التحفة: ٩٤٨٤].

٦٧ - البِشَارةُ

٨٦١٧ - أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا أُميَّةُ بنُ خالد[(٣)]، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدة

عن عبد الله، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، قُتِلَ أبو جهلٍ، قال: «الحمدُ لله الذي صدَقَ وعدَهُ، وأعزَّ دِيْنَه»[(٤)].

[التحفة: ٩٦١٩].

٦٨ - توجيهُ البُشرى[(٥)]

٨٦١٨ - أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن قيس

---

(١) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٢).

(٣) في الأصلين: «خلف»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) أخرجه أبوداود (٢٧٠٩).

وانظر ما سلف أتم من هذا برقم (٥٩٦٢).

وهو في «المسند» أحمد (٣٨٥٦).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

(٥) في (هـ): «السرايا».

عن جرير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا جريرُ، ألا تُريحُني من ذي الخَلَصة؟» قال فنفَرْتُ، وكنتُ رجلاً لا أثبُتُ على الخيل، فضرَبَ بيَده في صدري، حتى رأيتُ أثَرَ أصابعه، فقال: «اللهُمَّ ثَبِّتْه، واجعَلْه هادياً مهدياً» فأحرَقْتُها بالنار، فبعَثَ جريرٌ رجلاً منَّا إلى النبيِّ ﷺ، يُقال له: أبو أرطاةَ، فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، والذي بعَثَكَ بالحقِّ، ما جِئتُكَ حتى ترَكْتُها كأنها جملٌ أجرَبُ، فبرَّكَ على خيلِ أحْمَسَ ورجالِها خمسَ مرَّات(1).

[التحفة: ٣٢٢٥].

٦٩ - حملُ الرؤوس

٨٦١٩ - أخبرنا عيسى بنُ محمد أبو عُمير، عن ضَمْرةَ، عن السَّيْباني(2) - وهو يحيى بن أبي عمرو أبو زُرْعةَ -، عن عبد الله بن الدَّيلَمي

عن أبيه: أتيتُ النبيَّ ﷺ برأس الأسودِ العَنْسيِّ الكذَّابِ(3).

[التحفة: ١١٠٦٣].

٨٦٢٠ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثَني عبدُ الله بنُ المبارك، عن سعيد بن يزيدَ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عليِّ بن رَباح

عن عُقبةَ بن عامر، أن عَمرو بنَ العاص وشُرَحْبيلَ بن حَسَنةَ بعَثَاه بريداً برأسِ يَناقَ البطريقِ إلى أبي بكر الصديق، فلما قدِمَ على أبي بكر بالرأس، أنكرَه، فقال: ياخليفةَ رسولِ الله ﷺ، إنهم يفعَلُون ذلك بنا، قال: أفاستِنَاناً بفارسَ والرُّوم؟! لا يُحملَنَّ إليَّ رأسٌ، فإنما يكفِيني الكتابُ والخبرُ(4).

---

(1) سلف تخريجه برقم (٨٢٤٥). وانظر شرحه فيه.

(2) في الأصل: «الشيباني»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(3) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(4) أخرجه البيهقي ١٣٢/٩.

٧٠ ـ الرُّسلُ والبُرُدُ

٨٦٢١ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمع، واللفظُ له ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن بُكَير بن الأشجِّ، أن الحسنَ بنَ عليٍّ بن أبي رافع حدثه

أن أبا رافع أخبره، أنه أقبَلَ بكتابٍ من قُريشٍ إلى رسول الله ﷺ، فلما رأيتُ النبيَّ ﷺ أُلقِيَ في قلبي الإسلامُ، قلتُ: يا رسولَ الله، إني والله لا أرجِعُ إليهم أبداً، قال رسولُ الله ﷺ: «إني لا أخيْسُ بالعهد، ولا أحبِسُ البُرُدَ، ولكنِ ارجِعْ، فإن كان في قلبكَ الذي في قلبكَ الآن، فارجِعْ» فرجَعتُ إليهم، ثم أقبلتُ إلى رسول الله ﷺ فأسلَمتُ. قال: بُكَيرٌ: وأخبرني أن أبا رافعٍ كان قِبْطيًّا(١).

[التحفة: ١٢٠١٣].

٧١ ـ النهيُ عن قتل الرُّسُل

٨٦٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ

عن حارثةَ بن مُضَرِّب، قال: خرجَ رجلٌ يُطرِقُ فرساً له ـ يعني يحمِلُ عليها ـ، فمَرَّ بمسجدِ بني حَنيفةَ، وإمامُهم يقرأُ قراءةَ مُسَيلمةَ، فرفع ذلك إلى عبد الله [يعني ابنَ مسعود](٢)، فأرسل إليهم عبدُ الله، فجيءَ بهم فاستَتابَهم، فتابُوا إلا عبدَ الله بن النَّوَّاحة، وهو كان إمامَهم، فقتَلَ ابنَ النَّوَّاحة، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لولا أنكَ رسولٌ، لضرَبْتُ عُنُقَك» فأنتَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٥٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢٣٨٥٧).

(٢) ما بين حاصرتين من (هـ).

اليومَ لست برسولٍ، قُمْ، فاضرِبْ عُنُقَه، فقام إليه، فضَرَبَ عُنُقَه[1].

[التحفة: ٩١٩٦].

٨٦٢٣- أخبرنا عبيدُ الله[2] بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن أبي وائل

عن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ قال: «لولا أنكَ رسولٌ - يعني رسولاً لُمسَيلِمةَ[3]-، لقتَلْتُكَ»[4].

[التحفة: ٩٢٨٠].

٧٢- قتلُ عيون المشركين

٨٦٢٤- أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن عبيد الله، قال: حدثنا شعيبُ بنُ حَرب، قال: حدثنا عكرمةُ بنُ عمار، عن إياس بن سَلَمةَ بن الأكوع

عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزاةٍ له، فنزَلْنا ببطحاءَ[5]، فجاء أعرابيٌّ على بَكرٍ له، فأناخ وعقَلَ بكرَه، فرأى في القوم رِقَّةً، فرجَعَ إلى بكره، فحلَّه، ثم رَكِبَه، فاتَّبعَه رجلٌ مِن أسلَمَ على ناقةٍ له، واتَّبعتُه، فكان الأسلميُّ عند عَجُزِ البَكر، وكنتُ [أنا][6] عند عَجُزِ الناقة، فسبَقتُه، فأخذتُ بخِطام البَكر، فقلت: إِخ، فلما أرسَلَ يدَيه، ضرَبتُ عُنُقَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن قتَلَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٦٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٤٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) في الأصلين: «عبد الله» والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في (هـ): «رسول مسيلمة».

(٤) سلف قبله.

(٥) كذا في النسخ، وفي مسلم وأبي داود: «نتضحَّى»، أي: نأكل وقت الضَّحاء، وانظر مصادر التخريج.

(٦) ما بين حاصرتين من (ت).

الرجلَ» ؟ قالوا: سَلَمةُ بنُ الأكوع، قال: «فلَهُ سَلَبُهُ أجمعُ»(١).

[التحفة: ٤٥١٤] .

٧٣ ـ إذا نزَلُوا على حكم رجل

٨٦٢٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ أبا أُمامةَ يُحدثُ

عن أبي سعيد، أنه سمِعَه: لما نزَلَ أهلُ قُريظةَ على حكم سعدٍ، أتى النبيَّ ﷺ على حمارٍ، فقال: «إن هؤلاء نزَلُوا على حُكمِكَ» قال: فإني أحكُمُ أن تُقتَلَ مُقاتِلَتُهم، وتُسبى ذَرارِيهم، قال: «حكمتَ فيهم بحُكْم المَلِك»(٢).

[التحفة: ٣٩٦٠] .

٨٦٢٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أنه قال: رُمِيَ يومَ الأحزاب سعدُ بنُ معاذ، فقطعوا أَكحَلَه، فحسَمَه رسولُ الله ﷺ بالنار، فانتفخَتْ يدُه، فترَكَه، فنزَفَه الدمُ، فحسَمَه أُخرى، فانتفخَتْ يدُه، فلما رأى ذلك، قال: اللهُمَّ لا تُخرِجْ نفسي حتى تقَرَّ عيني من بني قُريظةَ، فاستمسَكَ عِرْقُه، فما قطَرَ قطرةً حتى نزَلُوا على حُكْم سعدِ بن معاذ، فأرسلَ إليه، فحكَمَ أن تُقتَلَ رجالُهم، ويُستَحْيَى نساؤُهم، ويستعين بهم المسلمونَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أصبتَ حُكْمَ الله فيهم». وكانوا أربعَ مئةٍ، فلما فرغَ من قتلِهم، انفتقَ عِرْقُه، فماتَ(٣).

[التحفة: ٢٩٢٥] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥١)، ومسلم (١٧٥٤)، وأبو داود (٢٦٥٣).
وسيأتي برقم (٨٧٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥١٩)، وابن حبان (٤٨٣٩) و (٤٨٤٣).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «إخ» «جاء في القاموس»: إيخِ، بالكسر مبنية على الكسر: تقال عند إناخة البعير
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٠٦).
(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٨)، وأبو داود (٣٨٦٦)، وابن ماجه (٣٤٩٤)، والترمذي (١٥٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٤٣)، وابن حبان (٤٧٨٤) و (٦٠٨٣).

٧٤ - إنزالُهُم على حكم الله وإعطاؤُهُم ذمَّةَ ا لله

٨٦٢٧ - أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا شعبةُ، قال حدثَني علقمةُ بنُ مَرثَد، أن سليمانَ بنَ بُرَيدةَ حدثَه

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا بعَثَ أميراً على جيش أو سَرِيَّةٍ، دَعاهُ فأَوْصاهُ في خاصَّة نفسه ومَن معه من المسلمين [خيراً](١)، وقال: «اغزُوْا باسمِ الله، ولا تَغدِرُوا، ولا تُمثِّلوا، ولا تقتُلوا وليداً، وإذا لَقِيتَ عدوَّكَ من المشركين، فادعُهُم إلى إحدى ثلاث، فإن أجابُوكَ إليها، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، ادعُهُم إلى الإسلام، فإن فعَلُوا، فأخبِرْهم أن لهم ما للمُسلمينَ، وأن عليهم ما على المسلمينَ، ثم ادعُهُم إلى التحوُّل من دارِهم إلى دار المُهاجرينَ، فإن فعَلُوا، فأخبِرْهم أن لهم ما للمُهاجرينَ، وأن عليهم ما على المهاجرينَ، فإن هُمْ أسلَمُوا واختاروا دارَهم، فأخبِرْهم أنهم كأعراب المؤمنين(٢)، يجري عليهم حُكْمُ الله الذي يجري على المُؤمنينَ - أوقال على المسلمين -، وأن ليس لَهُمْ في الغَنيمة والفَيءِ شيءٌ، فإن هُمْ أبَوْا، فادعُهُم إلى إعطاء الجزْية، فإن هم فعَلُوا، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، فإن أبَوْا، فاستَعِن بالله عليهم وقاتِلْهم، وإذا حاصَرتُم حِصْناً، فأرادُوا على أن تجعَلَ لهم ذمَّةَ الله وذمَّةَ رسولِهِ، فلا تجعَلْ لهم ذمَّةَ الله تعالى، ولا ذمَّةَ رسولِهِ، واجعَلْ لهم ذمَّتَكَ وذِمَمَ آبائِك وذِمَمَ أصحابكَ، فإنكم أن تُخفِرُوا ذِمَّتكم وذِمَمَ أصحابكم، أهونُ عليكم من أن تُخفِرُوا ذمَّةَ الله تعالى وذمَّةَ رسوله، وإذا حاصرتُم حِصْناً، فأرادُوا على أن تُنزِلُوهم على حُكْم الله، فلا تُنزِلُوهم على حُكْم الله، فإنكَ لا تَدري، أتُصيبُ فيهم حُكْمَ الله أم لا، ولكن أنزِلُوهُم على حُكمِكَ»(٣).

[التحفة: ١٩٢٩].

---

(١) ما بين حاصرتين من (ت).

(٢) في (ت): «المسلمين».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٥٣٢). وانظر شرحه فيه.

٧٥ـ إعطاءُ العبدِ الأمانَ

٨٦٢٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص، قال: حدثَني أبي، قال: حدثَني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ، عن الحجاج، عن قتادةَ، عن أبي حسانَ الأعرج، عن الأشتر، أنه حدثه

أنه قال لعليٍّ: إن الناسَ قد تفشَّغَ فيهم ما يسمَعُون، فإن كان رسولُ الله ﷺ قد عَهِدَ إليكَ(١) عهداً فحدِّثْنا به، قال: ما عَهِدَ إليَّ رسولُ الله ﷺ عهداً لم يعهَدْه إلى الناس، غيرَ أن في قِراب سَيْفي صحيفةً، فإذا فيها: «إن إبراهيمَ حرَّمَ مكَّةَ، وأنا أُحرِّمُ المدينةَ، وإنها حرامٌ ما بينَ حرَّتَيها، لا يُقطَعُ منها شجرةٌ إلا لعَلْفِ بعيرٍ، ولا يُحمَلُ فيها سلاحٌ لقتالٍ، ومَن أحدَثَ حدثاً، فعلى نفسه، ومَن أحدَثَ حدثاً، أو آوى مُحدِثاً، فعَلَيه لعنةُ الله والملائكةِ والناس أجمَعِين، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، المؤمنون تتكافَأُ دماؤُهُم، يسعى بذِمَّتِهم أدناهُم، وهُمْ يدٌ على مَن سِواهُم، لا يُقتَلُ مؤمنٌ بكافرٍ، ولا ذو عهدٍ في عهده»(٢).

[التحفة: ١٠٢٥٩].

٨٦٢٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسن، عن القيس بن عُبَاد، قال:

انطلَقْتُ أنا والأشتَرُ إلى عليٍّ، فقُلْنا: هل عَهِدَ إليكَ نبيُّ الله ﷺ شيئاً لم يعهَدْه إلى الناس عامَّةً؟ قال: لا، إلا ما كان في كتابي هذا، فأخرَجَ كتاباً من قِراب سَيْفِه، فإذا فيه: «المؤمنونَ تتكافَأُ دماؤُهُم، وهُمْ يدٌ على مَن سِواهُم، ويسعَى بذِمَّتِهم أدناهُم، ألا لا يُقتَلُ مؤمنٌ بكافرٍ، ولا ذو عهدٍ في عهده، ومَن أحدَثَ حدثاً، فعلَى نفسه، أو آوى مُحدِثاً، فعَلَيه لعنةُ الله والملائكةِ والناس أجمَعِين»(٣).

[التحفة: ١٠٢٥٧].

---

(١) في الأصلين: «إلينا» والمثبت من (ت).

(٢) سلف مكرراً برقم (٦٩٢٢). وانظر شرحه هناك.

وقوله: «تفشَّغَ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: فشا وانتشَرَ.

(٣) سلف مكرراً برقم (٦٩١٠).

٧٦ - إعطاءُ الوليدةِ الأمانَ

٨٦٣٠ - أخبرنا أبو الأشعث، عن خالد، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: إن كانَتِ المرأةُ لَتُجيرُ على المسلمين، وقال مرَّةً أُخرى: إن كانَتِ الوليدةُ(١).

[التحفة: ١٥٩٦٨].

٧٧ - إعطاءُ المرأةِ الأمانَ

٨٦٣١ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن ابن أبي ذِئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي مُرَّةَ

عن فاختِةَ، قالت: أجَرْنُا رجُلَين من المُشركينَ حَمَوَيْنِ لي، فَتَفلَّتَ عليهما ابنُ أَبي ليَقتُلَهُما، فقلت: لا تقتُلُهُما حتى تبدأَ بي، فخرجَ، فقلت: أغلِقُوا دونَه البابَ، فانطَلَقْتُ حتى أتيتُ خِباءَ رسولِ اللهِ ﷺ، فلم أجِدْه، ووجَدْتُ فاطمةَ، فقلتُ: أَلَمْ ترَيْ ما لَقِيتُ من ابن أَبي؟! فعَلَ بي كذا وكذا، فكانت أشدَّ عليٍّ من زَوجها، فقالت: تُجِيرينَ المُشركينَ؟! وطلَعَ عليٌّ رسولُ اللهِ ﷺ عليه وهجُ الغبار، فقال: «مرحباً بفاختِةَ» قلتُ: يا رسولَ الله، ألم ترَ ما لَقِيتُ من ابن أَبي؟! أجَرْتُ حَمَوَيْنِ لي من المُشركينَ، فأرادَ أن يقتُلَهُما، فقال: «ليس له ذلك، قد أجَرْنا من أجَرْتِ، وأمَّنَّا مَن أمَّنْتِ» ثم قال: «يا فاطمةُ اسكُبي لي غَسْلاً». فسكَبَتْ له، فاغتسَلَ، ثم صلَّى ثمانِ ركعاتٍ في ثوبٍ واحد، قد خالَفَ بينَ طرَفَيه(٢).

[التحفة: ١٨٠١٨].

٦٨٣٢ - أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه -، قالا: أخبرنا ابنُ وَهْب، عن عِياض بن عبد الله، عن مَخْرَمَةَ بن سليمانَ، عن كُرَيب،

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٤)، وهذا أتم، وانظر ما بعده.

وقوله: «فتفلّتَ عليهما» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : تفلّتَ عليٌّ، أي: تعرَّضَ لي.

عن عبد الله بن عبَّاس

أن أُمَّ هانئ ابنةَ أبي طالب حدثَّته أنها قالت: يا رسولَ الله، زعَمَ ابنُ أُمِّي عليٌّ أنه قاتِلٌ مَن أجَرْتُ! فقال رسولُ الله ﷺ : «قد أجَرْنا مَن أجَرْتِ»(١).

[التحفة: ١٨٠٠٥] .

٧٨ ـ إجلاءُ أهلِ الكتاب

٨٦٣٣ ـ أخبرني عَمرو بنُ هشام، قال: حدثَني مَخْلَدٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزُّبير، عن جابر

عن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأُخرِجَنَّ اليهودَ والنصارى من جزيرة العرب، حتى لا يبقى فيها إلا مسلمٌ» (٢).

[التحفة: ١٠٤١٩] .

٨٦٣٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: بينا نحنُ في المسجد، إذ خرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ، فقال: [انطلِقُوا إلى يهودَ، فخرَجْنا معه حتى جِئْناهُم، فقام رسولُ الله ﷺ، فقال:](٣) «يا معشرَ اليهود ، أسلِمُوا تَسلَمُوا» فقالوا: قد بلَّغتَ يا أبا القاسم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «ذلك أُريدُ، أسلِمُوا تَسلَمُوا» فقالوا: قد بلَّغتَ يا أبا القاسم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ : «ذلك أُريدُ» ثم قالها الثالثةَ، فقال: «اعلَمُوا أنما الأرضُ للهِ ولرسولِه، وأني أُريدُ أن أُجلِيَكم من هذه الأرض، فمَن وجَدَ بماله شيئاً، فليَبِعْه، وإلا فاعلمُوا أنما الأرضُ للهِ ورسولِه»(٤).

[التحفة: ١٤٣١٠].

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٦٤).
وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٦٧)، وأبو داود (٣٠٣٠)، والترمذي (١٦٠٦) و (١٦٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧٥٦) و (٢٧٥٧).

(٣) ما بين حاصرتين من (ت).

(٤) أخرجه البخاري (٣١٦٧) و (٦٩٤٤) و (٧٣٤٨)، ومسلم (١٧٦٥)، وأبو داود (٣٠٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٩٨٢٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٧٨).

٧٩ ـ البَيعةُ[١]

٨٦٣٥ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد زغبة[٢]، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيد، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت، عن أبيه

أن عُبادةَ قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في العُسْر واليُسْر، والمَنْشَطِ والمَكْرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نقومَ بالحقِّ حيثُما كنا لا نخافُ لومةَ لائمٍ[٣].

[المجتبى: ١٣٨/٧، التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٣٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى[٤] بن سعيد، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في العُسْر واليُسْر، والمَنْشَطِ والمَكْرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نقومَ بالحقِّ حيثُما كنا لا نخافُ لومةَ لائمٍ[٥].

[المجتبى: ١٣٧/٧، التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٣٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الوليد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن سيَّارٍ أبي الحكَم ويحيى بنِ سعيد القاضي، أنهما سَمِعا عُبادةَ بنَ الوليد يُحدثُ

عن أبيه ـ أما سيّارٌ، فقال: عن أبيه عن النبيِّ ﷺ، وأما يحيى، فقال: عن أبيه عن جَدِّه ـ، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في عُسْرِنا ويُسْرِنا، ومَنْشَطِنا ومَكْرَهِنا، والأثَرَةِ علينا، وأن لا نُنازِع الأمرَ أهلَهُ، وأن نقومَ بالحقِّ حيثُ كان[٦] لا نخافُ في الله لومةَ لائمٍ.

---

(١) في (هـ): «البيعة على السمع والطاعة» .

(٢) في النسخ: «بن زغبة» ، وهو خطأ؛ لأن «زغبة» لقب عيسى، ولقب أبيه أيضاً.

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٣).

(٤) في الأصلين: «بحير»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٢)، وانظر تخريجه برقم (٧٧٢٣).

(٦) في (هـ): «حيثما كنا» .

قال شعبةُ: سيَّارٌ لم يذكُرْ هذا الحرفَ: «حيثُ كان»، وذكره يحيى، قال شعبةُ: إن كنتُ زِدْتُ فيه شيئاً، فهو عن سيَّار، أو عن يحيى(١).

[المجتبى: ٧/١٣٩، التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٣٨ ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن ابن إسحاقَ ويحيى بنِ سعيد، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: بايَعْتُ رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في العُسْرِ واليُسْرِ، والـمَنْشَطِ والـمَكْرَه، وأَثَرَةٍ علينا، وعلى أن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وعلى أن نقولَ(٢) بالحقِّ حيثُما كنا(٣).

[المجتبى: ٧/ ١٣٩، التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلمَةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثَني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عُبادةُ بنُ الوليد بن عُبادةَ بن الصامت، قال: أخبرني أَبي

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في اليُسْرِ والعُسْرِ، والـمَنْشَطِ والـمَكْرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نقولَ ـ أو نقومَ ـ بالحقِّ حيثُ كنا لا نخافُ في الله لومةَ لائمٍ(٤).

[المجتبى: ٧/١٣٨، التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٤٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عُبادةُ ابنُ الوليد، قال:

أخبرني أَبي، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في اليُسْرِ والعُسْرِ(٥)، والـمَنْشَطِ والـمَكْرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نقومَ ـ أو

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٧)، وانظر تخريجه برقم (٧٧٢٣).

(٢) في (هـ): «نقوم».

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٦)، وانظر تخريجه برقم (٧٧٢٣).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٤)، وانظر تخريجه برقم (٧٧٢٣).

(٥) في(ت): «في العسر واليسر».

نقولَ ـ بالحقِّ حيثُما كنا لا نخافُ في الله لومةَ لائمٍ(١).

[التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٤١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

سَمِعَ جابراً يقول: لم نُبايِعْ رسولَ الله ﷺ على الموت، ولكِنْ إنما بايَعْناهُ على أن لا نَفِرَّ(٢).

[المجتبى: ٧/١٤٠، التحفة: ٢٧٦٣] .

٨٠ ـ البيعةُ على الهجرة

٨٦٤٢ ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعيب بن اللَّيث بن سعد، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: حدثَني عُقَيلٌ، عن ابن شهاب، عن عَمرو بن عبد الرحمن بن أُميَّةَ(٣)، أن أباه أخبره

أن يعلَى قال: جئتُ رسولَ الله ﷺ بأبي أُميَّةَ يومَ الفتح، فقلتُ: يا رسولَ الله، بايِعْ أَبي على الهجرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «بَلْ أُبايِعُهُ على الجهاد، فقد انقطَعَتِ الهجرةُ»(٤).

[المجتبى: ٧/١٤٥، التحفة: ١١٨٤٣].

٨٦٤٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، عن عطاء ابن السائب، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ يُبايِعُه على الهجرة، فقال: تركْتُ أبوَيَّ يبكِيان، قال: «فارجِعْ إليهما، فأضحِكْهُما كما أبكَيْتَهُما»(٥).

[التحفة: ٨٦٤٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٣).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٧٣١).

(٣) في الأصلين: «عن عمرو بن عبد الرحمن، عن أبيه»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٣)، وانظر تخريجه برقم (٧٧٣٤).

(٥) سلف تخريجه برقم (٧٧٣٨)، وانظر ما بعده.

٨٦٤٤ ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني جئتُ أُبايِعُكَ على الهجرة، ولقد[1] ترَكْتُ أبويَّ يبكِيان، قال: «فارجعْ إليهما، فأضحِكْهُما كما أبكَيْتَهُما»[2].

[المجتبى: ٧/١٤٣، التحفة: ٨٦٤٠].

٨١ ـ فضلُ الهجرة

٨٦٤٥ ـ أخبرنا هارونُ بنُ محمد بن بَكّار بن بلال، عن محمد ـ وهو ابنُ عيسى ابن القاسم بن سميع ـ، قال: حدثنا زيدٌ، عن كثير بن مُرَّةَ

أن أبا فاطمةَ حدثَهم، أنه قال له رسولُ الله ﷺ: «عليكَ بالهجرة، فإنه لا مِثْلَ لها» قال: يا رسولَ الله، حدِّثْني بعِلمٍ[3] أستَقيمُ عليه وأعمَلُ به[4]. (٥قال: «عليكَ بالصبر، فإنه لا مِثْلَ له» قال: يا رسولَ الله، حدِّثْني بعِلمٍ أستَقيمُ عليه وأعلَمُه٥)، قال: «عليكَ بالسُّجود، فإنكَ لا تسجُدُ للهِ سجدةً إلا رَفَعَكَ [الله][6] بها درجةً، وحَطَّ عنكَ بها خطيئةً»[7].

[المجتبى: ٧/ ١٤٥، التحفة: ١٢٠٧٨].

٨٦٤٦ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، عن الوليد بن مسلم، قال: حدثَني الأوزاعيُّ، عن الزهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ اللَّيثي

---

(١) في (هـ): «ولكن».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٣٨).

(٣) في (ت): «بعمل».

(٤) في الأصلين: «وأعلمه»، وفي (ت): «وأعمله»، والمثبت من (هـ).

(٥ ـ ٥) ما بينهما ليس في (ت)، وقوله: «وأعلمه» ليس في (هـ).

(٦) ما بين حاصرتين من (هـ) و(ت).

(٧) أخرجه ابن ماجه (١٤٢٢).

وقد سلف مختصراً برقم (٧٧٤٢).

وهو في «المسند» أحمد (١٥٥٢٧).

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، أن أعرابيًّا سأل رسولَ الله ﷺ عن الهجرة، فقال: «ويحَكَ، إن شأنَ الهجرة شديدٌ، فهل لكَ من إبل؟» قال: نعم. قال: «فهل تُؤدِّي صدَقَتها»؟ قال: نعم. قال: «فاعمَلْ من وراء البحار، فإن الله تبارَكَ وتعالى لن يَتِرَكَ من عمَلِكَ شيئاً»[1].

[المجتبى: ٧/١٤٤، التحفة: ٤١٥٣] .

٨٢ ـ تفسيرُ الهجرة

٨٦٤٧ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور بن جعفر، قال: حدثنا مُبَشِّرُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حسين، عن يعلَى بن مسلم، عن جابر بن زيد، قال:

قال ابنُ عبَّاس: كان رسولُ الله ﷺ[2] وإن أبا بكر وعمرَ وأصحابَ النبيِّ ﷺ كانوا من الـمُهاجرينَ. لأنهم هجَرُوا الـمُشركينَ، وكان من الأنصار مُهاجرونَ. لأن المدينةَ كانت دارَ شِرْكٍ، فجاؤُوا إلى رسول الله ﷺ ليلةَ العَقَبة[3].

[التحفة: ٥٣٩٠] .

٨٦٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن سفيانَ، عن ابن أبي خالد[4]، عن الشَّعبي.

وأخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا الفضْلُ بنُ موسى، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن عامر

عن عبد الله بن عَمرو، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المسلمُ مَن سَلِمَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٣٩).

وقوله: «لن يَتِرَكَ من عملك شيئاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: لايَنقُصَك، يقال: وَتَره يَتِره تِرةً، إذا نقَصَه.

(٢) في (هـ): «كان رسول الله ﷺ بمكة».

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٤١).

(٤) في الأصلين و(ت): «داود بن أبي خالد»، وهو خطأ، والمثبت من (هـ)، وهو إسماعيل، وانظر: «تحفة الأشراف».

المُسلمونَ من لسانِه ويَدِه، والمهاجِرُ مَن هجَرَ ما نهى الله عنه». اللفظُ ليوسفَ[1].

[التحفة: ٨٨٣٤] .

٨٣ ـ هجرةُ الحاضر

٨٦٤٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الله بن الحارث، عن أبي كثير

عن عبد الله بن عَمرو، [قال][2] : قال رجلٌ: يارسولَ الله، أيُّ الهجرةِ أفضَلُ؟ قال: «أن تهجُرَ ما كَرِهَ الله، والهجرةُ هِجرَتان: هجرةُ الحاضر، وهجرةُ البادي، فأما البادي، فإنه يُطيعُ إذا أُمِرَ، ويُجيبُ إذا دُعِيَ، وأما الحاضر، فأعظَمُهُما[3] بَلِيَّةً، وأفضَلُهُما أجْرًا»[4].

[المجتبى: ١٤٤/٧، التحفة: ٨٦٣٠] .

٨٤ ـ انقطاعُ الهجرة

٨٦٥٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيانَ، قال: حدثَني منصورٌ، عن مجاهد، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ الفتح: «لاهِجرةَ، ولكن جهادٌ ونِيَّةٌ، وإذا استُنفِرتُم فانفِرُوا» [5].

[المجتبى: ١٤٦/٧، التحفة: ٥٧٤٨] .

---

(١) أخرجه البخاري (١٠) و (٦٤٨٤)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٤٤)، ومسلم (٤٢)، وأبو داود (٢٤٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥١٥)، وابن حبان (١٩٦) و (٢٣٠) و (٣٩٩) و (٤٠٠).

(٢) ما بين حاصرتين من (ت).

(٣) في الأصلين و(هـ): «أعظمهما» بدون الفاء، والمثبت من (ت).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٤٠).

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٥)، وانظر تخريجه برقم (٣٨٤٣).

٨٦٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ داودَ، قال: حدثنا مُعلَّى بنُ أسد، قال: حدثنا وُهَيبُ ابنُ خالد، عن عبد الله بن طاووسٍ، عن أبيه

عن صفوانَ بن أُميَّةَ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنهم يقولُون: إن الجنَّةَ لا يدخلُها إلا مَن هاجر، قال: «لا هجرةَ بعدَ فتحِ مكَّةَ، ولكن جهادٌ ونيَّةٌ، وإذا استُنفِرتُم فانفِرُوا» (١).

[المجتبى: ٧/١٤٥، التحفة: ٤٩٤٩] .

٨٦٥٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن ابن شهاب، أن عَمرو بنَ عبد الرحمن بن أُميَّةَ ابنَ أخي يعلَى ابن مُنْيَةَ حدثه، أن أباهُ أخبره

أن يعلَى بنَ أُميَّةَ، قال: جئتُ رسولَ الله ﷺ بأَبي أُميَّةَ يومَ الفتح، فقلتُ له: يا رسولَ الله، بايِعْ أَبي على الهجرة، فقال رسولُ الله ﷺ : «بل أُبايِعُه على الجهاد، فقد انقطَعَتِ الهجرةُ»(٢).

[المجتبى: ٧/١٤١، التحفة: ١١٨٤٣] .

٨٦٥٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن يحيى ابن هانئ، عن نُعَيم بن دِجاجةَ، قال:

سمعتُ عمرَ يقول: لا هجرةَ بعدَ وفاةِ رسولِ الله ﷺ (٣).

[المجتبى: ٧/١٤٦، التحفة: ١٠٦٥٣] .

٨٦٥٤ـ أخبرنا عيسى بنُ مُسَاور البغداديُّ، قال: حدثنا الوليدُ، عن عبد الله بن العلاء، قال: حدثَني بُسْرُ بنُ عُبيد الله، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني

عن عبد الله بن وَقْدانَ السعديِّ، قال: وفَدْتُ إلى رسول الله ﷺ [في نفرٍ](٤) كلُّنا يطلُبُ حاجةً، وكنتُ آخِرَهُم دُخولاً على رسول الله ﷺ، قلت:

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٣٤).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٦).

(٤) ما بين الحاصرتين من (ت). وفي (هـ): «كلنا نطلب».

يا رسولَ الله، إني تركْتُ مَن خَلْفي، وهم يزعُمُون أن الهجرةَ قد انقطَعَتْ، فقال: «لن تنقَطِعَ الهجرةُ ما قُوتِلَ الكفَّارُ»[1].

[المجتبى: ١٤٦/٧، التحفة: ٨٩٧٥].

٨٦٥٥ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالدٍ، قال: حدثنا مروانُ ـ يعني ابنَ محمد[2] ـ قال: حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر، قال: حدثني بُسْرُ بنُ عُبيد الله، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني، عن حسَّانَ بن عبد الله الضَّمْري

عن عبد الله بن السعدي، قال: وفَدْنا على رسول الله ﷺ ، فدخَلَ عليه أصحابي، فقضَى حاجتَهُم، ثم كنتُ آخِرَهُم دُخولاً عليه، فقال: «حاجتكَ»؟ فقلتُ: يا رسولَ الله، متى تنقَطِعُ الهجرةُ؟ قال رسولُ الله ﷺ : «لاتنقَطِعُ الهجرةُ ما قُوتِلَ الكفَّارُ»[3].

قال أبو عبد الرحمن: حسَّانُ بنُ عبد الله الضَّمْريُّ ليس بالمشهور.

[المجتبى: ١٤٧/٧، التحفة: ٨٩٧٥].

٨٦٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عَمرو بنُ أبي سَلَمةَ، عن ابن زَبْر، عن بُسْر بن عُبيد الله، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني، عن حسَّانَ بن الضَّمْري

عن عبد الله بن السعدي، قال: وفَدْتُ إلى رسول الله ﷺ في نفرٍ، كلُّنا يطلُبُ حاجةً، وكنتُ آخِرَهُم دُخولاً على رسول الله ﷺ ، قلتُ: يا رسولَ الله، إني تركْتُ مَن خَلْفي وهم يزعُمُونَ أن الهجرةَ قد انقطَعَتْ، قال: «لن تنقَطِعَ الهجرةُ ما قُوتِلَ الكفَّارُ»[4].

[التحفة: ٨٩٧٥].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٧)، وانظر ما بعده.

(٢) وقع في الأصلين و(ت): «يعني ابن معاوية» ، وجاء في (هـ) غير منسوب، والتصويب من «التحفة» و«المجتبى»، وهو مروان بن محمد الطاطري، ولم تثبت لمروان بن معاوية رواية عن عبد الله بن العلاء بن زبر، وهو من طبقة أعلى من طبقة مروان بن محمد.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٤٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٤٧).

٨٦٥٧ـ أخبرني شُعيبُ بنُ شعيب بن إسحاقَ وأحمدُ بنُ يوسفَ، قالا: حدثنا أبو المُغيرة، قال: حدثَني الوليدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثَني بُسْرُ بنُ عُبيد الله، عن عبد الله بن مُحَيريزٍ، عن عبد الله بن السَّعْدي

عن محمد بن حبيب المِصري[1] ، قال: أتَيْنا رسولَ الله ﷺ في نفرٍ، كلُّنا ذو حاجةٍ، فتقَدَّموا بينَ يديه، فقضَى الله لهم على لسان نَبيِّه ﷺ ما شاء، ثم أتيتُه، فقال لي رسول الله ﷺ: «ما حاجتُكَ»؟ قلتُ: سمِعتُ رجالاً من أصحابكَ يقولون: قد انقطَعَتِ الهجرةُ [ـ قال شُعَيبٌ في حديثه: فقال: «حاجتُكَ من خير حاجاتِهم» ـ][2] قال: «لا تنقَطِعُ الهجرةُ ما قُوتِلَ الكفّارُ». واللفظُ لأحمدَ[3].

قال لنا أبو عبد الرحمن: محمدُ بنُ حبيبٍ هذا لا أعرِفُه.

[التحفة: ١١٢٢٣] .

٨٥ـ متى تنقطِعُ الهجرةُ

٨٦٥٨ ـ أخبرنا عيسى بنُ مساورٍ، قال: حدثنا الوليدُ، عن حَرِيز بن عثمانَ[4]، عن عبد الرحمن[5] بن أبي عَوف، عن أبي هند البَجَلي[6]، قال:

قال معاوية: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تنقَطِعُ الهجرةُ حتى تنقَطِعَ التوبةُ، ولا تنقَطِعُ التوبةُ حتى تطلُعَ الشمسُ من قِبَلِ المَغربِ»[7].

[التحفة: ١١٤٥٩] .

---

(١) جاء على حاشية (ت) ما نصه: «وقيل فيه: النصري».

(٢) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب والستة.

وانظر ما قبله من حديث عبد الله بن السعدي.

(٤) قوله: «حريز بن عثمان» تحرف في الأصلين إلى: «جرير عن عثمان»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٥) في الأصلين: «عبد الله» والمثبت من (هـ) و(ت).

(٦) في الأصلين: «البلخي» وجاء على حاشيتيهما: «البجلي» وصحح عليه.

(٧) أخرجه أبو داود (٢٤٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٩٠٦)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٣٤).

٨٦ ـ متى تضَعُ الحربُ أوزارَها

٨٦٥٩ ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمار، عن يحيى ـ وهو ابنُ حمزةَ ـ، قال: حدثَني أبو علقمةَ نصرُ بنُ علقمةَ، عن جُبَير بن نُفَير الحَضْرَمي

عن سَلَمةَ بن نُفَيل، قال: بينا أنا جالسٌ عند النبيِّ ﷺ، إذ جاءه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إن الخيلَ قد سُيِّبَتْ[(١)]، ووُضِعَ السلاحُ، وزعَمَ أقوامٌ أنْ لا قتالَ، وأنْ قد وضَعَتِ الحربُ أوزارَها، قال رسولُ الله ﷺ: «كذَبُوا، الآن جاء القتالُ، وإنه لا تزالُ من أُمَّتي أُمَّةٌ يقاتِلُون في سبيل الله، لا يضُرُّهُم مَن خالفَهُم، يُزِيغُ الله قلوبَ قومٍ يرزُقُهم منهم، يقاتِلُون حتى تقومَ الساعةُ، ولا تضَعُ الحربُ أوزارَها حتى يَخرُجَ يأجوجُ ومأجوجُ»[(٢)].

[التحفة: ٤٥٦٣].

٨٧ ـ بيعةُ النساء

٨٦٦٠ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن محمد بن الـمُنكَدِر

عن أميمةَ بنت رُقيقةَ، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في نسوةٍ نُبايِعُه على الإسلام، فقلتُ: يا رسولَ الله، هَل نُبايِعُكَ على أن لا نُشرِكَ بالله شيئاً، ولا نسرِقَ، ولا نزنِيَ، ولا نأتِيَ ببُهتانٍ نفتَريهِ بينَ أيدينا وأرجُلِنا، ولا نَعصيَكَ في معروف؟ قال: «فيما استطَعتُنَّ وأطَقْتُنَّ» فقلنا: اللهُ ورسولُه أرحَمُ بنا من أنفُسِنا، هَلُمَّ نبايِعْكَ يا رسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لا أُصافِحُ النساءَ، إنما قَولي لمئةِ امرأةٍ كقَولي لامرأةٍ واحدةٍ ـ أو مثلُ قَولي لامرأةٍ واحدةٍ ـ»[(٣)].

[التحفة: ١٥٧٨١].

---

(١) في (هـ): «سُبِّلَتْ»، وفي (ت): «سُبِيَتْ».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٨٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٥٦).

٨٨ - امتحانُ النساء

٨٦٦١ - أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، قال ابنُ شهاب: وأخبرني عُروةُ بنُ الزُّبير

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: كان المؤمناتُ إذا هاجَرْنَ إلى رسول الله ﷺ يُمتَحَنَّ بقَولِ الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ..﴾ الآية [الممتحنة: ١٢]. قالت عائشةُ: فمَن أقرَّ بهذا من المؤمنات فقد أقرَّ بالمحنة، فكان رسولُ الله ﷺ إذا أقرَرْنَ بذلك من قَولِهنَّ، قال لهُنَّ رسولُ الله ﷺ: «انطَلِقْنَ، فقد بايَعتكُنَّ» ولا والله، ما مَسَّ رسولُ الله ﷺ امرأةً قطُّ، غيرَ أنه يُبايِعُهُنَّ بالكلام. قالت عائشة: والله، ما أخذَ رسولُ الله ﷺ على النساء قطُّ إلا بما أمَرَه الله به، وكان يقول لهُنَّ إذا أخذ عليهِنَّ: «قد بايَعتكُنَّ كلاماً»(١).

[التحفة: ١٦٦٩٧].

٨٩ - بيعةُ المجذوم

٨٦٦٢ - أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن يعلَى بن عطاء، عن رجلٍ من آل الشريدِ يُقال له: عَمرٌو

عن أبيه، قال: كان في وفدِ ثَقيفٍ رجلٌ مجذومٌ، فأرسَلَ إليه النبيُّ ﷺ: «ارجِعْ، فقد بايَعْناكَ(٢)»(٣).

[التحفة: ٤٨٣٧].

٩٠ - بيعةُ المماليك

٨٦٦٣ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧١٣) و (٤٨٩١) و (٥٢٨٨) و (٧٢١٤)، ومسلم (١٨٦٦) (٨٨) و (٨٩)، وأبو داود (٢٩٤١)، والترمذي (٣٣٠٦).
وسيأتي برقم (٩١٩٤) و (٩١٩٥) مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٢٩)، وابن حبان (٥٥٨١).

(٢) في (ت): «بايعتُك».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٥٤٦).

عن جابر، قال: جاء عبدٌ فبايَعَ النبيَّ ﷺ على الهجرة، ولا يشعُرُ النبيُّ ﷺ أنه عبدٌ، فجاء سَيِّدُه يُريدُه، فقال النبيُّ ﷺ : «بِعْنِيه» فاشتراهُ بعَبدَين أسودَين، ثم لم يُبايِعْ أحداً بعدُ حتى يسألَه: أعبدٌ هو؟[1].

[التحفة: ٢٩٠٤] .

٩١ - بيعةُ الغلام

٨٦٦٤ - أخبرني عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلَّام، قال: حدثنا عمرُ بنُ يونسَ، حدثنا[2] عكرمةُ بن عمار

عن الهِرْماس بن زياد، قال: مدَدْتُ يدي إلى النبيِّ ﷺ وأنا غلامٌ؛ ليُبايِعَني، فلم يُبايِعْني[3].

[التحفة: ١١٧٢٧].

٩٢ - استقالةُ البيعة

٨٦٦٥ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله ، أن أعرابيًّا بايَعَ رسولَ الله ﷺ على الإسلام، فأصابَ الأعرابيَّ وَعكٌ بالمدينة، فجاء الأعرابيُّ إلى رسول الله ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، أَقِلْني بَيعَتي، فأبى، ثم جاءَه، فقال: أَقِلْني بَيعَتي، فأبى رسولُ الله ﷺ ، فخرج الأعرابيُّ، فقال رسولُ الله ﷺ : «إنما المدينةُ كالكِيرِ تَنفي خبَثَها، وينصَعُ طِيبُها[4]»[5].

[التحفة: ٣٠٧١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦١٧١).
(٢) في (هـ) و(ت): «عن».
(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٥٨).
(٤) في (ت): «طينها».
(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٠). وانظر شرحه فيه.

٩٣ - المرتدُّ أعرابيًّا بعد الهجرة

٨٦٦٦ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن[١] شعبةَ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ مُرَّةَ يُحدثُ، عن الحارث

عن عبد الله، قال: آكِلُ الرِّبا، ومُوكِلُه، وشاهِداه، وكاتِبُه إذا عِلمُوا ذلك، والواشمةُ، والمُستوشِمَةُ للحُسْن، ولاوي الصدَقة، والمرتدُّ أعرابيًّا بعدَ الهجرة، مَلعونُونَ على لسان محمدٍ ﷺ يومَ القيامة[٢].

[التحفة: ٩١٩٥].

٩٤ - الطاعةُ في المعروف

٨٦٦٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «على المرءِ المسلم السمعُ والطَّاعةُ فيما أحَبَّ أو كَرِهَ، إلا أن يُؤمرَ بمَعصيةٍ، فإذا أُمِرَ بمَعصيةٍ، فلا سمعَ عليه ولا طاعةَ»[٣].

[التحفة: ٨٠٨٨].

٨٦٦٨ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن زُبَيدٍ الإيامي، عن سعد بن عُبيدةَ، عن أبي عبد الرحمن

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ بعَثَ جيشاً وأمَّرَ عليهم رجلاً، فأوقَدَ ناراً، فقال لهم: ادخُلُوها، فأرادَ ناسٌ أن يدخُلُوها، وقال الآخَرونَ: إنما فرَرْنا منها، فذُكِرَ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال للَّذين أرادُوا أن يدخُلُوها: «لو دَخلتُمُوها لم تَزالوا فيها إلى يوم القيامة» وقال للآخَرينَ خيراً - وقال ابنُ المُثنَّى في حديثه: قَولاً حَسَناً - وقال: «لا طاعةَ في معصية الله، إنما الطاعةُ في المعروف»[٤].

[التحفة: ١٠١٦٨].

---

(١) في (هـ): «قال: حدثنا».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥١٢).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٨١).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٨٠)، وانظر ما بعده مختصراً.

٨٦٦٩ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن منصور والأعمش، سمِعَا سعدَ بنَ عُبيدةَ، عن أبي عبد الرحمن [السُّلمي](١)

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنما الطَّاعةُ في المَعروفِ»(٢).

[التحفة: ١٠١٦٨] .

٩٥ ـ الطاعةُ فيما يستطيعُ

٨٦٧٠ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا سيَّارٌ، عن الشَّعبي

عن جرير بن عبد الله، قال: بايَعتُ النبيَّ ﷺ على السَّمع والطَّاعة، فلَقَّنَني: «فيما استطَعتَ، والنصحِ لكلِّ مسلمٍ»(٣).

[التحفة: ٣٢١٦] .

٨٦٧١ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: كنا نبايِعُ رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة، ويقول لنا: «فيما استَطَعتُم»(٤).

[التحفة: ٧١٢٧].

٨٦٧٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن أُميمةَ بنتِ رُقيقةَ، أنها قالت: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ في نسوةٍ، فقال لنا: «فيما استَطَعتُنَّ وأطَقْتُنَّ»(٥).

[التحفة: ١٥٧٨١] .

٩٦ ـ تأويلُ قوله عزَّ وجَلَّ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾

٨٦٧٣ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفرانيُّ، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُرَيج:

---

(١) ما بين حاصرتين من(هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٠). وانظر ما قبله أتم.

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٤).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٢).

(٥) سلف تخريجه برقم (٧٧٥٦).

أخبرني يعلَى بنُ مسلم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] نزلَتْ في عبدِ الله بن حُذافةَ بن قيس بن عَديٍّ، إذ بعَثَه رسولُ الله ﷺ في السَّرِيَّةِ(١).

[التحفة: ٥٦٥١].

٨٦٧٤ - أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني زيادٌ، أن ابنَ شهاب أخبره، أن أبا سَلَمةَ أخبره، أنه سَمِع

وأخبرنا محمدُ بنُ نصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدَّثَنِيه أبو بكر، عن سليمانَ، عن محمد وموسى، قالا: قال ابنُ شهاب: قال أبو سَلَمةَ بن عبد الرحمن:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أطاعَنِي، فقد أطاعَ الله، ومَن عَصاني، فقد عصَى الله، ومَن أطاعَ أمِيري، فقد أطاعَنِي، ومَن عصَى أمِيري، فقد عَصاني(٢)»(٣).

[التحفة: ١٥١٣٨و١٥٢٦٢].

٨٦٧٥ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أطاعَنِي، فقد أطاعَ الله، ومَن أطاعَ أمِيري، فقد أطاعَنِي»(٤).

[التحفة: ١٣٦٨٦].

٦٨٧٦ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن زيد بن وَهْب، عن عبد الرحمن بن عبد ربِّ الكعبةِ، قال:

انتَهيتُ إلى عبد الله بن عَمرو وهو جالسٌ في ظلِّ الكعبة، والناسُ مجتمِعُون،

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٩).

(٢) في (هـ): «فقد عصى الله عز وجل».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٦٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٦٨).

فسمِعْتُه يقول: بينَا نحنُ مع رسـول الله ﷺ في سَـفَرٍ، إذ نـزل مـنزلاً، فمنّـا مَـن يضرِبُ خباءَهُ، إذ نادى مناديه: الصلاةَ جامعـةً، فاجتمَعْنـا، فقـام رسـولُ الله ﷺ فخطَبَنا، فقال: «إنه لم يكن نبيٌّ قَبلي إلا كان حقًّا لله عليه أن يدُلَّ أُمَّتَـه على ما يعلَمُه خيراً لهم، ويُنذِرَهم ما يعلَمُه شرًّا لهم، وإن أُمَّتَكم هذه جُعِلَـتْ عافِيَتُها في أوَّلها، وإن آخِرَها سيُصيبُهم بلاءٌ وأمورٌ يُنكِرونَها، تَجِـيءُ الفتنـةُ، فيقول المؤمنُ: هذه مُهلِكَتي، ثم تنكشِفُ، ثم تَجـيءُ الفتنـةُ، فيقـول المؤمـنُ: هذه هذه[1]، ثم تنكشِفُ، فمَن سَرَّه أن يُزحزَحَ عن النار، وأن يدخُلَ الجنـةَ، فليُدرِكْه موتُه وهو يؤمِنُ بالله واليوم الآخر، وليَأْتِ إلى الناس الذي يُحِبُّ أن يُؤتَى إليه، ومَـن بـايَعَ إمامـاً، فأعطـاهُ صفقـةَ يـدِه وثمـرةَ قلبِـه، فليُطِعْـه مـا استطاعَ»[2].

[التحفة: ٨٨٨١].

٩٧ ـ عصيانُ الإمام

٨٦٧٧ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عـن بَحِير، عن خالد [بن مَعدان][3]، عن[4] أبي بَحرِيَّةَ

عن مُعاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ قال: «الغَزوُ غَزوان، فأما مَـن ابتغـى وجهَ الله، وأطاعَ الإمامَ، وأنفقَ الكريمةَ، واجتنَبَ الفسـادَ، فـإن نَومَـه ونُبْهَـه أجرٌ كُلُّه، وأما مَن غزا رياءً وسُمعةً، وعصى الإمامَ، وأفسَدَ في الأرض، فإنـه لا يرجِعُ بالكَفاف»[5].

[التحفة: ١١٣٢٩].

---

(١) قوله: «هذه هذه»، ضبب فوق الثانية في (هـ) و(ت).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٦).

(٣) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٤) في الأصلين: «بن»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٠)، وانظر تخريجه برقم (٤٣٨٢).

٨٦٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن زياد بن عِلاقةَ عن جرير، قال: بايَعْتُ النبيَّ ﷺ على النُّصحِ لكُلِّ مسلمٍ[١].

[التحفة: ٣٢١٠] .

٩٨ ـ الوفاء بالعهد

٨٦٧٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا مُعتمِرُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي الفَيْض، عن سُلَيم[٢] بن عامر، قال:

كان بينَ معاويةَ وبينَ الرُّوم عهدٌ، فأرادَ أن يسيرَ في بلادهم، فإذا انقضَتِ المُدَّةُ، أغارَ[٣] عليهم، فإذا رجلٌ على بَغلةٍ يقول: الله أكبرُ، وفاءٌ لا غَدْرٌ، فإذا عَمرو بنُ عَبَسةَ، فسألَه معاويةُ عن قوله، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا كان بينَكُم وبينَ أحدٍ عهدٌ، فلا تَحُلُّوا عُقدةً ولا تشُدُّوها حتى ينقضيَ أمَدُها، أو تنبِذُوا إليهم على سواء»[٤].

[التحفة: ١٠٧٥٣].

٨٦٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدَمَ، عن أبي معاويةَ، عن هشام، عن أبيه

عن المُغيرة بن شعبةَ، أنه صَحِب قوماً من المشركين، فوجَدَ منهم غَفْلةً، فقتَلَهُم، وأخَذَ أموالَهم، فجاء بها النبيَّ ﷺ، فأبى أن يقبَلَها[٥].

[التحفة: ١١٥١٣] .

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٩).

(٢) في الأصلين: «سليمان»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في الأصل: «أعاده»، وفي (ط): «أعاد»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٧٥٩)، والترمذي (١٥٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠١٥)، وابن حبان (٤٨٧١).

وقوله: «وفاء لا غدر»، قال السندي في حاشيته على «مسند» أحمد: أي: يجب عليك وفاء، أو ليكن منك وفاء لا غدر...

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٥٣).

٩٩ ـ الغدرُ

٨٦٨١ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن مسروق

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «أربعةٌ[1] مَن كُنَّ فيه كان مُنافِقاً، أو كانت فيه خصلةٌ من الأربع، كانت فيه خصلةٌ من النفاق حتى يدَعَها: إذا حَدَّثَ كذَبَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ، وإذا عاهَدَ غَدَرَ، وإذا خاصَمَ فجَرَ»[2].

[المجتبى: ٨/١١٦، التحفة: ٨٩٣١].

٨٦٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا ابنُ ابي عَديٍّ، عن ابن عَوْن، عن الحسن

وذكَرَ عن أبي سعيد، قال: قال النبيُّ ﷺ : «ألا وإن لكُلِّ غادِرٍ لواءً» [3].

[التحفة: ٣٩٩٥] .

٨٦٨٣ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ دينار، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عمرَ يقول: قال النبيُّ ﷺ : «إن الغادِرَ يُنصَبُ له لواءٌ يومَ القيامة، فيقال: هذه غَدرةُ فلانٍ» [4].

[التحفة: ٧١٣٣].

٨٦٨٤ ـ أخبرنا سُوَيد بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن نافع

---

(١) في (ت): «أربع».

(٢) أخرجه البخاري (٣٤) و (٢٤٥٩) و (٣١٧٨)، ومسلم (٥٨)، وأبو داود (٤٦٨٨)، والترمذي (٢٦٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٦٨)، وابن حبان (٢٥٤) و (٢٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١٧٩٦).

(٤) أخرجه البخاري (٦١٧٨) و (٦٩٦٦)، ومسلم (١٧٣٥) (١٠) و (١١)، وأبو داود (٢٧٥٦).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٥١٩٢)، وابن حبان (٧٣٤٢).

عن ابن عمرَ، قال: قال النبيُّ ﷺ : «إنَّ الغادِرَ يُرفَعُ[1] له لواءٌ يومَ القيامة إذا اجتمَعَ الناسُ من الأولِينَ والآخِرِينَ، فيُقال: هذه غَدرةُ فلانِ بن فلان»[2].

[التحفة: ٧٩٣٦] .

٨٦٨٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْر بنُ شُمَيل، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ أبا وائل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «لكُلِّ غادِرٍ لواءٌ يومَ القيامةُ، يقال: هذه غَدرةُ فلانٍ»[3].

[التحفة: ٩٢٥٠] .

١٠٠ ـ فيمَن أمَّنَ رجلاً فقتَلَه

٨٦٨٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن رِفاعةَ بن شدَّاد

عن عَمرو بن الحَمِق الخُزاعيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن أمَّنَ رجلاً على دَمِه، فقَتَلَه، فإنه يحمِلُ لواءَ غَدْرٍ يومَ القيامة»[4].

[التحفة: ١٠٧٣٠] .

٨٦٨٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عُمَيرة، عن رِفاعةَ بن شدَّاد

---

(١) في (هـ): «ينصب».

(٢) أخرجه البخاري (٣١٨٨) و (٦١٧٧) و (٧١١١)، ومسلم (١٧٣٥) (٩)، والترمذي (١٥٨١).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٤٨)، وابن حبان (٧٣٤٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣١٨٦)، ومسلم (١٧٣٦) (١٢) و (١٣)، وابن ماجه (٢٨٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٠٠).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٦٨٨).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٤٦)، وشرح «مشكل الآثار» (٢٠١)، وابن حبان (٥٩٨٢).

عن عَمرو بن الحَمِق، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أمَّنَ رجلاً على نفسه، ثم قتَلَه، أُعطِيَ لواءَ غَدْرٍ يومَ القيامة» (١).

[التحفة: ١٠٧٣٠] .

٨٦٨٨ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن قُرَّةَ، قال: حدثنا عبدُ الملك

وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن عبد الملك بن عُمَير، قال حدثَني عامرُ بنُ شدَّاد، قال:

حدثنا عَمرو بنُ الحَمِق، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا اطمأنَّ الرجلُ إلى الرجل، ثم قتَلَه، رُفِعَ له لواءُ غَدْرٍ يومَ القيامة». اللفظُ ليعقوبَ(٢).

[التحفة: ١٠٧٣٠] .

١٠١ ـ مَن قتل رجلاً من أهل الذِّمَّة

٨٦٨٩ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ دُحَيمٌ(٣)، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا الحسنُ ـ وهو ابن عَمرو ـ، عن مجاهد، عن جُنادةَ بن أبي أُميَّةَ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسول الله ﷺ «مَن قتَلَ قتيلاً من أهل الذِّمَّة، لم يجِدْ ريحَ الجنَّة، وإن رِيحَها ليُوجَدُ من مسيرة أربعينَ عاماً»(٤).

[التحفة: ٨٦١٦].

٨٦٩٠ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحَكَم ابن الأعرج، عن الأشعث بن ثُرمُلة

عن أبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن قتَلَ نفساً معاهداً بغير حِلِّها، حَرَّمَ الله عليه الجنَّةَ أن يشَمَّ رِيحَها»(٥).

[التحفة: ١١٦٥٦] .

---

(١) سلف قبله.
(٢) سلف في سابقيه.
(٣) في الأصلين: «ابن دحيم»، والمثبت من (هـ) و(ت).
(٤) سلف مكرراً برقم (٥٩٢٦).
(٥) سلف مكرراً برقم (٦٩٢٤)، وانظر تخريجه برقم (٦٩٢٣).

٨٦٩١ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا الحجاجُ، قال: حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، عن يونسَ، عن الحسن

عن أبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن قتَلَ نفساً معاهدةً بغير حَقِّها[١]، لم يجِدْ رائحةَ[٢] الجنَّة، وإن رِيحَها ليُوجَدُ من مسيرة خمسِ مئةِ عامٍ»[٣].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ حديث ابنِ عُلَيَّةَ، وابنُ عُلَيَّةَ أثبَتُ من حمَّادِ بن سَلَمةَ، والله أعلَمُ، وحمَّادُ بنُ زيد أثبَتُ من حمَّادِ بن سَلَمةَ.

[التحفة: ١١٦٦٧] .

١٠٢ ـ مسألةُ الإمارة

٨٦٩٢ ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحسن

عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «يا عبدَ الرحمن بنَ سَمُرَةَ، لا تسألِ الإمارةَ، فإنك إن أُعطِيتَها عن مسألةٍ، وُكِلْتَ[٤] إليها، وإن أُعطِيتَها عن غير مسألةٍ، أُعِنْتَ عليها»[٥].

[التحفة: ٩٦٩٥] .

٨٦٩٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ ابن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بُرْدَةَ

عن أبي موسى، قال: جاء رجُلانِ من الأشعريِينَ إلى رسول الله ﷺ، فجعَلا يُعرِّضان بالعمل، فقال رسولُ الله ﷺ : «إن أخوَنَكُم عندي مَن طلَبَه». فما

---

(١) في (هـ): «حِلِّها».

(٢) في (هـ): «ريح».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٢٤).

(٤) المثبت من (هـ) و(ت)، وفي الأصلين: «أُكلت»، وكذا في مسلم (١٦٥٢) (١٣) صفحة ١٤٥٦، وقال القاضي عياض في «إكمال المعلم» ٦/٢٢٢: «كذا في النسخ مهموز، وصوابه: «وكلت» بغير همز، أي: أُسلمت إلى مسألتك ورغبتك ولم تعن....».

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٦)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

استعانَ بهما على شيءٍ[1].

[التحفة: ٩١٣٤] .

٨٦٩٤ - أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، عن ابن المبارك، عن ابن أبي ذِئب، عن المَقْبُريِّ عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنكُم ستَحرِصُون على الإمارة، وإنها ستكُونُ ندامةً وحسرةً يومَ القيامة، فنِعْمَ المُرضِعة، وبِئْسَتِ الفاطِمةُ»[2].

[التحفة: ١٣٠١٧] .

١٠٣ - ما يُكرَهُ من الإمارة

٨٦٩٥ - أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعَدَةَ، عن بِشر، عن ابن عَوْن، عن عُمَير بن إسحاقَ عن المِقداد بن الأسود، أن رسولَ الله ﷺ بعَثَه مبعَثاً، فلما رجَعَ، قال: «كيف وجدَتْ نفسَكَ»؟ قال: ما زِلتُ حتى ظننتُ أن [من][3] معي خَولٌ لي[4]، وايمُ الله، ما أعمَلُ على رجُلَين ما دُمْتُ حيًّا[5].

قال أبو عبد الرحمن: عُمَير بنُ إسحاقَ هذا لا نعلَمُ أن أحداً روى عنه غيرَ ابنِ عَون. ونُبَيحٌ العَنَزي لا نعلَمُ أن أحداً روى عنه غيرَ الأسودِ بن قيسٍ.

[التحفة: ١١٥٤٨] .

١٠٤ - مَن أولَى بالإمارة

٨٦٩٦ - أخبرني عبدُ الله بنُ عبد الصمد، عن إسحاقَ بن عبد الواحد، عن المعافَى بن عمرانَ، عن عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثَني سعيدٌ المَقْبُريُّ، عن عطاءٍ مولى أبي أحمدَ، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: إن رسولَ الله ﷺ بعَثَ بَعْثاً فدعَاهُم، فجعَلَ يقولُ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٨٩٩).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٨٩٧).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٤) في (هـ): «خولي».

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «خول لي»، جاء في «اللسان»: الخول: العبيد والإماء وغيرهم من الحاشية.

للرجل: «ما معكَ من القرآن يا فلانُ»؟ قال: كذا وكذا، فاستقرأَهُم بذلك حتى مَرَّ على رجلٍ منهم هو من أحدَثِهم سِنًّا، فقال: «ماذا معكَ يا فلانُ»؟ قال: كذا وكذا وسورةُ البقرة، فقال له النبيُّ ﷺ : «أمعكَ سورةُ البقرة»؟! قال: نعم. قال: «اذهَبْ، فأنتَ أميرُهُم» قال رجلٌ من أشرافِهم: يا رسولَ الله، والله ما منَعَني أن أتعلَّمَ القرآنَ إلا خشيةُ أن أرقُدَ ولا أقومَ به، فقال له النبيُّ ﷺ : «تعلَّمُوا القرآنَ، فاقرَؤُوه، وارقُدُوا، فإن مثَلَ القرآن لِـمَن تعلَّمَه، فقرَأَه وقام به، كمثَلِ جرابٍ محشوٍّ مِسْكاً، تفوحُ رِيحُه من كلِّ مكان، ومثَلُ مَن تعلَّمَه، فرَقَدَ وهو في جَوفه، كمثَلِ الجِراب أُوكي[1] على مِسْكٍ»[2].

قال أبو عبد الرحمن: إسحاقُ بنُ عبد الواحد لا أعرِفُه، وعبدُ الله بنُ عبد الصمد قد حدثنا عن الـمُعافَى بن عمرانَ بغَير حديثٍ، وإنما أَخرَجْناه لإدخالِه بينَه وبينَ مُعافَى، وقد رواه غيرُ عبد الحميد بن جعفر فأرسَلَه، والمشهورُ مُرسَلٌ.

[التحفة: ١٤٢٤٢].

٨٦٩٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شعيب، عن أبيه، عن الزُّهري، قال: كان محمدُ بنُ جُبَير بن مطعم يحدث

أن معاويةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن هذا الأمرَ في قريش، لا يُعادِيهم أحدٌ إلا أكَبَّهُ الله على وَجْهه ما أقامُوا الدِّينَ»[3].

[التحفة: ١١٤٣٨] .

---

(١) في الأصلين و(ت): «أُوعي» والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢١٧)، والترمذي (٢٨٧٦).

وهو في ابن حبان (٢١٢٦).

وقوله: «أُوكيَ» : سبق شرحه في (٥١٣١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٠٠) و (٧١٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٥٢).

١٠٥ - ما يجِبُ على الإمام وما يجِبُ له

٨٦٩٨ - أخبرنا عِمرانُ بن بكّار الحمصي، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثني أبو الزِّناد، مما حدثَه عبدُ الرحمن الأعرجُ

مما ذكَرَ أنه سَمِع أبا هريرةَ يحدث عن رسول الله ﷺ قال: وقال: «إنما الإمامُ جُنَّةٌ، يُقاتَلُ من وَرائِه، ويُتَّقى به، فإن أمَرَ بتَقوى الله وعدَلَ، كان له بذلك أجرٌ(١)، وإن يأمُرْ بغَيره(٢)فإن عليه مِنْهُ»(٣).

[التحفة: ١٣٧٤١].

١٠٦ - وزيرُ الإمام

٨٦٩٩ - أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن ابن أبي حسين، عن القاسم بن محمد، قال:

سمعتُ عَمَّتي عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن وَلِيَ منكم عملاً، فأرادَ الله به خيراً، جعَلَ له وزيراً صالحاً، إنْ نَسِيَ ذَكَّرَه، وإن ذكَرَ أعانَهُ»(٤).

[التحفة: ١٧٥٤٤] .

١٠٧ - النصيحةُ للإمام

٨٧٠٠ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سألتُ سُهَيلَ بنَ أبي صالح، قلت: حديثاً حدَّثَنا عَمرٌو، عن القعقاع، عن أبيك. قال: أنا سمِعتُه من الذي حدَّثه أَبي، حدَّثَنيه رجلٌ من أهل الشام، يُقال له: عطاءُ بن يزيدَ اللَّيْثي

عن تَميمٍ الداريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنَّ الدِّينَ النصيحةُ، إن الدِّينَ النصيحةُ» قالوا: لِمَن يا رسولَ الله؟ قال: «للهِ، ولكِتابِهِ، ولنبيِّه، ولأئمَّةِ

---

(١) في الأصلين: «أجراً»، والمثبت من نسخة على حاشيتي الأصلين، وجاء في (هـ) و(ت): «فإن له بذلك أجراً».

(٢) في (هـ): «وإن أمر بغير ذلك» .

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٧١).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٩).

الـمُسلمينَ وعامَّتِهم»[1].

[التحفة: ٢٠٥٣].

٨٧٠١ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ اللَّيث، قال: حدثنا اللَّيثُ[2]، عن ابن عَجْلانَ، عن زيد بن أسلَمَ وعن القَعْقاع، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الدِّينَ النصيحةُ، إن الدِّينَ النصيحةُ، إن الدِّينَ النصيحةُ» قالوا: لـمَن يا رسولَ الله، قال: «للهِ، ولكِتابِه، ولرسولِه، ولأئِمَّةِ الـمُسلمينَ وعامَّتِهم»[3].

[التحفة: ١٢٨٦٣].

١٠٨ ـ بِطانةُ الإمام

٨٧٠٢ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي سعيد الـخُدْريِّ، عن رسول الله ﷺ قال: «ما بَعَثَ الله من نبيٍّ، ولا استَخلَفَ من خليفةٍ، إلا كانت له بطانَتان: بطانةٌ تأمُرُه بالخير، وتَحُضُّه عليه، وبطانةٌ تأمُرُه بالشرِّ، وتَحُضُّه عليه، فالمعصُومُ مَن عصَمَ اللهُ»[4].

[التحفة: ٤٤٢٣].

٨٧٠٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا معمَّرُ بنُ يَعْمَرَ، قال: حدثَني معاويةُ ـ يعني ابنَ سلاَّم ـ، قال: حدثَني الزُّهريُّ، قال: حدثَني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من والٍ إلاَّ وله بطانَتان: بطانةٌ تأمُرُه بالمعروف، وتَنهاهُ عن الـمُنكَر، وبطانةٌ لا تَألُوهُ خَبالاً، فمَن وُقِيَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٢).

(٢) قوله: «حدثنا الليث» ليس في (هـ).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٤).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٧).

شَرَّها، فقد وُقِيَ، وهو مِن التي تغلِبُ عليه منهُما» (١).

[التحفة: ١٥٢٦٩].

٨٧٠٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن(٢) شعيب بن اللَّيث، عن الليث بن(٣) سعد، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، قال: حدثني صفوانُ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي أيوبَ، قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «ما بعَثَ اللهُ من نبيٍّ، ولا كان بعده من خليفةٍ، إلا له بطانَتان: بطانةٌ تأمُرُه بالمعروف، وتَنهاهُ(٤) عن المُنكَر، وبطانةٌ لا تَألُوهُ خَبالاً، فمَن وُقِيَ بطانةَ السُّوء، فقد وُقِي»(٥).

[التحفة: ٣٤٩٤].

٨٧٠٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي حُصين، عن الشَّعبي، عن عاصم العَدَوي

عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنه سيكونُ أُمراءُ، فمَن صدَّقَهم بكَذِبهم، وأعانَهُم على ظُلْمِهم، فليس مني ولستُ منه، ولا يَرِدُ عليَّ حوضي، ومَن لم يُصدِّقْهم على كذبهم، ولم يُعِنْهم على ظُلْمِهم، فهو مني، وأنا منه، ويَرِدُ عليَّ حوضي»(٦).

[التحفة: ١١١١٠].

٨٧٠٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو خالد ـ وهو سليمانُ بن حيَّانَ ـ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن أبي الشَّعْثاء، قال:

قلتُ لعبدِ الله بن عمرَ: إنا ندخُلُ على أُمرَائِنا، فنقُول قولاً، فإذا خرَجْنا من

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٦).

(٢) في الأصلين: «عن أبيه وشعيب...»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في الأصل: «عن»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت)، وجاء في «التحفة»: «عن شعيب بن الليث، عن أبيه، [عن جده] عن عبيد الله بن أبي جعفر....». وانظر ما كتبه محققها تعليقاً على قوله: «عن جده».

(٤) في (ت): «بطانة تأمُرُ بالمعروف وتنهى....».

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٨).

(٦) سلف مكرراً برقم (٧٧٨٢).

عندِهم قلنا غيرَه، قال: كُنَّا نَعُدُّ ذلك نِفاقاً على عهد رسولِ الله ﷺ[1].

[التحفة: ٧٠٩٠].

١٠٩ ـ تركُ الإمامِ الاستعانةَ بالمشرك[2]

٨٧٠٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن فُضَيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نِيَار، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّا لا نستَعينُ بمُشرِكٍ»[3].

[التحفة: ١٦٣٥٨].

٨٧٠٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا مالكٌ، عن فُضَيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نِيَار، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لن نستَعِينَ[4] بمُشرِكٍ»[5].

[التحفة: ١٦٣٥٨].

١١٠ ـ الإمامُ إذا أصاب مالَه قبل أن يُقسَمَ

٨٧٠٩ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا منصورٌ، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصَين، أن امرأةً من المسلمين أسَرَها العدوُّ، وقد كانوا أصابُوا قبلَ[6] ذلك ناقةً لرسولِ الله ﷺ، فرأَتْ من القوم غَفْلَةً، فرَكِبَتْ ناقةَ رسولِ الله ﷺ، وجعلَتْ عليها نَذْراً؛ إنِ الله أنجاها[7] أن تنحرَها، فقدِمَتِ

(١) أخرجه البخاري (٧١٧٨)، وابن ماجه (٣٩٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٥٣٧٣).

(٢) في (هـ): «ترك الاستعانة بالمشركين».

(٣) سيأتي بتمامه برقم (٨٨٣٥)، وانظر مابعده.

(٤) في (ت): «أستعين».

(٥) سيأتي بتمامه برقم (٨٨٣٥).

(٦) في الأصل: «قبيل»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٧) في (هـ): «أنجاها عليها».

المدينةَ، فأرادَتْ أن تنحرَ ناقةَ رسولِ الله ﷺ ، فمُنِعَتْ من ذلك، فذُكِرَ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لبِئْسَ ما جَزَيـتِها» ثم قال: «لا نَذْرَ لابنِ آدَمَ فيما لا يملِكُ، ولا في معصيةِ الله عزَّ وجلَّ»(١).

[التحفة: ١٠٨١١].

١١١ - الغُلولُ

٨٧١٠ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، واللفظ له -، عن ابن القاسم، قال: حدثَني مالكٌ، عن ثورٍ، عن أبي الغَيث

عن أبي هريرةَ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ يومَ خَيبرَ - وقال محمدٌ: عام حُنين(٢) -، فلم نغنَمْ إلا الأموالَ والمتاعَ والثيابَ، فأهدَى رجلٌ من بني الضُّبَيب - يُقال له: رِفاعةُ بن زيد - لرسولِ الله ﷺ غلاماً أسودَ يُقال له: مِدْعَمٌ، فتَوجَّه رسولُ الله ﷺ إلى وادي القُرى، حتى إذ كانوا بوادي القُرى بينَما مِدْعَمٌ يحُطُّ رحلَ رسولِ الله ﷺ، إذ جاءه سهمٌ، فأصابَه فقتَلَه، فقال الناسُ: هنيئاً له الجنةُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «كلاَّ والذي نفسي بيَده، إن الشَّملةَ التي أخذ يومَ خَيبرَ من المَغانم، لم تُصِبْها المَقاسِمُ، لتشتَعِلُ عليه ناراً» فلما سَمِع الناسُ ذلك جاء رجلٌ بشِراكٍ، أو شِراكَين(٣) إلى رسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ : «شِراكٌ أو شِراكان من نارٍ»(٤).

[التحفة: ١٢٩١٦].

٨٧١١ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ عبد الله بنَ بَزيع، قالا: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعدانَ بن أبي طلحة

عن ثَوْبانَ مولى رسولِ الله ﷺ ، [أن رسول الله ﷺ](٥) قال: «مَن فارَقَ

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٣٥)، والحديث مطوّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٢) في (هـ) و(ت): «خيبر».
(٣) في (ت): «بشراكين».
(٤) سلف مكرراً برقم (٤٧٥٠) وانظر شرحه هناك.
(٥) ما بين حاصرتين من (ت).

الروحُ الجسدَ وهو بريءٌ من ثلاثٍ، دخلَ الجنةَ: الكَنْزُ ـ في حديث محمد: الكِبْرُ ـ، والغُلولُ، والدَّينُ»[1].

[التحفة: ٢١١٤].

١١٢ ـ الجزية

٨٧١٢ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلام، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، عن سفيانَ، عن علقمةَ بن مَرثَد، عن سليمانَ بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أمَّرَ أميراً على سريَّةٍ أو جيش، أوصاهُ في خاصَّة نفسِه بتَقوى الله وبالمؤمنينَ والمسلمينَ، وقال: «اغزُوْا باسم الله، وفي سبيل الله، اغزُوا و لا تغلُّوا، ولا تُمثِّلوا، ولا تغدِرُوا، ولا تقتُلُوا وليداً، فإذا أنتَ لقيتَ عدوَّك[2] من المشركينَ، فادعُهُم إلى ثلاث[3]، فأيتُّهنَّ ما أجابُوكَ إليها، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم: ادعُهُم إلى الإسلام، فإن أجابُوكَ، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، ثم ادعُهُم إلى أن يتَحوَّلُوا [من دارهم][4] إلى دار المُهاجرينَ، وأخبِرْهُم أنهم إن فعَلُوا ذلكَ، فلهُم ما للمهاجرينَ، وعليهم ما على المهاجرينَ، وإن هُمْ أ بَوْا أن يَتَحوَّلُوا إلى دار المُهاجرين، فأخبِرْهم أنهم يكونُونَ كأعرابِ المُسلمينَ يجري عليهم حُكْمُ الله كما يجري على المؤمنينَ، ولا يكونُ لهم في الفَيْءِ ولا في الغَنيمة شيءٌ، إلا أن يُجاهِدُوا مع المسلمين، فإن هُمْ أبَوْا، فاسْأَلْهم إعطاءَ الجِزية، فإن فعَلُوا، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، فإن أبَوْا، فاستَعِنْ بالله وقاتِلْهم، فإن حاصَرْتَ أهلَ حِصنٍ، فسأَلُوكَ أن تجعَلَ لهم ذِمَّةَ الله وذمَّةَ نبيِّكَ، فلا تجعَلْ لهم

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤١٢)، والترمذي (١٥٧٢) و (١٥٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٦٩) .

(٢) في (ت): «عدوًّا».

(٣) جاء هذا الحديث في (هـ) مختصراً، وجاء فيها بعد قوله: «ثلاث»: «وذكر الحديث بطوله».

(٤) ما بين حاصرتين من (ت).

ذمَّةَ الله، ولا ذمَّةَ نبيِّكَ ولكن اجعلْ لهم ذِمَّتَكَ، وذمَّةَ أبيكَ، وذمَّةَ أصحابكَ، فإنكم أن تغدِرُوا بذِمَمِكُم وذِمَمِ آبائِكِم، أهونُ عليكم من أن تغدِرُوا ذمَّةَ الله وذمَّةَ رسولِ الله، فإن أنتَ حاصرتَ أهلَ حِصنٍ، فسَألُوكَ أن تُنزِلَهم على حُكْم الله، فلا تُنزِلْهُم على حُكْم الله، ولكن أنزِلْهُم على حُكْمِكَ، فإنكَ لا تدري، أتُصيبُ حُكْمَ الله فيهم أم لا».

قال علقمةُ: فحدثْتُ بهذا الحديث مُقاتلَ بنَ حيَّانَ، فقال: حدثَني مسلمُ بنُ هَيْصَم العَبْدي، عن النعمان بن مُقَرِّن، عن النبيِّ ﷺ، بمثلِه[1].

[التحفة: ١٩٢٩].

١١٣ ـ أخذُ الجزية من المجوس

٨٧١٣ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ، أن المِسْوَر بنَ مَخْرَمةَ أخبره

أن عَمرو بنَ عوف ـ وهو حليفُ بني عامر بن لُؤيٍّ، وكان شَهد بدراً مع رسول الله ﷺ ـ [أخبره][2] أن رسولَ الله ﷺ بَعَثَ أبا عُبيدةَ بنَ الجرَّاح إلى البحرين يأتي بجِزْيَتِها، وكان النبيُّ ﷺ هو صالَحَ أهلَ البحرين، وأمَّرَ عليهم العلاءَ بنَ الحَضْرمي، فقَدِمَ أبو عُبيدةَ بمالٍ من البحرين، فسمِعَتِ الأنصارُ بقُدوم أبي عُبيدةَ، فوافَوْا صلاةَ الفجر مع رسول الله ﷺ ، فلما صلَّى رسولُ الله ﷺ انصرَفَ، فتعرَّضُوا له، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ حينَ رآهُم، فقال: «أظنُّكُم سمِعتُم أن أبا عُبيدةَ قدِمَ بشيء من البحرين»؟ قالوا: أجَلْ. قال: «أبشِرُوا وأمِّلُوا ما يسُرُّكم، فو الله ما من الفقرِ أخشى عليكُم، ولكني أخشى عليكُم أن تُبسَطَ[3] الدُّنيا عليكُم كما بُسِطَتْ على مَن كان قبلَكُم،

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٣٢).

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في النسخ، والسياق يقتضيه.

(٣) في (ت): «تنبسِطَ».

فتنافَسُوا فيها كما تنافَسُوا، وتُهلِكَكُم كما أهلكَتْهُم»(١).

[التحفة: ١٠٧٨٤] .

٨٧١٤ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُروةُ بنُ الزُّبير، أن المِسْوَر بن مَخْرَمةَ أخبره

أن عَمرو بنَ عوف ـ وكان شَهِدَ بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أخبره أن رسولَ الله ﷺ بعَثَ أبا عُبيدةَ بنَ الجرَّاح إلى البحرين يأتي بجِزْيَتِها، وكان رسولُ الله ﷺ صالَحَ أهلَ البحرين، وأمَّرَ عليهم العلاءَ بن الحَضْرمي، فقَدِمَ أبو عُبيدةَ بمالٍ من البحرين(٢)، فسمِعَتِ الأنصارُ بقُدومِه، فوافَتْ صلاةَ الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الفجر، انصرَفَ، فتعرَّضُوا له، فتبَسَّمَ رسولُ الله ﷺ حينَ رآهُم، فقال: «أظنُّكُم قد سمِعتُم أن أبا عُبيدةَ قد جاء، وجاء بشيءٍ»؟ قالوا: أجَلْ يا رسولَ الله. قال: «فأبشِرُوا، وأمِّلُوا ما يسُرُّكُم، فوالله ما الفقرَ أخشى عليكُم، ولكني أخشى عليكُم أن تُبسَطَ(٣) الدُّنيا عليكُم كما بُسِطَتْ على مَن كان قبلَكُم، فتنافَسُوها كما تنافَسُوها وتُلهِيَكُم كما ألهَتْهُم»(٤).

[التحفة: ١٠٧٨٤].

٨٧١٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عَمرو، سَمِع بَجَالةَ:

لم يكن عمرُ أخذَ الجِزيةَ من المجُوس، حتى شَهِدَ عبدُ الرحمن بنُ عوف

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٨) و (٤٠١٥) و (٦٤٢٥)، ومسلم (٢٩٦١)، وابن ماجه (٣٩٩٧)، والترمذي (٢٤٦٢).

وسيأتي بعده .

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٣٤).

(٢) في (هـ): «بمال البحرين».

(٣) في (هـ): «تنبسِط».

(٤) سلف قبله.

أن رسولَ الله ﷺ أخذَها من مجُوسِ هَجَرَ(١).

[التحفة: ٩٧١٧] .

١١٤ - ممن تُؤخذُ الجزيةُ

٨٧١٦ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن يحيى، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: مرِضَ أبو طالب، فجاء النبيُّ ﷺ يعُودُه، فكان عندَ رأسه مَقْعدُ رجلٍ، فقام أبو جهل، فجلَسَ فيه، فشكوا(٢) النبيَّ ﷺ إلى أبي طالب، وقالوا: إنه يقَعُ في آلهَتِنا، فقال: يا ابنَ أَخي، ما تريدُ إلى هذا؟ قال: «يا عَمِّ، إنما أُريدُهم على كلمةٍ تَدينُ لهم بها العربُ، ثم تُؤدِّي إليهم العَجَمُ الجزيةَ» فقال: وما هي؟ قال: «لا إلهَ إلا الله» فقالوا: أجعَلَ الآلهةَ إلهاً واحداً، إنَ هذا لشيءٌ عُجَابٌ، وانطلَقَ الملأُ منهم(٣).

[التحفة: ٥٦٤٧] .

١١٥ - نصارى رَبيعةَ

٨٧١٧ - أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عمر القُرَشي، قال: حدثَني سعيدُ بنُ عَمرو بن سعيد، أنه سَمِع أباه يزعُمُ، أنه سَمِع أباه(٤) يومَ المَرْج يقول:

سمعتُ عمرَ بنَ الخطَّاب يقول: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٦) و (٣١٥٧)، وأبو داود (٣٠٤٣)، والترمذي (١٥٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٧).

(٢) في (هـ): «ليشكو... وقال: إنه يقع....».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٢٣٢).
وسيأتي برقم (١١٣٧٢) و (١١٣٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٠٢٩)، وابن حبان (٦٦٨٦).

(٤) قوله: «أنه سمع أباه» - الثانية - ليست في (هـ)، وانظر كلام المزي في «التحفة».

«إن الله سيمنَعُ هذا الدِّينَ بنَصارى من رَبيعةَ على شاطئ الفُرات» ما تركْتُ عربيًّا إلا قتَلْتُه، أو يسلِمُ[1].

قال أبو عبد الرحمن: عبدُ الله بنُ عمر القُرَشي هذا لا أعرِفُه.

[التحفة: ١٠٤٤٥].

٨٧١٨ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ بن الزُّبير

أن هشامَ بنَ حَكيم بن حزام وجد رجُلاً وهو على حمصَ يُشمِّسُ ناساً من النَّبَط في أداء الجزية، فقال: ما هذا؟ إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الله يُعذِّبُ الذين يُعذِّبون الناسَ في الدنيا»[2].

[التحفة: ١١٧٣٠].

١١٦ ـ النزولُ عند إدراك القائلة

٨٧١٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: حدثني سِنانُ بنُ أبي سنان الدُّؤَلي وأبو سَلَمَةَ بنُ عبد الرحمن

أن جابرَ بنَ عبد الله أخبرهُما أنه غَزا مع رسول الله ﷺ غزوةً قِبَلَ نجدٍ، فلما قفَلَ النبيُّ ﷺ، قفَلَ معه، وأدركَتْهُم القائلةُ يوماً ـ يعني ـ في وادٍ كثيرِ العِضَاهِ، فنزل النبيُّ ﷺ وتفرَّقَ الناسُ في العِضَاهِ يستظِلُّون بالشجر، ونزلَ النبيُّ ﷺ تحتَ ظلِّ شجرة، فعلَّقَ بها سيفَه. قال جابرٌ: فنِمْنا نومةً، ثم إذا النبيُّ ﷺ يدعُونا، فأجَبْناه، فإذا عنده أعرابيٌّ جالسٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن هذا اخترَطَ سَيْفي وأنا نائمٌ، فاستيقَظْتُ وهو في يده صَلْتاً، فقال: مَن يمنَعُكَ مني؟ فقلتُ: الله، فقال: مَن يمنَعُكَ مني؟ فقلتُ: الله، فقال: مَن يمنَعُكَ مني؟ فقلتُ: الله، فشامَ السيفَ وجلَسَ» ولم

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٢٣٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦١٣) (١١٧) و (١١٨) و (١١٩)، وأبو داود (٣٠٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٣٤)، وابن حبان (٥٦١٢) و (٥٦١٣).

يعاقبه النبيُّ ﷺ وقد فعَلَ ذلك[1].

[التحفة: ٢٢٧] .

١١٧ - ما يقولُ إذا رجعَ من سفَرِه

٨٧٢٠ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه -، عن ابن القاسم، قال: حدثَني مالكٌ، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا قفَلَ من غزوٍ، أو حَجٍّ، أو عُمرةٍ، يُكبِّرُ على كلِّ شَرَفٍ من الأرض ثلاثَ تكبيراتٍ، ثم يقول: «لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو على كل شيءٍ قديرٌ، آيبُونَ، تائِبُون، عابِدُون، ساجِدُونَ، لربِّنا حامِدُون، صدَقَ اللهُ وعدَه، ونصَرَ عبدَه، وهزَمَ الأحزابَ وحدَه»[2].

[التحفة: ٨٣٣٢] .

٨٧٢١ - [عن محمود بن غَيْلانَ، عن أبي داودَ ويحيى بن آدَمَ، كلاهُما عن سفيانَ الثَّوريِّ، عن أبي إسحاقَ السَّبيعي

عن البراء، قال: كان [رسولُ الله ﷺ] إذا قَدِمَ من سفَرٍ، قال: «آيبُونَ تائِبُون...»][3].

[التحفة: ١٨٥٥] .

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩١٠) و (٢٩١٣) و (٤١٣٥) و (٤١٣٩)، ومسلم ٤/١٧٨٦ (١٣).
وسيأتي برقم (٨٨٠١).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٣٥)، وابن حبان (٤٥٣٧).
وقوله: «كثير العضاه» قال ابن الأثير في «النهاية» : العِضَاه شجرُ أمِّ غَيْلانَ، وكلُّ شجر عظيم له شوكٌ.
وقوله: «صَلْتاً»: أي: مجرَّداً، يقال: أصلَتَ السيف إذا جرَّده من غِمده.
وقوله: «فشام السيفَ»، جاء في «القاموس» : شام سيفَه يشيمُه: غمَدَه، واستَلَّه، ضِدٌّ.
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٢٢٩).
(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة» ، وسيأتي برقم (١٠٣٠٧) وانظر تخريجه فيه.

١١٨ - الوقتُ الذي يُستحبُّ له أن يدخلَ

٨٧٢٢ - أخبرني يزيدُ بنُ محمد بن عبد الصمد الدِّمشقيُّ، قال: حدثنا أبو مُسْهِرٍ، قال: حدثَني يحيى بنُ حمزةَ، قال: حدثَني الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، قال: حدثَني عبدُ الرحمن ابنُ كعب بن مالك، قال:

سألتُ أزواجَ النبيِّ ﷺ وأصحابَه: هل كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي سُبْحَةَ الضُّحى؟ فلم يُثبِتُوا في ذلك شيئاً، غيرَ أنهم ذكَرُوا أنه كان إذا قَدِمَ من سفَرٍ، نزَلَ المُعرَّسَ، حتى يدخُلَ ضحًى، فيبدَأُ بالمسجد، فيركَعُ فيه رَكعتَين، ثم يجلِسُ حتى يأتِيَه مَن حولَه من المُسلمينَ فيُسلِّموا عليه، ثم يرتفِعُ إلى أزواجِه(١).

[التحفة: ١٨٣٧٦].

٨٧٢٣ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ابن جُرَيج، قال: حدثَني ابنُ شهاب، أن عبدَ الرحمن بنَ عبد الله بن كعب بن مالك أخبره، عن أبيه عبدِ الله بن كعب وعن عَمِّه عُبيدِ الله بن كعب

عن كعب بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ كان لا يقدُمُ من سفَرٍ إلا نهاراً ضحًى، فإذا قَدِمَ، بدأ بالمسجد، فصلَّى فيه رَكعتَين، ثم جلَسَ فيه(٢).

[التحفة: ١١١٣٢].

٨٧٢٤ - أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابن وَهْب، قال: أخبرني(٣) يونسُ، قال ابنُ شهاب: وأخبرني عبدُ الرحمن بنُ كعب بن مالك، أن عبدَ الله بن كعب، قال:

سمعتُ كعبَ بنَ مالكٍ يحدِّثُ حديثَه حينَ تخلَّفَ، قال: صبَّحَ رسولُ الله ﷺ

---

(١) تفردَ به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «المُعرَّس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: التعريسُ: نزول المسافر آخرَ الليل نزلةً للنوم والاستراحة، والمعرَّسُ: موضعُ التعريس.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر ما بعده.

والحديث مطوَّل بقصة توبة كعب بن مالك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) في (هـ): «عن».

قادماً، وكان إذا قَدِمَ من سفَرٍ، أتى المسجدَ، فركَعَ فيه رَكعتَين، ثم جلَسَ للناس... مختصر»[(١)].

[التحفة: ١١١٣٢].

٨٧٢٥ - أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، قال: حدثنا لَيثٌ، قال: حدثَني عُقَيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب، أن عبدَ الله بنَ كعبِ بن مالك، قال:

سمعتُ كعبَ بنَ مالك يحدِّث حديثَه حينَ تخلَّفَ عن رسولِ الله ﷺ، قال: فلمَّا قَدِمَ المدينةَ، دخَلَ رسولُ الله ﷺ المسجدَ، فصلَّى... مختصر»[(٢)].

[التحفة: ١١١٣٢].

٨٧٢٦ - [عن عَمرو بنِ يزيدَ، عن بَهْزِ بن أسد، عن شعبةَ، عن مُحارب بن دِثَار السَّدُوسي، عن جابر][(٣)].

[التحفة: ٢٥٧٨] .

١١٩ - ما يفعلُ الإمامُ إذا أراد الغزوَ[(٤)]

٨٧٢٧ - حدثنا محمدُ بنُ مَعْدانَ بن عيسى بن مَعْدانَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَنَ، قال: حدثنا مَعقِلٌ - وهو ابنُ عُبيد الله - ، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب بن مالك، عن عمِّه عبيد الله بن كعب، قال:

سمعتُ أبي كعباً يُحدِّث قال: كان رسولُ الله ﷺ قلَّما يريدُ وجهاً إلاَّ ورَّى

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر سابقيه.

وقد جاء بعد هذا الحديث في الأصل: «آخر الكتاب والحمد لله رب العالمين»، ومعناه في باقي النسخ.

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة» ، وقد نص المزي على أن هذا الطريق مختصر بقصة الصلاة في المسجد، ونصه كما في «مسند» أحمد (١٤٩١٥): عن عفان، عن شعبة، عن محارب بن دثار قال: سمعت جابراً يقول: إنه كان مع رسول الله ﷺ في سفر، فلما أتى المدينة، أمره أن يأتي المسجد فيصلي ركعتين.

وانظر تخريجه برقم (٦١٣٨).

(٤) جاء قبل هذا الباب في النسخ ما نصه: «بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً، عونك يا رب على ما بقي».

بغيره، حتى كانت غزوةُ تبوكَ فقام رسولُ الله ﷺ فجلَى للناس فيها أمـرَه، وأراد أن يتأهَّب الناسُ أُهبةَ غزوهم(١).

[التحفة: ١١١٥٩] .

٨٧٢٨ ـ أخبرني محمدُ بنُ جبَلةَ ومحمدُ بنُ يحيى بن محمد الحرَّانيُّ، قالا: حدثنا محمدُ ابنُ موسى بن أعيَنَ، قال: حدثنا أَبي، عن إسحاقَ بن راشد، عن الزهري، قال: أخـبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، قال:

سمعتُ أَبي كعبَ بنَ مالك يقول، وهوأحد الثلاثـة الذيـن تِيـبَ عليهـم، يُحدِّث قال: قلَّما كان رسـولُ الله ﷺ يغـزو غـزوةً إلا ورَّى بخبرهـا ـ وقـال محمد بغيرها ـ حتى كانت غـزوةُ تبـوك، فقـام رسـولُ الله ﷺ فجلَـى للنـاس فيهـا أمرَه، وأراد أن يتأهَّب الناسُ أُهبة غزوهم(٢).

[التحفة: ١١١٤١].

١٢٠ ـ استخلافُ الإمام

٨٧٢٩ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ هلال البصريُّ، قال: حدثنا جعفرٌ ـ يعني ابـنَ سليمـانَ ـ، قال: حدثنا حربُ بنُ شدَّاد، عن قتادةَ، عن سعيد بن الـمُسيَّب

عن سعد بن أبي وَقَّاص، قال: لما غَزا رسولُ ﷺ غَـزوةَ تَـبُوكَ، خلَّـفَ عليًّـا بالمدينة، فقالوا فيه: مَلَّـهُ وكَـرِهَ صُحبَتَـه، فتبِـعَ عليٌّ رسـولَ الله ﷺ ، حتـى لحِقَـه بالطريق، فقال: يا رسولَ الله، خلَّفتَني بالمدينة مع الـذَّراري والنسـاء، حتى قـالوا: مَلَّهُ وكَرِهَ صُحبَتَه، فقال له النبـيُّ ﷺ : «يـا علـيُّ، إنمـا خلَّفْـتُكَ على أهلـي، أمـا ترضَى أن تكونَ مني بمنزلةِ هارونَ من موسى؟ غيرَ أنه لا نبيَّ بعدي»(٣).

[التحفة: ٣٨٥٨] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

١٢١ ـ استخلافُ صاحب الجيش

٨٧٣٠ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن الكوفي[١]، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن بُريدٍ[٢] ـ[وهو ابن عبد الله] ـ[٣] عن أبي بُرْدَةَ

عن أبيه، قال: لما جاء النبيُّ ﷺ من حُنين، بعَثَ أبا عامر على جيشٍ إلى أوطاسٍ، فلَقِيَ ابنَ الصِّمَّةَ، فقُتِلَ، وهزَمَ اللهُ أصحابَه، قال أبو موسى: فرُمِيَ أبو عامر في رُكْبَتِه، رَماه رجلٌ من بني جُشَمٍ بسَهمٍ، فأثبَتَه في رُكْبَتِه، فانتَهيتُ إليه، فقلت: يا عَمِّ، مَن رَماكَ؟ فأشار أبو عامر إلى أبي موسى، فقال: إنَ ذاك قاتِلي، تَراهُ ذلك الذي رَماني، قال أبو موسى: فقصَدْتُ إليه، فاعتمَدْتُه، فلحِقْتُه، فلما رآني، وَلَّى عني ذاهباً، فاتَّبعتُه، وجعلتُ أقول له: ألا تستَحِي، ألستَ عربيًّا، ألا تثبُتُ؟! فكَرَّ، فالتَقَيتُ أنا وهو، فاختَلَفْنا ضربَتَين، فضرَبْتُه بالسيف، فقتَلْتُه، ثم رجَعتُ إلى أبي عامر، فقلتُ: قد قتَلَ اللهُ صاحبَكَ، قال: فانزِعْ هذا السهَم، فنزَعْتُه، فَنزا منه الماءُ، فقال: يا ابنَ أخي، انطلِقْ إلى رسول الله ﷺ، فأقرِئه مني السلامَ، وقُلْ له: إنه يقول لكَ: استغفِرْ لي، قال: واستَخلَفَني أبو عامر على الناس، فمكَثَ يسيراً، ثم إنه ماتَ، فلما رجَعْتُ إلى رسول الله ﷺ، دخلتُ عليه وهو في بيتٍ على سريرٍ مُرْمَلٍ، وعليه فراشٌ، وقد أثَّر رُمالُ السرير بظَهر رسولِ الله ﷺ وجَنْبَيه، فأخبرتُه بخبرِنا وخبرِ أبي عامر، فقلتُ: قال لي: قُل له: استغفِرْ لي، فدَعا رسولُ الله ﷺ بماءٍ، فتوضَّأ، ثم رفَعَ يدَيه، فقال: «اللهُمَّ اغفِرْ لعُبيدٍ أبي عامرٍ» حتى رأيتُ بياضَ إبْطَيه، ثم قال: «اللهُمَّ اجعَلْه يومَ القيامة فوقَ كثير من خلقِكَ ـ أو من الناس ـ» فقلتُ: ولي يا رسولَ الله فاستغفِرْ، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهُمَّ اغفِرْ لعبدِ الله بن قيسٍ ذَنْبَه، وأدخِلْه يومَ القيامة مُدْخَلاً كريماً» قال

---

(١) في الأصلين: «أخبرنا موسى، قال: حدثنا عبد الرحمن الكوفي»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) في الأصلين: «يزيد»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) ما بين حاصرتين من (ت).

أبو بُردة: إحداهُما لأبي عامر، والأُخرى لأبي موسى[1].

[التحفة: ٩٠٤٦].

١٢٢ ـ وَصاةُ[2] الإمام بالناس

٨٧٣١ ـ أخبرني أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثَني أَبي، قال: حدثَني إبراهيمُ ابنُ طَهمانَ، عن شعبةَ بن الحجاج، عن علقمةَ بن مَرثَد الحَضْرمي، عن سليمانَ بن بُرَيدةَ عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا بعَثَ أميراً على سريَّةٍ أو جيشٍ، أوصاهُ في خاصَّة نفسِه بتَقوى الله، وبمن[3] معه من المسلمينَ خيراً، ثم قال: «اغزُوْا باسمِ الله وفي سبيلِ الله، قاتلُوا مَن كفرَ بالله، اغزُوْا ولا تغدِرُوا، ولا تغلُّوا، ولا تمثِّلُوا، ولا تقتُلوا وليداً، فإذا أنتَ لقيتَ عدوَّكَ من المشركين، فادعُهُم إلى إحدى ثلاث خلالٍ، فأيَّتُهنَّ ما أجابُوكَ عليها، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم: ادعُهُم إلى الدخول في الإسلام، فإن فعَلُوا، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، ثم ادعُهُم إلى التحوُّلِ من دارهِم إلى دار المُهاجرين، فإن فَعَلُوا، فأخبِرْهُم أن لهم ما للمُهاجرينَ، وعليهم ما على المُهاجرين، فإن هُمْ دخَلُوا في الإسلام، واختارُوا دارَهُم، فأخبِرْهُم أنهم يكونُونَ كأعرابِ المسلمينَ، يجري عليهم حُكْمُ الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكونُ لهم في الفَيءِ والغَنيمة شيءٌ، إلا أن يُجاهِدُوا مع المسلمين، فإن أبَوْا، فادعُهُم إلى إعطاء الجزية، فإن فعَلُوا، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، فإن أبَوْا فاستَعِنْ با لله عليهم، ثم قاتِلْهُم، وإن أنتَ حاصَرْتَ أهلَ حِصنٍ، فأرادُوا أن تُنزِلَهُم على حُكْم الله، فلا تُنزِلْهُم على حُكْم الله، ولكن أنزِلْهُم على

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨٤) و (٤٣٢٣) و (٦٣٨٣)، ومسلم (٢٤٩٨).
وسيتكرر برقم (١١٠٣٦) مختصراً.
وهو عند ابن حبان (٧١٩١) و (٧١٩٨).
وقوله: «مُرْمَل» : انظر شرحه في «رُمال» في (٦٢٧٦).

(٢) في (هـ): «وصية».

(٣) في (هـ) و(ت): «ومن».

حُكْمِكَ، فإنك لا تدري، أتُصيبُ فيهم حُكْمَ الله، وإن أنتَ حاصرتَ أهلَ حِصنٍ، فأرادُوا أن تجعَلَ لهم ذِمَّةَ الله وذِمَّةَ رسوله، فلا تجعَلْ لهم ذِمَّةَ الله وذِمَّةَ رسوله، ولكن اجعَلْ لهم ذِمَّتَكَ وذِمَّةَ أبيكَ وذِمَمَ أصحابِكَ، فإنكم أن تُخفِرُوا ذِمَمَكُم وذِمَمَ آبائِكُم وذِمَمَ أصحابِكُم، أهونُ عليكم من أن تُخفِرُوا ذِمَّةَ الله وذِمَّةَ رسوله»(١).

[التحفة: ١٩٢٩].

١٢٣ - السَّفَرُ

٨٧٣٢ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «السَّفَرُ قطعةٌ من العذاب، يمنَعُ أحدَكُم نَوْمَه وطعامَه وشرابَه، فإذا قضى أحدُكُم نَهْمَتَه من وجهه، فليتعَجَّلْ إلى أهلِهِ»(٢).

[التحفة: ١٢٥٧٢].

٨٧٣٣ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ.

وأخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن مالك، قال: حدثَني سُميٌّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «السَّفَرُ قطعةٌ من العذاب، يمنَعُ أحدَكُم شهوتَه وطعامَه - قال ابنُ المثنى: وشرابَه - فإذا قضى أحدُكُم نَهْمَتَه، فليرجِعْ إلى أهلِهِ» قال ابنُ المثنى: «فليُعَجِّلْ إلى أهلِه» (٣).

[التحفة: ١٢٥٧٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٣٢). وانظر شرحه فيه.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٠٤) و (٣٠٠١) و (٥٤٢٩)، ومسلم (١٩٢٧)، وابن ماجه (٢٨٨٢). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٢٥)، وابن حبان (٢٧٠٨).

وقوله: «نَهْمَته» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : النَّهْمة: بلوغ الهمَّة في الشيء.

(٣) سلف قبله.

١٢٤ ـ اليومُ الذي يُستحب فيه السَّفَرُ

٨٧٣٤ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريج: أخبرني مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب

عن جَدِّه، أن النبيَّ ﷺ خرَجَ في غزوة تَبوكَ يومَ الخميس، وكان يُحِبُّ أن يخرُجَ يومَ الخميس(١).

[التحفة:١١١٤٣].

٨٧٣٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَنَ، قال: حدثنا مَعقِلٌ، عن الزُّهري، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب بن مالك، عن عَمِّه عُبيد الله بن كعب، قال:

سمعتُ أَبي كعبَ بنَ مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ قَلَّما يريدُ وجهاً إلا ورَّى بغَيرِه، حتى كانت غَزوةُ تَبوكَ، فقام رسولُ الله ﷺ ، فجلَى للناس فيها أمرَه، وأرادَ أن يتأَهَّبَ الناسُ أُهبَةَ غزوِهِم، فأصبح رسولُ الله ﷺ غازياً يومَ الخميس... مختصرٌ(٢).

[التحفة: ١١١٥٩].

٨٧٣٦ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدثَني عبدُ الرحمن بن كعب

عن أبيه، قال: قلَّما كان رسولُ الله ﷺ يخرُجُ في سفَرٍ؛ جهادٍ وغيرِهِ، إلا يومَ الخميس(٣).

[التحفة: ١١١٤٧].

١٢٥ ـ بابُ أيِّ وقت يُستحبُّ فيه السفَرُ

٨٧٣٧ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: حدثَني أوسُ بنُ عبد الله بن بُرَيدَةَ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر سابقيه.

حدثَني الحُسينُ بنُ واقد، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «اللهُمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِهِم»(١).

١٢٦ ـ السَّفَر بالقرآن إلى أرض العدوِّ

٨٧٣٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يَنهى أن يُسافَر بالقرآن إلى أرض العدوِّ؛ يخافُ أن ينالَه العدو(٢).

[التحفة: ٨٢٨٦] .

١٢٧ ـ حملُ الزَّاد للسفر

٨٧٣٩ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، في قوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ قال: كان ناسٌ يحُجُّون بغَير زادٍ، فنزلَتْ: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة:١٩٧](٣).

[التحفة: ٦١٦٦] .

٨٧٤٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، قال: حدثنا عَبدةُ، عن هشام بن عُروةَ، عن وَهْب ابن كَيْسانَ

عن جابر بن عبد الله، قال: بعَثَنا النبيُّ ﷺ ونحنُ ثلاثُ مئةٍ نحمِلُ زادَنا على رِقابنا، ففَنِيَ زادُنا، حتى كان يكونُ للرجل منَّا كلَّ يوم تمرةٌ، فأتَيْنا البحرَ، فإذا بِحُوتٍ قد قذَفَه البحرُ، فأكَلْنا منه ثمانيةَ عشرَ يوماً(٤).

[التحفة: ٣١٢٥] .

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهذا الحديث لم يرد في «التحفة» .

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٠٠٦).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٢٣)، وأبو داود (١٧٣٠).
وسيتكرر برقم (١٠٩٦٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٨٤٤)، وانظر ما بعده أتم منه.

١٢٨ - جمعُ زاد الناس إذا فنِيَ زادُهم[١] وقسمُ ذلك كلّه بينَ جميعِهم

٨٧٤١ - الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه -، عن ابن القاسم، قال: حدثنا مالكٌ، عن وَهْب بن كَيْسانَ

عن جابر بن عبد الله، قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ بعثاً قِبَلَ الساحل، فأمَّرَ عليهم أبا عُبيدةَ بنَ الجرَّاح، وهم ثلاثُ مئةٍ، وأنا فيهم، فخرَجْنا حتى إذا كنا ببعض الطريق، فَنِيَ الزادُ، فأمَرَ أبوعُبيدةَ بنُ الجرَّاح بأزوادِ ذلك الجيش، فجمَعَ ذلك كله، فكان مزوَدَي تمر، كان يقُوتُناهُ كلَّ يوم قليلاً قليلاً حتى فَنِيَ، فلم يكن يُصيبنا إلا تمرة تمرة، فقلتُ: وما تغني تمرةٌ؟ قال: لقد وجَدْنا فَقْدَها حينَ فنِيَتْ، ثم انتَهَيْنا إلى البحر، فإذا حوتٌ مثلُ الضَّرْب، فأكَلَ منه ذلك الجيشُ ثمانِ عشْرَةَ ليلةً، ثم أمَرَ أبو عُبيدةَ بضِلعَين من أضلاعه، فنُصِبا ثم أَمَرَ براحِلَة، فرُحِلَتْ، ثم مرَّتْ تحتَهُما، و لم تُصِبْهما[٢].

[التحفة: ٣١٢٥].

٨٧٤٢ - أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرني عبدُ الله، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثَني المُطَّلِبُ بنُ حَنْطَب المَخْزُوميُّ، قال: حدثَني عبدُ الرحمن بنُ أبي عَمرةَ الأنصاري، قال:

حدثَني أَبي، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزاة، فأصابَ الناسَ مَخْمَصةٌ، فاستأذَنَ الناسُ رسولَ الله ﷺ في نحر بعض ظَهْرِهم[٣]، وقالوا[٤]: يبلِّغُنا الله به، فلما رأى عمرُ بنُ الخطّاب أن رسولَ الله ﷺ قد هَمَّ أن يأذَنَ لهم في نحرِ بعض ظَهْرِهم[٣]، قال: يا رسولَ الله، كيف بنا إذا نحنُ لَقِينا القومَ غداً جياعاً رجالاً، ولكن إن رأيتَ - يا رسولَ الله - أن تدعُوَ الناسَ ببَقايا أزوادِهِم، فتجمَعَها، ثم تدعُوَ فيها بالبركة، فإن الله سيُبلِّغُنا بدَعوَتِكَ - أوقال: سيُبارِكُ لنا في دَعوَتِكَ -، فدَعا رسولُ الله ﷺ ببَقايا أزوادِهِم، فجعل الناسُ يجيئُون - يعني - بالحَثْيةِ من الطعام

---

(١) قوله: «زادهم» لم ترد في الأصلين، وأثبتناها من (هـ) و(ت).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٨٤٤).

(٣) في الأصلين و(هـ): «ظهره»، وضب فوق الموضع الأول في (هـ)، والمثبت من (ت).

(٤) في الأصلين و(ت): «قال» والمثبت من (هـ).

وفوقَ ذلك، فكان أعلاهُ مَن جاء بصاعٍ من تمر، فجمَعَها رسولُ الله ﷺ، ثم قام فدَعا ما شاء الله أن يدعُوَ، ثم دعا الجيشَ بأوعِيَتهم، وأمَرَهُم أن يحتثُوا، فما بقي في الجيش وعاءٌ إلا مَلَؤُوه، وبقِيَ مثلُه، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بدَتْ نواجذُه، فقال: «أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأشهدُ أني رسولُ الله، لا يلقَى الله عبدٌ يؤمِنُ بهما، إلا حُجِبَتْ عنه النارُ يومَ القيامة» (١).

[التحفة: ١٢٠٧٣].

٨٧٤٣ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ أبي النَّضْر البغداديُّ، قال: حدثَني أبو النَّضْر هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا عُبيدُ الله الأشجعي، عن مالك بن مِغْوَل، عن طلحةَ بن مُصَرِّف، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مسيرٍ، قال: فنَفِدَتْ أزوادُ القوم، قال: وهَمُّوا(٢) بنحرِ بعضِ حمائِلِهم، فقال عمرُ: يا رسولَ الله، لو جمَعْتَ ما بقِيَ من أزواد القوم، فدَعَوتَ الله عليها، فَفَعَلَ(٣)، فجاء ذو البُرِّ ببُرِّه، وذو التمر بتَمرِه ـ قال: وقال مجاهدٌ: وذو النَّوى بنَواه، قال: فقلتُ: وما كانوا يصنَعون بالنَّوى؟! قال: يمصُّونَه ويشرَبُون عليه الماءَ ـ قال: فدَعا عليها حتى ملأ القومُ أزوِدَتَهم، فقال عندَ ذلك: «أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأني رسولُ الله، لا يلقَى [اللهَ](٤) بهما عبدٌ غيرُ شاكٍّ فيهما، إلا دخل الجنَّةَ»(٥).

[التحفة: ١٢٨٠٦].

---

(١) سيتكرر برقم (١٠٩١٢)

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٤٩).

(٢) في الأصلين و(هـ): «هم»، وضبب فوقها في (هـ) وفي (ت) «فهم» والمثبت من نسخة في هامش الأصلين.

(٣) في الأصل: «فقعد»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٤) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٥) أخرجه مسلم (٢٧) (٤٤) و (٤٥).

وسيأتي برقم (٨٧٤٥) و (٨٧٤٦)، وانظر ما بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٩٤٦٦).

٨٧٤٤ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن مالكٍ ـ وهو ابنُ مِغْوَلٍ ـ، عن طلحةَ

عن أبي صالحٍ، قال: بينَما رسولُ الله ﷺ في مسيرٍ له، إذْ نفِدَتْ أزوِدَةُ[1] القومِ...وساقَ الحديثَ مرسلاً[2].

[التحفة: ١٢٨٠٦].

٨٧٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا مصعبُ بنُ عبد الله[3]، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن سُهَيل، عن سليمانَ الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ نزَلَ في غزوةٍ غَزاها، فأصابَ أصحابَه جوعٌ، وفنِيَتْ أزوادُهم، فجاؤُوا إلى رسول الله ﷺ يشكُون إليه ما أصابَهُم، ويستأذِنُونَه في أن ينحَرُوا بعضَ رَواحِلِهم، فأذِنَ لهم، فخرَجُوا، فمَرُّوْا بعمرَ بن الخطَّاب، فقال: من أين جئْتُم؟ فأخبَرُوه أنهم استأذَنُوا رسولَ الله ﷺ في أن ينحَرُوا بعضَ إبلِهم، قال: فأذِنَ لكم؟ قالوا: نعم. قال: فإني أسألُكم وأقسِمُ عليكم إلا رجَعْتُم معي إلى رسول الله ﷺ ، فرجَعُوا معه، فذهَبَ عمرُ إلى رسول الله ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، أتأذَنُ لهم أن ينحَرُوا رَواحِلَهم، فماذا يركَبُون؟! قال رسولُ الله ﷺ : «فماذا تصنَعُ، ليس معي ما أُعطِيهم» ؟ قال: بل ـ يا رسولَ الله ـ تأمُرُ مَن معه فضلٌ من زادٍ أن يأتيَ إليكَ، فتجمَعُه على شيء وتدعُو فيه، ثم تقسِمُه بينَهم، ففعَلَ، فدَعاهُم بفضلِ أزوادِهِم، فمنهم الآتي بالقليل والكثير، فجعَلَه رسولُ الله ﷺ في شيء، ثم دَعا فيه ماشاء الله أن يدعُوَ، ثم قسمَه بينهم، فما بقِيَ من القوم أحدٌ إلا ملأً ما معه من وِعاءٍ، وفضَلَ فضلٌ، فقال عند ذلك: «أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمداً

(١) في (هـ) و (ت): «أزواد» .

(٢) سلف قبله موصولاً.

(٣) في (هـ): «مصعب بن المقدام»، وقد جزم المزي بخطئه، فتعقبه الحافظ في «النكت» بقوله: «لم يذكر مستنداً لذلك مع قيام الاحتمال».

رسولُ الله، مَن جاء بها اللهَ يومَ القيامة غيرَ شاكٍّ، أدخلَه الجنةَ»[1].

[التحفة: ١٢٣٩٠].

٨٧٤٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا قتادةُ بنُ الفُضَيل[2]، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ في عُمرة أو غَزوة، فنزَلْنا منزلاً، فجاء رجلٌ من الناس، فقال: يا رسولَ الله، لو ذبَحْنا بعضَ ظَهْرِنا، فرَآنا المشركون حسَنَةً حالُنا، فقال: «ما شِئْتُم» فجاء عمرُ، فقال للنبيِّ ﷺ : اجمَعْ زادَهُم، فادعُ الله، فجاء القومُ بأزوادِهِم من دقيق وتمر وشعير، فدَعا عليه، وقال: «عليَّ بأوعِيَتِكُم» فجاؤوا بها، فاحتَمَلُوا ماشاؤوا[3]وفضَلَ منهم فضلٌ كثيرٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أنا عبدُ الله، وأنا رسولُ الله، مَن جاء بهما لم يُحجَبْ من الجنَّة»[4].

[التحفة: ١٢٤٥٥].

١٢٩ ـ الترغيبُ في المواساة

٨٧٤٧ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا بُرَيد ابنُ عبد الله بن أبي بُردةَ، عن جَدِّه أبي بُردةَ

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن الأشعريِّينَ إذا أرمَلُوا في الغزو، وقَلَّ طعامُ عِيالِهم بالمدينة، جمعُوا ما كان عندَهم في ثوبٍ واحدٍ، ثم اقتسَمُوه بينَهم في إناء واحدٍ بالسَّوِيَّة، فهُمْ مني وأنا منهُم» [5].

[التحفة: ٩٠٤٧] .

---

(١) سلف في سابق ما قبله.

(٢) في الأصلين و(هـ) و«التحفة»: «قتادة بن الفضل»، والمثبت من (ت).

(٣) في (ت): «ماشاء الله».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٧٤٣).

(٥) أخرجه البخاري (٢٤٨٦)، ومسلم (٢٥٠٠).

١٣٠ ـ التسميةُ عند رُكوب الدابَّة والتحميدُ والدُّعاءُ إذا استوى على ظهرها

٨٧٤٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن علي ابن رَبيعةَ، قال:

شهدتُ عليًّا أُتِيَ بدابةٍ ليركَبَها، فلما وضَعَ رجلَه في الرِّكاب، قال: بسمِ الله، فلما استوَى على ظَهْرِها، قال: الحمدُ لله، ثم قال: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣و١٤]، ثم قال: الحمدُ لله، ثلاثاً، الله أكبَرُ، ثلاثاً، رَبِّ إني ظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي، [إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، وقال مرَّةً أُخرى: سُبحانَكَ إني ظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي][(١)]، فإنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، ثم ضحِكَ، قلتُ: من أيِّ شيءٍ ضحِكْتَ يا أميرَ المؤمنين؟ قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ صنَعَ كما صنعتُ، ثم ضحِكَ، قلتُ: من أي شيءٍ ضحِكْتَ يا رسولَ الله؟ قال: «إن ربَّكَ ليَعجَبُ من عبدِه، إذا قال: اغفِرْ لي ذُنوبي، يعلَمُ أنه لا يغفِرُ الذَّنْبَ[(٢)] غيرُه[(٣)]»[(٤)].

[التحفة: ١٠٢٤٨].

١٣١ ـ التكبيرُ والتحميدُ عند الاستواء على الدابة

٨٧٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي إسحاقَ، عن علي بن رَبيعةَ الأسدي، قال:

رأيتُ عليًّا أُتِيَ بدابَّةٍ، فلما وضَعَ رجلَه في الرِّكاب، قال: بسمِ الله، فلما

---

(١) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٢) في الأصلين: «الذنوب»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في (هـ): «غيري».

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٠٢)، والترمذي (٣٤٤٦).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٢٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٣) و (٩٣٠) و (١٠٥٦)، وابن حبان (٢٦٩٧).

استَوى عليها، قال: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣و١٤] ثم كبَّرَ ثلاثاً، وحمِدَ الله ثلاثاً، ثم قال: لا إلهَ إلا أنتَ، سُبحانَكَ إني ظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي ذَنْبي، إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قال يوماً مثلَ ما قلتُ، ثم استَضحِكَ، فقلتُ: مما استُضحِكْتَ يا رسولَ الله؟ قال: «يعجَبُ ربُّنا من قَول عبدِه: سُبحانَكَ إني قد ظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي ذُنُوبي، إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، قال: عَلِمَ عبدي أن له رَبًّا يغفِرُ الذُّنوبَ» (١).

[التحفة: ١٠٢٤٨].

١٣٢ ـ كيف الدُّعاءُ عندَ(٢) السَّفَر

٨٧٥٠ ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، عن حمَّاد، قال: حدثنا عاصمٌ

عن عبد الله بن سَرْجِسَ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا سافَرَ، قال: «اللهُمَّ أنتَ الصاحبُ في السَّفَر، والخليفةُ في الأهل، اللهُمَّ اصحَبْنا في سفَرِنا واخلُفْنا في أهلِنا، اللهُمَّ إني أعوذُ بكَ من وَعْثاء السفَر، وكآبةِ المُنقَلَب، ومن الحَوْرِ بعدَ الكَوْن(٣)، ودَعوةِ المظلوم، وسوءِ المَنظَر في الأهلِ والمالِ»(٤).

[التحفة: ٥٣٢٠].

١٣٣ ـ الوقتُ الذي يدعو فيه

٨٧٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عمرَ بن عليِّ بن مُقدَّم، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن عبد الله بن بِشر الخثْعَمي، عن أبي زُرعةَ

---

(١) سلف قبله.
(٢) في الأصلين و(ت): «في»، والمثبت من (هـ).
(٣) في (هـ): «الكَوْر»، وكلاهما صحيح. انظر تعليقنا على الحديث (٧٨٨٢).
(٤) سلف تخريجه برقم (٧٨٨٢). وانظر شرح غريبه هناك.

عن أبي هريرةَ، قال: كـان رسـولُ الله ﷺ إذا سافـرَ، فركِـبَ راحِلَتـه، قـال بإصبَعه ـ ومدَّ شعبةُ بأصبَعه قال ـ: «اللهُمَّ أنـتَ الصـاحبُ في السَّفـر، والخليفـةُ في الأهل، اللهُمَّ زَوِّ[1] لنا الأرضَ، وهَوِّنْ علينا السَّفَر، اللهُمَّ إني أعوذُ بكَ من وَعْثاء السَّفَر، وكآبةِ المُنقَلَب»[2].

[التحفة: ١٤٨٩٢].

١٣٤ ـ البكاءُ عند التشييع

٨٧٥٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن مُعتمِر، عن أبيه، أنه حدَّثه رجلٌ، عن أبي السوَّار يحدِّثه

عن جُنْدُب بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه بعَثَ رَهْطاً، فبعَثَ عليهم أبا عُبيدةَ، فلما أخَذَ لينطَلِقَ، لكنَّه بكى صبابةً إلى رسول الله ﷺ، فبعَثَ رجلاً مكانَه، يُقال له عبدُ الله بنُ جحش، وكَتَبَ كتاباً وأمَرَه أن يتوجَّه وجهاً، وأمَرَه أن لا يقرأَ الكتابَ حتى يبلُغَ كذا وكذا: «ولا تُكرِهَنَّ أحداً من أصحابكَ على السير معكَ» فلما قرأ الكتابَ استرجَعَ، ثم قال: سمعاً وطاعةً للهِ ورسوله، فخبَّرَهُم الخبرَ، وقرأ عليهم الكتابَ، فرجَعَ رجُلان، ومضى بَقيَّتُهم، فلقَوْا ابنَ الحَضْرمي، فقتَلُوه، فلم يدرُوا ذلكَ اليومُ من رجبٍ أم من جُمادى الآخرة، فقال المُشركون للمسلمينَ: فعَلْتُم وفعلتُم كذا وكذا في الشهر الحرام، فأتَوُا النبيَّ ﷺ فحدَّثُوه الحديثَ، فأنزَلَ الله تبارَكَ وتعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧] الشِّرْكُ[3] [4].

[التحفة: ٣٢٥٣].

---

(١) في الأصلين: «زوي»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٨٨٥).

(٣) في (هـ): «والشرك».

(٤) أخرجه أبو يعلى (١٥٣٤).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٨٠) و (٤٨٨١).

١٣٥ ـ الوَداعُ

٨٧٥٣ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن وَهْب، قال: حدثني عَمرو بنُ الحارث، وذكَرَ آخرَ، عن بُكير بن عبد الله، عن سليمانَ بن يَسار

عن أبي هريرةَ، قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ سريَّةً وأنا فيهم، فقال: إن لَقِيتُم فلاناً وفلاناً، فحَرِّقُوهُما بالنار، فلما وَدَّعَنا النبيُّ ﷺ ، قال: «إني كنتُ أَمَرتُكُم أَن تُحرِّقُوهُما بالنار، وإنه لا ينبغي أن يُعذِّبَ بعذاب الله غيرُه(١)، فإن لقِيتُموهُما، فاقتُلُوهُما»(٢).

[التحفة: ١٣٤٨١].

١٣٦ ـ ما يقولُ إذا وَدَّعَ

٨٧٥٤ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمان، عن الوليد، عن حنظلةَ بن أبي سفيانَ، أنه سَمِع القاسمَ بنَ محمدٍ، قال:

كنتُ عندَ ابن عمرَ، إذ جاءه رجلٌ يُودِّعُه، فقال له ابنُ عمرَ: انتظِرْ، أودِّعْكَ كما كان رسولُ الله ﷺ يُودِّعُنا: «أستَودِعُ اللهَ دينَكَ، وأمانَتَكَ، وخواتِمَ عملِكَ»(٣).

[التحفة: ٧٣٧٦].

٨٧٥٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد بن محمد، عن سعيد بن خُثَيم، قال: حدثنا حنظلةُ، عن سالم بن عبد الله بن عمرَ، قال:

---

(١) قوله: «غيره» لم يرد في (ط) و (هـ) و (ت).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٥٥٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٠)، وابن ماجه (٢٨٢٦)، والترمذي (٣٤٤٢) و (٣٤٤٣).
وسيأتي بعده وبرقم (١٠٢٦٧) و (١٠٢٦٩مكرر ٢) و (١٠٢٦٩مكرر ٣) و (١٠٢٦٩مكرر٤) و(١٠٢٧٠) و (١٠٢٧١) و (١٠٢٧٢) و (١٠٢٧٧) و (١٠٢٧٨) و (١٠٢٧٩) و (١٠٢٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٢٤)، وابن حبان (٢٦٩٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

كان أبي إذا رأى رجلاً وهو يريدُ السفَرَ، قال: ادنُـهْ حتـى أودِّعَـكَ بما كـان رسـولُ الله ﷺ يُودِّعُنـا، ثـم يقـول: «استَودِعُ الله دينَـكَ، وأمـانتَكَ، وخواتِيمَ عملِكَ»(١).

[التحفة: ٦٧٥٢].

١٣٧ ـ الاعتقاب في الدَّابة

٨٧٥٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، قـال: حدثنـا حمَّادُ ابنُ سَلَمةَ، عن عاصم، عن زِرٍّ

عن ابن مسعود، قال: كانوا يـومَ بـدرٍ ثلاثـةٌ علـى بعـيرٍ، وكـان زميـلَ رسولِ الله ﷺ عليُّ بنُ أبي طالب وأبو لُبابَةَ، فكان إذا كانَ عُقبَتُـه، قـالا: اركَبْ حتى نَمشي، فيقول: «ما أنتُما بأقوَى مني، وما أنا بأغنَى عن الأجـر منكُما»(٢).

[التحفة: ٩٢١٩].

١٣٨ ـ النهيُ عن قلائد الوَتَر في أعناق الإبل

٨٧٥٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبَّاد بن تَميم

أن رجلاً من الأنصار أخبره، أنه كان مـع رسـولِ الله ﷺ في بعـض أسـفاره، فأرسَلَ رسولُ الله ﷺ رسولاً: «لا يَبْقَينَّ في رَقَبةِ بعيرٍ قـلادةٌ مـن وَتَـرٍ إلا قُطِعَـتْ»

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجـه الطيالسـي (٣٥٤)، والـبزار (١٧٥٩ـــ زوائـد)، وأبـو يعلـى (٥٣٥٩)، والحـاكم ٢/٩١و٣/٢٠، والبغوي (٢٦٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٠١)، وابن حبان (٤٧٣٣).

وقوله: «إذا كان عُقبَتُه» جاء في «اللسان» : والعُقْبة: النَّوْبةُ، وتعـاقَبَ المسـافران على الدابـة: ركب كلُّ واحد منهما عُقْبةً، وفي الحديث: «من مشى عن دابته عُقبةً» أي: شَوْطاً.

قال مالكٌ: أرى ذلكَ من العَينِ(١).

[التحفة: ١١٨٦٢].

١٣٩ ـ الأمرُ بقطع الأجراس

٨٧٥٨ ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيد، عن قتادةَ، عن زُرارةَ، عن سعد بن هشام

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ أمَرَ بالأجراس أن تُقطَعَ(٢).

[التحفة: ١٦١١٢].

١٤٠ ـ التغليظُ في الأجراس

٨٧٥٩ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثَني أَبي، عن قتادةَ، عن زُرارةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رُفقةً فيها جرسٌ»(٣).

[التحفة: ١٢٨٩٩].

٨٧٦٠ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثَني مالكٌ، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجرَّاح مولى أُمِّ حبيبةَ

عن أُمِّ حبيبةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «العِيرُ التي فيها الجرسُ لا تصحَبُها الملائكةُ»(٤).

[التحفة: ١٥٨٧٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥)، وأبو داود (٢٥٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٨٧)، وابن حبان (٤٦٩٨).
وفي مصادر التخريج سُمي الصحابي أبو بشير الأنصاري.

(٢) هو في «مسند» أحمد (٢٥١٦٦)، وابن حبان (٤٦٩٩) و (٤٧٠٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢١١٣)، وأبو داود (٢٥٥٥)، والترمذي (١٧٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٧٥٦٦)، وابن حبان (٤٧٠٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٧٠)، وابن حبان (٤٧٠٠) و (٤٧٠٥).

٨٧٦١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا العلاءُ، عن أبيه
عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الـجَرَسُ مَزاميرُ الشيطانِ»(١).

[التحفة: ١٣٩٨٣] .

٨٧٦٢ ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، أن ابن شهاب حدثه، عن سالم بن عبد الله، عن (٢ سَفِينةَ(٣) مولى أُمِّ سَلَمةَ
عن أُمِّ سَلَمةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تصحَبُ٢) الملائكةُ رُفقةً فيها جَرَسٌ»(٤).

[التحفة: ١٨١٥٥] .

١٤١ ـ إعطاءُ الإبل في الـخِصْب حقَّها من الأرض

٨٧٦٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن سُهَيل، عن أبيه
عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا سافَرْتُم في الـخِصْب، فأعطُوا الإبلَ حَظَّها من الأرض، وإذا سافَرْتُم في السَّنَةِ، فأسرِعُوا عليها السيرَ، وإذا عرَّسْتُم بالليل، فاجتنِبُوا الطريقَ، فإنها مأوى الهَوامِّ بالليل»(٥).

[التحفة: ١٢٥٩٨] .

---

(١) أخرجه مسلم (٢١١٤)، وأبو داود (٢٥٥٦).
وهو في «مسند» أحمد (٨٧٨٣)، وابن حبان (٤٧٠٤).
(٢-٢) ما بينهما ليس في (ت).
(٣) في الأصلين: «شعبة» والمثبت من (هـ).
(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي برقم (٩٤٨٣).
(٥) أخرجه مسلم (١٩٢٦)، وأبو داود (٦٥٦٩)، والترمذي (٢٨٥٨).
وهو في «مسند» أحمد (٨٤٤٢)، وابن حبان (٢٧٠٣) و (٢٧٠٥).
وقوله: «بالسَّنة» قال النووي في «شرح مسلم» ١٣/٦٩: المراد بالسنة القحط، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ أي: بالقحوط، ومعنى الحديث الحثُّ على الرفق بالدواب، ومراعاة مصلحتها، فإن سافروا في الخصب، قلّلوا السير وتركوها ترعى في بعض النهار وفي أثناء السير، فتأخذ حظَّها من الأرض بما ترعاه منها، وإن سافروا في القحط، عجَّلوا السير، ليصلُوا المقصد وفيها بقيةٌ من قوتها، ولا يقلّلوا السير فيلحقها الضَرَرُ، لأنها لا تجد ما ترعى فتضعف.
=

١٤٢ - لعنُ الإبل

٨٧٦٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عَجْلانَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: بينَما رسولُ الله ﷺ في أُناس من أصحابه، إذ لعَنَ رجلٌ منهم بَعيرَه، فقال رسولُ الله ﷺ : «مَنِ اللاعنُ بعيرَه»؟ فقال الرجلُ: أنا يا رسولَ الله، قال: «فأخِّرْه عنا، فقد أَوجَبْتْ»[١].

[التحفة: ١٤١٤٦] .

٨٧٦٥ - أخبرنا محمدُ بنُ معمر - بصريٌّ[٢] -، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ الصَّبَّاح، عن عِمرانَ وهو ابن حُدَير[٣] - بصريٌّ -، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهَلَّب

عن عِمرانَ بن حُصين، أن امرأةً كانت على ناقة، فضَجِرَتْ، فلعَنَتْها، فقال رسولُ الله ﷺ : «ألقُوْا عنها مَتاعَها، فإنها مَلعُونةٌ»[٤].

[التحفة: ١٠٨٨٣] .

١٤٣ - ضربُ البعير

٨٧٦٦ - أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا زكريا، عن عامر

عن جابر، أنه كان يسيرُ مع النبيِّ ﷺ على جَمَلٍ، فأعيَا، فأراد أن يُسيِّبَه، قال: فلحِقَني رسولُ الله ﷺ ، فدَعا له وضرَبَه، قال: فسار سيراً لم

وقوله: «عرَّستُم بالليل» قال ابن الأثير في «النهاية» : التعريس: نزول المسافر آخر الليل نزلةً للنوم والاستراحة.

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٩٥٢٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٥٤٠).

(٢) في (هـ): «البحراني».

(٣) في الأصلين و(ت): «ابن جابر» والمثبت من (هـ).

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٩٥)، وأبو داود (٢٥٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٥٩)، وابن حبان (٥٧٤٠) و (٥٧٤١).

يسِرْ مثلَه، قال: «أتَبيعُنِيه[1] بأُوقيَّةٍ»؟ ـ والأوقيَّةُ: أربعونَ درهماً ـ، قال: قلتُ: لا. قال: «تَبيعُنِيه[2]»؟ فبِعتُه بأُوقيَّةٍ، واستثنَيتُ حُملانَه إلى أهلي، فلما بلَغْنا، أتيتُه بالجملْ، فنقَدَني ثمنَه، ثم رجَعتُ، فأرسَلَ إليَّ، فقال: أتُرى أنَّما ما كَسْتُكَ لآخُذَ جملَكَ؟ خُذْ جملَكَ ودارهمَكَ، فهُما لكَ[3].

[التحفة: ٢٣٤١].

١٤٤ ـ ضربُ الفرس

٨٧٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الرَّقَاشي، قال: حدثَني رافعُ بنُ سَلَمةَ بن زياد، قال: حدثَني عبدُ الله بنُ أبي الجَعْد

عن جُعَيل[4] الأشجعي، قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ في بعض غَزواته، وأنا على فرسٍ لي عجفاءَ ضعيفةٍ، فلحِقَني رسولُ الله ﷺ، فقال: «سِرْ يا صاحبَ الفرس» قلت: يا رسولَ الله، عجفاءُ ضعيفةٌ، فرفَعَ رسولُ الله ﷺ مِخْفَقةً كانت معه، فضربَها بها، وقال: «اللهُمَّ بارِكْ له فيها» قال: فلقد رأيتُني ما أملِكُ رأسَها إن تقدمَ الناسُ، قال: فلقد بِعْتُ من بطنِها باثني عشرَ ألفاً[5].

[التحفة: ٣٢٤٧].

١٤٥ ـ التنحِّي عن الطريق في السَّير[6]

٨٧٦٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا إسحاقُ ـ يعني ابنَ منصور ـ، قال: حدثنا

---

(١) في (هـ): «أتبيعه».

(٢) في (هـ): «تبيعه».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦١٨٨). وانظر شرحه فيه.

(٤) في الأصل: «جعيد»، وفي (ت): «جعد»، والمثبت من (ط) و(هـ).

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «مِخْفَقة» ، جاء في «اللسان» : المِخْفَقة: هو الشيء الذي يضرب به، نحو سَيْرٍ أو دِرَّة، وسوطٌ من خشب.

(٦) في (هـ): «السفر».

زهيرٌ، عن داودَ بن عبد الله الأَوْدي، عن وَبَرَةَ أبي كُرْز الحارثي

عن رَبيعةَ بن زياد، قال: بينَما رسولُ الله ﷺ يسيرُ، إذ أبصَرَ غلاماً من قُريشٍ شاباً متنحياً عن الطريق يسيرُ، فقال: «أليس فُلاناً»؟ قالوا: بلى. قال: «فادعُوهُ» قالوا: فدَعَوْه، فقال: «لِمَ تنحَّيتَ عن الطريق»؟ قال: كرهتُ الغُبارَ، قال: «لا تَنَحَّ عنه، فوالذي نفسُ محمدٍ بيَده، إنه لذَريرةُ الجنَّة»(1).

[التحفة: ٣٦٠١].

٨٧٦٩ - أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ محمد بن أعيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا داودُ بنُ عبد الله الأَوْدي، أن وَبَرَةَ أبا كُرْز حدَّثه

أنه سَمِع رَبيعَ بنَ زياد، يقول: بينَا رسولُ الله ﷺ يسيرُ، إذ مرَّ بغلامٍ من قُريشٍ... نحوَه(2).

[التحفة: ٣٦٠١].

١٤٦ - السيرُ على العَنَق

٨٧٧٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: كان بالمدينة فَزَعٌ، فاستعارَ رسولُ الله ﷺ فرساً لأبي طلحةَ، يُقال له: مَندوبٌ، فركِبه، فرجَعَ فقال: «ما رأينا من فَزَعٍ، وإن وجَدْناه لَبَحراً»(3).

[التحفة: ١٢٣٨].

---

(1) أخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٠٥)، وقال فيه: «ربيع بن زياد».

وسيأتي بعده.

وقوله: «لذريرة الجنة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو نوع من الطيب مجموع من أخلاط.

(2) سلف قبله.

(3) أخرجه البخاري (٢٦٢٧) و (٢٨٢٠) و (٢٨٥٧) و (٢٨٦٢) و (٦٢١٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٨٧٩)، ومسلم (٢٣٠٧) (٤٩)، وأبو داود (٤٩٨٨)، والترمذي (١٦٨٥) و (١٦٨٦).

وانظر ما سيأتي برقم (٨٧٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٧٤٤)، وابن حبان (٥٧٩٨).

وقوله: «العنق»، جاء في «اللسان»: العنق من السير: المنبسط.

١٤٧ ـ المسألةُ عن اسم الأرض

٨٧٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، عن معاذِ بن هشام، قال: حدثَني أَبي، عن قتادةَ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه ـ وكان من المهاجرين ـ، قال: ما كان نبيُّ الله ﷺ يتطيَّرُ من شيءٍ، ولكن كان إذا سأل عن اسم الرجُل فكان حسَناً، رُئِيَ البشارةُ في وجهه، وإن كان سيِّئاً، رُئِيَ ذلكَ فيه، وإذا سأل عن اسم الأرض فكان حسَناً، رُئِيَ البشارةُ في وجهه، وإن كان سيِّئاً، رُئِيَ ذلكَ فيه(١).

[التحفة: ١٩٩٣] .

١٤٨ ـ التكبيرُ على الشَّرَف من الأرض

٨٧٧٢ ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، عن سُوَيد[هو ابنُ عمرو الكلبي](٢)، عن زهير[وهو ابنُ معاوية](٢)، قال: حدثنا عاصمٌ الأحولُ [ثقةٌ مأمونٌ](٣)، عن أبي عثمانَ، قال:

حدثَني أبو موسى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفَرٍ، فأشرَفَ الناسُ(٤) على وادٍ، فجهَرُوا بالتكبير والتهليل: الله أَكبَرُ، لا إلهَ إلا الله ـ ورفَعَ عاصمٌ صوتَه ـ، فقال النبيُّ ﷺ: «يا أيها الناسُ، ارْبَعُوا على أنفُسِكم، إن الذي تدعُون ليس بأصَمَّ، إنه سميعٌ قريبٌ، إنه معكُم» أعادها ثلاثَ مرَّات.

قال أبو موسى: فسمِعَني أقولُ وأنا خلفَه: لا حولَ ولا قُوَّةَ إلا با لله، فقال: «يا عبدَ الله بنَ قيس، ألا أدُلُّكَ على كلمةٍ من كُنوز الجنَّة»؟ قلت: بلى، فداكَ أَبي وأُمِّي، قال: «لا حولَ ولا قُوَّةَ إلا با لله»(٥).

[التحفة: ٩٠١٧] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٤٦).

(٢) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٣) ما بين حاصرتين من (ت).

(٤) في الأصل: «من الناس»، وفي (ط): «على الناس»، وفي (ت): «بالناس»، والمثبت من (هـ).

(٥) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٢)، وانظر ما بعده.

١٤٩ - بابُ شدَّة رفع الصوت بالتهليل والتكبير

٨٧٧٣ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ وبشرُ بنُ هلال - واللفظُ له -، قالا: حدثنا يحيى، عن سليمانَ، عن أبي عثمانَ

عن أبي موسى الأشعري، قال: أخذَ الناسُ في عَقَبة أو ثَنيَّةٍ، فكُلَّما عَلا عليها رجلٌ، نادى بأعلى صَوته: لا إلهَ إلا الله واللهُ أكبَرُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنكم لا تدعُون أصَمَّ ولا غائباً» ثم قال: «يا أبا موسى، ألا أدُلُّكَ على كنزٍ من كُنوز الجنَّة»؟ قلتُ: بلى. قال: «تقول: لاحولَ ولا قُوَّةَ إلا با لله»(١).

[التحفة: ٩٠١٧].

١٥٠ - التسبيحُ عند هبوط الأودية

٨٧٧٤ - أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ [بن صُدْران](٢) البصريُّ، عن خالد بن الحارث، عن أشعثَ، عن الحسن، قال:

قال جابرٌ: كنا إذا كنا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فصعِدْنا كبَّرْنا، وإذا انحَدَرْنا سبَّحْنا(٣).

[التحفة: ٢٢٢٣].

١٥١ - الدعاءُ عند رؤية القرية التي يُريد دخولَها

٨٧٧٥ - أخبرنا محمدُ بنُ نصر النيسابوريُّ - يُعرَفُ بالفرَّاء -، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثَني أبو بكر، عن سليمانَ، عن أبي سُهَيل بن مالك، عن أبيه

أنه كان يسمَعُ قراءةَ عمرَ بن الخطَّاب وهو يؤُمُّ الناسَ في مسجد رسولِ الله ﷺ من دار أبي جَهْم.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٢).

(٢) ما بين حاصرتين من (هـ) و(ت).

(٣) سيتكرر برقم (١٠٢٩٩) و (١٠٣٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٦٨).

وقال كعبُ الأحبار: والذي فلَقَ البحرَ لِـمُوسى، لإنَّ[1] صُهيباً حدثَني، أن محمداً رسولَ الله ﷺ لم يكن يَرى قريةً يُريد دُخولَها، إلا قال حينَ يراها: «اللهُمَّ ربَّ السماواتِ السبعِ وما أظلَلْنَ، وربَّ الأرضِينَ السبعِ وما أقلَلْنَ، وربَّ الشياطينِ وما أضلَلْنَ، وربَّ الرياحِ وما ذَرَينَ، فإنا نسألُكَ خيرَ هذه القريةِ وخيرَ أهلِها، ونعوذُ بكَ من شرِّها وشرِّ أهلها وشرِّ ما فيها» وحلَفَ كعبٌ بالذي فلَقَ البحر لِـمُوسى؛ لإنَّها كانت دعَواتِ داودَ ﷺ حينَ يرى العدوَّ[2].

[التحفة: ٤٩٧١].

٨٧٧٦ - أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأسود بن عَمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا حفصُ بنُ مَيسَرةَ، عن موسى بن عُقبةَ، عن عطاء بن أبي مروانَ، عن أبيه، أن كعباً حدثَه

أن صُهيباً صاحبَ النبيِّ ﷺ حدثَه، أن النبيَّ ﷺ لم يرَ قريةً يُريد دُخولَها، إلا قال حينَ يراها: «اللهُمَّ ربَّ السماواتِ السبعِ وما أظلَلْنَ، وربَّ الأرَضِينَ السبعِ وما أقلَلْنَ، وربَّ الشياطينِ وما أضلَلْنَ، وربَّ الرياحِ وما ذَرَينَ، فإنا نسألُكَ خيرَ هذه القريةِ وخيرَ أهلِها، ونعوذُ بكَ من شرِّها وشرِّ أهلِها وشرِّ ما فيها»[3].

[التحفة: ٤٩٧١].

١٥٢ - بابُ الدعاء إذا أسحر

٨٧٧٧ - أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، عن ابن وَهْب، قال: حدثَني أيضاً - يعني سليمانَ ابن بلال -، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

---

(١) في «التحفة»: «إنَّ».

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢٥٦٥)، والحاكم ١/٤٤٦و٢/١٠٠، والبيهقي ٥/٢٥٢.
وسيأتي بعده وبرقم (١٠٣٠١) و (١٠٣٠٢) و (١٠٣٠٣) و (١٠٣٠٤) و (١٠٣٠٥).
وهو عند ابن حبان (٢٧٠٩).
والروايات مطولة ومختصرة.

(٣) سلف قبله.
وقال المصنف كما جاء في «التحفة» : أبو مروان ليس بالمعروف.

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا كان في سفَرٍ، فأسحَرَ يقول: «سَمِع سامعٌ بحمدِ الله وحُسنِ بَلائِه علينا، ربَّنا صاحِبْنا وأفضِلْ علينا، عائذاً با لله من النار»(١).

[التحفة: ١٢٦٦٩] .

١٥٣ - بابُ سبق الإمام إلى النفير وترك انتظار الناس

٨٧٧٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابت

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ أحسَنَ الناس، وأجوَدَ الناس، وأشجَعَ الناس، قال: وقد فَزِعَ أهلُ المدينة ليلةَ سمِعُوا صوتاً، فتلقَّاهُمُ النبيُّ ﷺ على فرسٍ لأبي طلحةَ عُرْيٍ، وهو متقلِّدٌ سيفَه، فقال: «لم تُراعُوا، لم تُراعُوا»(٢) ثم قال رسول الله ﷺ : «وجَدْتُه بَحراً» يعني الفرسَ(٣).

[التحفة: ٢٨٩] .

١٥٤ - بابُ الفضل في ذلك

٨٧٧٩ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازم، عن بَعْجةَ بن بدر(٤) الجُهَني

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧١٨)، وأبو داود (٢٥٧١).
وسيتكرر برقم (١٠٢٩٣).
وهو في ابن حبان (٢٧٠١).
وقوله: «سمع سامع»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٧/٣٩: وأما سمع سامع، فروي بوجهين أحدهما: فتح الميم من سمع وتشديدها، والثاني: كسرها مع التخفيفها ... ومعناه بلَّغ سامع قولي هذا لغيره، وضبطه الخطابي وغيره بالكسر والتخفيف، قال الخطابي: ومعناه شهد شاهد على حمدنا لله تعالى على نعمة وحسن بلائه.

(٢) في (هـ): «لم تُرَعُوا، لم تُرَعوا».

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٢٠) و (٢٩٠٨) و (٣٠٤٠) و (٦٠٣٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٠٣)، ومسلم (٢٣٠٧) (٤٨)، وابن ماجه (٢٧٧٢)، والترمذي (١٦٨٧).
وسيأتي برقم (١٠٨٣٧).
وهو في «المسند» أحمد (١٢٤٩٤)، وابن حبان (٦٣٦٩).

(٤) في الأصلين: «زيد»، والمثبت من (هـ) و(ت).

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «خيرُ ما عاش الناسُ له: رجلٌ ممسِكٌ بعِنانِ فرسه في سبيلِ الله، كلما سَمِع هَيْعةً أو فَزْعةً، طار على متن فرَسِه، فالتمَسَ الموتَ والقتلَ في مَظانّه، أو رجلٌ في شُعبة من هذه الشِّعاب،أو في بطنِ وادٍ من هذه الأودية في غنيمةٍ له، يقيمُ الصلاةَ، ويُؤتي الزكاةَ، ويعبُدُ الله، حتى يأتيَه اليقينُ، ليس من الناس إلا في خيرٍ»[1].

[التحفة: ١٢٢٢٤].

١٥٥ ـ بابُ توجيه السرايا

٨٧٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المُقرِئُ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ نَوْفل بن مُساحِقٍ، قال: سمعتُ ابنَ عصام المُزَني

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا بعَثَ سريَّةً، قال: «إن رأيتُم مسجداً، أو سمِعتُم مؤذِّناً، فلا تقتُلوا أحداً» [2].

[التحفة: ٩٩٠١].

٨٧٨١ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا[3] ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث وذكَرَ آخَرَ، عن بُكَير بن عبد الله، عن سليمانَ بن يَسار

عن أبي هريرةَ، قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ سريَّةً، وأنا فيهم، قال: «إن لقِيتُم فلاناً وفلاناً، فحرِّقُوهُما بالنار» فلما ودَّعَنا النبيُّ ﷺ قال: «إني كنتُ أمَرْتُكم أن تُحرِّقُوهُما بالنار، وإنه لا ينبغي أن يُعذِّبَ بعذابِ الله، فإذا لَقيتُموهُما، فاقتلُوهُما»[4].

[التحفة: ١٣٤٨١].

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٨٩) (١٢٥) و (١٢٦) و (١٢٧)، وابن ماجه (٣٩٧٧).
وسيتكرر برقم (١١٢١٣).
وهو في «مسند» أحمد (٩١٤٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٣٥)، والترمذي (١٥٤٩).
وسيأتي برقم (٨٧٨٧) وفيه قصة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٧١٤).

(٣) في (هـ): «عن».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٥٥٩).

١٥٦ - الوقتُ الذي يُستحبُّ فيه توجيهُ السَّرِيَّة(١)

٨٧٨٢ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يعلَى بن عطاء، عن عُمارةَ بن حديد

عن صخر الغامدي(٢)، أن رسولَ الله ﷺ قال: «اللهُمَّ بارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورِها» وكان رسولُ الله ﷺ إذا بعَثَ سَرِيَّةً، بعَثَهم أوَّلَ النهار(٣).

[التحفة: ٤٨٥٢].

١٥٧ - خروجُ السرايا بالليل

٨٧٨٣ - الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ - عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عمرُ(٤) بنُ مالك وذكَرَ آخرَ قبلَه، عن ابن أبي جعفر، عن صفوانَ بن سُلَيم، عن سلمانَ الأغرِّ

عن أبي هريرةَ، قال: أمَرَ رسولُ الله ﷺ بسَرِيَّةٍ تخرُجُ، فقالوا: يا رسولَ الله، أنخرُجُ الليلةَ، أم نمكُثُ حتى نصبِحَ؟ قال: «أوَ لا تُحبُّونَ - يعني - أن تَبيتُوا في خِرافٍ من خِرافِ الجنَّة». والخرافُ: الحديقةُ(٥).

[التحفة: ١٣٤٧٢].

١٥٨ - التخلفُ عن السَّرِيَّة

٨٧٨٤ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه - عن ابن القاسم، قال: حدثَني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، عن أبي صالح السمَّان

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشُقَّ على أُمَّتي، لأحبَبْتُ

---

(١) في (هـ): «السرايا».

(٢) في الأصلين: «العامري»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٦)، وابن ماجه (٢٢٣٦)، والترمذي (١٢١٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٣٨)، وابن حبان (٤٧٥٤) و (٤٧٥٥).

(٤) في الأصل: «عمرو» والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

أن لا أتخلَّفَ عن سَرِيَّة تخرُجُ في سبيل الله، ولكن لا أجِدُ ما أحمِلُهم عليه، ولا يجدُون ما يتحمَّلُون عليه، ويشُقُّ عليهم أن يتخلَّفوا بعدي، فلوَدِدتُ[1] أني أُقاتِلُ في سبيل الله فأُقتَلُ، ثم أحيا فأُقتَلُ، ثم أحيا فأُقتَلُ، ثم أحيا فأُقتَلُ»[2].

[التحفة: ١٢٨٨٥] .

١٥٩ ـ باب عدد السَّرِيَّة

٨٧٨٥ ـ أخبرنا عَبدَةُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا زيدُ بنُ حُبَاب، قال: حدثنا محمدُ بنُ صالح، قال: حدثني حُصَينُ بنُ عبد الرحمن، قال:

دخلتُ أنا وحفصُ بنُ عُبيد الله بن أنس على أنس بنَ مالك وهو قائمٌ يُصلِّي، فأطالَ القيامَ، ثم جلَسَ، فقلتُ: يا أبتِ، أما تعرِفُ هذا؟ قال: مَن هذا؟ فنسَبْتُه له، فبكى حتى شهَقَ، ثم قال: لقد سمعتُ من رسول الله ﷺ حديثاً لو حدَّثْتُ به يوماً من الدهر، لحدثتُ به اليوم:

غَزَونا مع رسول الله ﷺ تبوكَ، فبعَثَ خالدَ بنَ الوليد في أربعينَ راكباً إلى ابن دومة الجَنْدل، فقال: «إن قدَرْتُم على أخذِه، فخُذُوه، ولا تقتُلُوه، وإن لم تقدِرُوا على أخذِه، فاقتُلُوه» فجاؤُوا قصرَه، فقال أهلُه: ما خرَجَ منذُ شهرين قبلَ اليوم، فوجَدْناه يرمي الصيدَ، فلم نقدِرْ على أخذِه، فقتَلْناه، فجاؤُوا بمِدْرَعةٍ كانت عليه من دِيباجٍ إلى رسول الله ﷺ، فجعَلَ أصحابُه يعَجبون منها، فقال: أتعجَبُون من هذه؟! لمَناديلُ سعدِ بن معاذ أليَنُ منها في الجنَّة»[3].

[التحفة: ٥٤٤] .

٨٧٨٦ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا أبو رَوْقٍ

---

(١) في (ت): «فوددت» .

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٤٤).

(٣) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «بمِدْرعة» جاء في «القاموس» : المِدْرعةُ: ثوبٌ، ولا يكون إلا من صوف.

عطيَّةُ بنُ الحارث الـهَمْداني، قال: حدثنا أبو الغَريف[1] .

عـن صفـوانَ بـن عَسَّـال، قـال: بعَثَنـا رسـولُ الله ﷺ في سَـرِيَّةٍ، فقـال: «سِيرُوا باسمِ الله في سبيل الله، تقاتِلُون عـدوَّ الله، ولا تـغُلُّوا، ولا تغـدِرُوا، ولا تُمثِّلُوا، ولا تقتُلُوا وليداً»[2].

[التحفة: ٤٩٥٣] .

١٦٠ ـ بابُ بِمَ يُؤمَرون

٨٧٨٧ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن نَوْفل بـن مُسـاحِق، عن ابن عصام

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا بـعَثَ جيشاً أو سَرِيَّةً، قال لهم: «إذا رأيتُـم مسـجداً، أو سمِعتُـم مؤذِّنـاً، فـلا تقتُلُـوا أحـداً» فبَعَثَنـا النـبيُّ ﷺ في سَرِيَّة[3]، فأمَرَنا بذلك.

فخرَجْنا نسيرُ في أرض تِهامَةَ، فأدرَكْنا رجلاً يسوقُ ظعائنَ، فعرَضْنا عليه الإسلامَ، فقُلنا: أمسـلمٌ أنـتَ؟ فقـال: ومـا الإسـلامُ؟ فأخبَرْنـاه، فـإذا هـو لا يعرِفُه، قال: فإن لم أفعَلْ، فما أنتم صـانِعونَ؟ قلنـا: نقتُلُـكَ، قـال: فهـل أنتـم مُنتظِرِيَّ[4] حتى أُدرِكَ الظعائنَ؟ قلنا: نعم، ونحنُ مُدرِكُـوكَ. فخـرَجَ، فـأتى امرأةً، وهي في هَودَجِها، فقال: اسلَمِي حُبيشُ قبلَ انقطـاع العيش، اسـلَمِي عشراً، وثمانياً تترى، وتسعاً وتراً، ثم قال:

أتذكُرْنَ[5] إذْ طـالعتُكُم فوَجَدْتُكـم ... بحَلْيـةَ أو أدرَكْتُكُـم بالـخَوانـقِ

---

(١) في الأصلين: «أبو الغريب»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٠٩٤).

(٣) في الأصلين: «بسرية»، وفي(ت): «سرية» ، والمثبت من (هـ).

(٤) في الأصلين و(ت): «منتظروني»، والمثبت من (هـ).

(٥) في الأصلين: «أتذكرين»، وفي (ت): «أتذكر»، والمثبت من (هـ).

أَلم يَكُ حقّاً أن يُنَوَّلَ عاشقٌ تَكَلَّفَ إدلاجَ السُّرى والوَدائقِ
فلا ذنبَ لي قد قُلتُ إذ أهلُنامعاً أَثِيبِي بوَصْلٍ قبلَ إحدى الصَّفائقِ
أثيبي بوَصْلٍ قبلَ أن تَشحَطَ النَّوى ويَنأَى الأميرُ بالحبيب المُفارِقِ

ثم أتانا، فقال: شأنُكم. فقدَّمْناه، فضرَبْنا عُنُقَه، فنزلَتِ الأُخرى عليه من هَودَجِها، فحَنَتْ عليه حتى ماتَتْ[1].

[التحفة: ٩٩٠١].

١٦١ - باب توجيه العيونِ والتولية عليهم

٨٧٨٨ - أخبرني عِمرانُ بنُ بكّار بن راشد، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: حدثنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: أخبرني عَمرو بنُ أبي سفيانَ بن[2] أَسِيد[3] بن جاريةَ[4] الثَّقَفي - وكان من أصحاب أبي هريرةَ -

أن أبا هريرةَ، قال: إن[5] النبيَّ ﷺ بعَثَ عشَرةَ رَهْطٍ سريَّةً عَيْناً، وأمَّرَ عليهم عاصمَ بنَ ثابتٍ الأنصاري جَدَّ عاصم بن عمرَ بن الخطّاب، فانطَلَقُوا حتى إذا كانوا بالهَدْأةِ - وهي بينَ عُسفانَ ومكّةَ -، ذُكِروا لِحَيٍّ من هُذَيلٍ، يُقال لهم بنو لَحيانَ، فنَفَروا لهم: بقريبٍ من مئةِ رجلٍ رامٍ، فاقتَصُّوا آثارَهُم، حتى وجَدُوا مأكَلَهم تمراً تزوَّدُوهُ من المدينة، فاتَّبعُوا آثارَهُم، فلما رآهم عاصمٌ وأصحابُه، لَجَؤُوا إلى فَدْفدٍ، وأحاطَ بهم القومُ، فقالوا لهم: انزِلُوا وأعطُونا بأيديكُم، ولكُم العهدُ والميثاقُ؛ لا يُقتَلُ منكم أحدٌ، فقال عاصمُ بنُ ثابت أميرُ السَّريَّة: أمَّا أنا - فوالله - لا أنزِلُ اليومَ في ذِمَّة كافر، اللهُمَّ أخبِرْنا نبيَّكَ ﷺ فرمَوْهُم بالنَّبْل،

---

(١) أخرجه الحميدي (٨٢٠)، والبزار (١٧٣١) (زوائد).
وسلف مقتصراً على قول النبيِّ ﷺ برقم (٨٧٨٠). وانظر بتمامه من طريق محمد بن علي، عن علي ابن الحسين، عن أبيه، عن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس برقم (٨٦١٠)، وانظر شرح غريبه هناك.
(٢) في (ت): «عن».
(٣) في الأصلين: «أسد»، والمثبت من (هـ) و(ت).
(٤) في (هـ): «حارثة».
(٥) في الأصلين: «قال: قال: بعث النبي ﷺ » والمثبت من (هـ) و(ت).

فقتَلُوا عاصماً في سبعةٍ، ثم نزَلَ إليهم ثلاثةُ رَهْطٍ بالعهد والـمِيثاق، منهـم خُبيـبٌ الأنصاري، وابنُ دَثِنَةَ، ورجلٌ آخَرُ، فلما استَمكَنُوا منهم، أطلَقُـوا أوتـارَ قِسِيِّهم، فأوثَقُوهُـم، فقال الرجلُ الثالثُ: هـذا أوَّلُ الغَـدْر، والله لا أصحَبُكُـم، فجَـرَّروه[1] وعالَجُوه، فأبى أن يصحَبَهُم، فقتَلُوه، فانطَلقُوا بخُبيبٍ وابـنِ دَثِنَـةَ، حتـى باعُوهُمـا بمكَّةَ بعدَ وَقعةِ بدرٍ، فابتاعَ خُبيباً بنو الحارثِ بن عامر بـنِ نَوْفـل بـن عبـد منـاف، وكان خُبيبٌ هو قتلَ الحارثَ بـنَ عـامر يومَ بـدر، فلبِـثَ خُبيـبٌ عندَهـم أسيراً، فأخبرني عُبيدُ الله بـنُ عِيـاض[2] أن ابنـةَ الحـارث أخبرَتْـه[3]،أنهـم حيـنَ اجتَمَعُـوا استَعارَ منها مُوسى يستحِد بها، فأعارَتْه، قالت: فدَرَجَ ابنٌ لي، وأنـا غافلـةٌ، حتـى أتاهُ، قالت: فوجَدْتُه مُجلِسَه على فَخِذِه، والـمُوسى بيَـدِه، ففَزِعـتُ فَزْعـةً عرَفَهـا خُبيبٌ في وجهي فقال: أتَخشَينَ[4] أن أقتُلَه؟ ما كنت لأفعَلَ ذلك، قالت: والله ما رأيتُ أسيراً قَطُّ خيراً من خُبيبٍ، لقد وجَدْتُه يومـاً يـأكُلُ مـن قِطْـفِ عنـبٍ في يدِه، وإنه لـمُوثَقٌ بالحديد، وما بمكَّةَ من ثمرةٍ، فكانت تقول: إنه لرِزقٌ [من][5] الله رزَقَه خُبيباً، فلما خرَجُوا من الحرَم لـيَقتُلُوه في الـحِلِّ، قـال لهـم خُبيـبٌ: ذَرُونـي أركَعْ رَكعَتين، فترَكُوه، فركَعَ رَكعتَين، ثـم قـال: لـولا أن تظنُّـوا أن مـابي جَـزَعٌ لزِدْتُ، اللهُمَّ أحصِهم عَدَداً.

فمـا أُبـالي حـينَ أُقتَـلُ مُسـلِماً ... على أيِّ شِقٍّ[6] كان لـلهِ مَصْرَعـي
وذلـكَ في ذاتِ الإلـهِ وإن يَشَـأْ ... يُبارِكْ على أوصـالِ شِـلْوٍ مُمَـزَّعِ

ثم قام إليه أبو سِرْوَعةَ عُقبةُ بنُ الحارث، فقتَلَـه، فكـان خُبيـبٌ هـو سَنَّ الرَّكعَتَين لكُلِّ مسلمٍ قُتِلَ صبراً، واستجابَ الله عزَّ وجَلَّ لعاصمِ بن ثابت يومَ

---

(١) في (ت): «فجروه».
(٢) في (ت): «عبد الله بن عباس»، وهو خطأ، والقائل: «فأخبرني...» هو الزهري.
(٣) في الأصلين و(ت): «فأخبرتهم»، والمثبت من (هـ).
(٤) في الأصلين: «أتحسبين»، والمثبت من (هـ) و(ت).
(٥) ما بين حاصرتين من (هـ) و(ت).
(٦) في الأصلين و(هـ): «شيء» وفي (ت): «جنب» والمثبت من حاشيتي الأصلين.

أُصيبَ، فأخبر النبيُّ ﷺ أصحابَه خبرَهُم يومَ أُصِيبُوا، وبعَثَ ناسٌ من كفَّار قُريشٍ إلى عاصمٍ حينَ حُدِّثوا أنه قُتِلَ، ليُؤْتَوْا بشيءٍ منه يُعرَفُ، وكان قتَلَ رجلاً من عُظمائِهم يومَ بدرٍ، فبعَثَ الله على عاصمٍ مثلَ الظُّلَّة من الدَّبْر، فحَمَتْه من رسولِهم، فلم يقدِرْ على أن يقطَعَ[1] من لحمِه شيئاً[2].

[التحفة: ١٤٢٧١] .

١٦٢ - باب توجيه عينٍ واحدة

٨٧٨٩ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى القطَّانُ، قال: حدثنا عبدُ الله ابنُ المبارك، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن المِسْوَر بن مَخْرَمةَ ومروانِ بن الحكَم، قالا: خرَجَ رسولُ الله ﷺ زمنَ الحُدَيبية في بضعَ عَشْرةَ مئةٍ من أصحابه، حتى إذا كانوا بذِي الحُلَيفة قلَّدَ النبيُّ ﷺ الهَدْيَ، وأشعَرَ، وأحرَمَ بالعُمرة، وبعَثَ بينَ يديه عَيْناً له من خُزاعةَ يُخبرُه عن قُريشٍ، وسار النبيُّ ﷺ حتى إذا كان بغَدير الأشطاط[3] قريباً من عُسْفانَ، أتاه عَيْنُه الخُزاعي، فقال: إني ترَكتُ كعبَ بنَ لؤي وعامرَ بنَ لؤي قد جمَعُوا لكَ الأحابيشَ، وجمَعُوا لكَ جُموعاً، وهم مُقاتِلُوكَ وصادُّوكَ عن البيت، فقال النبيُّ ﷺ: «أشِيروا عليَّ، أتروْنَ بأن أميلَ إلى ذَراري هؤلاء الذين أعانُوهُم فنُصيبَهُم، فإن قعَدُوا[4]، قعَدُوا مَوتُورينَ، وإن نجَوْا، يكونُوا عُنُقاً قطعَها الله، أم

---

(١) في (الأصل) وحاشية (ط): «من رسلهم فلم يقدروا على أن يقطعوا» ، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٤٥) و(٣٩٨٩) و(٤٠٨٦) و(٧٤٠٢)، وأبو داود (٢٦٦٠) و(٢٦٦١).
وهو في «مسند» أحمد (٧٩٢٨)، وابن حبان (٧٠٣٩) و (٧٠٤٠).
وقوله: «إلى فَدْفدٍ» قال ابن الأثير في «النهاية» : الفَدْفَدُ: الموضع الذي في غِلَظٌ وارتفاع.
وقوله: «أوتار قِسِيِّهم»: هو جمع وَتَر القوس.
وقوله: «مثل الظُّلَّة من الدَّبْر» الدَّبْرُ، هوبسكون الباء: النحلُ، وقيل: الزَّنابيرُ. والظُّلَّةُ: السحابُ.

(٣) في الأصلين و(هـ): «الأشظاظ»، وفي (ت): «الإسطاط»، وكلاهما تصحيف صوبناه من «معجم البلدان».

(٤) في الأصل: «فإن يغدروا يغدروا» وفي (ط): «فإن يغدوا يغدوا»، والمثبت من (هـ) و(ت).

تَرونَ أن أؤُمَّ البيتَ، فمَن صَدَّنا عنه قاتَلْناهُ»؟ فقال أبو بكر: الله ورسولُه أعلَمُ يا نبيَّ الله، إنما جِئْنا مُعتمِرينَ، و لم نأتِ لقتال أحد، ولكن مَن حالَ بيننا وبينَ البيت، قاتَلْناهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «فتَروَّحُوا[1] إذاً» [مختصرٌ][2].

[التحفة: ١١٢٥٠] .

١٦٣ ـ ذهابُ الطليعة وحدَهُ

٨٧٩٠ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن هشام بن عُروةَ وسفيانَ بن سعيد، عن محمد بن الـمُنْكَدِر

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يأتِينا بخبرِ القَوم»؟ قال الزُّبيرُ: أنا. فقال رسولُ الله ﷺ: «إن لكُلِّ نبيٍّ حَوارِيًّا، وحَواريَّ[3] الزُّبيرُ»[4].

[التحفة: ٣٠٢١و٣٠٨٧] .

٨٧٩١ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني سعيدُ ابنُ عبد الرحمن، عن هشام بن عُروةَ، عن محمد بن الـمُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قال يومَ الخندق: «مَن رجلٌ يأتِينا بخبرِ بني قُريظةَ»؟ قال الزُّبير: أنا. فذهَبَ على فرَسِه، فجاء بخَبَرِهِم، ثم قال الثانيةَ، فقال الزُّبيرُ: أنا. فذهَبَ، ثم الثالثةَ، فقال النبيُّ ﷺ : «لكُلِّ نبيٍّ

---

(١) في (هـ): «فروِّحوا».

(٢) أخرجه البخاري (١٦٩٤) و(٢٧١٢) و(٢٧٣١) و(٤١٥٨) و(٤١٧٨) و(٤١٨٠)، وأبو داود (١٧٥٤) و(٢٧٦٥) و(٢٧٦٦) و(٤٦٥٥).

وقد سلف مختصراً برقم (٣٧٣٧) و (٨٥٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩١٠)، وابن حبان (٤٨٧٢).

والحديث مطوّل، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

وقد سبق شرحه في (٨٥٢٨).

(٣) في (هـ): «وإن حواري».

(٤) سلف مختصراً برقم (٨١٥٤)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «حَوَاريّ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: خاصَّتي من أصحابي وناصري.

حَوارِيٌّ، وحَوارِيَّ الزُّبيرُ»[1].

[التحفة: ٣٠٨٧] .

٨٧٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال:حدثنا سليمانُ بنُ حَرب، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن هشام بن عُروةَ، قال:

قال وَهْب بنُ كَيْسَانَ: أشهَدُ لسمِعتُ جابرَ بنَ عبد الله يقول: لما اشتَدَّ الأمرُ يومَ بني قُريظةَ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يأتِينا بخَبرهِم»؟ فلَمْ يذهَبْ أحدٌ، فذهبَ الزُّبيرُ، فجاء بخَبَرهِم، ثم اشتَدَّ الأمرُ أيضاً، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن يأتِينا بخَبَرهِم»؟ فلَمْ يذهَبْ أحدٌ، فذهَبَ الزُّبيرُ، ثم اشتَدَّ الأمرُ أيضاً، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن يأتِينا بخَبَرهِم»؟ فلم يذهَبْ أحدٌ، فذهَبَ الزُّبيرُ، فجاء بخَبَرهِم، فقال النبيُّ ﷺ: «إن لكُلِّ نبيٍّ حَوارِيًّا، وإن الزُّبيرَ حَوارِيَّ»[2].

[التحفة: ٣١٣٢] .

١٦٣م ـ قتلُ عيون المشركين[3]

٨٧٩٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَوْن، قال: أخبرنا أبو عُميس، عن إياس بن سَلَمةَ بن الأكوع

عن أبيه، قال: جاء عَيْنٌ من المشركين إلى رسول الله ﷺ وهو نازلٌ، فلما طَعِمَ انسَلَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «عليَّ الرجلَ، اقتُلُوه» فابتَدَرَه القومُ، قال: وكان أبي يَسبِقُ[4] الفرسَ شدًّا، فسبَقَهُم إليه، فأخَذَه[5] بخِطامِ راحِلَتِه، فقتَلَه، فنفلَه رسولُ الله ﷺ سَلَبَهُ[6].

[التحفة: ٤٥١٤] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٥٤).
(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٥٤).
(٣) سلف هذا الباب برقم (٧٢).
(٤) في (ت): «لَسبق».
(٥) في (هـ) و(ت): «فأخذ».
(٦) سلف تخريجه برقم (٨٦٢٤).

١٦٤ - الكتابُ إلى أهل الحرب

٨٧٩٤ - أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عُتبةَ

أن عبدَ الله بنَ عبَّاس أخبره، أن رسولَ الله ﷺ كتَبَ إلى قيصرَ يدعُوه إلى الإسلام، وبعَثَ بكِتابه مع دِحية الكَلْبي، وأمَرَه رسولُ الله ﷺ أن يدفَعه إلى عظيم بُصْرى؛ ليدفَعَه إلى قيصرَ، فدفَعَه عظيمُ بُصْرى إلى قيصرَ، وكان قيصرُ لمَّا كشَفَ الله عنه جنودَ فارسَ، مشى من حمص إلى إيْلِيَاءَ شكراً لِما أبلاهُ الله، فلما جاء قيصرَ كتابُ رسول الله ﷺ، قال حينَ قرأه: التمِسُوا هل هاهنا من قومه من أحدٍ؟ ليسألَهُ عن رسولِ الله ﷺ ...مختصرٌ[١].

[التحفة: ٥٨٤٦].

٨٧٩٥ - أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب - عن كتاب رسولِ الله ﷺ إلى كسرى - قال ابنُ شهاب: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله

أن عبدَ الله بنَ عبَّاس أخبره، أن رسولَ الله ﷺ بعَثَ بكتابه إلى كسرى، وأمَرَه أن يدفَعَه إلى عظيم البحرين، فدفَعَه عظيمُ البحرين إلى كسرى، فلما قرَأَه كسرى، مَزَّقَهُ[٢].

[التحفة: ٥٨٤٥].

٨٧٩٦ - أخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن سعيد، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كتَبَ قبلَ موتِه إلى كسرى، وإلى قيصرَ، وإلى النجاشيِّ، وإلى كُلِّ جبَّارٍ، يدعُوهُم إلى الله تعالى، ليس النجاشيَّ الذي صلَّى عليه رسولُ الله ﷺ[٣].

[التحفة: ١١٧٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٨٢٨).

وقوله: «إلى إيْلِيَاءَ» : سبق شرحه في (٧٥٩٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٨٢٩).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٧٤)، والترمذي (٢٧١٦).

=

٨٧٩٧ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعَدةَ، عن بِشرٍ ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: أرادَ رسولُ اللهِ ﷺ أن يكتُبَ [كتاباً](١) إلى الروم، فقالوا: إنهم لا يقرَؤُون كتاباً إلا مختُوماً، فاتَّخَذَ خاتَماً من فِضَّةٍ، كأني أنظُرُ إلى بياضِه في يَدِه، ونَقَشَ فيه: محمدٌ رسول الله(٢).

[التحفة: ١٢٥٦] .

١٦٥ ـ النهيُ عن سير الراكب وحدَه

٨٧٩٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الرحمن بن حَرْملةَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «الراكبُ شيطانٌ، والراكِبان شَيطانانِ، والثلاثةُ رَكْبٌ» (٣).

[التحفة: ٨٧٤٠] .

٨٧٩٩ ـ أخبرنا المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا محمدُ بنُ رَبيعةَ، قال: حدثنا عمرُ بنُ محمد العُمَريُّ، قال: عن أبيه

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «لو يعلَمُ الناسُ ما في الوَحْدةِ، ماسار راكِبٌ بلَيلٍ أبداً»(٤).

[التحفة: ٧٤١٩] .

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٥٥)، وابن حبان (٦٥٥٣) و (٦٥٥٤).

(١) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٨٣٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٧)، والترمذي (١٦٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٤٨).

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٩٨)، وابن ماجه (٣٧٦٨)، والترمذي (١٦٧٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٤٨)، وابن حبان (٢٧٠٤).

٨٨٠٠ - الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه [وأنا أسمعُ][1] -، عن سفيانَ، عن عاصم، عن أبيه

[أنه][4] سمِعَ أباه[2] سَمِع جَدَّه عبدَ الله بنَ عمرَ يحدث، عن النبيِّ ﷺ قال: «لو يعلَمُ الناسُ من الوحْدةِ ما أعلَمُ، ما سارَ راكِبٌ وحدَه بلَيلٍ»[3].

[التحفة: ٧٤١٩] .

١٦٥م - باب النزول عند إدراك القائلة[4]

٨٨٠١ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا سليمانُ، قال: أخبرني إبراهيمُ، عن الزُّهري، عن سِنان بن أبي سِنان الدُّؤَلي

أن جابرَ بنَ عبد الله الأنصاري أخبره، أنه غَزا مع رسول الله ﷺ غَزوةً قبلَ نجدٍ[5]، فأدرَكَتْهُم القائلةُ يوماً في وادٍ كثيرِ العِضَاه، فنزَلَ رسولُ الله ﷺ وتفرَّق الناسُ في العِضَاهِ يستظِلُّون بالشجر، ونزَلَ رسولُ الله ﷺ تحتَ شجرةٍ، فعلَّقَ بها سيفَهُ، قال رسولُ الله ﷺ لرجل عندَه: «إن هذا اخترَطَ سَيفي، وأنا نائمٌ، فاستيقَظْتُ، وهو في يَدِه صَلْتاً، فقال لي: مَن يمنَعُكَ مني؟ فقلتُ: الله، فقال لي: مَن يمنَعُكَ مني؟ فقلتُ: الله، فشامَ السيفَ وجلَسَ، وهو ذا جالسٌ» ثم لم يُعاقِبْه رسولُ الله ﷺ[6].

[التحفة: ٢٢٧٦] .

١٦٦ - نُزولُ الدَّهاسِ من الأرض بالليل

٨٨٠٢ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن

---

(١) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٢) في (ت): «سمع جده».

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف هذا الباب برقم (١١٦).

(٥) في الأصلين و(هـ): «أحد»، والمثبت من (ت)، وصوب على حاشية الأصلين.

(٦) سلف تخريجه برقم (٨٧١٩). وانظر شرحه فيه.

جامع بن شدَّاد، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ علقمةَ ـ قال أبو عبد الرحمن: كذا في كتابي[1]، والصوابُ: عبدُ الرحمن بنُ أبي علقمةَ ـ، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ مسعود يقول: أقبَلْنا مع رسول الله ﷺ زمنَ الحُدَيبية، فذكَرُوا أنهم نزَلُوا دَهاساً من الأرض ـ يعني بالدَّهاس: الرَّمْلَ ـ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن يكلَؤُنا»؟ فقال بلالٌ: أنا يا رسولَ الله، قال: «إذاً تنام» فنامُوا حتى طلعَتِ الشمسُ، فاستيقَظَ ناسٌ، فيهم فلانٌ وفلانٌ، وفيهم عمرُ، فاستيقَظَ النبيُّ ﷺ فقال: «افعَلُوا كما كنتُم تفعَلُون» ففعَلْنا، قال: «كذلك فافعَلُوا لمَن نامَ أو نَسِيَ» قال: فضَلَّتْ ناقةُ رسولِ الله ﷺ، فطلَبْتُها، فوجَدْتُ حبْلَها قد تعلَّقَ بشَجرةٍ، فجئْتُ بها، فرَكِبَ، فسِرْنا، وكان النبيُّ ﷺ إذا نزَلَ عليه الوحيُ، اشتَدَّ ذلك عليه، وعرَفْنا ذلك فيه، فتَنحَّى مُنتبذاً خَلْفَنا، فجعل يُغطِّي رأسَه، ويشتَدُّ عليه، حتى عرَفْنا أنه قد أُنزِلَ عليه، فأتانا، فأخبرنا أنه[2] أُنزِلَ عليه ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾[3].

[التحفة: ٩٣٧١].

خالفَه المَسْعوديُّ

٨٨٠٣ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن المَسْعودي، عن جامع بن شدَّاد، عن عبد الرحمن بن أبي علقمةَ، قال:

قال عبدُ الله: لما رجَعَ النبيُّ ﷺ زمانَ الحُدَيبية، قال: «مَن يحرُسُنا الليلةَ»؟ قال عبدُ الله: أنا. قال: «إنكَ تنامُ» ثم قال: رسولُ الله ﷺ: «مَن يحرُسُنا الليلةَ»؟

---

(١) في الأصلين: «كذا قال في كتابه»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) في الأصلين: «أنه أنما أنزل عليه»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٧).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٢٨٨).

وهو في «المسند» أحمد (٣٦٥٧) و (٣٧١٠) و (٤٣٠٧) و (٤٤٢١).

وقوله: «فنزلوا دَهاساً» قال ابن الأثير في «النهاية»: الدَّهاسُ والدَّهْسُ: ما سَهُلَ ولانَ من الأرض، ولم يبلغْ أن يكون رملاً.

قال: فقلتُ: أنا. قال: «إنكَ تنامُ» ثم قال رسولُ الله ﷺ : «مَن يحرُسُنا الليلة»؟ قال: وسكت القومُ، فقلتُ: أنا. قال: «فأنتَ إذاً» قال: فحرَسْتُهم، حتى إذا كان في وجه الصبح، أدركَني ما قال رسولُ الله ﷺ، فنِمْتُ، فما استيقَظتُ إلا بحَرِّ الشمس على أكتافِنا، فقام رسولُ الله ﷺ، فصنَعَ كما كان يصنَعُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو شاء الله أن لا تَنامُوا عنها؛ لم تنامُوا، ولكن أراد اللهُ أن تكون سُنَّةً لِمَن بعدَكُم، لِمَن نام أو نَسِيَ»[1].

[التحفة: ٩٣٧١] .

١٦٧ ـ الوُقودُ والاصطناعُ بالليل

٨٨٠٤ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن محمد بن أبي يحيى، قال حدثَني أبي

أن أبا سعيد الخُدْري أخبره، أن رسولَ الله ﷺ لما كان يومُ الحُدَيبية[2]، قال: «لا تُوقِدُوا ناراً بلَيلٍ» فلما كان بعدَ ذلك، قال: «أوقِدُوا، واصطَنِعُوا، فإنه لا يُدرِكُ قومٌ بعدَكُم صاعَكُم ولا مُدَّكُم»[3].

[التحفة: ٤٤٤١] .

١٦٨ ـ النهيُ عن التفرُّق في الشِّعاب والأودية

٨٨٠٥ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، عن الوليد، عن عبد الله بن العلاء بن زَبْر[4]، أنه سَمِع أبا عُبيد الله مسلمَ بن مِشْكَم، يقول:

حدثنا أبو ثعلبَةَ الخُشَنِي[5]، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا نزَلَ منزِلاً ،

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) في (هـ) و(هـ) و(ت): «لما كان الحديبية».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١١٢٠٨) .

(٤) في الأصل: «زيد»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٥) في الأصل: «الحبشي»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

فعَسْكَرَ، تفرَّقُوا عنه في الشِّعاب والأودية، فقام فيهم، فقال: «إن تفرُّقَكُم في الشِّعاب والأودية إنما ذلكُم من الشيطان» فكانوا إذا نزَلُوا بعد ذلك، انضَمَّ بعضُهم إلى بعض، حتى إنك لتقول: لو بَسطْتَ عليهم كساءً لعَمَّتْهُم، أو نحو ذلك(١).

[التحفة: ١١٨٧١].

١٦٩ ـ حفرُ الخندق

٨٨٠٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، قال: حدثنا أُميَّةُ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ

عن البراء، قال: كان رسولُ الله ﷺ يحفِرُ معنا الخندقَ، والترابُ قد علا بطنَه، وهو يقول:

اللهُمَّ لولا أنتَ ما اهتَدَيْنا ... ولا تصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا

فأنزِلَنْ سكينةً علينا ... إن الأُلى قد بَغَوا علينا.

إذا أرادُوا فِتنةً(٢) أَبَيْنا(٣)

[التحفة: ١٨٧٥].

٨٨٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى(٤)، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، قال: سمعتُ عَوْفاً، قال سمعتُ ميموناً يحدث

عن البَراء بن عازب، قال: لما أمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نحفِرَ الخندقَ، عرَضَ لنا فيه حجَرٌ لا يأخُذُ فيه المِعوَلُ(٥)، فاشتكَيْنا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فجاء

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٣٦).

(٢) في الأصل و(ت) و(ظ): «ديننا»، والمثبت من (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٣٦) و (٢٨٣٧) و (٣٠٣٤) و (٤١٠٤) و (٧٢٣٦)، ومسلم (١٨٠٣).

وسيأتي برقم (١٠٢٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٨٦)، وابن حبان (٤٥٣٥).

(٤) في (هـ): «قال: حدثنا خالد»، وقال المزي في «التحفة»: قوله: «خالد» زيادة لا معنى لها، وليس ذلك في الأصول الصحاح.

(٥) في (هـ): «المعاول».

رسولُ الله ﷺ ، فألقَى ثوبَه، وأخذ المِعوَلَ وقال: «بسمِ الله» فضرَبَ ضَرْبةً، فكسَرَ ثُلُثَ الصخرة، قال: «الله أكبَرُ، أُعطِيتُ مفاتِحَ[1] الشام، والله إني لأُبصِرُ قُصورَها الحُمْرَ الآنَ من مكاني هذا» قال: ثم ضَرَبَ أُخرى، وقال: «بسمِ الله» وكسر ثُلُثاً آخر[2]، وقال: «الله أكبرُ، أُعطِيتُ مفاتِحَ[1] فارسَ، والله إني لأُبصِرُ قصرَ المدائن الأبيض الآنَ» ثم ضرَبَ الثالثةَ[3]، وقال: «بسمِ الله» فقطَعَ الحجَرَ، قال: «الله أكبرُ، أُعطِيتُ مفاتِحَ [1]اليمن، والله إني لأُبصِرُ بابَ صنعاءَ» [4].

[التحفة: ١٩١٨] .

١٧٠ ـ الدعاءُ عند حفر الخندق

٨٨٠٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، عن خالد، قال: حدثنا حُمَيدٌ عن أنس ، قال : خرَجَ النبيُّ ﷺ في غَداةٍ بارِدةٍ ، والمُهاجرون والأنصارُ ـ يعني ـ يحفِرُون الخندقَ، فقال:

اللهُمَّ إن الخيرَ خيرُ الآخِرَهْ   فاغفِرْ للأنصار والمُهاجِرَهْ[5]

فأجابُوه:

نحنُ الذينَ بايَعُوا محمداً   على الجهاد ما بَقِينا أبداً[6].

[التحفة: ٦٣٤] .

٨٨٠٩ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا ابنُ المُنْكَدِر، وسمِعتُه وحفِظْتُه، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله يقول: نَدَبَ رسولُ الله ﷺ يومَ الخندق، فانتدَبَ

---

(١) في (هـ) و(ت): «مفاتيح» .

(٢) في الأصلين: «ثلثا الحجر»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في (هـ) و(ت): «ثالثة» .

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٩٤).

(٥) في (ت): «المهاجرين» .

(٦) سلف تخريجه برقم (٨٢٥٨).

الزُّبيرُ، ثم نَدَبَهُم، فانتدَبَ الزُّبيرُ، ثم ندَبَهُم، فـانتدَبَ الزُّبـيرُ، فقـال: «إن لكُـلِّ نـبيٍّ حَوارِيًّا، وحَواريَّ الزُّبيرُ»(١).

[التحفة: ٣٠٣١] .

١٧١ ـ الشعارُ

٨٨١٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا شَريكٌ، عـن أبي إسحاقَ، عن الـمُهلَّب بن أبي صُفرةَ، قال:

حدثَني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ ، قال: قال النبيُّ ﷺ ليلةَ الخنـدق: «إنـي لا أرى القومَ إلا مُبَيِّتِيكُم(٢) الليلةَ، فإن شعارَكُـم حـم لا يُنصَرون»(٣).

[التحفة: ١٥٦٧٩] .

٨٨١١ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثَني عبدُ الرحمن ابنُ مهدي، عن عكرمةَ بن عمار، عن إياس بن سَلَمةَ بن الأكوع

عن أبيه، قال: كنا مع أبي بكر ليلةَ بيَّتْنا هَوازنَ، أمَّرَه علينا رسـولُ الله ﷺ، وكان شعارُنا: أمِتْ أمِتْ(٤).

[التحفة: ٤٥١٦] .

١٧٢ ـ دعوى الجاهلية

٨٨١٢ ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، عن سفيانَ، قال: حفِظتُه مـن عَمرو، قال:

سمعتُ جابراً قال: كنا مع النبيِّ ﷺ في غـزاةٍ، فكسَـعَ رجـلٌ مـن الـمهاجرين

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٥٤).

(٢) في الأصلين و(هـ): «مبيتوكم»، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٥٩٧)، والترمذي (١٦٨٢).

وسيأتي برقم (١٠٣٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٦١٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٦١٢).

رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاريُّ: يا لَلأنصار، وقال المُهاجريُّ: يا لَلْمُهاجرين، فسَمِع بذلك النبيُّ ﷺ، فقال: «ما بالُ دَعوى الجاهلية»؟! فقالوا: يا رسولَ الله، رجلٌ من المهاجرين كسَعَ رجلاً من الأنصار، قال رسولُ الله ﷺ: «دَعُوها، فإنها مُنْتِنةٌ» فسَمِع بذلك عبدُ الله بنُ أُبيٍّ، وكان معهم في الغَزاة، فقال: أوَ قد فَعَلُوها؟ والله لئِن رجَعْنا إلى المدينة، لَيُخرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذَلَّ، فقام عمرُ، فقال: يا رسولَ الله، دَعْني أضرِبْ عُنُقَ هذا المنافق، قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتحدَّثُ الناسُ أن محمداً يقتُلُ أصحابَه» (١).

[التحفة: ٢٥٢٥].

١٧٣ - إعضاضُ مَن تعزَّى بعَزاء الجاهلية

٨٨١٣ - أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد التَّيمي القاضي - كان بالبصرة -، قال: حدثنا يحيى ابنُ سعيد القطَّانُ، عن عَوف، عن الحسن، عن عُتَيٍّ

عن أُبيٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَعزَّى بعَزاء الجاهلية، فأعِضُّوهُ [بهَنِ أبيهِ](٢)، ولا تَكْنُوا» (٣).

[التحفة: ٦٧].

٨٨١٤ - أخبرنا محمدُ بنُ هشام السَّدوسي، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا الأشعثُ، عن الحسن

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٠٥) و(٤٩٠٧) و(٣٥١٨)، ومسلم (٢٥٨٤) (٦٣) و(٦٤)، والترمذي (٣٣١٥).

وسيأتي برقم (١٠٧٤٧) و (١١٥٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٦٣٢)، وابن حبان (٥٩٩٠) و (٦٥٨٢).

وقوله: «فكَسَعَ رجلٌ» قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: ضرب دُبُرَه بيده.

(٢) ما بين حاصرتين من (ت).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٣).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٧٤٤) و (١٠٧٤٥) و (١٠٧٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٢١٨)، وابن حبان (٣١٥٣).

أن أُبيًّا قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا اعتَزى أحدُكُم[1] بعَزاء الجاهلية، فأعِضُّوهُ بهَنِ أبيهِ، ولا تَكْنُوا»[2].

[التحفة: ٦٧] .

١٧٤ ـ الوعيدُ لمَن دعا بدَعوى[3] الجاهلية

٨٨١٥ ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمار، قال: حدثنا محمدُ بنُ شعيب، قال: أخبرني معاويةُ ابنُ سلاَّم، أن أخاه زيدَ بنَ سلاَّم أخبره، عن جَدِّه أبي سلاَّم، أنه أخبره، قال:

أخبرني الحارثُ الأشعري، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن دعا بدَعوى الجاهلية، فإنه من جُثا جهنَّمَ» فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، وإن صامَ وصلَّى؟! قال: «نعم، وإن صامَ وصلَّى، فادعُوا[4] بدَعوة الله التي سمَّاكُم الله بها: المُسلمينَ المؤمنينَ عِبادَ الله»[5].

[التحفة: ٣٢٧٤] .

١٧٥ ـ الحرسُ[6]

٨٨١٥/٢ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن المسْعُودي،

---

(١) في (ت): «أحدهم».

(٢) سلف قبله.

(٣) في (هـ): «بدعاء».

(٤) في الأصلين و(هـ): «فادعوه» ، والمثبت من (ت).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٨٦٣) و (٢٨٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٧٠)، وابن حبان (٦٢٣٣).

والحديث مطوَّل، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

وقوله: «من جُثا جهنم» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الجُثا: جمع جُثْوة، بالضم: وهو الشيء المجموع.

(٦) هكذا جاء هذا الباب وحديثه في (هـ) ـ رواية ابن حيويه ـ لكن في الأصلين و (ت) جاء هذا الحديث تحت باب (١٦٦): «نزول النُّهاس من الأرض بالليل» السالف، فأثبتناه هناك في موضعه، وأنزلناه هنا أيضاً؛ لأن الأستاذ عبد الصمد شرف الدين واضع «الكشاف» جعل لهذا الباب رقماً مسلسلاً؛ لكي لا يحدث إرباكٌ في ترقيم الأبواب.

عن جامع بن شدَّاد، عن عبد الرحمن بن أبي علقمةَ، قال:

قال عبدُ الله: لما رجعَ النبيُّ ﷺ زمنَ الحُديبية، قال: «مَن يحرُسُنا الليلةَ» قال: فقلتُ: أنا. قال: «إنكَ تنامُ» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يحرُسُنا الليلةَ» قال: وسكَتَ القومُ، فقلت: أنا. قال: «فأنتَ الآنَ» قال: فحرَسْتُهم، حتى إذا كان في وجه الصبح، أدرَكَني ما قال رسولُ الله ﷺ، فنِمْتُ فما استَيقَظْنا إلا بحَرِّ الشمس على أكتافِنا، فقام رسولُ الله ﷺ، فصنَعَ كما كان يصنَعُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو شاءَ الله أن لا تَناموا عنها، لم تَنَمُوا، ولكن أرادَ أن تكونَ سُنَّةً لِمَن بعدَكُم، لِمَنْ نامَ أو نَسِيَ»[1].

[التحفة: ٩٣٧١].

١٧٦ - الدُّعاءُ للحارس

٨٨١٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله ابن عامر بن رَبيعةَ

أن عائشةَ قالت: سَهِرَ رسولُ الله ﷺ مَقدَمَه المدينةَ ليلةً، قال: «ليتَ رجلاً صالحاً من أصحابي يحرُسُني الليلةَ» قال: فبَينَا نحنُ كذلك[2]، إذ سمِعْنا خَشْخشةَ سلاحٍ، فقال: «مَن هذا»؟ قال: سعدُ بنُ أبي وقَّاص، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ماجاء بكَ»؟ قال سعدٌ: وقَعَ في نفسي خوفٌ على رسول الله ﷺ، فجئتُ أحرُسُه، فدعا له رسولُ الله ﷺ، ثم نام[3].

[التحفة: ١٦٢٢٥].

١٧٧ - فضلُ حارس الحَرَسِ

٨٨١٧ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ثورُ بنُ يزيدَ، عن

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٨٠٣).

(٢) في (ت): «فعجبنا من ذلك».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٦٠).

عبد الرحمن بن عائذٍ، عن مجاهد بن رَباح

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ألا أُنبِّئُكُم بليلةٍ أفضَلَ من ليلةِ القَدْر،حارسٌ حرَسَ في أرض خَوفٍ، لعلَّه لا يرجِعُ إلى أهلِه» قال محمدٌ: كان يحيى إذا حدَّث به على رُؤوس المَلأِ، لا يرفَعُه، وإذا حدَّثَ به في خَلوتِهِ وخاصَّتِهِ[1]، رفَعَه[2].

[التحفة: ٧٤٠٨].

١٧٨ - فضلُ الحرس

٨٨١٨ - الحارثُ بنُ مسكين-قراءةً عليه-، عن ابن وَهْب، قال: حدثَني عبدُ الرحمن ابنُ شُريح، عن محمد بن سُمَير[3]، عن أبي علي الجَنْبي

عن أبي رَيحانةَ، قال: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ في غَزوة، فسمِعتُه يقول: «حُرِّمَتِ النارُ على عينٍ دَمَعَتْ من خشية الله، حُرِّمَتِ النارُ على عينٍ سَهِرَتْ في سبيل الله» ونسيتُ الثالثةَ وسمِعتُ بعدُ أنه قال: «حُرِّمَتِ النارُ على عينٍ غَضَّتْ عن مَحارِمِ الله»[4].

[التحفة: ١٢٠٤٠].

٨٨١٩ - أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمدٍ، قال: حدثنا أبو تَوبةَ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ سلاَّم، عن زيد بن سلاَّم، أنه سَمِع أبا سلاَّم، قال: حدثَني السَّلُولي

أنه حَدَّثَه سهلُ بنُ الحَنْظَلية، أنهم سافروا مع رسول الله ﷺ يومَ حُنينٍ، فأطنَبُوا في السَّير، حتى كان عشيةً، حضَرْتُ الصلاةَ عند رسولِ الله ﷺ،

---

(١) في الأصلين: «في الخلوة وخاصته»، وفي (ت): «في الخلوة وخاصة»، والمثبت من (هـ).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) في (ت) و«التحفة»: «شُمَير» بالمعجمة، وكلاهما صواب في اسمه، وقد جزم ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٤/ ٣٤٧ أنه في كتاب النسائي بالمهملة، ونقله عنه الحافظ في «التهذيب». قلت: ووقع بالمهملة كذلك في «مسند» أحمد (١٧٢١٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٣١٠).

فجاء رجلٌ فارسٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني انطَلَقْتُ بينَ أيديكُم حتى طلَعْتُ جبلَ كذا وكذا، فإذا أنا بهوازنَ على بَكْرة أبيهِم، بظُعْنِهم ونَعَمِهم ونسائِهم قد اجتَمَعُوا إلى حُنين، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «تلكَ غَنيمةُ المسلمين غداً إن شاء الله» ثم قال: «مَن يحرُسُنا الليلةَ»؟ فقال أنسُ بنُ أبي مَرْثَد الغَنَوي: أنا يا رسولَ الله، فقال: «اركَبْ» فركِبَ فرساً له، فجاء إلى رسول الله ﷺ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «استقبلْ هذا الشِّعْبَ حتى تكونَ في أعلاه، ولا نُغَرَّنَ من قِبَلِكَ الليلةَ» فلما أصبَحَ، خرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى مُصلاَّهُ، فصلَّى[1] ركعَتَين، ثم قال: «هل أحسَسْتُم فارسَكُم»؟ قال رجلٌ: يا رسولَ الله، ما حسَسْناهُ[2]، فثُوِّبَ بالصلاة، فجعَلَ رسولُ الله ﷺ وهو يُصلِّي يلتَفِتُ إلى الشِّعْب، حتى إذا قضَى صلاتَه، سلَّمَ وقال: «أبشِرُوا، فقد جاء فارسُكُم» فجعَلْنا ننظُرُ إلى خلال الشجر في الشِّعْب، فإذا هو قد جاء، حتى وقَفَ على رسول الله ﷺ، فقال: إني انطَلَقْتُ حتى كنتُ في أعلى هذا الشِّعْب حيثُ أمَرَني رسولُ الله ﷺ، فلما أصبَحْتُ، طلَعْتُ الشِّعْبَين كِلَيهِما، فنظَرْتُ، فلم أرَ أحداً، فقال له رسولُ الله ﷺ: «هل نزلْتَ الليلةَ»؟ قال: لا، إلا مُصلِّياً أو قاضيَ حاجةٍ، قال: «فقد أوجَبْتَ، فلا عليكَ ألا تعمَلَ بعدَ هذا»[3].

[التحفة: ٤٦٥٠].

١٧٩ - إذنُ الإمام للرجل وهو يخافُ عليه

٨٨٢٠ - أخبرنا عليُّ بنُ شعيب البغدادي، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن

---

(١) في (هـ) و(ت): «فركع».

(٢) في (ت): «ما أحسسناه».

(٣) أخرجه أبو داود (٩١٦) و(٢٥٠١).

وقوله: «ولا نُغَرَّنَ من قِبَلك الليلة» قال في «بذل المجهود» ١١/٤٠٩: أي: لا يهجمُ العدو علينا من قِبَلك على غفلة.

وقوله: «فثُوِّبَ بالصلاة» قال ابن الأثير في «النهاية»: التثويبُ، ها هنا: إقامة الصلاة.

وقوله: «قد أوجَبْتَ» قال في «بذل المجهود» ١١/٤١٠: أي: الجنةَ بعملك هذا.

صَيفيٌّ مولى ابنِ أفلَحَ، عن أبي السائب مولى هشامِ بن زُهرةَ

أنه دخَلَ على أبي سعيد الخُدْري في بيته، قال: فوجَدْتُه يُصلّي، فجلَسْتُ أنتظِرُه حتى يقضِيَ صلاتَه، فسمِعتُ تحريكاً تحتَ سريرِه في بيته، فإذا حيَّةٌ، فقُمْتُ لأقتُلَها، فأشار إلي أبو سعيد: اجلِسْ، فجلَسْتُ، فلما انصرَفَ، أشارَ إلى بيتٍ في الدار، فقال: ترى هذا البيتَ؟ فقلتُ: نعم. فقال: إنه كان فيه فتًى مِنا حديثُ عهدٍ بعُرسٍ، فخرَجْنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق، فكان ذلك الفتى يستأذِنُه بأنصافِ النهار يُطالِعُ أهلَه، فاستأذَنَ النبيَّ ﷺ يوماً، فقال له رسولُ الله ﷺ: «خُذْ سلاحَكَ، فإني أخشى عليكَ قُريظةَ» فأخَذَ الرجلُ سلاحَه، ثم ذهَبَ، فإذا هو بامرأتِه قائمةٌ بينَ البابَين، فهَيّأ لها الرُّمحَ ليَطعَنَها به - وأصابَتْه الغَيْرةُ -، فقالت: اكفُفْ رُمحَكَ حتى ترى ما في بيتِكَ، فدخلَ، فإذا هو بحَيَّةٍ مُنطوِيَةٍ[1] على فراشه، فركَزَ فيها الرُّمحَ، فانتَظَمَها فيه، ثم خرَجَ، فنصبَه في الدار، فاضطرَبَت الحيَّةُ في رأس الرُّمح، وخَرَّ الفتى ميتاً، فما يُدرَى، أيُّهما كان أسرعَ موتاً، الفتى أم الحيَّةُ؟ فجِئْنا رسولَ الله ﷺ، فذكَرْنا ذلك له، وقُلنا: يا رسولَ الله، ادْعُ الله له أن يُحيِيَه، فقال: «استَغفِرُوا لصاحِبِكُم» ثم قال: «إن بالمدينة جِنًّا قد أسلَمُوا، فمَن بدا لكم منهم، فآذِنُوه ثلاثاً، فإن عادَ، فاقتُلُوه، فإنما هو شيطانٌ»[2].

[التحفة: ٤٤١٣].

---

(١) في (ط): «متطوية»، وفي (هـ): «متطوقة»، وفي (ت): «مطوية».

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٦)، وأبو داود (٥٢٥٧) و (٥٢٥٨) و (٥٢٥٩)، والترمذي (١٤٨٤).
وسيأتي برقم (١٠٧٣٩) و (١٠٧٤٠) و (١٠٧٤١) و (١٠٧٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (١١٣٦٩)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٩٣٨) و (٢٩٣٩)، وابن حبان (٥٦٣٧).

والروايات مطولة ومختصرة.

١٨٠ - حفظُ(١) الإمامِ الرعيَّةَ وحسنُ نظره لهم

٨٨٢١ - أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، عن سفيانَ، عن عَمرو بن دينار، عن أبي العبَّاس الأعمى

عن عبد الله(٢)، قال: حاصَرَ رسولُ الله ﷺ أهلَ الطائف، فكأنه لم ينَلْ منهم شيئاً، فقال: «إنَّا قافِلُون إن شاء الله» فقال المسلمون: نذهَبُ و لم يُفتتَحْ(٣)؟!، قال: «اغدُوا على القتال» فغدَوْا، فأصابَهُم جراحةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا قافِلُونَ» فكأنهم اشتَهَوْا ذلك، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ(٤).

[التحفة: ٧٠٤٣].

٨٨٢٢ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، عن وَهْب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمِعتُ حَرْملةَ يحدِّث، عن عبد الرحمن بن شِمَاسةَ، قال:

دخلتُ على عائشةَ، فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهُمَّ مَن وَلِيَ من [أمر](٥) أُمَّتي شيئاً، فرَفَقَ بهم، فارفُقْ به»(٦).

[التحفة: ١٦٣٠٢].

٨٨٢٣ - أخبرنا يحيى بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن شعيب، قال: أخبرني

---

(١) في (هـ): «حط».

(٢) في الأصلين و(ت): «عبد الله بن عمرو»، والمثبت من (هـ)، وجاء على حاشيتها: «هو ابن عمر»، وقد نص المزي أنه في أحد الموضعين: «عبد الله بن عمرو» وقد سلف (٨٥٤٥)، وفي الموضع الثاني غير منسوب، وانظر تعليقنا على الموضع المشار إليه.

(٣) في (ت): «يُفتح».

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٢٥) و (٦٠٨٦) و (٧٤٨٠)، ومسلم (١٧٧٨) (٨٢).

وقد سلف مختصراً برقم (٨٥٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٨٨).

وقد أورد المزي هذا الحديث ضمن مسند ابن عمر وقال: «ومنهم من قال: عن عبد الله عُمر، ومنهم من قال: عن عبد الله بن عَمرو».

(٥) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٦) أخرجه مسلم (١٨٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٢٢)، وابن حبان (٥٥٣).

الزُّهريُّ، عن سالم بن عبد الله

عن عبد الله بن عمرَ، أنه سَمِع النبيَّ ﷺ يقولُ: «كلُّ راعٍ مسؤُولٌ عن رَعيَّتِه، الإمامُ راعٍ، ومسؤولٌ عن رَعيَّتِه...» مختصرٌ(١).

[التحفة: ٦٨٤٦] .

١٨١ - إحصاءُ الإمامِ الناسَ

٨٨٢٤ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن شَقيق

عن حُذيفةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «احصُوْا لي مَن كان يلفِظُ بالإسلام» فقُلنا: أتخافُ علينا، ونحنُ ما بينَ الستِّ مئةٍ إلى السبعِ مئةٍ؟! فقال رسولُ الله ﷺ : «إنكم لا تدرُونَ، لعلَّكُم أن تُبتَلَوْا» فابتُلِينا، حتى جعَلَ الرجلُ منا لا يُصلِّي إلا سِرًّا(٢).

[التحفة: ٣٣٣٨] .

١٨٢ - العُرَفاء للنَّاس

٨٨٢٥ - أخبرنا هارونُ بنُ موسى[الفَرْوي](٣)، قال: حدثَني محمدُ بنُ فُلَيح، عن موسى، قال: قال ابنُ شهاب: حدثَني عُروةُ

أن مروانَ(٤) والمِسْوَر بنَ مَخْرَمةَ أخبراهُ، أن رسولَ الله ﷺ حينَ أذِنَ له المسلمون في عَتْق سَبْيِ هَوازِنَ، قال: «إني لا أدري مَن أذِنَ منكم ممَّن لم يأذَنْ؟ فارجِعُوا حتى يرفَعَ إلينا عُرفاؤُكم أمرَكُم» فرجَعَ الناسُ، وكلَّمَهُم عُرفاؤُهم، فرجَعُوا إلى رسول الله ﷺ ، فأخبَرُوه(٥).

[التحفة: ١١٢٥١].

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٩١٢٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٦٠)، ومسلم (١٤٩)، وابن ماجه (٤٠٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٥٩)، وابن حبان (٦٢٧٣).

(٣) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٤) وقع في الأصلين: «أن مروان بن موسى» وقوله: «ابن موسى» زيادة لا معنى لها.

(٥) أخرجه البخاري (٢٣٠٧) و (٢٥٣٩) و (٢٥٨٤) و (٣١٣١) و (٤٣١٨) و (٧١٧٦)، وأبو داود (٢٦٩٣).

=

١٨٣ - عرضُ الإمامِ الناسَ

٨٨٢٦ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافعٌ

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ عرضَهُ يومَ أُحُدٍ، وهو ابنُ أربعَ عَشْرةَ، فلم يُجِزْه، وعرَضَه يومَ الخندق، وهو ابنُ خمسَ عَشْرةَ، فأجازَهُ(١).

[التحفة: ٨١٥٣].

١٨٤ - مَن يمنعُ الإمامُ من اتِّباعِهِ

٨٨٢٧ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثَني أَبي، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن نبيًّا من الأنبياء غَزا بأصحابه، فقال: لا يتَّبِعْني رجلٌ بنى داراً لم يسكُنْها، أو تزوَّجَ امرأةً لم(٢) يدخُلْ بها، أو له حاجةٌ في الرُّجوع، فلقِيَ العدوَّ عند غَيبوبة الشمسِ، فقال: اللهُمَّ إنها مأمُورةٌ، وإني مأمُورٌ، فاحبِسْها عليَّ حتى تقضيَ بيني وبينَهُم، فحبَسَها الله عليه، ففتَحَ عليه، فجمَعُوا الغنائمَ، فلم تأكُلْها النارُ، قال: وكانوا إذا غنِمُوا غنيمةً بَعثَ اللهُ(٣) عليها النارَ، فتأكُلُها، فقال لهم نبيُّهُم: إنكُم قد غلَلْتُم، فليَأْتِني من كلِّ قبيلةٍ رجلٌ فليُبايِعُوني(٤)، فأتَوْه فبايَعُوه، فلَزِقَتْ(٥) يدُ رجُلَين منهم بيَدِه، فقال لهما: إنكُما قد غَلَلْتُما، فقالا: أجَلْ، غَلَلْنا صورةَ رأسِ بقرةٍ من ذَهَبٍ، فجاءَا بها، فألقَيَاها إلى الغنائم، فبعَثَ الله عليها النارَ، فأكَلَتْها،

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩١٤).

(١) سلف مكرراً برقم (٥٥٩٥).

(٢) في (هـ): «بامرأة».

(٣) في الأصلين: «بعثُ» ، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) في (هـ): «فليبايعني» .

(٥) في:«فلسقت».

فقال رسولُ الله ﷺ عند ذلك: إن الله أطعَمَنا الغنائمَ رحمةً رَحِمَنا بها، وتَخفيفاً خَفَّفَه عنا؛ لِمَا عَلِمَ من ضَعفِنا»[1].

[التحفة: ١٣٠٩٩].

١٨٥- ردُّ النساء

٨٨٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى أبو عليٍّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ الحَكَم المَرْوَزي، قال: حدثنا رافعُ بنُ سَلَمةَ، عن حَشْرَج[2] بن زياد

عن جَدَّته أُمِّ أبيه، قالت: خرجتُ مع رسول الله ﷺ في غَزاة خَيبرَ، وأنا سادسةُ سِتٍّ نسوة، فبلَغَ رسولَ الله ﷺ أن معه نساءً، فأرسَلَ إلينا، فأتَيْناهُ، فرأَيْنا في وجه رسولِ الله ﷺ الغضبَ، فقال لنا: «ما أخرَجَكُنَّ، وبأمرِ مَنْ خرَجْتُنَّ»؟ قلنا: خرَجْنا يا رسولَ الله معكَ، نُناوِلُ السهامَ، ونَسقي السَّويقَ، ونُداوي الجرحى، ونَغزِلُ الشَّعرَ، نُعينُ به في سبيل الله، قال: «قُمْنَ، فانصَرِفْنَ» قالت: فلما فَتَحَ الله لرسوله ﷺ خَيبرَ، أسهَمَ لنا كسِهام[3] الرجال، قال: فقلتُ لها: يا جَدَّةُ، ما الذي أسهَمَ لَكُنَّ؟ قالت: التمرَ[4].

[التحفة: ١٨٣١٩].

١٨٦ ـ غَزو[5] النساء

٨٨٢٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ زُنْبُور المكيُّ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونس، عن هشام، عن حفصةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٢٤) و (٥١٥٧)، ومسلم (١٧٤٧).
وسيأتي مختصراً برقم (١١١٤٤).
وهو في «المسند» أحمد (٨٢٠٠)، وابن حبان (٤٨٠٧) و (٤٨٠٨).
(٢) في الأصل: «حشرم»، وفي (ط): «خشرم»، والمثبت من (هـ) و(ت).
(٣) في الأصلين: «بسهام» والمثبت من (هـ) و(ت).
(٤) أخرجه أبو داود (٢٧٢٩).
وهو في «المسند» أحمد (٢٢٣٣٢).
(٥) في (ت): «غزوة».

عن أُمِّ عطيَّةَ، قالت: غزوتُ مع رسول الله ﷺ سبعَ غَزَواتٍ، كنتُ أخلفُهم في الرِّحال، وأصنَعُ طعامَهُم، وأُداوي الجرحى[1].

[التحفة: ١٨١٣٧].

٨٨٣٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا بِشرٌ، قال: حدثنا خالدُ بنُ ذَكوانَ

عن الرُّبَيِّع، قالت: كنا نغزُو مع رسول الله ﷺ، فنَسقِي القومَ ونخدُمُهم، ونرُدُّ[2] الجَرحى والقَتلى إلى المدينة[3].

[التحفة: ١٥٨٣٤].

٨٨٣١ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ هلال، قال: حدثنا[4] جعفرُ بنُ سليمانَ، عن ثابت

عن أنس بن مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ يغزُو بأُمِّ سُلَيم ونسوةٍ معها من الأنصار، فيَسقِينَ الماءَ، ويُداوِينَ الجَرحى[5].

[التحفة: ٢٦١].

١٨٧ ـ الاستعانةُ بالفُجَّار في الحرب

٨٨٣٢ ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ عبد الحميد، قال: حدثنا أحمدُ بنُ شَبيب[6]، قال: حدثنا أَبي، عن يونسَ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّب وعبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب

أن أبا هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله يُؤيِّدُ هذا الدِّينَ بالرجُلِ

---

(١) أخرجه مسلم (١٨١٢)، وابن ماجه (٢٨٥٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٩٢).

(٢) في (هـ): «نودي».

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٨٢) و (٢٨٨٣) و (٥٦٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠١٧).

(٤) في (هـ): «عن».

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٥١٥).

(٦) في الأصلين: «شعيب»، والمثبت من (هـ) و(ت).

الفاجرِ..» مختصرٌ[1].

[التحفة: ١٣٦٠٠] .

٨٨٣٣ـ أخبرني عِمرانُ بن بكّار بن راشد، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّب

أن أبا هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الله ليُؤيِّدُ الدِّينَ[2] بالرجُلِ الفاجرِ» ...مختصرٌ[3].

[التحفة: ١٣١٧٣] .

٨٨٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَهل بن عَسْكرَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا رَباحُ ابنُ زيد، عن مَعْمر بن راشد، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن الله لَيُؤيِّدُ[4] هذا الدِّينَ بأقوامٍ لاخَلاقَ لهم» [5].

[التحفة: ٩٦١] .

١٨٨ ـ تركُ الاستعانة بالمشركين في الحرب

٨٨٣٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثنا فُضَيلٌ[6]، عن عبد الله بن نِيار[7]، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ خرَجَ في غَزوة غَزاها، حتى كان بكذا وكذا،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٦٢) و (٤٢٠٣) و (٤٢٠٤) و (٦٦٠٦)، ومسلم (١١١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٨٠٩٠).

(٢) في (هـ): «يؤيد هذا الدين».

(٣) سلف قبله.

(٤) في (هـ): «يؤيد».

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٦) في (هـ): «فضل».

(٧) في الأصلين: «دينار»،والمثبت من (هـ) و(ت).

لحِقَه رجلٌ من المشركين كـان شـديداً، ففَرِحُوا بـه، قـال: يـا رسـولَ الله، جئْـتُ لأكونَ معكَ وأُصِيبَ. قال: «إنَّا لا نَستعِينُ بـمُشركٍ» قـال ذلـك ثـلاثَ مِـرارٍ[1]، فأسلَمَ في الرابعة، فانطلَقَ معه[2].

[التحفة: ١٦٣٥٨] .

تـمَّ الكـتابُ

والحمدُ لله ربِّ العالمين

وصلَّى الله على سيدنا محمدٍ خاتمِ النبـيِّين

---

(١) في (ت): «امرات» .

(٢) أخرجه مسلم (١٨١٧)، وأبو داود (٢٧٣٢)، والترمذي (١٥٥٨).

وقد سلف مختصراً برقم (٨٧٠٧) و (٨٧٠٨) و (١١٥٣٦).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٣٨٦)، وابن حبان (٤٧٢٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيِّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً

٥١ـ كتاب عشرة النساء

١ـ حُبُّ النساء

٨٨٣٦ ـ أخبرنا الحُسينُ[(١)] بنُ عيسى القُوْمَسي، قال: حدثنا عفَّانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا سلاَّمٌ أبوالمنذر، عن ثابت

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حُبِّبَ إليَّ من الدنيا النساءُ، والطِّيبُ، وجُعِل قُرَّةُ عَيني في الصلاة»[(٢)].

[المجتبى: ٦١/٧، التحفة: ٤٣٥].

٨٨٣٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ مسلم الطُّوْسي، قال: حدثنا سيَّارٌ، قال: حدثنا جعفرٌ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، قال: قال النبيُّ ﷺ: «حُبِّبَ إليَّ النساءُ، والطِّيبُ، وجُعِلَ قُرَّةُ عَيني في الصلاة»[(٣)].

[المجتبى: ٦١/٧، التحفة: ٢٧٩].

٨٨٣٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عَبْد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ ـ وهو ابنُ طَهمانَ ـ عن سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: لم يكن شيءٌ أحَبَّ إلى رسول الله ﷺ بعدَ النساء من الخيل[(٤)].

[المجتبى: ٢١٧/٦، و ٦٢/٧، التحفة: ١٢٢١].

---

(١) في (ط): «الحسن».

(٢) أخرجه أبو يعلى (٣٤٨٢) و(٣٥٣٠)، والبيهقي ٧٨/٧.
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٩٣).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف مكرراً برقم (٤٣٨٩).

٢ ـ مَيلُ الرجل إلى بعض نسائه دون بعض

٨٨٣٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن كان له امرأتَان يميلُ لإحداهُما على الأُخرى، جاء يومَ القيامة أحدُ شِقَّيه مائلٌ»(١).

[المجتبى: ٧/٦٣، التحفة: ١٢٢١٣].

٨٨٤٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ،قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن عبد الله بن يزيدَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَقسِمُ بينَ نسائه، فيَعدِلُ، ثم يقول: «اللهُمَّ هذا فِعلي فيما أملِكُ، فلا تلُمْني فيما تملِكُ، ولا أملِكُ»(٢).

[المجتبى: ٧/٦٣، التحفة: ١٦٢٩٠].

قال أبو عبد الرحمن: أرسلَهُ حمَّادُ بنُ زيد.

٣ ـ حُبُّ الرجلِ بعضَ نسائه أكثرَ من بعض

٨٨٤١ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني محمدُ بنُ عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

أن عائشة، قالت: أرسَلَ أزواجُ النبيِّ ﷺ فاطمةَ بنتَ رسولِ الله ﷺ إلى

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٣٣)، وابن ماجه (١٩٦٩)، والترمذي (١١٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٣٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٤)، وابن حبان (٤٢٠٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٣٤)، وابن ماجه (١٩٧١)، والترمذي (١١٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥١١١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٢) و(٢٣٣)، وابن حبان (٤٢٠٥).

رسول الله ﷺ ، فاستأذَنَتْ عليه وهو مُضطجعٌ معي في مِرْطي، فأذِنَ لها، فقالت: يا رسولَ الله، إن أزواجَكَ أرسَلْنَني إليكَ، يسأَلْـنَك العدلَ في ابنة أبي قُحافـة، وأنا ساكتةٌ، فقال لها رسولُ الله ﷺ : «أَيْ بُنيَّةِ، ألستِ تُحبِّينَ ما أُحِبُّ؟» قالت: بلى. قال: «فأحِبِّي هذه» فقامَتْ فاطمةُ حينَ سمِعَتْ ذلك من رسول الله ﷺ ، فرجَعَتْ إلى أزواج النبيِّ ﷺ ، فأخبرَتْهُنَّ بالذي قالت والذي قال لها، فقُلنَ لها: ما نراكِ أغنَيتِ عنا من شيء، فارجِعي إلى رسول الله ﷺ، فقُولي له: إن أزواجَكَ يَنشُدنَكَ العدلَ في ابنة أبي قُحافةَ، فقالت فاطمةُ: لا والله، لا أُكلِّمُه فيها أبداً، قالت عائشةُ: فأرسَلَ أزواجُ النبيِّ ﷺ زينبَ بنت جَحْشٍ إلى رسول الله ﷺ، وهي التي كانت تُسَامِيني(١) من أزواج النبيِّ ﷺ في المنزلة عندَ رسول الله ﷺ ، ولم أرَ امرأةً قطُّ خيراً في الدِّين من زينبَ، وأتقى للهِ، وأصدقَ حديثاً، وأوصَلَ للرحِمِ، وأعظَمَ صدَقةً، وأشدَّ ابتذالاً لنفسها في العمل الذي تَصدَّقُ به، وتَقَرَّبُ به إلى الله عزَّ وجلَّ، ما عدا سَورةً من حَدٍّ كانت فيها، تُسرِعُ(٢) فيها الفِيئةَ، فاستأذَنَتْ على رسول الله ﷺ ، ورسولُ الله ﷺ مع عائشةَ في مِرْطها، على الحال التي كانت دخلَتْ فاطمةُ عليها، فأذِنَ لها رسولُ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إن أزواجَكَ أرسَلْنَني إليك، يسأَلْنَكَ العدلَ في ابنة أبي قُحافةَ، ووقَعَتْ بي، فاستطالَتْ، وأنا أرقُبُ رسولَ الله ﷺ ، وأرقُبُ طَرْفَه، هل يأذَنُ لي فيها، فلم تبرَحْ زينبُ حتى عرفتُ أن رسولَ الله ﷺ لا يكرَهُ أن أنتصِرَ، فلما وقعْتُ بها، لم أنشَبْها حتى أنْحَيتُ عليها(٣) ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنها ابنةُ أبي بكر»(٤).

[المجتبى: ٧/٦٤، التحفة: ١٧٥٩٠].

---

(١) في (هـ): «التسامني».

(٢) في (هـ): «كان فيها فتسرع».

(٣) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٩)، ومسلم (٢٤٤٢).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٧٥)، وابن حبان (٧١٠٥).

=

٨٨٤٢ - أخبرني عِمرانُ بن بكّار الحمصي، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: أخبرني محمدُ بنُ عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

أن عائشةَ، قالت. فذكَرَ نحوَه، وقالت: فأرسَلَ أزواجُ النبيِّ ﷺ زينبَ، فاستأذَنَتْ، فأذِنَ لها، فدخلَتْ، فقالت . نحوَه[1].

[المجتبى: ٦٦/٧، التحفة: ١٧٥٩٠].

خالفَهُما مَعْمرٌ، فرَواه عن الزُّهري، عن عُروةَ، عن عائشةَ

٨٨٤٣ - أخبرنا محمدُ بنُ رافع النيسابوري - ثقةٌ مأمونٌ - قال: حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشة، قالت: اجتمَعْنَ أزواجُ النبيِّ ﷺ، فأرسَلْنَ فاطمةَ إلى النبيِّ ﷺ ، فقُلنَ لها: إن نساءَكَ - وذكَرَ كلمةً معناها - يَنشُدنَكَ العدلَ في ابنة أبي قُحافة، قالت: فدخلَتْ على النبيِّ ﷺ وهو مع عائشةَ في مِرْطها، فقالت له: إن نساءَكَ أرسَلْنَني، وهُنَّ يَنشُدنَكَ العدلَ في ابنة أبي قُحافةَ، فقال لها النبيُّ ﷺ : «أتحِبِّينَني»؟ فقالت: نعم. قال: «فأَحِبِّيها» قالت: فرجَعَتْ إليهِنَّ، فأخبَرَتْهُنَّ بما قال لها[2]، فقُلنَ: إنكِ لم تصنَعي شيئاً، فارجِعي إليه، فقالت: والله، لا أرجِعُ إليه فيها أبداً، وكانت ابنةَ رسول الله ﷺ حقّاً، فأرسَلْنَ زينبَ بنت جَحْشٍ، قالت عائشةُ: وهي التي كانت تُساميني من أزواج النبيِّ ﷺ ، فقالت: إن أزواجَكَ أرسَلْنَني، وهُنَّ يَنشُدنَكَ العدلَ في ابنة أبي قُحافةَ، ثم أقبلَتْ عليَّ، فشتَمَتْني، فجعلتُ

وقولها: «مضطجع معي في مِرْطي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المِرْط: كساء، ويكون من صوف، وربما كان من خزٍّ أو غيره.

وقوله: «ما عدا سَورةً من حدٍّ... تُسرِعُ فيها الفِيئةَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: سورة من حَدٍّ، أي: ثورةً من حِدَّة. و«الفيئة»: الحالة من الرجوع عن الشيء الذي يكون قد لابسه الإنسانُ وباشره.

وقولها: «حتى أنحيتُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: نحا وأنحى وانتحى، أي: عرض له وقصده. والمشهور بالثاء المثلثة والخاء المعجمةوالنون (أثخنتُ).

(١) سلف قبله.

(٢) في الأصلين: «قالت لهن» والمثبت من (هـ).

أرقُبُ النبيَّ ﷺ ، وأنظرُ طَرْفَه، هل يأذَنُ لي في أن أنتصِرَ منها، قالت: فشتَمَتْني، حتى ظَننتُ أنه لا يكرَهُ أن أنتصِرَ منها، فاستقبَلْتُها، فلم ألبَثْ أن أفحَمْتُها، فقال لها النبيُّ ﷺ : «إنها ابنةُ أبي بكر» قالت عائشةُ: ولم أرَ امرأةً أكثرَ خيراً، ولا أكثرَ صدقةً، وأوصَلَ لرحِمٍ، وأبذَلَ لنفسِها في كلِّ شيءٍ يُتقرَّبُ به إلى الله عزَّ وجَلَّ من زينبَ، ما عدا سَورةً من حَدٍّ كان فيها، تُوشِكُ فيها الفِيئةَ(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ الذي قبلَه.

[المجتبى: ٦٨/٧، التحفة: ١٦٦٧٤].

٨٨٤٤ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ ـ يعني ابنَ المُفضَّل ـ قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن مُرَّةَ، عن أبي موسى

عن النبيِّ ﷺ قال: «فضلُ عائشةَ على النساء، كفَضْل الثريدِ على سائر الطعام»(٢).

[المجتبى: ٦٨/٧، التحفة: ٩٠٢٩].

٨٨٤٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن ابن أبي ذِئب، عن الحارث ابن عبد الرحمن، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ قال: «فَضْلُ عائشةَ على النساء، كفَضْل الثريدِ على سائر الطعام» (٣).

[المجتبى: ٦٨/٧، التحفة: ١٧٧٠٤].

٨٨٤٦ـ أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا شَاذانُ، قال: حدثنا حَمَّادُ بنُ زيد، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «يا أُمَّ سَلَمةَ، لا تُؤذِيني في عائشةَ، فإنه ـ والله ـ ما أتاني الوَحيُ في لِحاف امرأةٍ منكُنَّ إلاَّ هي»(٤) .

[المجتبى: ٦٨/٧، التحفة: ١٦٨٧٤].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢٩٥).

(٣) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٢٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢٥٢٦٠)، وابن حبان (٧١١٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٣٢٣).

٨٨٤٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، عن عَبدةَ، عن هشام، عن عَوف بن الحارث، عن رُمَيثة

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن نساءَ النبيِّ ﷺ كلَّمْنَها أن تُكلِّمَ النبيَّ ﷺ، أن الناسَ كانوا يتحَرَّون بهَداياهُم يومَ عائشةَ، وتقولَ له: إنا نُحِبُّ الخيرَ كما تُحِبُّ عائشةُ، فكلَّمَتْه، فلم يُجبْها، فلما دارَ عليها، كلَّمَتْه أيضاً، فلم يُجبْها، وقُلنَ: ما رَدَّ عليكِ؟ قالت: لم يُجبْني، قُلنَ:لا تدَعِيه(١) حتى يَرُدَّ عليك، تنظُرين ما يقولُ، فلما دارعليها الثالثةَ، كلَّمَتْه، فقال: «لا تُؤذِيني في عائشةَ، فإنه لم ينزلْ عليَّ الوَحيُ وأنا في لِحاف امرأةٍ منكُنَّ، إلاَّ في لِحاف عائشةَ»(٢).

[المجتبى: ٦٨/٧، التحفة: ١٨٢٥٨].

٨٨٤٨ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عَبدةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروة، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان الناسُ يتحَرَّون بهَداياهُم يومَ عائشةَ، يبتَغُون بذلك مَرضاةَ رسولِ الله ﷺ (٣).

[المجتبى: ٦٩/٧، التحفة: ١٧٠٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: وهذَان الحديثَان صحيحان عن عَبدةَ.

٨٨٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدَمَ، عن عَبدةَ، عن هشام، عن صالح بن رَبيعةَ بن هُدَير

عن عائشةَ، قالت: أُوحِيَ إلى النبيِّ ﷺ وأنا معه، فقُمتُ، فأجَفْتُ البابَ بيني وبينَه، فلما رُفِّهَ عنه، قال لي: «يا عائشةُ، إن جبريلَ يُقرِئُكِ السلامَ»(٤).

[المجتبى: ٦٩/٧، التحفة: ١٦١٥٦].

---

(١) في الأصلين: «تدعينه»، والمثبت من (هـ).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥١٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٧٤)، ومسلم (٢٤٤١).

(٤) سلف مكرراً برقم (٨٣٢٤)، وانظر تخريجه في (٨٨٥١).

وقولها: «رُفِّه عنه»، قال السندي: أي: أُزيح وأُزيل عنه الضيقُ والتعب.

٨٨٥٠ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ قال لها: «إن جبريلَ يقرأُ عليكِ السلامَ» قلت: وعليه السلامُ ورحمةُ الله وبركاتُه، تَرى مالا نرى[1].

[المجتبى: ٦٩/٧، التحفة: ١٦٦٧١].

٨٨٥١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: حدثني أبو سَلَمةَ

أن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشُ، هذا جبريلُ، وهو يقرأُ عليكِ السلامَ». مثلَه سواء[2].

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصوابُ، والذي قبلَهُ خطأ.

[المجتبى: ٦٩/٧، التحفة: ١٧٧٦٦].

٨٨٥٢ ـ [وعن أحمدَ بنِ يحيى بن الوزير بن سليمانَ، عن سعيدِ بن عُفَير، عن اللَّيثِ، عن عبد الرحمن بنِ خالد بن مُسافِر، عن الزُّهريِّ، به[3]].

[التحفة: ١٧٧٦٦].

٤ ـ الغَيرةُ

٨٨٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُمَيدٌ، قال:

قال أنس: كان النبيُّ ﷺ عند إحدى أُمَّهات المؤمنينَ، فأرسَلَتْ أُخرى

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢١٧) و(٣٧٦٨) و(٦٢٠١) و(٦٢٤٩) و(٦٢٥٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٨٢٧٠) و(١٠٣٦) و(١١١٦)، ومسلم (٢٤٤٧) (٩٠) و(٩١)، وأبو داود (٥٢٣٢)، وابن ماجه (٣٦٩٦)، والترمذي (٢٦٩٣) و(٣٨٨١) و(٣٨٨٢).

وسيأتي برقم (١٠١٣٥) و(١٠١٣٦) و(١٠١٣٧)، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٨١)، وابن حبان (٧٠٩٨).

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله، وقد عزاه المزي أيضاً إلى «اليوم والليلة»، ولم يرد هناك.

بقَصْعةٍ فيها طعامٌ، فضربَتْ يدَ الرسول، فسقطَتْ القصعةُ، فانكسَرَتْ، فأخَذَ النبيُّ ﷺ الكِسرتَين، فضَمَّ إحداهُما إلى الأُخرى، فجعَلَ يجمَعُ فيها الطعامَ، ويقول: «غارَتْ أُمُّكُم، كُلُوا». فأكَلُوا، فأمَرَ حتى(1) جاءت بقَصْعَتِها التي في بيتها، فدفَعَ القصعةَ الصحيحةَ إلى الرسول، وترَكَ المكسورةَ في بيت التي كسرَتْها(2).

[المجتبى: 7/70، التحفة: 633].

8854 ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: أخبرنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حَمَّادُ ابنُ سَلَمةَ، عن ثابت، عن أبي المُتوكِّل

عن أُمِّ سَلَمةَ أنها ـ تَعني ـ أَتَتْ بطعام في صَحْفَةٍ لها إلى النبي ﷺ وأصحابه، فجاءَتْ عائشةُ مُؤْتزرةً بكِساء، ومعها فِهْرٌ، ففَلَقَتْ به الصَّحْفَةَ، فجمَعَ النبيُّ ﷺ بينَ فَلْقَتَي الصَّحْفة، ويقول: «كُلُوا، غارَتْ أُمُّكُم» مرَّتَين، ثم أخَذَ رسولُ الله ﷺ صَحْفَةَ عائشةَ، فبعث بها إلى أُمِّ سَلَمةَ، وأعطى صَحْفةَ أُمِّ سَلَمةَ لعائشةَ(3).

[المجتبى: 7/70، التحفة: 18247].

8855 ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، عن عبد الرحمن، عن سفيانَ، عن فُلَيْتٍ، عن جَسْرَةَ بنت دجاجةَ

عن عائشة، قالت: ما رأيتُ صانعةَ طعام مثلَ صفيَّةَ! أهدَتْ إلى النبيِّ ﷺ إناءً فيه طعامٌ، فما ملكتُ نفسي أنْ كسَرْتُه، فسألتُ النبيَّ ﷺ عن كفَّارته،

---

(1) في (هـ): «وأمر حين».

(2) أخرجه البخاري (2481) و(5225)، وأبو داود (3567)، وابن ماجه (2334)، والترمذي (1359).

وهو في «مسند» أحمد (12027)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (3355).

(3) انظر ما قبله من حديث أنس.

وقوله: «في صَحْفةٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الصَّحْفة: إناءٌ كالقصعة المبسوطة ونحوها.

وقوله: «ومعها فِهْرٌ» قال ابن الأثير في «النهاية»: الفِهرُ: الحَجرُ مِلءُ الكفِّ. وقيل: هو الحجر مطلقاً.

فقال: «إناءٌ كإناءٍ، وطعامٌ كطعامٍ»(١).

[المجتبى: ٧/٧١، التحفة: ١٧٨٢٧].

٨٨٥٦ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفراني، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، زعَمَ عطاءٌ أنه سَمِع عُبيدَ بن عُمَير يقول:

سمعتُ عائشة تزعُمُ، أن النبيَّ ﷺ كان يمكُثُ عندَ زينبَ بنت جَحْش، فيشرَبُ عندَها عسَلاً، فتَواصَيْتُ أنا وحفصةُ؛ أن أيَّتُنا دخَلَ عليها النبيُّ ﷺ ، فلتَقُلْ: إني أجدُ منكَ ريحَ مَغافِيرَ، أكَلْتَ مَغافِيرَ؟ فدخَلَ على إحداهما، فقالت ذلك له، فقال: «لا، بل شرِبْتُ عسَلاً عندَ زينبَ بنتَ جَحْشٍ، ولن أعودَ له» فنزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ﴾ [التحريم: ١]، ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [التحريم: ٤]؛ لعائشةَ وحفصةَ، ﴿وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا﴾ [التحريم: ٣]؛ لقوله: «بل شرِبْتُ عسَلاً»(٢).

[المجتبى: ٧/٧١، التحفة: ١٦٣٢٢].

٨٨٥٧ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد(٣) حَرَميٌّ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن ثابت

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كانت له أمَةٌ يطَؤُها، فلم تزَلْ به عائشةُ وحفصةُ حتى حرَّمَها على نفسه، فأنزَلَ الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ﴾ إلى آخِرِ الآية(٤).

[المجتبى: ٧/٧١، التحفة: ٣٨٢].

٨٨٥٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٥٥)
(٢) سلف مكرراً برقم (٤٧١٨). وانظر شرح غريبه هناك.
(٣) في الأصلين: «ابن حرمي»، والمعروف أن «حَرَمي» لقبُه، وليس اسم جدِّه.والمثبت من (هـ).
(٤)تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيتكرر برقم (١١٥٤٣).

أن عائشةَ قالت: التَمستُ رسولَ اللهِ ﷺ، فأدخلتُ يدي في شَعره، فقال: «قد جاءَكِ شيطانُكِ» فقلتُ: أما لكَ شيطانٌ؟ قال: «بلى، ولكنَّ الله أعانَني عليه، فأسلَمَ»(١).

[المجتبى: ٧/٧٢، التحفة: ١٦١٨٤].

٨٨٥٩ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، عن حجاج، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيكةَ

عن عائشةَ، قالت: فقَدْتُ رسولَ اللهِ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فظنَنْتُ أنه ذهَبَ إلى بعض نسائِه، فتَحسَّسْتُه، فإذا هو راكعٌ، أو ساجدٌ، يقول: «سُبحانَكَ وبحمدِكَ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ» فقلت(٢): بأَبي وأُمِّي، إنكَ لَفي شأن، وإني لَفي آخرَ(٣).

[المجتبى: ٧/٧٢، التحفة: ١٦٢٥٦].

٨٨٦٠ ـ أخبرني إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء(٤)، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيكةَ

أن عائشةَ قالت: افتقَدْتُ النبيَّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فظنَنْتُ أنه ذهَبَ إلى بعض نسائِه، فتحسَّسْتُه، ثم رجَعتُ، فإذا هو راكعٌ، أو ساجدٌ، يقول: «سُبحانَكَ وبحمدِكَ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ» فقلتُ: بأَبي وأُمِّي، إنكَ لَفي شأن، وإني لَفي آخرَ(٥).

[المجتبى: ٧/٧٢، التحفة: ١٦٢٥٦].

٨٨٦١ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، عن عبد الله بن كثير، أنه سَمِع محمدَ بن قيس يقول:

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) في الأصلين: «فقالت» والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٢١) وانظر ما بعده.

(٤) ليست في النسخ الخطية وأثبتناها من «التحفة» وانظر «مسند» أحمد (٢٥٢٣٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٧٢١).

سمعتُ عائشةَ تقول: ألا أُحدِّثُكم عن رسول الله ﷺ وعني؟ قلنا: بلى. قالت: لما كانت ليلَتي، انقلَبَ، فوضَعَ نَعلَيه عند رجْلَيه، ووضَعَ رداءَهُ، وبسَطَ طرفَ إزارِه على فراشه، ولم يلبَثْ إلاَّ ريثَما ظَنَّ أني قد رقَدْتُ، ثم انتعَلَ رُويداً، وأخَذَ رداءَهُ رويداً، ثم فتَحَ البابَ رُويداً، فخرَجَ وأجافَه رُويداً، وجعلتُ دِرْعي في رأسي، واختمَرْتُ، وتقنَّعْتُ إزاري، وانطلَقْتُ في أثرِه، حتى جاء البَقيعَ، فرفَعَ يديه ثلاثَ مرَّات، وأطالَ القيامَ، ثم انحرَفَ، وانحرَفْتُ، فأسرَعَ، فأسرَعْتُ، فهَرْوَلَ، فهَروَلْتُ، وأحضَرَ، وأحضَرْتُ، وسبَقْتُه فدخلتُ، فليس إلاَّ أن اضطجَعْتُ، فدخَلَ، فقال: «ما لكِ يا عائشُ رابيةً»؟! - قال سليمان: حسِبْتُه قال: «حَشْيَا» - قلتُ: لا شيءَ. قال: «لَتُخبِرِنِّي، أو لَيُخبِرَنِّي اللطيفُ الخبيرُ» قلتُ: يا رسولَ الله، فأخبَرْتُه الخبرَ، قال: «أنتِ السوادُ الذي رأيتُ أمامي»؟ قلتُ: نعم، قالت: فلهَدَنِي لَهْدَةً[1] في صدري أوجعَني، قال: «أظنَنْتِ أن يَحِيفَ الله عليك ورسولُه»؟ قالت: مهما يكتُمِ الناسُ، فقد علِمَه اللهُ، قال: «نعم، فإن جبريلَ أتاني حينَ رأيتِ، ولم يكن يدخُلُ عليك وقد وضعتِ ثيابَكِ، فناداني، وأخفى منكِ، وأجَبْتُه، فأخفَيْتُه منك، وظنَنْتُ أن قد رقَدْتِ، فكرِهْتُ أن أُوقِظَكِ، وخشِيتُ أن تَستَوحِشي، فأمَرَني أن آتيَ أهلَ البقيع، فأستَغفِرَ لهم»[2].

[المجتبى: ٧/٧٢، التحفة: ١٧٥٩٣].

خالفَهُ حجاجٌ، فقال: عن ابن جُرَيج، عن ابن أبي مُلَيكةَ، عن محمد بن قيس

٨٨٦٢ - أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم المِصِّيصي، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ أبي مُلَيكةَ، أنه سَمِع محمدَ بن قيس بن مَخْرَمةَ يقول:

---

(١) في (هـ): «فلهزني لهزة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٧٥)، وانظر ما بعده.

وقوله: «وأحضَرَ»، قال السندي: من الإحضار، بمعنى العَدْو.

وقوله: «فلهَدَني لهدةً»، قال السندي: اللَّهدُ: الدفع الشديد في الصدر.

وقوله: «أن يحيف»، قال السندي: من الحيف، بمعنى الجَوْر، أي: أن يدخل الرسولُ في نوبتك على غيرك.

سمعتُ عائشةَ تحدث، قالت: ألا أُحدِّثُكم عني،وعن النبيِّ ﷺ؟ قلنا: بلى. قالت: لما كانت ليلَتِي التي هو عندي ـ تعني النبيَّ ﷺ ـ، انقلَبَ، فوضَعَ نعلَيه عند رجْلَيه، ووضَعَ رداءَهُ، وبسَطَ طرَفَ إزارِه على فراشه، فلم يلبَثْ إلاَّ ريثما ظَنَّ أني قد رقَدْتُ، ثم انتعَلَ رُويداً، وأخَذَ رداءَهُ رويداً، ثم فتَحَ البابَ رُويداً، وخرَجَ فأجافَهُ رُويداً، وجعَلْتُ دِرْعي في رأسي، واختمَرْتُ، وتقنَّعْتُ إزاري، وانطلَقْتُ في أَثَرِه، فجاء البَقيعَ، فرفَعَ يديه ثلاثَ مرَّات، وأطالَ القيامَ، ثم انحرَفَ فانحرَفْتُ، فأسرَعَ، فأسرَعْتُ، وهرولَ، فهَرولْتُ، فأحضَرَ، فأحضَرْتُ، وسبَقْتُه فدخَلْتُ، فليس إلا أن اضطجعْتُ فدخَلَ، فقال: «ما لَكِ يا عائشةُ حَشْيَا رابيةً»؟ قالت: لا. قال: «لتُخبِرِنِّي، أو ليُخبرَنِّي اللطيفُ الخبيرُ» قلتُ: يا رسولَ الله، بأَبي أَنتَ وأُمِّي، فأخبَرْتُه الخبرَ، قال: «فأنتِ السوادُ الذي رأيتُ أمامي»؟ـ قالت: نعم، فلهَدَني في صدري لَهْدَةً أوجعَتْني، ثم قال: «أظنَنْتِ أن يَحيفَ الله عليكِ ورسولُه»؟! قالت: مهما يكتُمِ الناسُ، فقد علِمَه الله، قال: «نعم، فإن جبريلَ أتاني حين رأيتِ، ولم يكن يدخُلُ عليكِ وقد وضعتِ ثيابَكِ، فناداني فأخفى منك، فأجَبْتُه، فأخفَيْتُ منك، وظَننْتُ أن قد رقَدْتِ، وخشِيتُ أن تَستَوحِشي، فأمَرَني أن آتيَ أهلَ البقيع، فأستَغفِرَ لهم»(١).

[المجتبى: ٧/٧٣، التحفة: ١٧٥٩٣].

قال أبو عبد الرحمن: حجاجُ بنُ محمد في ابن جُريج أثبَتُ عندنا من ابن وَهْب، رواه عاصمٌ، عن عبد الله بن عامر بن رَبيعةَ، عن عائشةَ، على غير هذا اللفظ.

٨٨٦٣ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن عاصم بن عُبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن رَبيعةَ

عن عائشةَ، قالت: فقَدْتُه من الليل، فتبِعْتُه، فإذا هو بالبَقيع، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٧٥).

وقوله: «حَشْيَا رابيةً»، بوزن: فَعلَى، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: مالكِ قد وقع عليك الحشا: وهو الرَّبْوُ والنهيج الذي يعرِضُ للمسرع في مشيه وللمحتدِّ في كلامه من ارتفاع النفَس وتواتُرِه.

«سلامٌ عليكُم دارَ قومٍ مُؤمنينَ، أنتمُ لنا فَرَطٌ، وإنا لاحِقُون، اللهُمَّ لا تحرِمْنا أجرَهُم، ولا تَفتِنَّا بعدَهُم» قالت: ثم التفَتَ إليَّ، فقال: «وَيْحَها، لو تَستطيعُ ما فعلَتْ»(١).

[المجتبى: ٧/٧٥].

٨٨٦٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حُمَيدٌ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن الرُّؤَاسي ـ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ما غِرْتُ على امرأة ما غِرْتُ على خديجةَ، من كثرة ذكرِ رسولِ الله ﷺ لها، قالت: وتزَوَّجَني بعدَها بثلاثِ سنينَ(٢).

[التحفة: ١٦٨٨٦].

٥ـ الانتصار

٨٨٦٥ ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله الصفَّار البصري، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشْر، قال: حدثنا زكريا، عن خالد بن سَلَمةَ، عن البَهِيِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: ما عِلمتُ حتى دخلَتْ عليَّ زينبُ بغَير إذنٍ وهي غَضبَى، ثم قالت: لرسول الله ﷺ: حسبُكَ إذا قلَبَتْ لكَ ابنةُ أبي بكر ذُرَيِّعَتَيْها، ثم أقبلَتْ عليَّ، فأعرَضْتُ عنها، حتى قال النبيُّ ﷺ: «دُونَكِ فانتصِري» فأقبَلْتُ عليها حتى رأيتُها قد يَبَّسَتْ رِيقَها في فِيها، ما ترُدُّ عليَّ شيئاً، فرأيتُ النبيَّ ﷺ يتهلَّلُ وجهُه(٣).

[التحفة: ١٦٣٦٢].

---

(١) أخرجه أبو داود كما في «التحفة» (١٦٢٢٦)، وابن ماجه (١٥٤٦).
وانظر ما سلف برقم (٢١٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٢٥).
ولم يذكر المزي إسناد النسائي في «التحفة» (١٦٢٢٦).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٣٠٥).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٨)، وابن ماجه (١٩٨١).
وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (١١٤١٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٢٠).

٨٨٦٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا المُعَلّى بنُ منصور، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: أخبرني أَبي، عن خالد بن سَلَمةَ، عن البَهِيِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: ما علمتُ حتى دخلَتْ عليَّ زينبُ بغَير إذنٍ، وهي غَضبَى، ثم قالت: حَسبُكَ إذا قلَبَتْ لكَ ابنةُ أبي بكر ذُرَيِّعَتَيْها، ثم أقبلَتْ عليَّ، فأعرَضْتُ عنها، فقال لي النبيُّ ﷺ: «دُونَكِ فانتصِري» فأقبَلْتُ عليها حتى رأيتُها قد يَبِّسَتْ ريقَها في فمها، فما رَدَّتْ عليَّ شيئاً، فرأيتُ النبيَّ ﷺ يتهلّلُ وجهُه[(١)].

[التحفة: ١٦٣٦٢].

خالفَهُ إسحاقُ بنُ يوسفَ

٨٨٦٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا إسحاقُ، عن زكريا، عن خالد بن سَلَمةَ، عن البَهِيِّ

عن عائشةَ، قالت: ما علِمتُ حتى دخلَتْ عليَّ زينبُ بغير إذنٍ، وهي غَضبَى.... فذكر نحوه[(٢)].

[التحفة: ١٦٢٩٤].

٨٨٦٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، عن أبي سَلَمةَ، قال:

قالت عائشةُ: زارَتْنا سَوْدةُ يوماً، فجلَسَ رسولُ الله ﷺ بيني وبينَها، إحدى رجْلَيه في حِجْري، والأُخرى في حِجْرها، فعمِلْتُ لها حريرةً ـ أو قال: خزيرةً ـ، فقلتُ: كُلِي، فأبَتْ: فقلتُ: لتَأكُلِي، أو لأُلْطَخَنَّ وجهَكِ، فأبَتْ، فأخذتُ من القَصْعة شيئاً، فلطَخْتُ به وجهَها، فرفَعَ رسولُ الله ﷺ رجْلَه من حِجْرها، تَستَقِيدُ مني، فأخَذَتْ من القَصْعة شيئاً، فلطَخَتْ به وجهي، ورسولُ الله ﷺ يضحَكُ، فإذا عمرُ يقول: يا عبدَ الله بنَ عمرَ، يا عبدَ الله بن عمرَ، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «قُومَا، فاغسِلا وُجوهَكُما؛

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

فلا أحسَبُ عمرَ إلاَّ داخلاً»(١).

[التحفة: ١٧٧٦٠].

٦ ـ الافتخار

٨٨٦٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا الـمُلائي ـ يعني أبا نُعيم الفضلَ بنَ دُكَين ـ، قال: حدثنا عيسى بنُ طَهمانَ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: كانت زينبُ تفخَرُ على نساء النبيِّ ﷺ: إن اللهَ أنكَحَني من السماء، وفيها نزلَتْ آيةُ الحِجاب(٢).

[التحفة: ١١٢٤].

٨٨٧٠ ـ أخبرنا أبو عاصم، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن ثابت

عن أنس، قال: بلَغَ صفيةَ أن حفصةَ قالت: ابنةُ يهُوديٍّ، فبكَتْ، فدخَلَ عليها النبيُّ ﷺ وهي تَبكي، فقال: «ما يُبكِيكِ»؟

قالت: قالت لي حفصةُ: ابنةُ يهُوديٍّ، فقال النبيُّ ﷺ: «إنكِ لابنةُ نبي، وإن عمك نبيٌّ، وإنك لتحت نبيٍّ، فبم تفخر عليك» ثم قال: «اتقي الله يا حفصة»(٣).

[التحفة: ٤٧١].

٧ ـ المتشبعة بغيرما أُعطِيَتْ

وذكرُ الاختلاف علىهشام بن عُروةَ في الخبر في ذلك

٨٨٧١ ـ أخبرنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٣٧٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٨٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٩٢)، وابن حبان (٧٢١١).

عن عائشةَ، قالت: جاءت امرأةٌ إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إن لي زَوجاً،ولي ضَرَّةً، أفأقول: أعطاني كذا، وكسَاني كذا، وهو كَذِبٌ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المُتَشبِّعُ بما لم يُعْطَ كلابِسِ ثَوبَيْ زُورٍ»(١).

[التحفة: ١٧٢٤٨].

٨٨٧٢ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، قال: حدثَتْني فاطمةُ

عن أسماءَ، أن امرأةً قالت: يا رسولَ الله، إن لي ضَرَّةً، فهل عليَّ جُناحٌ إن تَشبَّعْتُ من زَوجي بغَير الذي يُعطِيني؟ قال رسولُ الله ﷺ: «المُتَشبِّعُ بما لم يُعْطَ كلابِسِ ثَوبَيْ زُورٍ»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصوابُ، والذي قبلَه خطأٌ.

[التحفة: ١٥٧٤٥].

٨٨٧٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ آدَمَ، عن عَبدةَ، عن هشام، عن فاطمةَ

عن أسماءَ، قالت: أَتَتْ امرأةٌ النبيَّ ﷺ ... فذكَرَ نحوَه(٣).

[التحفة: ١٥٧٤٥].

٨ ـ القَسْمُ للنساء

٨٨٧٤ ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أن عُروةَ حدثه

أن عائشةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ سفَراً، أقرَعَ بينَ نسائِه، فأيَّتُهُنَّ خرَجَ سَهمُها، خرَجَ بها معه، وكان يقسِمُ لكلِّ امرأة منهُنَّ يومها

(١) أخرجه مسلم (٢١٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٤٠).
(٢) أخرجه البخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٣٠)، وأبو داود (٤٩٩٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٢١،)وابن حبان (٥٧٣٨) و(٥٧٣٩).
(٣) سلف قبله.

وليلَتَها، غيرَ أن سَوْدَةَ بنت زَمْعةَ وهبَتْ يومَها وليلَتَها لعائشةَ، تبتَغِي بذلك رِضَى رسولِ الله ﷺ(١).

[التحفة: ١٦٧٠٣].

٨٨٧٥ ـ أخبرَنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عطاءٌ، قال:

حضَرْنا مع ابن عبَّاس جِنازةَ ميمونةَ زَوجِ النبيِّ ﷺ بسَرِفٍ، فقال ابنُ عبَّاس: هذه زَوجُ رسولِ الله ﷺ، فإذا رفَعْتُم نَعشَها، فلا تُزعزِعُوها، ولا تُزلزِلُوها، وارفُقُوا، فإنه كان عندَ رسول الله ﷺ تسعٌ، فكان يقسِمُ لثمانٍ، ولا يقسِمُ لواحدة(٢).

[التحفة: ٥٩١٣].

٩ ـ الحال التي يختلف فيها حال النساء

٨٨٧٦ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني محمدُ بنُ أبي بكر(٣)، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ لما تَزوَّجَها ـ وقال يعقوبُ: فلما تزوَّجَ أمَّ سَلَمةَ ـ أقام عندَها ثلاثاً، وقال لها: «ليس بكِ على أهلِكِ هَوانٌ، إن شئتِ سَبَّعْتُ لكِ، وإن سَبَّعْتُ لكِ، سَبَّعْتُ لِنِسائي»(٤).

[التحفة: ١٨٢٢٩].

٨٨٧٧ ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد القطَّانُ الرَّقِّي، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابن

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٩٣) و(٢٦٨٨)، وأبو داود (٢١٣٨)، وابن ماجه (١٩٧٠) و(٢٣٤٧).
وسيأتي برقم (٨٨٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٥٩).
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٨٥).
(٣) وقع في الأصلين: «محمد بن المنكدر»، والمثبت من (هـ)، و«التحفة».
(٤) سيأتي بعده بتمامه.

جُرَيج: أخبرني حبيبُ بنُ أبي ثابت، أن عبدَ الحميد بنَ عبد الله بن أبي عَمرو والقاسمَ ابن محمد أخبراه، أنهما سَمِعا أبا بكر بنَ عبد الرحمن بن الحارث يخبرُ

أن أُمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرَتْه، قالت: لما وضعتُ زينبَ جاءَني النبيُّ ﷺ فخطَبَني، فقلتُ: ما مثلي تُنكَحُ، أمَّا أنا فلا ولدَ فيَّ، وأنا غَيُورٌ ذاتُ عِيال، قال: «أنا أكبرُ منكِ، وأما الغَيْرة فيُذهِبُها الله، وأما العِيَال فإلى الله ورسولِه» فتزوَّجَها، فجعَلَ يأتِيْها، ويقول: «أين زُنَابُ»؟ حتى جاء عمارٌ يوماً، فاختَلَجَها، فقال: هذه تمنَعُ رسولَ الله ﷺ ، وكانت تُرضِعُها، فجاء النبي ﷺ(1)، فقال: «أين زُنَابُ»؟ قالت قُرَيبَةُ ـ ووافقَها عندها ـ: أخذَها عمارٌ، فقال النبيُّ ﷺ : «أنا أجيئكُم الليلةَ» فبات النبيُّ ﷺ، ثم أصبَحَ، فقال حينَ أصبَحَ:

«إنَّ بكِ على أهلِكِ كرامةً، فإن شئتِ سَبَّعْتُ لكِ، وإن أُسبِّعْ أُسبِّعْ لِنسائي»(2).

[التحفة: ١٨٢٢٩].

١٠ ـ تأويلُ قول الله جلَّ ثناؤُه:

﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ﴾

٨٨٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أغارُ على اللاتي وهَبْنَ أنفُسَهُنَّ لرسول الله ﷺ،

---

(1) في الأصلين: «إلي» والمثبت من (هـ).

(2) أخرجه مسلم (١٤٦٠) (٤١) و(٤٢) و(٤٣)، وأبو داود (٢١٢٢)، وابن ماجه (١٩١٧). وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٠٤).

وقولها: «فلا ولدَ فيَّ»، قال السندي في شرح «مسند» أحمد: أي: فما بقي في بطني ولد يرغب أحد إليَّ لأجلِهِ.

وقوله: «فقالت قُرَيبةُ ـ ووافقها عندها ـ» ، قال السندي في شرح «مسند» أحمد: «قُرَيبةٌ»، ضبط بالتصغير: وهي أخت أمِّ سلمة، أي: أن أم سلمة سكتت، وأجابه ﷺ أختُها. «ووافقها»: أي: وجد النبيُّ ﷺ قُرَيبةَ عندها، أي: عند أمِّ سلمة.

وأقول: أوَ تَهَبُ المرأةُ نفسَها للرجل؟! فأنزَلَ الله تعالى: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ [الأحزاب : ٥١] قلتُ: والله، ما أرى ربَّكَ إلاَّ يُسارِعُ لكَ في هَواكَ(١).

[التحفة: ١٦٧٩٩].

٨٨٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يونسُ بنُ محمد المُؤدِّبُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن أُمِّ شَريك، أنها كانت فيمَنْ وهبَتْ نفسَها للنبيِّ ﷺ(٢).

[التحفة: ١٨٣٣١].

١١ـ قرعة الرجل بينَ نسائه إذا أراد السفَرَ

٨٨٨٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن يونسَ، عن الزُّهري، عن عُروة

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ سفَراً أقرَعَ بينَ نسائِه، فأيَّتُهنَّ خرَجَ سَهمُها، خرَجَ بها(٣).

[التحفة: ١٦٧٠٣].

٨٨٨١ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: أخبرنا الشافعيُّ، قال: أخبرني عمي(٤) محمدُ بنُ عليِّ بن شافع، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ سفَراً أقرَعَ بينَ نسائِه، فأيَّتُهنَّ خرَجَ سَهمُها، خرَجَ بها معه(٥).

[التحفة: ١٦٣١١].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٢٨٧).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٦٢١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٨٧٤).

(٤) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٥) لفظة «معه» ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).

وسيأتي بتمامه في الذي بعده.

٨٨٨٢ ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف الحَرَّاني، قال: حدثنا يعقوبُ ـ وهو ابنُ إبراهيمَ بن سعد ـ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدثني عُروةُ بن الزُّبير وسعيدُ بنُ المسيَّب وعلقمةُ بنُ وَقَّاص وعُبيدُ الله بنُ عبد الله

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ حينَ قال لها أهلُ الإفكِ ما قالوا، فبَرَّأها اللهُ، قال: وكلُّهُم حدثني طائفةً من حديثها، وبعضُهم كان أوعَى لحديثها من بعض، وأثبَتَ له اقتصاصاً، وقد وعَيْتُ عن كلِّ رجل منهم الحديثَ الذي حدَّثَني عن عائشةَ، وبعضُ حَديثِهم يُصدِّقُ بعضاً، وإن كان بعضُهم أوعَى له من بعض، قالوا: قالت عائشةُ:

كان النبيُّ ﷺ إذا أرادَ سفَراً، أقرَعَ بينَ أزواجِه، فأيَّتُهنَّ خرجَ سَهمُها، خرَجَ بها رسولُ الله ﷺ معه، فقالت عائشةُ: فأقرَعَ بينَنا في غَزوة غَزاها، فخرَجَ فيها سَهمي، فخرَجْتُ مع رسول الله ﷺ بعدَما نزَلَ الحِجابُ، فكنتُ أُحمَلُ في هَودَجٍ، وأُنزَلُ فيه، فسِرْنا، حتى إذا فرَغَ رسولُ الله ﷺ من غَزوته تلك وقفَلَ، دنَوْنا[(١)] من المدينة قافِلينَ، آذَنَ ليلةً بالرَّحيل، فقُمْتُ حينَ آذَنُوا بالرَّحيل، فمَشَيتُ حتى جاوَزْتُ الجيشَ، فلما قضَيتُ شأني، أقبَلْتُ إلى رَحْلي، فالتمَسْتُ صدري، فإذا عِقدٌ لي من جَزْعِ ظَفَار[(٢)] قد انقطَعَ، فرجَعْتُ فالتَمستُ عِقْدي، فحبَسَني ابتِغاؤُه، وأقبَلَ الرَّهْطُ الذين كانوا يَرحَلُوني، فاحتَمَلُوا هَوْدَجي، فرحَلُوه على بَعيري الذي كنتُ أركَبُ، وهم يحسِبُون أنِّي فيه، وكان النساءُ إذ ذاكَ خِفَافاً، لم يُهبَّلْنَ، ولم يَغْشَهُنَّ اللحمُ، إنما يأكُلْنَ العُلْقةَ من الطعام، فلم يَستنكِرِ القومُ خِفَّةَ الهَوْدج حين رفَعُوه وحمَلُوه، وكنتُ جاريةً حديثةَ السِّنِّ، فبعَثُوا الجملَ وسارُوا، ووجَدْتُ عِقْدي بعدما استمرَّ الجيشُ، فجئتُ مَنازلَهُم، وليس بها منهم داعٍ ولا مُجيبٌ، فتَيمَّمْتُ منزلي الذي كنتُ به، وظَنَنْتُ أنهم سيفقِدُوني، فيرجِعُون إليَّ، فبينَا أنا جالسةٌ في منزلي، غلبَتْني عَيْني، فنِمْتُ، وكان صفوانُ بنُ المُعطَّل

---

(١) في رواية البخاري: «ودنونا».

(٢) في (هـ): «خرز ظفار».

السُّلَمي ثم الذَّكْوَاني من وراء الجيش، فأصبَحَ عندَ مَنزلي، فرأى سوادَ إنسان، فعرَفَني حينَ رآني، وكان يَراني قبلَ الحِجاب، فاستيقَظْتُ باستِرجَاعه حينَ عرَفَني، فخمَّرْتُ وجهي بجلبابي، والله ما تكلَّمْنا كلمةً، ولا سمِعْتُ منه كلمةً غيرَ استِرجاعِه، وهَوَى حتى أناخَ راحِلَته، فوطِئَ على يدِها، فقُمْتُ إليها، فركِبْتُها، فانطلَقَ يقودُ بي الراحلة، حتى أتَيْنا الجيشَ مُوغِرينَ في نَحْرِ الظَّهيرة، وهم نُزُولٌ، فهلَكَ مَن هلَكَ، وكان الذي تولَّى كِبْرَ الإفكِ عبدُ الله بنُ أُبيٍّ ابنُ سَلُول.

قال عُروةُ: كانت عائشةُ تكرَهُ أن يُسَبَّ عندَها حسَّانُ، وتقول: إنه قد قال:

فإنَّ أبي ووالِدَه وعِرْضي ... لعِرْضِ محمدٍ منكُمْ وِقَاءُ

قالت عائشة: فقدِمْنا المدينةَ، فاشتكَيْتُ حين قدِمْنا شهراً، والناسُ يُفِيضُون في قول أصحابِ الإفك، لا أشعُرُ بشيء من ذلك، وهو يُرِيبُني في وجَعي أني لا أعرِفُ من رسول الله ﷺ اللُّطفَ الذي كنتُ أرى منه حين أشتكي، إنما يدخُلُ عليَّ رسولُ الله ﷺ، ثم يقول: «كيفَ تِيكُمْ»؟ ثم ينصرفُ، فذلك يُرِيبُني، ولا أشعُرُ بالشَّرِّ، حتى خرَجْتُ حين نَقِهْتُ، فخرجَتْ معي أُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ[1] المَنَاصِعِ، وكانَتْ مُتَبَرَّزَنا، وكنا لا نخرُجُ إلاَّ ليلاً إلى ليل، وذلك قبلَ أن تُتَّخَذَ الكُنُفُ قريباً من بيوتنا، وأمرُنا أمرُ العربِ الأولى، وكنا نتأذَّى بالكُنُف أن نتخِذَها عند بيوتنا، فانطَلَقْتُ أنا وأُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ بيتي حين فرَغْنا من شأنِنا، فعثرتْ أُمُّ مِسْطَحٍ في مِرْطِها، فقالت: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فقلتُ لها: بئسَ ما قُلْتِ، أتسُبِّينَ رجلاً شهِدَ بدراً؟! قالت: أيْ هَنْتَاهُ، أوَلم تسمَعي ما قال؟ قلتُ: وما قال؟ فأخبَرَتْني بقول أهلِ الإفك، فازدَدْتُ مرضاً على مَرَضي، فلما رجَعتُ إلى بيتي، دخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «كيفَ تِيْكُمْ»؟ فقلتُ له: ائذَنْ لي أن آتيَ أبوَيَّ، وأنا أُريدُ أن أستَيقِنَ الخبرَ من قِبَلِهما، فأذِنَ لي رسولُ الله ﷺ، فجئتُ أبوَيَّ، فقلتُ لأُمِّي: يا أُمَّتَاه، ماذا يتحدَّثُ الناسُ؟ قالت: يا بُنَيَّةُ، هَوِّني عليكِ، فوالله لقلَّما

---

(١) في الأصلين: «على» والمثبت من (هـ).

كانت امرأةٌ قَطُّ وَضِيئةً، عند رجل يُحِبُّها، لها ضَرائرُ، إلاَّ كثَّرْنَ عليها، فقلتُ: سبُحانَ الله، أو لقد تحدث الناس بهذا؟! فبكَيْتُ تلك الليلةَ حتى أصبَحْتُ، لا يَرقأُ لي دمعٌ، ولا أكتَحِلُ بنَومٍ، ثم أصبَحْتُ أبكي.

فدَعا رسولُ الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب، وأسامة بن زيد حين استلبَثَ الوحيُ، يستشيرُهُما في فِراق أهلِه، فأما أسامةُ، فأشارَ على رسول الله ﷺ بالذي يعلَمُ من بَراءة أهلِه، وبالذي يعلَمُ لهُم في نفسه، فقال أسامةُ: أهلُكَ، ولا نعلَمُ إلاَّ خيراً، وأما عليٌّ، فقال: يا رسولَ الله، لم يُضيِّقِ الله عليكَ، والنساءُ سِواها كثيرٌ، وسَلِ الجاريةَ تصدُقْكَ، فدَعا رسولُ الله ﷺ بَريرةَ، فقال: «أيْ بَريرةُ، هل رأيتِ من شيءٍ يَريبُكِ»؟ قالت: والذي بعثَكَ بالحقِّ، ما رأيتُ عليها قَطُّ أمراً أغمِصُه، أكثَرَ من أنها جاريةٌ حديثةُ السِّنِّ، تنامُ عن عَجين أهلِها، فيأتي الداجِنُ، فيأكُلُه.

قالت: فقام رسولُ ﷺ من يومه، فاستَعذَرَ من عبد الله بن أُبَيٍّ ابنِ سَلُول، وهو على المِنبر، فقال: «يا معشرَ المُسلمينَ، مَن يَعذِرُني من رجل قد بلَغَني أذاهُ في أهلي، واللهِ ما علِمْتُ على أهلي إلاَّ خيراً، ولقد ذكَرُوا رجلاً ما علِمْتُ عليه إلاَّ خيراً، وما يدخلُ على أهلِي إلاَّ معي» فقام سعدُ بنُ معاذ، أخو بَني عبدِ الأشهَل، فقال: يا رسولَ الله، أنا أعذِرُ منه، فإن كان من الأوْس، ضرَبْتُ عُنُقَه، وإن كان من إخواننا من الخَزْرج، أمَرْتَنا، ففعَلْنا أمرَكَ؟، قالت: وقام رجلٌ من الخَزْرج ـ وكانت أُمُّ حسَّانَ ابنةَ عَمِّه من فَخِذه ـ وهو سعدُ بنُ عُبادةَ، وهو سيِّدُ الخَزْرج، قالت: وكان قبلَ ذلك رجلاً صالحاً، ولكن احتمَلَتْه الحَمِيَّةُ، فقال لسعد بن مُعاذ: كذبْتَ، لعَمْرُ الله لا تقتُلُه، ولا تقدِرُ على قتله، فقام أُسيدُ بنُ حُضَير ـ وهو ابنُ عمِّ سعدِ بن مُعاذ ـ فقال لسعد ابن عُبادةَ: كذبْتَ، لعمرُ الله لَيَقتُلَنَّه، فإنك منافِقٌ تُجادِلُ عن المُنافقينَ، فثار

الحيَّان: الأَوْسُ والخَزْرجُ، حتى هَمُّوا أن يَقتَتِلُوا، ورسـولُ الله ﷺ قـائمٌ علـى المنبر، فلم يزَلْ يُخفِّضُهم، حتى سكَتُوا وسكَتَ.

قالت: وبكَيْتُ يومي ذلك، لا يَرقَأُ لي دمعٌ، ولا أكتحِـلُ بنَـوم، وأصبـح أبوَايَ عندي، وقد بقِيتُ ليلَتَين ويوماً، لا أكتحِلُ بنَوم، حتى إنـي لأظُـنُّ أن البكاءَ فالقٌ كبدي، فبينَا أبوايَ جالسانِ عنـدي وأنـا أبكـي، استأذَنَتْ علـي امرأةٌ من الأنصار، فأذِنْتُ لها، فجلسَتْ تَبكي معي، فبينَما نحـنُ علـى ذلـك، دخَلَ رسولُ الله ﷺ فسلَّمَ، ثم جلَسَ، ولم يجلِـسْ عنـدي منـذُ قيـلَ مـا قيـل قبلَها، ولقد لبِثَ شهراً لا يُوحى إليه في شأني بشيء، فتشهَّدَ رسـولُ الله ﷺ حين جلسَ، ثم قال: «أما بعدُ، يا عائشةُ، فإنه قـد بلَغَـني عنـكِ كـذا وكـذا، فإن كنتِ بَريئةً، فسَيُبرِّئُكِ اللهُ، وإن كنتِ أَلْمَمْـتِ بذَنْـبٍ، فاستَغفِري الله، وتُوبي إليه، فإن العبدَ إذا اعترَفَ بذَنْبٍ، ثم تابَ، تاب الله عليه» فلما قضـى رسولُ الله ﷺ مقالَتَه، قلَصَ دمعي، حتى ما أُحِسُّ منه قطرةً، وقلـتُ لأبـي: أجِبْ رسولَ الله ﷺ فيما قال، فقال: والله ما أدري ما أقولُ لرسول الله ﷺ، فقلتُ لأُمِّي: أجِيبي رسولَ الله ﷺ فيما قال، قالت: والله ما أدري ما أقـولُ لرسول الله ﷺ، فقلتُ وأنا جاريةٌ حديثةُ السِّـنِّ، لا أقـرَأُ مـن القـرآن كثيراً: إني ـ والله ـ لقد علِمْتُ لقد سمِعْتُم هذا الحديثَ، حتـى استقرَّ في أنفسِـكُم، وصدَّقْتُم به، ولئن قلتُ لكم: إني بَريئةٌ، لا تُصدِّقُونـي، ولئـن اعـترَفْتُ لكـم بأمرٍ ـ واللهُ يعلَمُ أني منه بريئةٌ ـ لتُصدِّقُنّي، فوالله لا أجدُ لي مثلاً ولا لكُم، إلاَّ أبا يوسفَ حينَ قال: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف:١٨] ثم تحوَّلْتُ، فاضطجَعْتُ على فراشي.

والله يعلَمُ حينَئذٍ أني بَريئةٌ، وإن الله مُبرِّئي ببَراءَتي، ولكن ـ والله ـ مـا كنـتُ

أظُنُّ أن الله منزِلٌ في شأني وَحْياً يُتلَى، لَشأني في نفسي[كـان](1) أحقَرَ مـن أن يَتكلَّمَ الله فيَّ بأمرٍ، ولكن كنـتُ أرجُـو أن يَـرى رسـولُ الله ﷺ في النـوم رُؤيا يُبرِّئُني الله بها.

قالت: فوالله، مـا رامَ رسـولُ الله ﷺ مجلسـه، ولا خـرَجَ أحـدٌ مـن أهـل البيت، حتى أُنزِلَ عليه، فأخَذَه ما كان يأخُذُه من البُرَحاء، حتى إنه لَيتحَـدَّرُ منه العرَقُ مثلُ الجُمان، وهو في يـومٍ شـاتٍ، مـن ثِقَـلِ القـول(2) الـذي أُنـزِلَ عليه، قال: فسُرِّيَ عن رسولِ الله ﷺ ، وهو يضحَكُ، فكان أوَّلَ كلمة تكلَّمَ بها أن قال: «يا عائشةُ، أمَّا الله فقد بَرَّأكِ» فقالت لي أُمِّي: قُومـي إليـه، فقلـتُ: والله لا أقومُ إليـه، وإنـي لا أحمَـدُ إلاَّ الله، قـالت: وأنـزَلَ الله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلۡإِفۡكِ عُصۡبَةٞ مِّنكُمۡۚ لَا تَحۡسَبُوهُ شَرّٗا لَّكُمۖ بَلۡ هُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۚ لِكُلِّ ٱمۡرِيٕٖ مِّنۡهُم مَّا ٱكۡتَسَبَ مِنَ ٱلۡإِثۡمِۚ﴾ [النور:11] العشرَ الآياتِ كُلَّها.

فلما أنزَلَ الله هذا في بَراءتي، قال أبو بكـر الصدِّيـقُ، وكـان يُنفِـقُ علـى مِسْطَحٍ؛ لقَرابتِه وفَقرِه: والله لا أُنفِقُ على مِسْطَحٍ شيئاً أبـداً بعـدَ الـذي قـال لعائشـةَ، فـأنزَلَ الله تعـالى: ﴿وَلَا يَأۡتَلِ أُوْلُواْ ٱلۡفَضۡلِ مِنكُمۡ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤۡتُوٓاْ أُوْلِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَلۡيَعۡفُواْ وَلۡيَصۡفَحُوٓاْۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾ [النور: 22] فقال أبو بكر: بلى، والله إني لأُحِبُّ أن يغفِرَ الله لي، فرجَعَ إلى مِسْطَحٍ الذي كان يُنفِقُ عليه، وقال: والله لا أنزِعُها منه أبداً.

قالت عائشةُ: وكان رسولُ الله ﷺ سأل زينبَ بنتَ جَحْشٍ عن أمري، فقال لزينبَ: «ماذا علِمْتِ، أو رأيتِ»؟ قـالت عائشـةُ: وهـي الـتي كـانت تُسَـامِيني مـن أزواج النبيِّ ﷺ ، فعصَمَهـا الله بـالوَرَع، وطَفِقَـتْ أختُهـا حَمنَـةُ تُحـارِبُ لهـا، فهلكَتْ فيمَن هلَكَ.

---

(1) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(2) في الأصلين: «القرآن»، والمثبت من (هـ).

قال ابنُ شهاب: فهذا الذي بلَغَني من حديث هؤلاءِ الرَّهْطِ(١).

[التحفة: ١٦١٢٦].

٨٨٨٣- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا الفَضْل بنُ دُكَين، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ أيمن، قال: حدثني ابنُ أبي مُلَيكةَ، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا خرَجَ، أَقرَعَ بينَ نسائِه، فطارَتْ القُرعة على عائشةَ وحفصةَ، فخرَجَتَا معه جميعاً، وكان رسولُ الله ﷺ، إذا كان بالليل سارَ مع عائشة، ويتحدَّثُ معها، فقالت حفصةُ لعائشةَ: ألا تركَبينَ الليلةَ بَعيري، وأركَبُ بَعيرَك، فتنظُرينَ وأنظُرُ؟ قالت: بلى. فركِبَتْ عائشةُ على بَعير حفصةَ، وركِبَتْ حفصةُ على بَعير عائشةَ، فجاء رسولُ الله ﷺ إلى جملِ عائشةَ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٣٧) و(٢٦٦١) و(٢٨٧٩) و(٤٠٢٥) و(٤١٤١) و(٤٦٩٠) و(٤٧٥٠) و (٦٦٦٢) و (٦٦٧٩) و (٧٣٦٩) و (٧٥٤٥)، ومسلم (٢٧٧٠) (٥٦) و (٥٧) و(٥٨)، وأبو داود (٤٧٣٥) و(٤٨٠٠) و(٥٢١٩)، والترمذي (٣١٨٠).

وقد سلف برقم (٥٩٩٠) وسيرد برقم (١١١٨٧) و(١١٢٩٦).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٣١٧)، وابن حبان (٤٢١٢) و(٧٠٩٩).

والحديث روي مطولاً ومفرقاً.

وقولها: «من جَزْعِ ظَفَار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الجَزْعُ، بالفتح: الخَرَز اليماني، الواحدة جَزْعة و«ظَفَارِ»، بوزن قَطامِ، وهي اسم مدينة لِحْمَيَر باليمن.

وقولها: «لم يُهَبَّلْنَ»: أي: لم يكثُر عليهن اللحمُ. يقال: هبَّلَه اللحمُ، إذا كثُر عليه وركب بعضُه بعضاً.

وقولها: «يأكُلْن العُلْقة»: أي: البُلْغةَ من الطعام.

وقولها: «حين نقِهتُ»: نقِه المريضُ، ينقَهُ، فهو ناقِهٌ، إذا برأ وأفاق.

وقولها: «في مِرْطها»: كساء، ويكون من صوف، وربما كان من خز أو غيره.

وقولها: «أيْ هَنتَاهُ»: أي: يا هذه،وتفتح النون وتُسكَّن، وتضم الهاء الآخرة وتُسكَّن. وقيل: معنى يا هنتاه: يا بلهاءُ، كأنها نُسبَتْ إلى قِلَّة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم.

وقولها: «وضيئةٌ»: الوضاءةُ: الحسنُ والبهجة. يقال: وضُؤَتْ فهي وضيئٌ.

وقولها: «أغمِصُه»: أي: أعيبُها به، وأطعَنُ به عليها.

وقولها: «فيأتي الداجنُ»: وهي الشاة التي يعلفُها الناسُ في منازلهم، وقد يقع على غير الشاء من كل ما يألَف البيوتَ من الطير وغيرها.

وقولها: «البُرحاء»: أي: شدة الكَرْب من ثِقَل الوحي.

وعليه حفصةُ، فسَّلمَ عليها، ثم سارَ معها، حتى نزَلُوا، وافتقَدَتْه[1] عائشةُ، فغارَتْ، فلما نزلَتْ، جعلَتْ تجعَلُ رجْلَيها بين الإذخِرِ، وتقول: يا رَبِّ، سلِّطْ عليَّ عقرَباً، أو حيَّةً تلدَغُني، عن رسولِكَ ﷺ فلا أستطيعُ أن أقولَ له شيئاً[2].

[التحفة: ١٧٤٦٢].

١٢ - المرأة تهبُ يومَها لامرأة من نساء زوجها

٨٨٨٤ - أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابت البُناني، عن سُميَّةَ

عن عائشةَ، قالت: وجَدَ رسولُ الله ﷺ على صفيَّةَ، فقالت لي: هل لكِ إلى أن تُرضِيَ رسولَ الله ﷺ عني، وأجعَلُ لكِ يومي؟ قلتُ: نعم، فأخذتُ خِماراً لها[3] مصبوغاً بزَعْفران، فرشَشْتُه بالماء، ثم اختمَرتُ به، فدخَلْتُ عليه في يومها، فجلَسْتُ إلى جَنْبه، فقال: «إليكِ يا عائشةُ، فليس هذا بيَومكِ» فقلتُ: ﴿فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾، ثم أخبَرتُه خبري[4].

[التحفة: ١٧٨٤٤].

٨٨٨٥- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ امرأةً في مِسْلاخِها مثلَ سَوْدةَ بنتِ زَمْعةَ، من امرأة فيها حِدَّةٌ، فلما كَبِرَتْ، قالت: يا رسولَ الله، جعلتُ يومي منكَ لعائشةَ، فكان رسولُ الله ﷺ يَقسِمُ لعائشةَ يومَين: يَومَها، ويومَ سَوْدةَ[5].

[التحفة: ١٦٧٧١].

---

(١) في الأصلين: «فافتقدت»، والمثبت من نسخة في حاشيتيهما.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢١١)، ومسلم (٢٤٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٣٤).

(٣) جاء في نسخة في حاشيتي الأصلين: «لي».

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٩٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٤٠).

(٥) أخرجه البخاري (٥٢١٢)، ومسلم (١٤٦٣)، وابن ماجه (١٩٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٩٥)، وابن حبان (٤٢١١).

وقولها: «في مِسْلاخها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: في مثل هَدْيها وطريقتها.

١٣ـ إذا استأذن نساءَه فأذِنَّ له أن يكون عند بعضهن، ويدُرْنَ عليه

٨٨٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله، قال:

سألتُ عائشةَ عن مرض رسولِ الله ﷺ، قالت: اشتكى، فعَلِقَ ينفُثُ، فكنا نُشبِّهُ نَفْثَه بنَفْثِ آكلِ الزبيب، وكان يدُور على نسائه، فلما اشتَدَّ المرضُ، استأذَنَهُنَّ أن يُمرَّضَ عندي ويدُرْنَ عليه، فأذِنَّ له، فدخَلَ عليَّ وهو يتَّكِئُ على رجُلَين، تخطُّ رِجلاه الأرضَ خطًّا، أحدهُما العباسُ.

فذكَرْتُ ذلك لابن عبَّاس، فقال: ألَمْ تخبِرْكَ من الآخر؟ قلت: لا. قال: هو عليٌّ(١).

[التحفة: ١٦٣٠٩].

٨٨٨٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ عامر، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا عَبَّادُ ابنُ عباد، عن عاصم الأحول، عن مُعاذةَ

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ يستأذِنَّا في يوم إحدَانا بعدَما نزلَتْ: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ﴾ [الأحزاب: ٥١]. وقالت مُعاذةُ: فقلتُ: ما كنتِ تقُولينَ للنبيِّ ﷺ إذا استأذَنَكِ؟ قالت: كنتُ أقول: إن كان ذلكَ إليَّ، لم أُوثِرْ على نفسي أحداً(٢).

[التحفة: ١٧٩٦٥].

١٤ـ ملاعبةُ الرجلِ زوجتَه

٨٨٨٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عَمرو

عن جابر، قال: تزوَّجْتُ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ ، فقال: «تزوَّجْتَ يا جابرُ»؟ قلت: نعم. قال: «بِكْراً أم ثَيِّباً»؟ فقلت: لا، بل ثَيِّباً. قال: «فهلاَّ بِكْراً

(١) سلف مكرراً برقم (٧٠٥١)، وانظر تخريجه برقم (٩١٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٨٩)، ومسلم (١٤٧٦)، وأبو داود (٢١٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٧٦)، وابن حبان (٤٢٠٦).

تُلاعِبُها وتُلاعِبُكَ»(١).

[المجتبى: ٦/٦١، التحفة: ٢٥١٢].

٨٨٨٩ ـ أخبرنا أحمدُ بن سَليمانَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ حفص، قال: حدثنا موسى بنُ أعيَنَ، عن خالد بن أبي يزيدَ أبي عبد الرحيم، عن الزُّهري، عن عطاء بن أبي رَباح، قال:

رأيتُ جابرَ بن عبد الله وجابرَ بن عُمير الأنصاريَّينِ يرمِيانِ، قال: فأما أحدهُما، فجلَسَ، فقال له صاحبه: أكَسِلْتَ؟ قال: نعم. فقال أحدهُما للآخر: أما سمِعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «كلُّ شيء ليس من ذِكرِ الله، فهو لعبٌ، لا يكون أربعةً: مُلاعبةُ الرجلِ امرأتَه، وتأديبُ الرجلِ فرسَه، ومشيُ الرجل بينَ الغَرَضَين، وتعلُّمُ الرجلِ السباحةَ»(٢).

[التحفة: ٣١٧٦].

٨٨٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ وَهْب الحَرَّاني، عن محمد بن سَلَمةَ، عن أبي عبد الرحيم، قال: حدثني عبدُ الرحيم الزُّهري، عن عطاء بن أبي رَباح، قال:

رأيتُ جابرَ بن عبد الله وجابرَ بن عُمير الأنصاريَّينِ يرمِيان، فقال أحدُهُما لصاحبه: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كلُّ شيء ليس فيه ذِكرُ الله، فهو سهوٌ ولعبٌ، إلاَّ أربعٌ: مُلاعبةُ الرجلِ امرأتَه، وتأديبُ الرجلِ فرسَه، ومشيُهُ بينَ الغَرَضَينِ، وتعليمُ الرجلِ السباحةَ»(٣).

[التحفة: ٣١٧٦].

٨٨٩١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ الحَرَّاني، قال: حدثنا أبو عبد الرحيم، عن عبد الوهَّاب بن بُخْتٍ، عن عطاء بن أبي رَباح

قال: رأيتُ جابرَ بن عبد الله وجابرَ بن عُمير الأنصاريَّينِ يرمِيانِ، فمَلَّ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٣٠٨).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي في لاحقيه.

وقوله: «بين الغَرَضَين»، مفرده الغَرض، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغرَضُ: الهَدَفُ.

(٣) سلف قبله.

أحدُهُما، فجلَسَ، فقال الآخَرُ: كسِلْتَ؟ سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كلُّ شيء ليس من ذِكرِ الله، فهو لغوٌ وسهوٌ [ولعبٌ][1]، إلاَّ أربعةُ خِصال: مشيٌ بينَ الغَرَضَينِ، وتأديبُه فرسَه، ومُلاعَبَتُه أهلَه، وتعليمُ السباحةِ»[2].

[التحفة: ٣١٧٦].

١٥ ـ مُضاحكة الرجلِ أهلَه

٨٨٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ أبي، قال: حدثنا أبو نَضْرَةَ

عن جابر بن عبد الله، قال: كنا نسيرُ مع رسول الله ﷺ، فقال لي: «أتزوَّجْتَ بعدَ أبيك»؟ قلت: نعم. قال: «أثَيِّباً أم بِكْراً»؟ قلت: ثَيِّباً. قال: «فهلاَّ تزَوَّجْتَ بِكْراً، تُضاحِكُكَ وتُضاحِكُها، وتُلاعِبُكَ وتُلاعِبُها»[3].

[التحفة: ٣١٠٢].

١٦ ـ مسابقةُ الرجلِ زوجتَه

٨٨٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: سابَقَني رسولُ الله ﷺ، فسبَقتُه، حتى إذا رَهِقَنا اللحمُ، سابَقَني فسبَقَني، فقال: «هذه بِتِيكَ»[4].

[التحفة: ١٦٩٢٧].

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (هـ).
(٢) سلف في سابقيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٦١٨٨).
وفي الحديث قصة الجمل، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.
(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٧٨)، وابن ماجه (١٩٧٩).
وسيأتي برقم (٨٨٩٤) و(٨٨٩٥) و(٨٨٩٦)
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١٨)
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

٨٨٩٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنَّى، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن هشام ـ يعني ابنَ عُروةَ ـ، عن رجل، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن عائشةَ، قالت: خرَجْتُ مع رسول الله ﷺ وأنا خفيفةُ اللحم، فنزَلْنا منزلاً، فقال لأصحابه: «تقدَّمُوا» ثم قال لي: «تعالَيْ حتى أُسابِقَكِ» فسابَقَني، فسبَقْتُه، ثم خرجتُ معه في سفَر آخَرَ، وقد حملتُ اللحمَ، فنزَلْنا منزلاً، فقال لأصحابه: «تقدَّمُوا» ثم قال لي: «تعالَيْ أُسابِقْكِ» فسابَقَني، فسَبَقَني، فضرَبَ بيَده كَتِفي، وقال: «هذه بِتلكَ»(١).

[التحفة: ١٧٧٩٣].

٨٨٩٥ ـ أخبرني عليُّ بنُ محمد بن علي، قال: حدثنا محمدُ بنُ كثير، عن الفَزَاري، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أنا ورسولُ الله ﷺ في سفَر، فتقدَّمَ أصحابُه، فقال رسولُ الله ﷺ : «سابِقيني» قالت: فسابَقْتُه، فسبَقْتُه، فلما كان بعدُ، وحملتُ اللحمَ، قال: « سابقيني » فسابَقْتُه، فسبَقَني، فقال: «هذه بِتِلْكَ»(٢).

[التحفة: ١٦٧٦١].

٨٨٩٦ ـ أخبرني عليُّ بنُ محمد بن علي المِصِّيصي، قال: حدثنا سعيدُ بنُ المُغيرة أبو عثمان الصيَّادُ في «كتاب السِّيَر»، قال: حدثنا الفَزَاري، عن هشام بن عُروةَ، عن أبي سَلَمةَ ابن عبد الرحمن، قال

أخبرَتْني عائشةُ أنها كانت مع رسول الله ﷺ في سفَر، وهي جاريةٌ، فقال لأصحابه: «تقدَّمُوا» ثم قال: «تعالَيْ أُسابِقْكِ» فسابَقْتُه، فسبَقْتُه على رجليَّ، فلما كان بعدُ، خرجتُ معه في سفَر، فقال لأصحابه: «تقدَّمُوا» ثم قال: «تعالَيْ أُسابِقْكِ» ونسيتُ الذي كان ، وقد حملتُ اللحمَ، فقلتُ: كيف أُسابِقُكَ يا رسولَ الله وأنا على هذه الحال؟ فقال: «لَتفعَلِنَّ» فسابَقْتُه،

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

فسَبَقَني، فقال: «هذه بِتلْكَ السَّبْقةِ»(١).

[التحفة: ١٧٧٧٦].

١٧ - إباحةُ الرجلِ اللعبَ لزوجته بالبنات

٨٨٩٧ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عليٌّ - يعني ابنَ مُسْهِر -، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنت ألعَبُ بالبناتِ في بيت رسولِ الله ﷺ، وكُنَّ لي صواحبُ يأتِينَني فيلعَبْنَ معي، فيتقَمَّعْنَ إذا رَأيْنَ رسولَ الله ﷺ، وكان رسولُ الله ﷺ يُسرِّبُهنَّ إليَّ، فيلعَبْنَ معي(٢).

[التحفة: ١٧١٢٣].

٨٨٩٨ - أخبرنا محمدُ بنُ النَّضْر بن مُسَاوِر المَرْوَزي، قال: حدثنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنت ألعبُ بالبنات، فربَّما دخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وصَواحِباتي عندي، فإذا رَأَيْنَ رسولَ الله ﷺ فرَرْنَ، فيقول رسولُ الله ﷺ: «كما أنتِ، وكما أنتُنَّ»(٣).

[التحفة: ١٦٧٨٢].

٨٨٩٩ - أخبرنا محمدُ بنُ رافع النيسابوري، قال: حدثنا حُجَينٌ، قال: حدثنا عبدُ العزيز - وهو ابنُ أبي سَلَمةَ -، عن هشام بن عُروةَ، عن [أبيه](٤)

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٨٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٣٠)، وفي «الأدب المفرد» (٣٦٨) و(١٢٩٩)، ومسلم (٢٤٤٠)، وأبو داود (٤٩٣١)، وابن ماجه (١٩٨٢).

وسيأتي برقم (٨٨٩٨) و(٨٨٩٩) و(٨٩٠٠)

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٩٨)، وابن حبان (٥٨٦٣) و(٥٨٦٥) و(٥٨٦٦).

وقوله: «يتقمعن» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: يتغَيَّبْنَ ويدخُلْن في بيت، أو من وراء سِتْر، وأصله من القِمَع الذي على رأس الثمرة: أي يدخُلْن فيه كما تدخُل الثمرةُ في قِمَعها.

(٣) سلف قبله.

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (هـ) و«التحفة».

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُسرِّبُ إليَّ صَواحِبي يلعَبْنَ معي باللُّعَب: البناتِ الصِّغارِ(١).

[التحفة: ١٧٠٣١].

٨٩٠٠ - أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعيد الجَوْهري، قال: حدثنا أحمدُ بنُ إسحاق، عن وُهَيب ابن خالد، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن يزيدَ بن رُومانَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ ألعبُ بالبناتِ على عهد رسولِ الله ﷺ(٢).

[التحفة: ١٧٣٥٩].

٨٩٠١ - أخبرنا أحمدُ بنُ سعد بن الحَكَم، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا يحيى بنُ أيوبَ، قال: حدثني عُمارةُ بنُ غَزِيَّةَ، أن محمدَ بن إبراهيمَ بن الحارث حدثه، عن أبي سَلَمة ابن عبد الرحمن

عن عائشة، قالت: قدِمَ النبيُّ ﷺ من غَزوةٍ، وقد نصبتُ على باب حُجرتي عَباءةً، وعلى عُرْض بيتها سِتْرٌ أرمنيٌّ(٣)، فدخَلَ البيتَ، فلما رآهُ، قال لي: «يا عائشةُ، مالي وللدُّنيا» فهتَكَ العُرضَ، حتى وقَعَ الأرضَ. وفي سَهوتِها سِتْرٌ، فهبَّتْ ريحٌ، فكشفَتْ ناحيةً عن بناتٍ لعائشةَ لُعَبٍ، فقال: «ما هذا يا عائشةُ»؟ قالت: بناتِي. ورأى بينَ ظَهرانَيهنَّ فرساً له جناحان، قال: «وما هذا الذي أرى وسَطَهُنَّ»؟ قالت: فرسٌ، قال: «وما هذا الذي عليه»؟ قالت: جناحان، قال: «فرسٌ له جناحان»؟! قالت: أَوَ ما سمِعتَ أن لسليمانَ خيلاً لها أجنحةٌ؟ فضحِكَ ﷺ حتى رأيتُ نواجِذَه(٤).

[التحفة: ١٧٧٤٢].

---

(١) سلف في سابقيه.
(٢) سلف تخريجه برقم (٨٨٩٧).
(٣) في الأصلين: «إرميني»، والمثبت من (هـ). انظر «اللسان»: (رمن).
(٤) أخرجه أبو داود (٤٩٣٢).
وهو في ابن حبان (٥٨٦٤).
وقوله: «وفي سَهْوتها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: قيل: هو كالصُّفَّة تكون بين يدي البيت، وقيل: شبيهٌ بالرَّفِّ أو الطاقِ يُوضع فيه الشيءُ.

١٨- إباحةُ الرجلِ لزوجته النظرَ إلى اللَّعِب

٨٩٠٢- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني بكرُ بنُ مُضَر، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ، قالت: دخل الحبشةُ المسجدَ يلعبُون، فقال لي: «يا حُمَيراءُ، أتُحِبينَ أن تنظُري إليهم»؟ فقلتُ: نعم. فقام بالباب، وجِئْتُه، فوضَعتُ ذَقَني على عاتِقه، فأسندتُ وجهي إلى خَدِّه، قالت: ومِن قولِهم يومَئذٍ: أبا القاسم طَيِّباً، فقال رسولُ الله ﷺ : «حَسبُكِ» فقلتُ: يا رسولَ الله، لا تعجَلْ، فقام لي، ثم قال: «حسبُكِ» فقلتُ: لا تعجَلْ يا رسولَ الله، قالت: ومالي حُبُّ النظرِ إليهم، ولكني أحبَبْتُ أن يبلُغَ النساءَ مقامُه لي، ومكاني منه(١).

[التحفة: ١٧٧٤٨].

٨٩٠٣ - أخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن داود، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر، قال: حدثني أبي، عن عَمرو، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

قالت عائشةُ: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستُرُني بردَائه، وأنا أنظُرُ إلى الحبشة، وهم يلعبُون، وأنا جاريةٌ في المسجد، فاقدُرُوا قَدْرَ الجاريةِ الحديثةِ السِّنِّ(٢).

[التحفة: ١٦٥٧٤].

٨٩٠٤- أخبرني عَمرو بنُ منصور، قال: حدثني الحَكَمُ بنُ نافع، قال: حدثنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: أخبرني عُروةُ

أن عائشةَ قالت: والله، لقد رأيتُ النبيَّ ﷺ يقوم على باب حُجْرتي، والحبشةُ يلعبُون بحرابٍ في المسجد، يستُرُني بردَائه لكي أنظُرَ إلى لَعِبهم، ثم يقومُ من أجلي، حتى أكونَ أنا التي أَمَلُّ، فاقدروا بقَدْرِ الجاريةِ الحديثةِ السِّنِّ، الحريصةِ على اللَّهو(٣).

[التحفة: ١٦٤٨٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨١١)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨١١).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٨١١).

٨٩٠٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورقال: حدثنا سفيانُ، قال: سمِعْناه من هشام بن عُروةَ، عن أبيه، قال:

قالت عائشةُ: كان الحَبَشُ يلعبُون بحرابٍ لهم، فقام رسولُ الله ﷺ فجعلتُ أنظُرُ بينَ أُذُنِه وعاتِقِه، حتى كنتُ أنا التي صدرتُ(١).

[التحفة: ١٦٩٣٨].

٨٩٠٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن ابن أبي عَديٍّ، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: لعبَتِ الحبشةُ، فجئتُ من وَرائه ﷺ ، فجعَلَ يُطَأطِئُ ظهرَهُ حتى أنظُرَ(٢).

[التحفة: ١٧٧٥٨].

٨٩٠٧ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحجاج ابن عاصم، عن أبي الأسود

عن عَمرو بن حُرَيث، قال: كان زَنجٌ يلعبُون بالمدينة، فوضَعَتْ عائشةُ حَنَكها على مَنْكِب رسولِ الله ﷺ ، وجعلَتْ تنظُرُ إليهم(٣).

[التحفة: ١٠٧٢٣].

٨٩٠٨ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد الضعيف(٤)، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، قال: أخبرني خارجةُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا يزيدُ بن رُومانَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ جالساً، فسمِعْنا لَغَطاً وصوتَ الصبيان، فقام رسولُ الله ﷺ فإذا حبشيَّةٌ تَزْفِنُ والصبيانُ حولَها ، فقال: «يا عائشةُ، تعالَيْ، فانظُري» فجِئتُ، فوضَعْتُ ذَقَني على مَنْكِب رسولِ الله ﷺ ، فجعلْتُ أنظُرُ إليها ما بينَ المَنْكِب إلى رأسه، فقال لي: «أما

(١) سلف تخريجه برقم (١٨١١).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨١١).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) في الأصلين: «عبد الله بن محمد الثغري» والمثبت من (هـ) و«التحفة».

شبِعْتِ»؟ فجعلتُ أقول: لا ، لأنظُرَ منزلَتِي عنده، إذ طلَعَ عمرُ، فارفَضَّ الناسُ عنها، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لأنظُرُ إلى شياطين الجنِّ والإنس قد فَرُّوْا من عمرَ» قالت: فرجعْتُ[1].

[التحفة: ٧٣٥٥].

٨٩٠٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ خَلَف العَسْقلاني، قال: حدثنا آدَمُ ـ وهو ابنُ أبي إياس ـ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن قَرَظَة، عن عكرمةَ

عن عائشةَ، قالت: خرَجَ رسولُ الله ﷺ والحبشةُ يلعبُون، وأنا أطَّلِعُ من خَوْخةٍ لي، فدَنا مني رسولُ الله ﷺ، فوضَعْتُ يدي على مَنْكِبه، وجعلتُ أنظُرُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «خُذْنَ بناتِ أَرْفِدةَ» فما زلتُ وهم يلعبُون ويَزْفِنُون، حتى كنتُ أنا التي انتَهيتُ[2].

[التحفة: ١٧٤٠٣].

١٩ـ إطلاقُ الرجلِ لزوجته استماعَ الغناء، والضَّرْبَ بالدُّفِّ

٨٩١٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن أبا بكر دخَلَ عليها أيامَ مِنًى وعندها جاريتَانِ تُغنِّيان وتضرِبان بدُفَّين، ورسولُ الله ﷺ مُسَجًّى على وجهه الثوبُ، لا يأمُرُهنَّ، ولا يَنهاهُنَّ، فنهَرَهنَّ أبو بكر، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهنَّ يا أبا بكر، فإنها أيامُ عيدٍ»[3].

[التحفة: ١٦٥١٤].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٩١).
وقولها: «تَزْفِنُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وأصل الزَّفْن: اللَّعبُ والدفعُ
وقولها: «فارفضَّ الناس عنها»، أي: تفرَّقوا.
(٢) سلف تخريجه برقم (١٨١١).
وقولها: «من خَوْخة لي»، قال ابن الأثير في «النهاية»، الخَوْخة: بابٌ صغير كالنافذة الكبيرة، وتكون بين بيتين ينصَبُ عليها بابٌ.
وقوله: «بنات أَرْفِدَةَ»: سبق شرحه في (١٨١٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٨٠٨).

٨٩١١ ـ أَخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مكّيُّ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا الجُعَيدُ، عن يزيدَ بن خُصَيفةَ

عن السائب بن يزيد، أن امرأةً جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقال: «يا عائشةُ، تعرفين هذه»؟ قالت: لا يا نبيَّ الله، قال: «هذه قَيْنةُ بني فلان، تُحِبِّينَ أن تُغَنِّيَكِ؟» فغَنَّتْها[(١)].

[التحفة: ٣٨٠٧].

٢٠ـ طاعةُ المرأةِ زوجَها

٨٩١٢ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ عَجلانَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن خير النساء، قال: «التي تُطِيعُ إذا أمَرَ، وتَسُرُّ إذا نظَرَ، وتحفَظُه في نفسِها ومالِه»[(٢)].

[التحفة: ١٣٠٥٨].

٨٩١٣ـ أَخبرنا شعيبُ بنُ شعيب، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثني شعيبٌ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: أخبرني يحيى، أن بُشَيرَ بن يَسَار أخبره، أن عبدَ الله بن مِحْصَن[(٣)] أخبره

عن عَمَّةٍ له، أنها دخلَتْ على رسول الله ﷺ، فقام رسولُ الله ﷺ لبعضِ الحاجة، فقضى حاجَتَها، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «أذاتُ زوجٍ أنتِ»؟ قالت: نعم. قال: «كيف أنتِ له»؟ قالت: ما آلُوه إلاَّ ما عجَزْتُ عنه، فقال

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وفي (هـ) زاد في آخره: «فقال النبي ﷺ: قد نفخ الشيطان في منخريها».

وهو في «المسند» أحمد (١٥٧٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٢٤).

(٣) قال المزي في «التحفة»: كذا قال: «عبد الله بن محصن»، وإنما هو «حصين بن محصن»، وقد رواه الحمَّادان، وسليمان بن بلال، وإبراهيم بن طهمان، وأبو خالد الأحمر، وعلي بن مُسْهِر، ويحيى بن سعيد كذلك.

رسول الله ﷺ: «انظُري أين أنتِ منه، فإنه جنَّتُكِ ونارُكِ»(١).

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٤- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى، عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن

عن عمَّةٍ له، أنها أتَتْ رسولَ الله ﷺ لحاجة، فلما فرَغَ من حاجتها، قال: «أذاتُ زوجٍ أنتِ»؟ قالت: نعم. قال: «فكيفَ أنتِ له»؟ قالت: ما آلُوهُ إلاَّ ما أعجِزُ عنه، قال: «انظُري أين أنتِ منه، فإنه جنَّتُكِ ونارُكِ»(٢).

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٥- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيان(٣)، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن، قال:

حدثَتْني عمَّتي أنها أتَتِ النبيَّ ﷺ .... نحوَه(٤).

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٦- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يعلَى، قال: حدثنا يحيى، عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن

أن عَمَّةً له(٥) أتَتْ رسولَ الله ﷺ... نحوَه(٦).

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٧ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٠٤، والحاكم ٢/١٨٩، والبيهقي ٧/٢٩١.

وسيأتي برقم (٨٩١٤) و(٨٩١٥) و(٨٩١٦) و(٨٩١٧) و(٨٩١٨) و(٨٩١٩) و(٨٩٢٠)

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٠٣).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم قال فيه: «عن حصين بن محصن، أن عمة له أتت النبي ﷺ» .

(٢) سلف قبله.

(٣) في الأصلين: «سليمان» والمثبت من (هـ)، و«التحفة».

(٤) سلف في سابقه.

(٥) في (ط) و(هـ): «عن عمة له أنها أتت».

(٦) سلف تخريجه برقم (٨٩١٣).

ـ يعني القطّان ـ، عن يحيى بن سعيد ـ وهو الأنصاريُّ ـ، عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن

أن عَمَّةً له أتَتِ النبيَّ ﷺ ... نحوَه[1].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، أن بُشَير بن يَسَار أخبره، عن حُصَين بن مِحْصَن

أن عَمَّةً له أتَتِ النبيَّ ﷺ ... نحوَه[2].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٩ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن أخبره

أن عَمَّةً له أتَتِ النبيَّ ﷺ ... نحوَه[3].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن أبي هلال، عن يحيى بن سعيد،عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن، قال:

أخبرَتْني عَمَّتي أنها دخلَتْ على رسول الله ﷺ لتسألَه عن شيء، فقال: «أذاتُ زوجٍ أنت»؟ قالت: نعم. قال: «فكيفَ أنتِ له»؟ قالت: يا رسولَ الله، لا آلُوه، قال: «فأَحْسِنِي[4]، فإنه جَنَّتُكِ ونارُكِ»[5].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٩١٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٩١٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٩١٣).

(٤) في (هـ): «أحسنت».

(٥) سلف تخريجه برقم (٨٩١٣).

٢١ـ في المرأة تبيتُ مهاجرةً لفراشِ زوجِها

٨٩٢١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن خالد، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن زُرَارة

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا باتَتِ المرأةُ هاجرةً لفراشِ زوجِها لعَنَتْها الملائكةُ حتى ترجِعَ»(١).

[التحفة: ١٢٨٩٧].

٨٩٢٢ ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن مُلازِم بن عَمرو، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بدر، عن قيس بن طَلْق

عن أبيه طَلْقِ بن عليٍّ، قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «إذا الرجلُ دَعى زوجَتَه لحاجَتِه فلتَأْتِه، وإن كانت على التَّنور»(٢).

[التحفة: ٥٠٢٦].

٢٢ ـ نظرُ المرأة إلى عورة زوجِها

٨٩٢٣ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ حَكيم، قال: حدثني أبي

عن جَدِّي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، عَوْراتُنا ما نأتي منها وما نذَرُ؟ قال: «احفَظْ عورتَكَ، إلاَّ من زوجتِكَ، أو ما ملكَتْ يمينُكَ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، فإذا كان القومُ بعضُهم في بعض؟ قال: «إن استطعتَ أن لا يرى أحدٌ عورتَكَ، فافعَلْ» قلت: فإذا كان أحدُنا خالياً؟ فقال: «فاللهُ أحقُّ أن يُستَحْيا من الناس»(٣).

[التحفة: ١١٣٨٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٩٤)، ومسلم (١٤٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٧١)، وابن حبان (٤١٧٤).

(٢) أخرجه الترمذي (١١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٨٨)، وابن حبان (٤١٦٥).

(٣) علقه البخاري (٢٧٨) مقتصراً على الجملة الأخيرة منه. وأخرجه أبو داود (٤٠١٧)، وابن ماجه (١٩٢٠)، والترمذي (٢٧٦٩) و(٢٧٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٣٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٣٨١) و(١٣٨٢).

٢٣ ـ إتيانُ المرأة مُجَبَّاةً

٨٩٢٤ ـ أخبرنا هلالُ بنُ بِشر، قال: حدثنا حَمَّادُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن ابن جُرَيج، عن محمد ابن المُنْكَدِرِ

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قيل له: إن اليهودَ تقول: إذا جاء الرجلُ امرأتَه مُجبَّاةً جاء الولدُ أحوَلَ، فقال: «كذبَتْ يهودُ» فنزلَتْ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣](١).

[التحفة: ٣٠٦٤].

٢٤ـ تأويلُ قول الله جَلَّ ثناؤه

﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾

٨٩٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: أخبرنا الليثُ، عن ابن الهاد، عن أبي حازم، عن محمد بن المُنْكَدِرِ

عن جابر بن عبد الله، أنه كان يقول: إن يهودَ كانت تقول: إذا أُتِيَتِ المرأةُ من دُبُرها، ثم حملَتْ، كان ولدُها أحوَلَ، فنزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾(٢).

[التحفة: ٣٠٣٩].

٨٩٢٦ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا ابنُ أبي مريمَ، قال: أخبرني يحيى بنُ أيوبَ، وذكَرَ آخرَ، أن ابنَ الهاد حدثَهُما، عن محمد بن المُنْكَدِرِ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥) (١١٧) و(١١٨) و(١١٩)، وأبو داود (٢١٦٣)، وابن ماجه (١٩٢٥)، والترمذي (٢٩٧٨).

وسيأتي برقم (٨٩٢٥) و(٨٩٢٦) و(٨٩٢٧) و(١٠٩٧١) و(١٠٩٧٢).

وهو عند ابن حبان (٤١٦٦) و(٤١٩٧).

وقوله: «مُجبَّاة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: مُنكَبَّة على وجهها، تشبيهاً بهيْئة السُّجود.

(٢) سلف قبله.

عن جابر، نحوَه(١).

[التحفة: ٣٠٩٢].

٨٩٢٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن ابن المُنْكَدِر

عن جابر ـ وهو ابنُ عبد الله ـ قال: كانت اليهودُ تقول في الرجل يأتي امرأتَه من قِبَلِ دُبُرِها قُبُلَها: إن الولدَ يكون أحولَ، فنزلَتْ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾(٢).

[التحفة: ٣٠٣٠].

٨٩٢٨ ـ أخبرنا عليُّ بنُ مَعْبَد، قال: حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا جعفرٌ ـ يعني ابنَ [أبي](٣) المغيرة ـ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: جاء عمرُ بنُ الخطَّاب إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله هلكتُ. قال: «وما الذي أهلَكَكَ»؟ قال: حَوَّلتُ رَحْلِي الليلةَ، فلم يردَّ عليه شيئاً، فأُوحِيَ إلى رسول الله ﷺ هذه الآيةُ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾. يقول: «أقبِلْ وأدبِرْ، واتَّقِ الدُّبُرَ والحَيْضةَ»(٤).

[التحفة: ٥٤٦٩].

٨٩٢٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ عثمانَ بن محمد بن سعيد بن عبد الله بن نُفَيل، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا المُفضَّلُ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ سليمانَ، عن كعب بن علقمةَ، عن أبي النَّضْر أنه أخبره

أنه قال لنافعٍ مولى عبدِ الله بن عمرَ: قد أُكثِرَ عليك القولُ أنك تقول عن ابن عمرَ: أنه أفتى بأن يُؤتى النساءُ في أدبارهن(٥)؟ قال نافعٌ: لقد كذَبُوا عليَّ

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٩٢٤).

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين، والمثبت من (هـ) و«التحفة».

(٤) أخرجه الترمذي (٢٩٨٠).

وسيأتي برقم (١٠٩٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٣)، وابن حبان (٤٢٠٢).

(٥) في (ط): «أدبارها».

ولكني سأُخبِرُك كيف كان الأمرُ: إن ابن عمرَ عرض الـمُصْحفَ يوماً، وأنا عندَه، حتى بلَغَ ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾. قال: يا نافعُ، هل تعلَم ما أمرُ هذه الآية؟ إنا كنا ـ مَعْشرَ قريش ـ نُجَبِّي[1] النساءَ، فلما دخَلْنا المدينةَ، ونكَحْنا نساءَ الأنصار أرَدْنا منهُنَّ مثلَ ما كنا نريدُ من نسائنا، فإذا هُنَّ قد كرِهْنَ ذلك وأعظَمْنَه، وكانت نساءُ الأنصار إنما يُؤْتَينَ على جُنُوبهِنَّ، فأنزَلَ اللهُ تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[2].

[التحفة: ٧٦٦٦].

٨٩٣٠ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أصبَغُ بنُ الفرَج، قال: حدثنا عبدُ الرحمن ابنُ القاسم، قال: قلتُ لمالكٍ: إن عندنا بمصرَ اللَّيثَ بن سعد يُحدِّث، عن الحارث بن يعقوبَ، عن سعيد بن يَسار، قال:

قلت لابنِ عمرَ: إنا نشتري الجَواري فنُحَمِّضُ لهُنَّ؟ قال: وما التَّحميضُ؟ قال: نأتِيهِنَّ في أدبارهِنَّ، قال: أوَّ! أوَ يعمَلُ[3] هذا مسلمٌ؟! فقال لي مالكٌ: فأشهَدُ على ربيعةَ لَحدَّثني، عن سعيد بن يَسار، أنه سأل ابنَ عمرَ عنه؟ فقال: لا بأسَ به[4].

[التحفة: ٧٠٨٧].

٨٩٣١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمار المَوْصلي، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثني خارجةُ بنُ عبد الله بن سليمانَ بن زيد بن ثابت، عن يزيدَ بن رُومانَ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ

أن ابنَ عمرَ كان لا يرى بأساً أن يأتيَ الرجلُ امرأتَه في دُبُرِها.

---

(١) في الأصل: «نجيء»، والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه ابن كثير في «تفسيره» ١/٣٨٣-٣٨٤.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ١٥/٤٢٣-٤٢٤.

(٣) في (هـ): «أف أوَ يفعل».

و«أوّ» أصلها «أوه»: قال في «النهاية»: وربما حذفوا الهاء فقالوا: أوّ.

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤٣٢٩)، والطحاوي في «معاني الآثار» ٣/٤١.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ١٥/٤٢٥-٤٢٦.

قال مَعْنٌ: وسمعتُ مالكاً يقول: ما علِمْتُ حراماً[1].

[التحفة: ٧٣١٤].

٢٥ـ تأويلُ هذه الآية على وجه آخر

٨٩٣٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا أبو بكر بنُ أبي أُوَيس[2]، قال: حدثني سليمانُ بنُ بلال، عن زيد بن أسلَمَ

عن عبد الله بن عمرَ، أن رجلاً أتى امرأتَه في دُبُرِها في عهد رسول الله ﷺ، فوجَدَ من ذلك وَجْداً شديداً، فأنزَلَ اللهُ تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[3].

[التحفة: ٦٧٣٣].

خالفَهُ هشامُ بنُ سعد، فرَواه عن زيد بن أسلَمَ، عن عطاء بن يَسار[4]

ذكرُ اختلاف الناقلين لخبر خُزيمةَ بن ثابت

في إتيان النساء في أعجازهِنَّ

الاختلافُ على يزيدَ بن عبد الله بن الهاد

٨٩٣٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني يزيدُ بنُ عبد الله ابن أسامةَ بن الهاد، عن عُمارةَ بن خُزيمةَ بن ثابت

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن اللهَ لا يستَحيِي من الحقِّ، لا تأْتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»[5].
[التحفة: ٣٥٣٠].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) وقع في الأصلين: «أبو بكر بن إدريس» والمثبت من «التحفة».

(٣) هو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١١٧).

(٤) كذا قال المصنف، ولم يذكر في هذا الباب سوى هذا الحديث.

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٩٢٤).

وسيأتي برقم (٨٩٣٤) و (٨٩٣٥) و (٨٩٣٦) و (٨٩٣٧) و (٨٩٣٨) و (٨٩٣٩) و (٨٩٤٠) و(٨٩٤١) و(٨٩٤٢) و(٨٩٤٣) و(٨٩٤٤) و(٨٩٤٥) و(٨٩٤٦) من طرق عن خزيمة بن ثابت. =

٨٩٣٤ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن هَرَمي بن عبد الله

عن خُزيمةَ بن ثابت، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «إن اللهَ لا يستَحِي من الحقِّ» يقولُها ثلاثاً: «لا تأتُوا النساءَ في أعجازهِنَّ»[(١)].

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٥ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثني يزيدُ، أن عُبيدَ الله بن الحُصَين حدثه، أن هَرَمي بن عبد الله حدثه

أن خُزيمةَ بن ثابت حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن اللهَ لا يستَحيي من الحقِّ، لا تأتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»[(٢)].

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٦ ـ أَخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عَمرو، قال: حدثنا أبو مصعب عبدُ السلام بنُ حفص، عن ابن الهاد، عن عُبيد الله بن عبد الله بن الحُصَين الوائلي، عن هَرَمي بن عبد الله الواقِفي

عن خُزيمةَ بن ثابت، أنه سَمِع النبيَّ ﷺ يقول: «لا يستَحيي اللهُ من الحقِّ» يقولها ثلاثاً: «لا تأتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»[(٣)].

[التحفة: ٣٥٣٠].

قال أبو عبد الرحمن: رواهُ الوليد بن كثير، فقال: عُبيدُ الله بنُ عبد الله

٨٩٣٧ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا الوليدُ بنُ كثير، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن الحُصَين، عن عبد الملك بن عَمرو بن قيس الخَطْمي، عن هَرَمي بن عبد الله، قال:

سمعتُ خُزيمةَ بن ثابت، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن اللهَ

= وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٥٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٣١)، وابن حبان (٤١٩٨) و(٤٢٠٠).

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

لا يستحيي من الحقِّ، لا تأتُوا النساءَ في أعجازهِنَّ»[1].

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٨ ـ أخبرني عَمرو بنُ هشام، عن محمد بن سَلَمةَ، عن ابن إسحاقَ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن حُصَين، قال: حدثني رجلٌ من قومي يُقال له: عبد الملك بن عَمرو بن قيس، قال: حدثني هَرَمي بنُ عبد الله

قال: كنتُ جالساً في نادي بني خَطْمة، وخُزيمةُ بنُ ثابت في المجلس، فقال: فذكَرُوا النساءَ، وما يُؤتى منهُنَّ، فقال خُزيمةُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّها الناسُ، إن اللهَ لا يستَحيي من الحقِّ، لا تأتُوا النساءَ في أعجازهِنَّ»[2].

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٩ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ ابنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن عليِّ بن الحَكَم، عن عَمرو بن شُعيب، عن هَرَمي بن عبد الله

عن خُزيمة بن ثابت، أن النبيَّ ﷺ نهى أن تُؤتى المرأةُ من قِبَلِ دُبُرِها[3].

[التحفة: ٣٥٣٠].

ذكرُ الاختلاف فيه على عبد الله بن علي بن السائب

٨٩٤٠ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمْرو ـ يعني ابنَ الحارث ـ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه، أن عبدَ الله[4] بن عليٍّ بن السائب أحدَ بني المُطَّلب حدثه، أن حُصَين بن مِحْصَن الخَطْمي حدثه، أن هَرَمي بن عَمرو الخَطْمي حدثه

أن خُزيمةَ بن ثابت حدثه، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «إن اللهَ

(١) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٤) في «التحفة»: «عبيد الله» مصغراً، وهو خطأ.

لا يستَحيي من الحقِّ، لا تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ»(١).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ، عن أبيه، قال: حدثنا حَيْوةُ، وذكَرَ آخرَ، قال: أخبرنا حسَّانُ مولى محمدِ بن سهل، عن سعيد(٢) بن أبي هلال، عن عبد الله بن عليٍّ، عن هَرَمي بن عَمرو الخَطْمي

عن خُزيمةَ بن ثابت، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اللهَ لا يستَحيي من الحقِّ، لا تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ»(٣).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عن اللَّيث، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابن يزيدَ ـ، عن ابن أبي هلال، عن عبد الله بن عليٍّ، عن هَرَمي بن عبد الله

عن خُزيمةَ بن ثابت، عن رسول الله ﷺ قال: «إن اللهَ لا يستَحيِي من الحقِّ، فلا تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ»(٤).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٣ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ عبد العزيز بن مروان بن شُجاع، قال: حدثنا الحَسنُ بنُ محمد بن أعيَنَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ علي الشافعي، أن عبدَ الله بن عليٍّ بن السائب حدثه، أنه سَمِع عَمرو بن أُحَيحةَ بن الجُلاح، يقول:

سمعتُ خُزيمةَ بن ثابت، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن اللهَ يَنهاكُمْ أن تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ»(٥).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سيَّار المَرْوَزي، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ محمد ـ يعني أبا إسحاقَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٢) وقع في الأصلين: «سعد»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٥) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

الشافعي ـ، قال: سمعتُ جَدِّي من قِبَلِ أُمِّي محمدَ بنَ عليٍّ، قال:

أخبرني عبدُ الله بنُ عليٍّ، أنه لقِيَ عَمرو بن أُحَيحةَ بن الجُلاح، فسأله: هل سمعتَ في إتيان المرأة في دُبُرِها شيئاً؟ فقال: أشهَدُ لَسمعتُ خُزيمةَ بن ثابت يقول: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اللهَ يَنهاكُمْ أن تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ»(١).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٥ ـ أَخبرنا العبَّاسُ بنُ محمد الدُّوري، قال: حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا محمدُ بنُ عليٍّ بن الشافع بن السائب، قال: حدثني عبدُ الله، عن(٢) عَمرو بن أُحَيحةَ الأنصاري، قال له:

أخبِرْني ـ أمتَعَ اللهُ بِكَ ـ عن المرأة تُؤتى في دُبُرِها، هل عندك منه خَبَرٌ؟ قال: نعم، أشهَدُ لَسمعتُ خُزيمةَ بن ثابت يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «إن اللهَ يَنهاكُمْ أن تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ». مختصرٌ(٣).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن شدَّادٍ الأعرجِ، عن رجل

عن خُزيمةَ بن ثابت، عن النبيِّ ﷺ قال: «إتيانُ النساءِ في أدبارِهِنَّ حرامٌ»(٤).

[التحفة: ٣٥٣٠].

ذكر حديث عبد الله بن عَمرو فيه

٨٩٤٧ ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ، قال: حدثنا يحيى بن كثير أبو غسَّان، قال: حدثنا زائدةُ بنُ أبي الرُّقَاد الصَّيْرَفي، عن عامر(٥) الأحول، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٢) في النسخ الخطية: «بن»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٥) في (الأصل): «عاصم» وانظر كلام المزي عليه في «التحفة».

عن جَدِّه، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن الرجل يَأتي امرأتَه في دُبُرِها، فقال: «تلك اللُّوطِيَّةُ الصُّغرى»[1].

قال لنا أبو عبد الرحمن: زائدةُ، لا أدري من هو، هو مجهولٌ، ووجَدْتُ في موضع آخَرَ: عاصمٌ الأحولُ.

[التحفة: ٨٧٢٠].

٨٩٤٨ - أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه،عن النبيِّ ﷺ قال: «هي اللُّوطِيَّةُ الصُّغرى»[2].

[التحفة: ٨٧٧٥].

٨٩٤٩ - أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن الأعرج، عن عَمرو بن شُعيب

عن عبد الله بن عَمرو، بمثلِه[3].

[التحفة: ٨٧٢٠].

٨٩٥٠ - أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا سفيانُ، عن حُمَيد الأعرج، عن عَمرو بن شُعيب

عن عبد الله بن عَمرو، قال: إتيانُ النساءِ في أدبارِهنَّ اللُّوطيَّةُ الصُّغرى[4].

[التحفة: ٨٧٢٠].

٨٩٥١ - أَخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا شيبانُ، قال: حدثنا أبو هلال، عن مَطَرٍ الوَرَّاق

عن عَمرو بن شُعيب، قال: تلكَ اللُّوطيَّةُ الصُّغرى[5].

[التحفة: ٨٧٢٠].

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٢٦٦)، والبيهقي ١٩٨/٧.
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٦٧٠٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٣٤).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه مرفوعاً.

(٤) سلف مرفوعاً برقم (٨٩٤٧).

(٥) سلف مرفوعاً برقم (٨٩٤٧).

ذكرُ حديث ابن عبَّاس فيه
واختلافُ ألفاظ الناقلين عليه

٨٩٥٢ ـ أخبرنا عبدُ الله بن سعيد الأشَجُّ، قال: حدثنا أبو[١] خالد، عن الضحَّاك بن عثمانَ، عن مَخْرَمَةَ بن سليمانَ، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا ينظُرُ اللهُ إلى رجل أتى رجلاً، أو امرأةً في دُبُرٍ»[٢].

[التحفة: ٦٣٦٣].

٨٩٥٣ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن وَكيع، عن الضحَّاك بن عثمانَ، عن مَخْرَمَةَ ابن سليمانَ، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، قال: لا ينظُرُ اللهُ يومَ القيامة إلى رجل أتى بَهيمةً، أو امرأةً في دُبُرِها[٣].

[التحفة: ٦٣٦٣].

٨٩٥٤ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الحَكَم، قال: أخبرنا بكرُ بنُ مُضَر، عن يزيدَ بن عبد الله، عن عثمانَ بن كعب القُرَظي

عن محمد بن كعب القُرَظي، أن رجلاً سألَهُ عن المرأة تُؤتى في دُبُرِها، فقال محمدٌ: إن عبدَ الله بن عبَّاس كان يقول: اسْقِ حَرْثَكَ من حيثُ نَبَاتُه[٤].

[التحفة: ٦٤٥٠].

٨٩٥٥ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن مَعْمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال:

سُئِل ابنُ عبَّاس عن الرجل يأتي المرأةَ في دُبُرِها، قال: ذلك الكُفْرُ[٥].

[التحفة: ٥٧٢٦].

---

(١) في الأصلين: «ابن»، والمثبت من (هـ) و«التحفة».
(٢) أخرجه الترمذي (١١٦٥).
وسيأتي بعده موقوفاً.
(٣) سلف قبله مرفوعاً.
(٤) أخرجه البيهقي ١٩٦/٧.
(٥) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٩٥٣).

٨٩٥٦ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبد الرحمن، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ نافع، عن ابن طاووس، عن أبيه

في الرجل يأتي المرأةَ في دُبُرِها، أنه كان يُنزِلُه بمنزلةِ الحرامِ(١).

[التحفة: ١٨٨٤٠].

٨٩٥٧ - أخبرنا محمدُ بنُ بشَار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا محمدُ بنُ مسلم، عن عَمرو بن قتادةَ(٢)، قال:

سألتُ طاووساً عن الرجل يأتي المرأةَ في دُبُرِها، قال: تلك كَفْرةٌ(٣).

[التحفة: ١٨٨٤٠].

٨٩٥٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني إبراهيمُ بنُ أبي بكر

سَمِع طاووساً يُسأَلُ عن ذلك، فقال: إن هذا ليسألني عن الكفر(٤).

[التحفة: ١٨٨٤٠].

ذكرُ حديث عمرَ بن الخطاب في ذلك

٨٩٥٩ - أخبرنا سعيدُ بنُ يعقوبُ الطَّالقاني، قال: حدثنا عثمانُ بنُ اليَمان، عن زَمْعَةَ ابن صالح، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن الهاد

عن عمرَ بن الخطَّاب، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تأتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»(٥).

[التحفة: ١٠٤٨٨].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي في لاحقيه.

(٢) وقع في «التحفة»: «عَمرو بن دينار» وهو خطأ، والصواب ما في الأصلين، وقد ذكر المزي هذا الحديث في ترجمة عَمرو بن قتادة من «تهذيب الكمال»، وليس في الستة غيره.

(٣) سلف قبله، وسيأتي بعده.

(٤) سلف في سابقيه.
وجاء في الأصلين: «أتسألني عن الكفر». وانظر «التحفة».

(٥) أخرجه البزار في «مسنده» (٣٣٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٧٦/٣.
وسيأتي في الذي بعده.

٨٩٦٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا يزيدُ بنُ أبي حكيم، عن زَمْعَةَ ابن صالح، عن عَمرو بن دينار، عن طاووس، عن عبد الله بن الهاد، قال:

قال عمرُ: قال رسولُ الله ﷺ: «استَحيُوْا من الله، فإن اللهَ لا يستحيي من الحقِّ، لا تأْتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»(١).

[التحفة: ١٠٤٨٨].

٨٩٦١ ـ أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سليمانُ بنُ عبد الرحمن ـ من كتابه ـ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ محمد الصَّنعاني، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عبد العزيز، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «استَحيُوْا من الله حقَّ الحَياء، لا تأْتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»(٢).

[التحفة: ١٥١٣٩].

ذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرةَ في ذلك

٨٩٦٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لاينظُرُ الله إلى رجل يأتي المرأةَ في دُبُرِها»(٣).

[التحفة: ١٢٢٣٧].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

جاء في (هـ) عقب هذا الحديث: قال حمزة ـ وهو راوي الكتاب عن النسائي ـ: هذا حديث منكر باطل من حديث الزهري، ومن حديث أبي سلمة، ومن حديث سعيد بن عبد العزيز، فإن كان عبد الملك الصنعاني سمعه من سعيد بن عبد العزيز فإنما سمعه بعد الاختلاط، وقد رواه عن الزهري، عن أبي سلمة أنه كان ينهى عن ذلك، فأما عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فلا. وانظر «التحفة».

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٦٢)، وابن ماجه (١٩٢٣).

وسيأتي برقم (٨٩٦٣) و(٨٩٦٤) و(٨٩٦٥) و(٨٩٦٦) وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٨٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٣٣).

٨٩٦٣ - أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: أخبرني أَبي، عن يزيدَ - وهو ابنُ عبد الله بن أسامةَ بن الهاد -، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اللهَ لا ينظُرُ إلى رجل يأتي المرأةَ في دُبُرها»(١).

[التحفة: ١٢٢٣٧].

٨٩٦٤ - أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك المُخَرِّمي، قال: حدثنا أبو هشام(٢)، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا سُهَيلٌ، عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا ينظُرُ اللهُ إلى رجل يأتي امرأتَه في دُبُرِها»(٣).

[التحفة: ١٢٢٣٧].

٨٩٦٥ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظُرُ اللهُ يومَ القيامة إلى رجل أتى امرأةً في دُبُرِها»(٤).

[التحفة: ١٢٢٣٧].

٨٩٦٦ - أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ ومحمدُ بنُ إسماعيل بن سَمُرةَ - واللفظُ له -، عن وَكيع، عن سفيانَ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَلعُونٌ مَن أتى امرأةً(٥) في دُبُرِها»(٦).

[التحفة: ١٢٢٣٧].

(١) سلف قبله.
(٢) وقع في الأصلين: «أبو هاشم»، والمثبت من (هـ) و«التحفة».
(٣) سلف في سابقيه.
(٤) سلف تخريجه برقم (٨٩٦٢).
(٥) في الأصلين: «امرأته»، والمثبت من (هـ). وانظر «التحفة».
(٦) سلف تخريجه برقم (٨٩٦٢).

٨٩٦٧ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا وَكيعٌ، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن حَكيم الأثرم، عن أبي تَميمةَ الهُجَيْمي

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أتى حائضاً، أو امرأةً في دُبُرِها، فقد كفَرَ»(١).

[التحفة: ١٣٥٣٦].

٨٩٦٨ - أخبرنامحمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى وعبدُ الرحمن وبَهْزُ بنُ أسد، قالوا: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن حَكيم الأثرم، عن أبي تَميمةَ الهُجَيْمي

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أتى امرأةً حائضاً، أو امرأةً في دُبُرِها، أو كاهناً، فقد كفَرَ بما أُنزِلَ على محمد ﷺ»(٢).

[التحفة: ١٣٥٣٦].

٨٩٦٩ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن ليث، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، قال: إتيانُ النساءِ والرجالِ في أدبارِهِنَّ كُفْرٌ(٣).

[التحفة: ١٤٣٥٠].

٨٩٧٠ - أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن ليث، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، قال: إتيانُ الرجالِ والنساءِ في أدبارِهِنَّ كُفْرٌ(٤).

[التحفة: ١٤٣٥٠].

٨٩٧١ - أَخبرنا محمدُ بنُ بشار - مرَّةً أُخرى -، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن ليث، عن مجاهد

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، وابن ماجه (٦٣٩)، والترمذي (١٣٥).
وسيأتي بعده
وهو في «مسند» أحمد (٩٢٩٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٣٠).
وجاء في (هـ) عقب هذا الحديث: قال حمزة - وهو راوي الكتاب عن النسائي -: حكيم الأثرم ليس بمشهور، ولا أعلم روى عنه غير حماد بن سلمة. والله أعلم.
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف مرفوعاً في سابقيه بنحوه.
(٤) سلف بنحوه مرفوعاً برقم (٨٩٦٧).

عن أبي هريرةَ، في الذي يأتي امرأتَه في دُبُرِها، قال: تلك كَفْرةٌ(١).

[التحفة: ١٤٣٥٠].

٨٩٧٢ ـ أخبرني معاويةُ بنُ صالح الدمشقي، قال: حدثنا منصورٌ ـ يعني ابنَ أبي مُزاحِم ـ، قال: حدثنا أبو سعيد ـ يعني المُؤَدِّبَ ـ، عن علي بن بَذِيمةَ، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، قال: مَن أتى أدبارَ الرجالِ والنساءِ، فقد كَفَرَ(٢).

[التحفة: ١٤٣٥٠].

٨٩٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ نافع، عن سُلَيم

عن مجاهد، قال: مَن فَعلَه، فليس من المُطَهَّرِين(٣).

[التحفة: ١٤٣٥٠].

ذكرُ حديث عليٍّ بن طَلْق في إتيان النساء في أدبارهن

٨٩٧٤ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن وَكيع، عن عبد الملك بن مسلم، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: جاء أعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله، إنا نكونُ في البادية، فتكونُ من أحدنا الرُّوَيْحةُ، فقال: «إن اللهَ لا يستَحيي من الحقِّ، إذا فَسا أحدُكُم، فليَتوضَّأْ، ولا تأْتُوا النساءَ في أعجازِهِنَّ»(٤).

[التحفة: ١٠٣٤٤].

٨٩٧٥ ـ أخبرنا صفوانُ بنُ عَمرو الحمصي، قال: حدثنا أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا أبو سَلاَّم عبدُ الملك بنُ مسلم بن سَلاَّم، عن عيس بن حِطَّان، عن مسلم بن سَلاَّم

---

(١) سلف بنحوه مرفوعاً برقم (٨٩٦٧) .

(٢) سلف بنحوه مرفوعاً برقم (٨٩٦٧) .

(٣) انظر رقم (٨٩٦٧) بنحوه مرفوعاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٥) و(١٠٠٥)، والترمذي (١١٦٤) و(١١٦٦).
وسيأتي برقم (٨٩٧٥) و(٨٩٧٦) و(٨٩٧٧)
وهو عند ابن حبان (٢٢٣٧) و(٤١٩٩) و(٤٢٠١).

عن عليٍّ بن طَلْق، أن أعرابيًّا أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إنا نكونُ بهذه البادية، وإنه تكونُ من أحدنا الرُّوَيْحةُ، وفي الماء قِلَّةٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «إذا فَسا أحدُكُم، فليَتوضَّأْ، ولا تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ، فإن الله لا يستَحيي من الحقِّ»(١).

[التحفة: ١٠٣٤٤].

٨٩٧٦ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن عاصم الأحول، عن عيسى ابن حِطَّان، عن مسلم بن سَلَّام

عن عليٍّ بن طَلْق، قال: قال أعرابيٌّ للنبيِّ ﷺ: الرجلُ منا يكون بالأرض الفَلاة، فتكون منه الرُّوَيْحةُ، ويكونُ في الماء قِلَّةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا فَسا أحدُكُم، فليَتوضَّأْ، ولا تأتُوا النساءَ في أعجازِهِنَّ(٢)، فإن اللهَ لا يستَحيي من الحقِّ»(٣).

[التحفة: ١٠٣٤٤].

٨٩٧٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ وأبو معاويةَ، عن عاصم، عن عيسى بن حِطَّان، عن مسلم بن سَلَّام

عن عليٍّ بن طَلْق، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا فَسا أحدُكُم، فليَتوضَّأْ، ولا تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ، فإن الله لا يستَحيي من الحقِّ»(٤).

[التحفة: ١٠٣٤٤].

٢٦ ـ الترغيب في المُبَاضَعة

٨٩٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا عليٌّ، عن يحيى،

---

(١) سلف قبله.

(٢) في (هـ): «أعجازها».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٩٧٤).

عن زيد بن سلاَّم، عن أبي سلاَّم، قال:

قال أبو ذرٍّ: قال ـ كأنه يعني النبيَّ ﷺ ـ: «إن على كلِّ نفس كلَّ يوم طلعَتْ فيه الشمسُ صدَقةً منه على نفسه» قلتُ: يا رسولَ الله، من أين أتصدَّقُ، وليس لنا أموالٌ؟ قال: «أَوَليس من أبواب الصدقة: التكبيرُ، والحمدُ للهِ، وسُبْحانَ اللهِ، وتَستغفِرُ اللهَ، وتأمُرُ بالمعروف، وتَنهى عن المنكر، وتعزِلُ الشوكةَ عن طريق المسلمينَ والعظمَ والحجَرَ، وتَهدي الأعمى، وتدلُّ المستدِلَّ على حاجة له قد علِمْتَ مكانَها، وترفَعُ بشِدَّة ذِراعَيكَ مع الضعيف، كلُّ ذلك من أبواب الصدَقة منكَ على نفسكَ، ولكَ في جِماعِكَ زوجتَكَ أجرٌ» قلت: كيف يكونُ لي الأجرُ في شَهوتي؟! قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أرأيتَ لو كان لكَ ولدٌ، فأدركَ، ورجَوْتَ خيرَه، ثم ماتَ، أكنتَ تحتسِبُه»؟ قال: نعم. قال: «فأنتَ خلَقْتَه»؟ قال: بل الله خلَقَه، قال: «فأنتَ هدَيْتَه»؟ قال: بل اللهُ هداهُ، قال: «فأنتَ كنتَ ترزُقُه»؟ قال: بل الله رزَقَه، قال: «كذلكَ فضَعْه في حَلالِه، وجَنِّبْه حرامَه، فإن شاء الله أحيَاهُ، وإن شاء أماتَه، ولك أجرٌ[1]»[2].

[التحفة: ١١٩٨٥].

٨٩٧٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن واصلٍ مولى أبي عُيَينةَ، عن يحيى بن عُقَيل، عن يحيى بن يَعْمَرَ

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُصبِحُ على كلِّ سُلامَى من ابن آدَمَ كلَّ يوم صدَقةٌ» ثم قال: «إماطَتُكَ الأذى عن الطريق صدَقةٌ، وتَسليمُكَ على الناس صدَقةٌ، وأمرُكَ بالمعروف صدَقةٌ، ونَهْيُكَ عن المُنكر صدَقةٌ،

---

(١) في (هـ): «أجره».

(٢) أخرجه البيهقي في «الآداب» صفحة ٩٢-٩٣.

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٨٤).

ومُباضَعَتُكَ أهلَكَ صدَقةٌ» قلنا: يا رسولَ الله، أيقضِي الرجلُ شهوَتَه، ويكون له صدَقةٌ؟! قال: «نعم، أرأيتَ لو جعَلَ تلكَ الشهوةَ فيما حرَّمَ الله عليه، ألم تكن عليه وِزْراً»؟ قلنا: بلى. قال: «فإنه إذا جعَلَها فيما أحَلَّ الله له فهي صدَقةٌ» قال: وذكَرَ أشياءَ صدَقةً، ثم قال: «يُجزِئُ من ذلك كُلِّه رَكعَتا الضُّحى»(١).

[التحفة: ١١٩٢٨].

٢٧ـ النهي عن التجرُّد عندَ المُباضَعة

٨٩٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عَمرو بنُ أبي سَلَمةَ، عن صدَقَة بن عبد الله، عن زُهير بن محمد، عن عاصم الأحول

عن عبد الله بن سَرْجِسَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أتى أحدُكُم أهلَه، فليُلْقِ على عَجُزِه وعَجُزِها شيئاً، ولا يتجَرَّدا تجرُّدَ العَيرين»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ، وصدقةُ بنُ عبد الله ضعيفٌ، وإنما أخرَجْتُه؛ لئلا يُجعلَ: عَمرو، عن زُهير.

[التحفة: ٥٣٢٤].

٢٨ ـ ما يقول إذا أتاهُنَّ

٨٩٨١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن سالم، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، يبلُغُ به النبيَّ ﷺ قال: «لو أن أحدَهُم قال حينَ يُواقِعُ أهلَه:

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٧)، ومسلم (٧٢٠)، وأبو داود (١٢٨٥) و(١٢٨٦) و(٥٢٤٣) و(٥٢٤٤).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٩٦).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

بسمِ الله، اللهُمَّ جَنِّبْني الشيطانَ، وجَنِّبِ الشيطانَ ما رزَقْتَنا، فقُضِي بينَهُما ولدٌ، لم يضُرَّه الشيطانُ»(١).

[التحفة: ٦٣٤٩].

خالفَهُ ابنُ أبي عمرَ

٨٩٨٢ ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا ابنُ أبي عمرَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو أن أحدَكُم إذا أتى أهلَه، قال: بسمِ الله، اللهُمَّ جَنِّبْني الشيطانَ، وجَنِّبِ الشيطانَ ما رزَقْتَنا، ثم قُضِي بينَهُما ولدٌ، لم يضُرَّه الشيطانُ»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[التحفة: ٦٣٧٤].

٢٩ ـ طواف الرجل على نسائه في الليلة الواحدة

٨٩٨٣ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد التَّيمي قاضي البصرة، قال: حدثنا ابنُ داودَ(٣)، عن هشام بن عُروةَ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «قال سليمانُ بنُ داودَ عليهما السلام: أطوفُ الليلةَ على مئةِ امرأةٍ، فتأتي كلُّ امرأة برجُلٍ يضرِبُ بالسيف، و لم

---

(١) أخرجه البخاري (١٤١) و(٣٢٧١) و(٣٢٨٣) و(٥١٦٥) و(٦٣٨٨) و(٧٣٩٦)، ومسلم (١٤٣٤) وأبو داود (٢١٦١)، وابن ماجه (١٩١٩)، والترمذي (١٠٩٢).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٠٠٢٤) و(١٠٠٢٥) و(١٠٠٢٧) و(١٠٠٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٧)، وابن حبان (٩٨٣).

(٢) سلف قبله.

(٣) في (ط) وهامش الأصل: «درا ورد» وجاء في هامش (ط): «صوابه لحمزة: داود»، وهو الصواب كما في (هـ) و «التحفة» وهو عبد الله بن داود الخُرَيبي.

يقُلْ: إن شاء اللهُ، فطافَ عليهِنَّ، فجاءت واحدةٌ بِنصفِ ولدٍ، ولو قال سليمانُ: إن شاء اللهُ، لكانَ ما قال»(١).

[التحفة: ١٣٩٢٠].

٨٩٨٤ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا معاذٌ، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أنسُ بنُ مالك، أن رسولَ الله ﷺ كان يدُور على نسائِه في الساعة من الليل والنهار، وهُنَّ إحدى عَشْرةَ، قلتُ لأنس: هل كان يُطيقُ ذلك؟ قال: كنا نتحدَّث أنه أُعطِيَ(٢) قُوَّةَ ثلاثينَ(٣).

[التحفة: ١٣٦٥].

٨٩٨٥ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

أن أنساً حدَّثهم، أن نبيَّ الله ﷺ كان يطُوفُ على نسائِه في الليلة الواحدة، وله يومَئذٍ تسعُ نِسوةٍ(٤).

[التحفة: ١١٨٦].

٣٠ـ طواف الرجل على نسائه، والاغتسال عند كل واحدة

٨٩٨٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: أَخبرنا حَبَّان، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ فُلان بن أبي رافع، عن عَمَّتِه سَلمَى

عن أبي رافع، أن رسولَ الله ﷺ طافَ على نسائه ذاتَ يوم، فجعَلَ يغتسِلُ عندَ هذه، وعند هذه، قلتُ: يا رسولَ الله، لو جعَلْتَه غُسْلاً واحداً،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٤).

(٢) في الأصلين: «يعطى»، والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٦).

قال: «هذا أزكَى، وأطيَبُ، وأطهَرُ»[1].

[التحفة: ١٢٠٣٢].

٣١ـ طواف الرجل على نسائه، والاقتصارُ على غُسل واحد وذكرُ الاختلاف على مَعْمر في خبر أنس في ذلك

٨٩٨٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن مَعْمر، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كان يطُوفُ على نسائه في غُسْل واحد[2].

[التحفة: ١٣٣٦].

٨٩٨٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن مَعْمر، عن ثابت

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كان يطُوفُ على نسائِه في الليلة الواحدة، ثم يغتسِلُ مرَّةً[3].

[التحفة: ٤٨٨].

قال أبو عبد الرحمن: الصوابُ حديثُ قتادةَ.

٣٢ـ ما على مَن أتى امرأته[4]، ثم أرادَ أن يعود

٨٩٨٩ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن عاصم، عن أبي المُتوكّل

عن أبي سعيد ـ رفَعَ الحديثَ ـ، قال: «إذا أتى أحدُكُم أهلَه، ثم أرادَ أن

(١) أخرجه أبو داود (٢١٩)، وابن ماجه (٥٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٨٧).
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٦).
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٦).
(٤) في (ل): «امرأة» ، وفي (ط): «المرأة»، والمثبت من (هـ).

يعُودَ، فليَتوضَّأْ»(١).

[التحفة: ٤٢٥٠].

٨٩٩٠ ـ أَخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، عن حفص ـ وهو ابنُ غياث ـ، عن عاصم، عن أبي المُتوكِّل الناجي

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أتى أهلَه أولَ الليل، ثم أرادَ أن يعُودَ من آخره، فليَتوضَّأْ بينَ ذلك وُضُوءاً»(٢).

[التحفة: ٤٢٥٠].

خالفَهُما همَّام

٨٩٩١ ـ أَخبرنا عبدُ الملك بنُ عبد الحميد، قال: حدثنا أبو عمرَ الحَوْضي، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا عاصمٌ الأحولُ، عن أبي الصدِّيق

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ ـ قال في الذي يَمَسُّ امرأتَهُ، ثم يُريدُ أن يعُودَ ـ قال: «يتوَضَّأُ قبلَ أن يعُودَ»(٣).

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصواب حديثُ ابنِ المبارك وحفصِ بن غياث.

[التحفة: ٣٩٧٩].

٣٣ ـ الجنب إذا أراد أن ينام(٤)

وذكرُ اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك

٨٩٩٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٤)، وانظر لاحقيه

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٤) من طريق أبي المتوكل عن أبي سعيد.

(٤) في الأصلين: «ما عليه إذا أراد أن ينام... »، والمثبت من (هـ).

وأخبرنا العبَّاسُ بنُ الوليد بن مَزْيد، قال: أخبرني أَبي، قال: سمعتُ الأوزاعيَّ، قال: حدثني الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة[1].

[التحفة: ١٦٥٢٠].

٨٩٩٣ ـ أخبرني صفوانُ بنُ عَمرو، عن علي بن عَيَّاش، قال: حدثنا سفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أراد أن ينامَ وهو جُنُبٌ ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة[2].

[التحفة: ١٦٤٥٣].

٨٩٩٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أتى أهلَه، فأراد أن يرقُدَ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة[3]. [قال النسائي : الصواب حديث إسحاق ، وحديث علي بن عياش خطأ][4]

[التحفة: ١٧٧٦٩].

٨٩٩٥ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، عن الليث ويونسَ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة قبلَ أن ينامَ[5].

[التحفة: ١٧٧٦٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٠) من طريق أبي سلمة، عن عائشة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٠).

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ) و«التحفة».

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٥٠).

٨٩٩٦ ـ أَخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

أن عائشةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة، وإذا أراد أن يأكُلَ، أو يشرَبَ، قالت: غسَلَ يدَيه، ثم يأكُلُ ويشرَبُ(١).

[التحفة: ١٧٧٦٩].

٨٩٩٧ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا صالحٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ، وأبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يأكُلَ وهو جُنُبٌ، غسَلَ يدَيهِ(٢).

[التحفة: ١٧٧٦٩].

٨٩٩٨ ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا أراد أن ينامَ، أو يأ كُلَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ(٣).

[التحفة: ١٥٩٢٦].

خالفَهُ منصورٌ

٨٩٩٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا ـ ثم ذكَرَ على أثرِه ـ سفيان، عن منصور

عن إبراهيمَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا أراد أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة(٤).

[التحفة: ١٨٤٢١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٠).
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٠).
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٤٩).
(٤) سلف مكرراً برقم (٦٧٠٦)، وانظر ما قبله مرفوعاً.

٩٠٠٠ - أَخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن منصور عن إبراهيمَ، قال: حُدِّثْتُ أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أجنَبَ، فأراد أن ينامَ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة(١).

٩٠٠١ - أَخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن الزُّبَير بن عَديٍّ عن إبراهيمَ، قال: الجُنُبُ إذا أراد أن ينامَ، أو يأكُلَ، أو يشرَبَ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة(٢).

[التحفة: ١٨٤٢٢].

٩٠٠٢ - أَخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن مُغيرةَ عن إبراهيمَ، قال: لا بأسَ بأن يشرَبَ، وإن لم يَتوضَّأْ(٣).

[التحفة: ١٨٤٢٢].

خالفَهُم أبو إسحاقَ

٩٠٠٣ - أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي بكر، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود(٤) عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ ينامُ وهو جُنُبٌ، ولا يَمَسُّ ماءً(٥).

[التحفة: ١٦٠٢٤].

٩٠٠٤ - أَخبرنا إسماعيلُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ موسى بن أعيَنَ، قال: حدثني أَبي، عن مُطَرِّف، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

---

(١) انظر ما سلف مرفوعاً برقم (٨٩٩٨).

(٢) سلف مكرراً برقم (٦٧٠٦).

(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٤) وقع في الأصلين: الأعمش، وهو خطأ، والمثبت من (هـ).

(٥) أخرجه أبو داود (٢٢٨)، وابن ماجه (٥٨١) و(٥٨٢) و(٥٨٣)، والترمذي (١١٨) و(١١٩).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٦١).

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ يقضي حاجتَهَ، ثم ينامُ، ثم يُفيضُ عليه الماءَ(١).

[التحفة: ١٦٠٣٣].

٩٠٠٥ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ ينامُ وهو جُنُبٌ(٢).

[التحفة: ١٦٠١٨].

ذكرُ اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمرَ في ذلك

٩٠٠٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا قُرَادٌ ـ وهو عبدُ الرحمن ابنُ غَزوانَ أبو نوح ـ، قال: أَخبرنا مالكٌ، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمرَ

عن عمرَ أنه سأل النبيَّ ﷺ: أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: اغسِلْ ذكَرَكَ، ثم توضَّأْ، ونَمْ»(٣).

[التحفة: ١٠٥٤١].

٩٠٠٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: ذكَرَ عمرُ لرسول الله ﷺ أنه تُصيبُه جنابةٌ من الليل، فقال رسولُ الله ﷺ: «توضَّأْ، واغسِلْ ذكَرَكَ، ثم نَمْ»(٤).

[التحفة: ٧٢٢٤].

٩٠٠٨ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا صالحُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثني ابنُ دينار

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه الترمذي (١٢٠)

وسيأتي برقم (٩٠٠٩) و(٩٠١٠) و(٩٠١٤) و(٩٠١٩) و(٩٠٢٠)، وانظر رقم (٩٠١١) من حديث ابن عمر.

وهو في «مسند» أحمد (٩٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٢).

عن ابن عمرَ، أن عمرَ ذكَرَ لرسول الله ﷺ أنه تُصيبُه الجنابةُ من الليل، فقال: «ليَتوضَّأْ، وليغسِلْ ذكرَهُ، ولينَمْ»(١).

[التحفة: ٧١٩٨].

٩٠٠٩ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا عَبيدةُ وغيرُه، عن عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ سُئِل: أيرقُدُ الرجلُ وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، إذا توضَّأ»(٢).

[التحفة: ١٠٥٥٢].

٩٠١٠ ـ أَخبرني سهلُ بنُ صالح، عن يحيى، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: قلت: يا رسولَ الله، أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «يَتوضَّأُ»(٣).

[التحفة: ١٠٥٥٢].

٩٠١١ ـ أَخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ المبارك ـ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن عمرَ قال: يا رسولَ الله، أيرقُدُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا أراد أحدُكُم ذلك، فليَتوضَّأْ»(٤).

[التحفة: ٧٩٣٧].

٩٠١٢ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٠٠٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٠٠٦).

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٧) و(٢٨٩)، ومسلم (٣٠٦) (٢٣) و(٢٤)، وابن ماجه (٥٨٥).

وسيأتي برقم (٩٠١٢) و(٩٠١٣) و(٩٠١٥) و(٩٠١٦) و(٩٠١٧) و(٩٠١٨)، وانظر رقم (٩٠٠٦) من حديث عمر.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥)، وابن حبان (١٢١٥).

أن عبد الله حدثه، أن عمرَ سأل رسولَ الله ﷺ ، فقال: أيرقُدُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، إذا توضَّأَ»(١).

[التحفة: ٧٨٨٨].

٩٠١٣ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيع ـ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن نافع، قال:

أصاب ابنَ عمرَ جنابةٌ، فأتى عمرَ، فذكَرَ ذلك له، فأتى عمرُ النبيَّ ﷺ فاستَأمَرَه، فقال: «يَتوضَّأُ ، ويرقُدُ»(٢).

[التحفة: ٧٧٥٠].

٩٠١٤- أخبرنا هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا مُعلًى، قال: حدثنا وُهَيبٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن عمرَ. وأيوبُ، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، أنه سأل رسولَ الله ﷺ : أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ ـ في حديث نافع ـ، قال: «فليَتوضَّأْ، ثم لِيَنَمْ»

وفي حديث أبي قِلابةَ: «فليَتوضَّأْ وُضُوءَه للصلاة، ثم لِيَنَمْ» (٣).

[التحفة: ١٠٤٨٥ و١٠٥٥٢].

٩٠١٥ ـ أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ بن أبي حُمَيد الدمشقي، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني أسامةُ بنُ زيد، قال: حدثني نافعٌ، قال:

حدثني عبدُ الله بنُ عمرَ، أن عمرَ سألَ رسولَ الله ﷺ: أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ فأمَرَه أن يغسِلَ فَرْجَه ، ويتوضَّأَ(٤).

[التحفة: ٧٤٨٩].

٩٠١٦ ـ أخبرني شعيبُ بنُ شعيب بن إسحاقَ الدمشقي، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٠٠٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٠١١).

ابنُ سعيد، قال: حدثنا شعيبُ بنُ إسحاقَ، عن الأوزاعي، قال: حدثني عَمرو بنُ سعد[1]، قال: حدثني نافعٌ، قال:

حدثني عبدُ الله بنُ عمرَ، قال: سأل عمرُ رسولَ الله ﷺ: أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، ويَتوضَّأُ»[2].

[التحفة: ٨٢٤٧].

٩٠١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مُصفّى بن بُهْلُول الحمصي، عن بَقِيَّةَ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني نافعٌ

عن ابن عمرَ، أن عمرَ سأل رسولَ الله ﷺ : أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، يَتوضَّأ وينامُ» [3].

[التحفة: ٨٥٣٠].

٩٠١٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو المُغيرة، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن عبد الله بن عمرَ، أن عمرَ سأل رسولَ الله ﷺ : أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، ويَتوضَّأُ»[4].

[التحفة: ٨٥٨٧].

٩٠١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد بن كثير الحَرَّاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ كثير، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ أنه سأله: أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، ولْيَتوضَّأْ»[5].

[التحفة: ١٠٥٧٧].

---

(١) وقع في «الأصلين»: «عَمرو بن سعيد»، والمثبت من (هـ)، و«التحفة».
(٢) سلف تخريجه برقم (٩٠١١).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٠١١).
(٤) سلف تخريجه برقم (٩٠١١).
(٥) سلف تخريجه برقم (٩٠٠٦).

٩٠٢٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني محمدُ بنُ كثير، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهري، عن سالم، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، أنه قال: يا رسولَ الله، أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم ويَتوضَّأُ»(١).

[التحفة: ١٠٥٣٣].

٩٠٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن سالم بن عبد الله بن عمرَ

عن ابن عمرَ، أنه كان إذا أراد أن يأكُلَ، أو ينامَ أو يشرَبَ وهو جُنُبٌ(٢)، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة(٣).

[التحفة: ٦٧٦١].

٩٠٢٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن ابن عمرَ، أنه كان إذا أراد أن يأكُلَ، أو ينامَ، أو يشرَبَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة(٤).

[التحفة: ٦٧٤٥].

٩٠٢٣ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن منصور، عن سالم

عن عليٍّ، قال: إذا أجنَبَ الرجلُ، فأراد أن ينامَ أو يَطعَمَ، فليَتوضَّأْ وُضُوءَه للصلاة(٥).

[التحفة: ١٠١٠٣].

٣٤ ـ كيف تُؤنِثُ المرأةُ، وكيف يُذْكِرُ الرجلُ

٩٠٢٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى الصُّوفي، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا عبدُ الله

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٠٠٦).

(٢) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٩٠١١).

(٤) انظر تخريج ما سلف مرفوعاً برقم (٩٠١١).

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر سابقيه من حديث سالم، عن ابن عمر.

ابنُ الوليد، وكان يجالِسُ الحسنَ بن حَيٍّ، عن بُكَير بن شهاب، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: أقبلَتْ يهودُ إلى النبيِّ ﷺ، فقالوا: يا أبا القاسم، نسأُلكَ عن أشياءَ، فإن أجَبْتَنا فيها اتَّبَعْناكَ، وصدَّقْناكَ، وآمنا بكَ، قال: فأخَذَ عليهم ما أخذ إسرائيلُ على بَنيهِ، إذ قالوا: ﴿ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾[يوسف: ٦٦] قالوا: أخبِرْنا عن علامة النبيِّ. قال: «تَنامُ عَيناهُ، ولا ينامُ قلبُه». قالوا: وأخبِرْنا كيف تُؤْنِثُ المرأةُ، وكيف يُذْكِرُ الرجلُ؟ قال: «يَلتقي الماءَان، فإذا علا ماءُ المرأةِ ماءَ الرجلِ، آنَثَتْ، وإذا علا ماءُ الرجلِ ماءَ المرأةِ، أذكَرَتْ» قالوا: صدقْت، قالوا: فأخبِرْنا عن الرعد، ما هو؟ قال: «ملَكٌ من الملائكة، مُوكَّلٌ بالسحاب، معه مَخَارِيقُ من نار، يسوقُ بها السحابَ، حيثُ شاء اللهُ». قالوا: فما هذا الصوتُ الذي يُسمَعُ؟ قال: «زَجْرُه بالسحاب إذا زجَرَه، حتى ينتهيَ إلى حيث أُمِرَ» . قالوا: صدقتَ، قالوا: أخبِرْنا ما حرَّمَ إسرائيلُ على نفسه؟ قال: «كان يسكُنُ البَدْوَ، فاشتكى عِرْقَ النَّسَا، فلم يجِدْ شيئاً يُلاوِمُه إلاَّ لحومَ الإبل وألبانَها، فلذلكَ حَرَّمَها» قالوا: صدقتَ، قالوا: أخبِرْنا مَن الذي يأتيكَ من الملائكة؛ فإنه ليس من نبيٍّ إلاَّ يأتيه مَلَكٌ من الملائكة من عند ربِّه بالرسالة وبالوَحْي، فمَن صاحِبُكَ؟ فإنه إنما بقيَتْ هذه، حتى نُتابِعَكَ. قال: «هو جبريلُ» قالوا: ذلك الذي ينزِلُ بالحرب وبالقتل، ذاك عَدُوُّنا من الملائكة، لو قلتَ: ميكائيلُ، الذي ينزِلُ بالقَطْر والرحمة، تابعْناكَ. فأنزَلَ الله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ إلى آخر الآية: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٧، ٩٨][1].

[التحفة: ٥٤٤٥].

٩٠٢٥ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، عن مروانَ بن محمد، قال: حدثنا معاويةُ بن سَلاَّم، قال: أخبرني أخي، أنه سَمِع جَدَّه أبا سَلاَّم، يقول: حدثني أبو أسماءَ الرَّحَبي

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٣).

عن ثَوْبانَ، قال: كنتُ قاعداً عندَ رسول الله ﷺ فأتاه(١) حِـبْرٌ مـن أحبـار اليهود، فقال: السلامُ عليك يا محمـدُ، قـال: فدفَعْتُـه حتـى صرَعْتُـه، فقـال: لم دفَعْتَني؟ قلتُ: ألا تقولُ: يا رسولَ الله، فقال اليهوديُّ: أنما أُسمِّيه بالاسم الـذي سَمَّاهُ به أهلُه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أجَلْ، أهلي سَمَّوني محمداً» قـال: جئتُ لأسألَ، قال: «فينفَعُكَ إن أخبَرْتُكَ» ؟ فقال: أسمعُ بأُذُني، فقال رسولُ الله ﷺ: «سَلْ عمَّا بَدا لـكَ» فقـال اليهـوديُّ: أرأيـتَ إذا بُدِّلَـتِ السـماواتُ غـيرَ السماواتِ، والأرضُ غيرَ الأرضِ، أيـن يكـونُ النـاسُ؟ قـال: «في الظلمـة دُون الجِسْرِ». قال: فمَن أوَّلُ الناس أجازَهُ الله؟ قال: «فقراءُ المُهـاجرينَ» قـال: فـأيُّ شيءٍ يُتحَفُ بها أهلُ الجنة؟ قال: «زائدةُ كبدِ نُونٍ» قال: فما غِذَاؤُهم على إثْـرِ ذلك؟ قال: «يُنحَرُ لهم ثورُ الجنة، الـذي كـان يـأكُلُ مـن أطرافهـا» قـال: فمـا شرابُهم؟ قال: «من عينٍ تُسمَّى سَلْسبيلاً». قال: صدقتَ.

قال اليهوديُّ: أسأَلُكَ عن واحدة لا يعلَمُها إلاَّ نبيٌّ، أو رجلٌ، أو رجُلان، قـال: «هل ينفَعُكَ إن أخبَرْتُكَ»؟ قال: أسمَعُ بأُذُني، قال: «سَلْ عمَّا بَدا لكَ» قال: من أيـن يكون شَبهُ الولدِ؟ قال رسـولُ الله ﷺ: «إن مـاءَ الرجـلِ غليـظٌ أبيـضُ، ومـاءَ المرأةِ أصفرُ رقيقٌ، فإن علا ماءُ الرجلِ ماءَ المرأةِ، أذْكَرَ بإذن اللهِ، وإن علا مـاءُ المرأةِ مـاءَ الرجلِ، أنَّثَ بإذن اللهِ» قال: صدقتَ، وأنتَ نبيٌّ، ثم ذهَبَ، فقال نبيُّ الله ﷺ: «لقد سألَني حينَ سألَني وما عندي عِلْمٌ، حتى أنبَأَني الله به»(٢).

[التحفة: ٢١٠٦].

٩٠٢٦ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بنُ المُفضَّل، عن حُمَيد، قال: حدثنا أنسٌ، أن عبدَ الله بن سَلاَم بلَغَه مقدَمُ النبيِّ ﷺ المدينـةَ، فأتـاه، فسـألَهُ عن أشياءَ، فقال: إني سائِلُكَ عـن ثـلاث، لا يعلَمُهُـنَّ إلاَّ نـبيٌّ: مـا أوَّلُ أشـراطِ

---

(١) في الأصلين: «فأتى»، والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه مسلم (٣١٥).

وهو في ابن حبان (٧٤٢٢).

الساعة، وما أوَّلُ طعامٍ يأكُلُه أهلُ الجنة، وما بالُ الولدِ ينزِعُ إلى أُمِّه وإلى أبيه؟ قال: «أخبرني بهِنَّ جبريلُ آنفاً» فقال عبدُ الله بنُ سَلاَم: ذاك عدوُّ اليهودِ من الملائكة، فقال: «أما أوَّلُ أشراطِ الساعة، فنارٌ تخرُجُ من المشرق إلى المغرب، وأوَّلُ طعامٍ يأكُلُه أهلُ الجنة، فزائدةُ[1] كبدِ حُوتٍ، وأما الولدُ، فإذا سبَقَ ماءُ الرجلِ، نزَعَ إليه، وإذا سبَقَ ماءُ المرأة، نزعَتْ الشَّبَهَ» قال: أشهدُ أن لا إلهَ إلاَّ الله، وأشهدُ أنكَ رسولُ الله، قال: يا رسولَ الله، إن اليهودَ قومٌ بُهْتٌ، فسَلْهُم عني قبلَ أن يعلَمُوا إسلامي، فجاءَتِ اليهودُ، فقال: «أيُّ رجلٍ عبدُ الله بنُ سَلاَم فيكم»؟ قالوا: خيرُنا، وابنُ خيرِنا، وأفضَلُنا، وابنُ أفضَلِنا، فقال النبيُّ ﷺ: «أرَأيتم إن أسلَمَ عبدُ الله بنُ سَلاَم»؟ قالوا: أعاذَهُ الله من ذلك، فأعادَها، فقالوا مثلَ ذلك، فخرَجَ عليهم عبدُ الله بنُ سَلام، فقال: أشهدُ أن لا إلهَ إلاَّ الله، وأن محمداً رسولُ الله، فقالوا: شَرُّنا، وابنُ شَرِّنا، وتنقَّصُوه، فقال: هذا كنتُ أخافُ يا رسولَ الله[2].

[التحفة: ٦٠٤].

٣٥ـ صفةُ ماءِ الرجل، وصفةُ ماءِ المرأة

٩٠٢٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائي وأحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم الأودي، قالا: حدثنا محمدُ بنُ الصَّلْت الكُوفي، قال: حدثنا أبو كُدَينةَ يحيى بنُ المُهلَّب الكوفي، عن عطاء بن السائب، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن عبد الله بن مسعود، قال: مَرَّ يهُوديٌّ برسول الله ﷺ، وهو يحدِّثُ أصحابَه، قال: قالت قريشٌ: يا يهوديُّ، إن هذا يزعُمُ أنه نبيٌّ، فقال: لأسألَنَّه عن شيء لا يعلَمُه إلاَّ نبيٌّ، فجاء حتى جلَسَ، فقال: يا محمدُ، ممَّ يُخلَقُ الإنسانُ؟ قال: «يا يهوديُّ، من كلٍّ يُخلَقُ: من نُطفة الرجل، ومن نُطفة المرأة،

---

(١) في (هـ): «من زيادة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٩٧).

فأما نُطفةُ الرجل، فنُطفةٌ غليظةٌ، فمِنها العظمُ والعَصَبُ، وأما نُطفةُ المرأة، فنُطفةٌ رقيقةٌ، فمِنها اللحمُ والدمُ» فقام اليهوديُّ. واللفظُ لأحمدَ(١).

قال أبو عبد الرحمن: عطاءُ بنُ السائب كان قد تغيَّرَ.

[التحفة: ٩٣٦٦].

٩٠٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُريع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

أن أنسَ بن مالك حدثهم، أن أُمَّ سُلَيم سألَتِ النبيَّ ﷺ عن المرأة ترى في مَنامها ما يَرى الرجلُ، فقال النبيُّ ﷺ: «إذا رأتِ الماءَ، فلتَغتسِلْ» قالت أُمُّ سَلَمةَ ـ واستحَيْيتُ من ذلك ـ: وهل يكونُ ذلك يا رسولَ الله؟! قال: «نعم، إن ماءَ الرجل غليظٌ أبيضُ، وماءَ المرأة رقيقٌ أصفرُ، فمِن أيِّهما علا ـ أو سبَقَ ـ كان منه الشَّبَهُ»(٢).

[التحفة: ١١٨١].

٩٠٢٩ ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، قال: حدثنا عَبدةُ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أنس

عن أُمِّه أُمِّ سُلَيم، أنها سألَتْ رسولَ الله ﷺ عن المرأة تَرى في مَنامها ما يرى الرجلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأتِ المرأةُ ذلك ـ أو إحداكُنَّ ـ فلتَغتسِلْ» قالت أُمُّ سَلَمةَ: أَوَ يكونُ هذا؟! قال رسولُ الله ﷺ: «ماءُ المرأة رقيقٌ أصفرُ، وماءُ الرجل غليظٌ أبيضُ، فمِن أيِّهما سبَقَ ـ أو علا ـ يكونُ الشَّبَهُ»(٣).

[التحفة: ١٨٣٢٤].

---

(١) أخرجه البزار (٢٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٦٠).
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٣٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٣١١).
وانظر ما قبله من حديث أنس.

٣٦ ـ العَزْلُ
وذكرُ اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

٩٠٣٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثَوْبانَ

أن جابرَ بن عبد الله قال: كانت لنا جوارٍ، وكنا نعزِلُ عنهُنَّ، فقال اليهودُ: إن تلك الـمَوْؤودَةُ الصغرى. فسُئِل(١) رسولُ الله ﷺ عن ذلك، فقال: «كذبَتْ يهودُ، لو أراد اللهُ أن يخلقَه، لم تستطِعْ ردَّهُ»(٢).

[التحفة: ٢٥٨٧].

٩٠٣١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني محمدُ بنُ عبد الرحمن بن ثَوْبانَ، قال: حدثني أبو رِفاعةَ

أن أبا سعيد الخُدْري قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن لي وليدةً، وأنا أعزِلُ عنها، وأنا أُريدُ منها ما يُريدُ الرجلُ، وإن اليهودَ زعَمُوا أن الـمَوْؤودَةَ الصغرى العَزْلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كذبَتْ يهودُ، لو أراد الله أن يخْلُقَه، لم تستطِعْ أن تصرِفَه»(٣).

[التحفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرنا عليٌّ، عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثَوْبانَ، أن أبا مُطِيع بن عَوْف ـ أحدَ بني رِفاعةَ بن الحارث أخبره

---

(١) في (ط) و(هـ): «سئل» والمثبت من الأصل.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٩)، والترمذي (١١٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٦٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩١٦) و(١٩١٧)، وابن حبان (٤١٩٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٧١).

وسيأتي برقم (٩٠٣٢) و(٩٠٣٣) و(٩٠٣٤) وانظر ما سلف برقم (٥٠٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٢٨٨).

أن أبا سعيد(١) أخبره نحوَه(٢).

[التحفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٣ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا هارونُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا عليٌّ بنُ المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي مُطِيع بن رِفاعةَ

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ بمثل حديثِ عثمانَ بن عمرَ(٣).

[التحفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٤ - أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ البصري، قال: حدثنا أبو إسماعيل القَنَّادُ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، أن محمدَ بن عبد الرحمن حدثه، عن أبي مُطِيع

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ ، فقال: إن لي جاريةً، وأنا أشتَهي ما يشتَهي الرجالُ، وأنا أعزِلُ عنها؛ أكرَهُ أن تحمِلَ، وإن اليهودَ يزعُمُون أن العَزْلَ المَوْؤودَةُ الصغرى، فقال رسولُ الله ﷺ : «كذبَتْ يهودُ، كذبَتْ يهودُ، لو أراد الله(٤) أن يخلُقَه، لم تستطِعْ أن تصرِفَه»(٥).

[التحفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٥ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ أبا عامر يحدث، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قيل للنبيِّ ﷺ : إن اليهودَ تقول: إن العَزْلَ هي المَوؤودَةُ الصغرى، قال رسولُ الله ﷺ : «كذبَتْ يهودُ، لو أرادَ الله خَلْقَها، لم تسطِعْ عَزْلَها»(٦).

[التحفة: ١٥٤٣٦].

---

(١) وقع في الأصلين: «أبا عقبة»، والمثبت من (هـ)، و«التحفة».
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف في سابقيه.
(٤) في الأصلين: «لو أن الله أراد» والمثبت من (هـ).
(٥) سلف تخريجه برقم (٩٠٣١).
(٦) أخرجه البيهقي ٧/٢٣٠.
وسيأتي برقم (٩٠٤٣).

٩٠٣٦ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، عن حجاج، قال ابنُ جُرَيج: أخبرني سليمانُ الأحولُ

أنه سَمِع عَمرو بنَ دينار يسألُ أبا سَلَمةَ بن عبد الرحمن عن عَزْل النِّساء، فقال: زعَمَ أبو سعيد الخُدْري، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يانبيَّ الله، إن لي أمَةً، وإني أعزِلُها، ولا أعزِلُها إلاَّ خشيةَ الولدِ، وزعمَتْ يهودُ أنها المَوؤودَةُ الصغرى، فقال رسولُ الله ﷺ: «كذبَتْ يهودُ، كذبَتْ يهودُ» فسألتُ أبا سَلَمة: أسمِعْتَه من أبي سعيد؟ قال: لا، ولكن أخبَرَني عنه رجلٌ(١).

[التحفة: ٤٤٣٢].

ذكر الاختلاف على الزهري
في خبر أبي سعيد فيه

٩٠٣٧ ـ أخبرني الهيثمُ بنُ أيوبَ الطَّالقاني، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، قال: حدثنا ابنُ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن العَزْل، فقال: «لاعليكُم أن لا تفعَلُوه، فإنه ما من نَسَمةٍ تُقضَى أن تكونَ، إلاَّ وهي كائنةٌ»(٢).

قال حمزة: هو خطأ(٣).

[التحفة: ٤١٤١].

خالفَهُ مَعْمرٌ

٩٠٣٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: سُئِل النبيُّ ﷺ عن العزل، قال: «أَوَ إنكم

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٣) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ)، و«التحفة».

لتفعَلُون»؟ قالوا: نعم. قال: «فلا عليكُم أن لا تفعَلُوا، فإن الله لم يَقْضِ لنفسٍ أن يخْلُقَها، إلاَّ وهي كائنةٌ»(١).

قال حمزة: وهو أيضاً خطأ(٢).

[التحفة: ٤١٦٠].

خالفَهُ الزُّبَيْديُّ

٩٠٣٩ ـ أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد الحمصي، قال: حدثنا محمدُ بنُ حَرْب، عن الزُّبَيْدي ـ وهو محمدُ(٣) بنُ الوليد الحمصي ـ، عن الزُّهري، عن ابن مُحَيْرِيز

عن أبي سعيد الخُدْري، أنهم سألُوا رسولَ الله ﷺ عن العَزْل، قال: «لا عليكُم أن لا تفعَلُوا، ما من نَسَمةٍ كتبَها الله في صُلْب عبدٍ، إلاَّ هي خارجةٌ إلى يوم القيامة»(٤).

[التحفة: ٤١١١].

وافَقَه مالك بن أنس

٩٠٤٠ ـ أخبرنا العبَّاس بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن أسماءَ، قال: حدثنا جُوَيرِيَة بنُ أسماءَ، عن مالك بن أنس، عن الزُّهري، عن عبد الله بنُ مُحَيْرِيز ـ شاميٌّ ـ

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: أصَبْنَا سَبْياً، فكنا نعزِلُ، ثم سألْنا رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال لنا: «إنكُم لتفعَلُون، وإنكُم لتفعَلُون؟ ما من نَسَمةٍ كائنة إلى يوم القيامة، إلاَّ هي كائنةٌ»(٥).

قال أبو عبد الرحمن: حديث مالك والزبيدي أولى بالصواب.

[التحفة: ٤١١١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٢) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٣) وقع في الأصلين: «وهو ابن محمد» وهو خطأ، صوبناه من «التحفة» و«التهذيب».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

٩٠٤١ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا ابـنُ أبي فُدَيك، عـن الضحَّاك بـن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن ابن مُحَيْرِيز

أنه سَمِع أبا صِرْمَةَ وأبا سعيد الخُدْري يقـولان: أصَبْنـا سَبايا في غَـزوة المُصْطَلِق، وهي الغَزوةُ التي أصابَ فيها رسولُ الله ﷺ جُوَيرِيَةَ، فكان منـا مَـن يُريدُ أن يتَّخِذَ أهلاً، ومنا مَـن يُريـدُ أن يستمتِعَ ويَبيـعَ، فتراجَعْنـا في العَـزْل، فذكَرْنا ذلك لرسول الله ﷺ، فقـال: «لا عليكُـم أن لا تعزِلُـوا، فـإن الله قـد قَدَّرَ مَن هو خالقٌ إلى يوم القيامة»(١).

[التحفة: ٤١١١].

٩٠٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عـن مجاهد، عن قَزَعَةَ

عن أبي سعيد، قال: ذُكِرَ العَزْلُ عندَ رسـول الله ﷺ، فقـال: «لِـمَ يفعَـلُ أحدُكُم ذلك» ـ ولم يقُلْ: فلا يفعَلْ أحدُكُم ذلك ـ «فليسَتْ نفسٌ مخلوقـةٌ، إلاَّ اللهُ خالِقُها»(٢).

[التحفة: ٤٢٨٠].

٩٠٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عُمرُ ـ وهو: ابنُ أبي خليفةَ ـ، قـال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن العَـزْل، فقيـل: يـا رسـولَ الله، إن اليهودَ تزعُمُ أنها المَوؤودَةُ الصغرى، فقال: «كذبَتْ يهودُ»(٣).

[التحفة: ١٥٠٧٧].

٩٠٤٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمـرو ابن دينار

عن جابر بن عبد الله، قال: كنا نفعَلُه على عهد رسولِ الله ﷺ ـ يعني العَزْلَ ـ

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٠٣٥).

قلت لعَمرو: أنتَ سمِعْتَه من جابر؟ قال: لا[1].

[التحفة: ٢٥٥٣].

٩٠٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاء عن جابر، قال: كنا نعزِلُ على عهد رسولِ الله ﷺ، والقرآنُ ينزِلُ[2].

[التحفة: ٢٤٦٨].

٩٠٤٦ ـ أخبرنا حُمَيد بنُ مَسْعَدَةَ، عن بِشر، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن ابن سِيرينَ، عن عبد الرحمن بن بِشر الأنصاري، قال:

رَدَّ الحديثَ، حتى ردَّه إلى أبي سعيد الخُدْري، قال: ذُكِرَ ذلك عندَ رسول الله ﷺ، فقال: «وما ذلِكُم»؟ قالوا: الرجلُ تكونُ له المرأةُ، فتُرضِعُ له، فيُصيبُ منها، ويكرَهُ أن تحمِلَ منه، وتكونُ له الجاريةُ، فيُصيبُ منها، ويكرَهُ أن تحمِلَ منه، قال: فقال: «فلا عليكُم أن لا تفعَلُوا ذاكُم، فإنما هو القَدَرُ»[3].

[التحفة: ٤١١٣].

خالفَهُ إبراهيمُ النَخعي

٩٠٤٧ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ عَوْن، عن إبراهيمَ النَخَعي

عن عبد الرحمن ـ هو ابنُ بِشر ـ، قال: ذكَرُوا عندَه العَزْلَ، فقال: إنما هو القَدَرُ[4].

[التحفة: ٤١١٣].

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٠٧) و (٥٢٠٨) و (٥٢٠٩) و (٥٢٠٩)، ومسلم (١٤٤٠) (١٣٦) و(١٣٧)، وابن ماجه (١٩٢٧)، والترمذي (١١٣٧).

وقد سلف قبله، وانظر ما سيأتي برقم (٩٠٤٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٥٠٣٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٤) انظر ما قبله مرفوعاً.

٩٠٤٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن سعيد بن حسَّانَ المَخْزومي، عن عُروةَ بن[1] عِياض

عن جابر بن عبد الله، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إن لي جاريةً، وأنا أعزِلُ عنها، فقال: «أمَا إن ذاكَ لا يمنَعُ شيئاً أرادَ اللهُ» ثم أتى النبيَّ ﷺ ، فقال: أشعَرْتَ أن تلكَ الجاريةَ قد حملَتْ؟! فقال: «أنا عبدُ الله ورسولُه»[2].

[التحفة: ٢٣٩٦].

٣٧- ما يُنَالُ من الحائض

تأويلُ قول الله تبارك وتعالى:

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ﴾

٩٠٤٩ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، قال: كانت اليهودُ إذا حاضَتِ المرأةُ منهم، لم يُؤاكِلُوها، و لم يُشارِبُوها، و لم يُجامِعُوهن[3] في البيوت، فأنزَلَ الله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ﴾[البقرة: ٢٢٢] قال رسولُ الله ﷺ : «افعَلوا كلَّ شيءٍ، إلاَّ الجماعَ»[4].

٣٨- ما يجب على مَن وطِئَ امرأتَه في حال حَيضتها وذكرُ اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عبَّاس في ذلك

٩٠٥٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ،

---

(١) تحرفت في الأصلين إلى: «عن».

(٢) أخرجه مسلم (١٤٣٩) (١٣٥).

وانظر بنحوه ما سلف برقم (٩٠٤٥).

(٣) في الأصلين: «يجامعوها»، والمثبت من (هـ).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٧٧).

عن الحَكَم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطّاب، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ في الذي يأتي امرأتَه وهي حائضٌ، قال: «يتصَدَّقُ بدينار، أو بنصفِ دينار»(١).

[التحفة: ٦٤٩٠].

٩٠٥١ - أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عامر، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن عبد الحميد، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس في الذي يأتي امرأتَه وهي حائضٌ، قال: يتصَدَّقُ بدينار، أو بنصفِ دينار.

قال شعبة: أما حِفْظي فمرفوعٌ. وقال فلانٌ وفلان: إنه كان لا يرفَعُه. قال بعض القوم: يا أبا بِسْطَام، حدِّثْنا بحفظِكَ، ودَعْنا من فلان، فقال: واللهِ، ما أُحِبُّ أني حدَّثْتُ بهذا وسكَتُّ عن هذا، وأني عُمِّرْتُ في الدنيا عُمْرَ نوحٍ في قومه(٢).

[التحفة: ٦٤٩٠].

ذكر الاختلاف على الحَكَم بن عُتَيبةَ فيه

٩٠٥٢ - أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعْفراني، عن محمد بن الصبَّاح، قال: حدثنا إسماعيلُ ابنُ زكريا، عن - ثم ذكَرَ عَمرو بنَ قيس - عن الحكَم، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، قال: واقَعَ رجلٌ امرأتَه وهي حائضٌ، فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يتصَدَّقَ بنصفِ دينار(٣).

[التحفة: ٦٤٧٧].

٩٠٥٣ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أبي عبد الله الشَّقَري، عن الحكَم، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، في رجلٍ غَشِيَ امرأتَه وهي حائضٌ، قال: يتصَدَّقُ بدينار،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨).

أو بنصفِ دينار[1].

[التحفة: ٦٤٧٧].

٩٠٥٤ ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا أَسْباطُ بنُ محمد، عن أشعثَ، عن الحَكَم، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، في الرجل يقَعُ على امرأتِه وهي حائضٌ، قال: يتصَدَّقُ بدينار، أو بنصفِ دينار[2].

[التحفة: ٦٠٤٤].

ذكر الاختلاف على قتادةَ فيه

٩٠٥٥ ـ أخبرنا أبو عاصم خُشَيشُ بنُ أصرَمَ النَّسائي، قال: حدثنا رَوْحٌ وعبدُ الله ابنُ بكر، قالا: حدثنا ابنُ أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن عبد الحميد، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً غَشِيَ امرأتَه وهي حائضٌ، فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يتصَدَّقَ بدينار، أو بنصفِ دينار[3].

[التحفة: ٦٤٩٠].

٩٠٥٦ ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، عن عَبدةَ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ أمَرَ رجلاً غَشِيَ امرأتَه وهي حائضٌ، أن يتصَدَّقَ بدينار، أو بنصفِ دينار[4].

[التحفة: ٦٤٩٣].

٩٠٥٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ هلال، قال: حدثنا قتادةُ، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس بمثلِه، و لم يرفَعْه[5].

[التحفة: ٦٤٩٣].

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.
(٢) انظر ما بعده مرفوعاً.
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).
(٤) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).
(٥) انظر ما قبله مرفوعاً.

رفعَهُ عبدُ الكريم ، وَبيَّـنَهُ

٩٠٥٨ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ بنُ عُيَينةَ، عن عبد الكريم، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ، في الذي يأتي امرأَته وهي حائضٌ، قال: «إن كان الدمُ عَبِيطاً، فدينارٌ، وإن كان فيه صُفرةٌ، فنِصفُ دينار»(١).

[التحفة: ٦٤٩١].

٩٠٥٩ ـ أخبرنامحمدُ بنُ كامل المَرْوَزي، قال: أَخبرنا هُشَيمٌ، عن الحجاج، عن عبد الكريم، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ سُئِل عن الرجل يَطَأُ امرأَتَه وهي حائضٌ، قال: «يتصَدَّقُ بنصفِ دينار»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: حجاجُ بنُ أرطاةَ ضعيفٌ صاحبُ تدليسٍ.

[التحفة: ٦٤٩١].

ذكر الاختلاف على خُصَيف

٩٠٦٠ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم المِصِّيصي، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني خُصَيفٌ، عن مِقْسَم أخبره

أن ابنَ عبَّاس أخبره، أن رجلاً جاء إلى النبيِّ ﷺ، أصابَ امرأَتَه وهي حائضٌ، فأَمَرَه بنصفِ دينار(٣).

[التحفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦١ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا أبو خَيْثَمةَ، قال: حدثنا خُصَيفٌ

عن مِقْسَم، قال: كان الرجلُ إذا وقَعَ على امرأتِه وهي حائضٌ، أَمَرَه

(١) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).

رسولُ الله ﷺ بنصفِ دينار، يتصَدَّقُ به[1].

[التحفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمون، قال: حدثنا الفِرْيابيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن خُصَيف

عن مِقْسَم، قال: قال رسولُ الله ﷺ في الذي يقَعُ على امرأتِه وهي حائضٌ: «يتصَدَّقُ بنصفِ دينار»[2].

[التحفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٣ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبرهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن خُصَيف، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، قال: إذا أصابَها حائضاً، تصَدَّقَ بدينار. وقال مِقْسَمٌ: فإن أصابَها بعدَما تَرى الطُّهْرَ، فنصفُ دينار، ما لم تغتَسِلْ[3].

[التحفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٤ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا شَرِيكٌ، عن خُصَيف، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ في رجل وقَعَ على امرأتِه وهي حائضٌ، فأمَرَه أن يتصَدَّقَ بنصفِ دينار[4].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ وشَريكٌ ليس بالحافظ ـ يعني حديث سهلِ بن صالح ـ.

[التحفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٥ ـ أَخبرنا سهلُ بنُ صالحٍ الأنطاكي، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى ـ هو ابنُ الطبَّاع ـ، قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن خُصَيف، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ في الذي يأتي أهلَه وهي حائضٌ، قال:

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٨٧).

«يتصَدَّقُ بنصفِ دينار»(١).

[التحفة: ٦٠٧٢].

٩٠٦٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن حجاج، عن خُصَيف، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، في الرجل يُواقِعُ امرأتَه وهي حائضٌ، قال: إذا واقَعَ في الدم العَبِيط، تصَدَّقَ بدينار، وإن كان في الصُّفْرة، فنِصفُ دينار(٢).

[التحفة: ٥٥٠٤].

٩٠٦٧ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن تَميم، قال: حدثنا موسى بنُ أيوبَ، عن الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، عن عليِّ بن بَذِيمةَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً أخبَرَ رسولَ الله ﷺ أنه أصابَ امرأتَه وهي حائضٌ، فأمَرَه أن يَعتِقَ نَسَمةً(٣).

[التحفة: ٥٥٨٠].

خالفَهُ محمودُ بنُ خالد

٩٠٦٨ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ السُّلمي، قال: سمعتُ عليَّ بن بَذِيمةَ، يقول: سمِعتُ سعيدَ بن جُبير، يقول:

سمعتُ ابن عبَّاس يقول: قال رجلٌ: يا رسولَ الله ﷺ ، إني أصَبْتُ امرأتي وهي حائضٌ، فأمَرَه رسولُ الله ﷺ أن يَعتِقَ نَسَمةً. قال ابنُ عبَّاس: وقيمةُ النَسَمةِ يومَئذٍ دينارٌ(٤).

[التحفة: ٥٥٨٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦١).

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير»، (١٢٢٥٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٣٣).

(٤) سلف قبله.

٩٠٦٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: قرأتُ على فُضَيل، عن أبي حَرِيز، أنَّ أيفَعَ حدَّثه

أنه سألَ سعيدَ بن جُبير عمَّن أفطَرَ في رمضانَ، قال: كان ابنُ عبَّاس يقول: مَن أفطَرَ في رمضانَ، فعلَيه عِتقُ رقبةٍ، أو صومُ شهرٍ، أو إطعامُ ثلاثينَ مسكيناً، قلتُ: ومَن وقَعَ على امرأته وهي حائضٌ، أو سَمِع أذانَ الجُمعة ولم يُجَمِّعْ، ليس له عُذْرٌ. قال: كذلكَ عِتْقُ رقبةٍ[1].

[قال أبو عبد الرحمن: أبو حَرِيز ضعيف الحديث وأيفع لا أعرفه.

قال حمزة: أبو حَرِيز عبد الله بن الحسين قاضي سجستان][2]

[التحفة: ٥٤٣٦].

٣٩ ـ مضاجَعةُ الحائض ومباشَرتُها

٩٠٧٠ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، قال: سمعتُ إبراهيمَ ـ قال: لم يذكُرْ فيه الأسودَ، فلما كان في آخِر مرَّةٍ ذَكَرَه ـ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُ إحدَانا تَتَّزِرُ وهي حائضٌ، ثم يُباشِرُها، وربَّما قال: يُضاجِعُها[3].

[التحفة: ١٥٩٨٢].

٤٠ ـ مؤاكلة الحائض، والشربُ من سُؤْرها، والانتفاع بفضلها

٩٠٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى في حديثه، عن خالد بن الحارث، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني المِقْدامُ، قال: سمعتُ أَبي يحدِّث

أنه سَمِع عائشةَ تقول:

---

(١) سلف في سابقيه بنحوه مرفوعاً.

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦٥).

كنتُ أشربُ وأنا حائضٌ، ثم يأخُذُ النبيُّ ﷺ، فيضَعُ فَمَه على المكان الذي شربْتُ، وكنتُ أتعرَّقُ، فيأخُذُه النبيُّ ﷺ، فيضَعُ فَمَه على ذلك المكانِ(١).

[التحفة: ١٦١٤٥].

٩٠٧٢ ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد، قال: حدثنا حارثُ بنُ عَطِيَّةَ، عن هشام، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: خرَجَ رسولُ الله ﷺ فَبَصُرَ بامرأة، فرجَعَ، فدخَلَ إلى زينبَ، فقضى حاجَتَه، ثم خرَجَ على أصحابه، فقال: «إن المرأةَ تُقبِلُ في صورة شَيطان، وتُدبِرُ في صورة شَيطان، فمَن أبصَرَ منكم من ذلك من شيء، فليَأْتِ أهلَه، فإن ذلكَ له وِجاءٌ»(٢).

[التحفة: ٢٩٧٥].

٩٠٧٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حَرْبٌ

عن أبي الزُّبير، قال: كان النبيُّ ﷺ جالساً، فمَرَّتْ به امرأةٌ، فأعجَبَتْه... نَحوَهُ إلى: «صورة شَيطان»، ولم يذكُرْ ما بعدَه(٣).

[هذا كأنه أولى بالصواب من الذي قبله](٤).

[التحفة: ٢٦٨٥].

٤١ ـ الرخصة في أن يُحدِّث الرجلُ أهلَه بما لم يكن

٩٠٧٤ ـ أَخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد الحمصي، قال: حدثنا محمدُ بنُ حَرب، عن الزُّبيدي، عن الزُّهري، عن حُميد بن عبد الرحمن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦١).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٠٣)، وأبو داود (٢١٥١)، والترمذي (١١٥٨).
وانظر ما بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٣٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٥٠)، وابن حبان (٥٥٧٢) و(٥٥٧٣).

(٣) سلف قبله موصولاً.

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

أن أُمَّ كُلْـثُوم ابنـةَ عُقبـةَ أخبرتـه، أنهـا سَمِعَـتْ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «ليـس الكذّابُ الذي يُصلِحُ بينَ الناس، فيقولُ خيراً، أو يَنمِي خيراً» ولم يرخِّصْ في شيء مما يقـول النـاسُ: إنـه كَـذِبٌ، إلاَّ في ثـلاث: في الحـرب، والإصـلاحِ بـينَ النـاس، وحديثِ الرجلِ امرأتَه، وحديثِ المرأةِ زوجَها[1].

[التحفة: ١٨٣٥٣].

٤٢ ـ الرخصة في أن تُحدِّث المرأةُ زوجَها بما لم يكن

٩٠٧٥ ـ أخبرنا أبو صالح محمدُ بنُ زُنْبُور المكّي، قال: حدثنا ابنُ أبي حازم، عن يزيدَ ابن عبد الله، عن عبد الوهّاب بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن حُميد بن عبد الرحمن

عن أُمِّه أُمِّ كُلْثُوم بنت عُقبةَ، أنها سَمِعَتْ رسـولَ الله ﷺ لا يُرخِّـصُ في شيءٍ من الكَذِبِ إلاَّ في ثـلاث، كـان رسـولُ الله ﷺ يقـول: «لا أعُـدُّه كَذِبـاً: الرجـلُ يُصلِحُ بينَ الناس، يقول القولَ يُريـدُ الصـلاحَ، والرجـلُ يقـول القـولَ في الحـرب، والرجلُ يُحدِّث امرأتَه، والمرأةُ تحدِّثُ زوجَها»[2].

[التحفة: ١٨٣٥٣].

خالفه يونسُ بنُ يزيدَ

٩٠٧٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو، قال: أخبرنا ابـنُ وَهْـب، قـال: أخـبرني يونـسُ، قال:

قال ابـنُ شـهاب: لم أسمَـعْ أنـه رخَّـصَ في شـيء ممـا يقـولُ النـاسُ.... نحوَه[3].

يونسُ أثبَتُ في الزُّهري.

[التحفة: ١٨٣٥٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٨٨)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٥٨٨).

(٣) انظر سابقيه مرفوعاً.

٤٣ ـ الرخصة في أن يُحدِّث الرجلُ بما يكون بينَه وبين زوجته

٩٠٧٧ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عِياضُ بنُ عبد الله القُرَشي، وذكَرَ آخرَ، عن أبي الزُّبير، عن جابر، أخبرَتْني أُمُّ كُلْثوم

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن الرجل يُجامِعُ أهلَهُ، ثم يُكسِلُ، هل عليه من غُسْل؟ وعائشةُ جالسةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لأفعَلُ ذلك أنا وهذه، ثم نغتسِلُ»(١).

[التحفة: ١٧٩٨٣].

٤٤ ـ الرخصة في أن تُحدِّث المرأةُ بما يكون بينَها وبين زوجها

٩٠٧٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: سمِعتُ الأوزاعيَّ يقول: حدثني عبدُ الرحمن بنُ القاسم، قال: حدثني القاسمُ بنُ محمد

عن عائشةَ، قالت: إذا جاوزَ الخِتانُ الخِتانَ، فقد وجَبَ الغُسْلُ، فعَلْتُه أنا ورسولُ الله ﷺ فاغتسلْنا(٢).

[التحفة: ١٧٤٩٩].

٧٠٧٩ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُني أن أتَّزِرَ وأنا حائضٌ، ويُباشِرُني(٣).

[التحفة: ١٥٩٨٢].

٩٠٨٠ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبوالنَّضْر، عن الأشجعي، عن الثَّوري،

---

(١) أخرجه مسلم (٣٥٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٩١).

(٢) سلف مكرراً برقم (١٩٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦٥).

عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُباشِرُني وهو صائمٌ، ولكنه كان أملَكَكُم لإِرْبِهِ(١).

[التحفة: ١٥٩٩٩].

٩٠٨١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا سفيانُ، قال: قلتُ لعبد الرحمن بن القاسم:

أسمِعْتَ أباكَ، يُحدِّث عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يُقبِّلُها وهو صائمٌ؟ فسكَتَ ساعةً، ثم قال: نعم(٢).

[التحفة: ١٧٤٨٦].

٩٠٨٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحةَ

عن عائشةَ، قالت: أهوى النبيُّ ﷺ ليُقبِّلَني، فقلتُ: إني صائمةٌ، فقال: «وأنا صائمٌ» فقبَّلَني(٣).

[التحفة: ١٦١٦٤].

٩٠٨٣ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أخبرنا جريرٌ، عن مُطَرِّف، عن الشَّعبي، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَظَلُّ صائماً، فيُقبِّلُ ما شاء من وَجْهي(٤).

[التحفة: ١٧٦٢٩].

٩٠٨٤ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: أخبرني أَبي، عن صالح الأسَدي، عن الشَّعبي، عن محمد بن الأشعث بن قيس

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٠٨٤).
(٢) سلف مكرراً برقم (٣٠٤٠).
(٣) سلف مكرراً برقم (٣٠٣٨).
(٤) سلف تخريجه برقم (٣٠٦٣)، وانظر ما بعده.

عن عائشةَ، قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يَمتنِعُ من شيء مـن وَجْهي وهـو صائمٌ(١).

[التحفة: ١٧٥٨٦].

٤٥ـ رِعاية المرأة لزوجها

٩٠٨٥ ـ أَخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد، عن محمد بن حَرب، عن الزُّبَـيدي، عـن الزُّهـري، عـن سعيد بن المسَيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقـول: «نسـاءُ قريشٍ خيرُ نسـاءٍ ركِبْنَ الإبلَ، أحنَاهُ على طِفْل، وأرعاهُ على زوجٍ في ذاتِ يدِه» قال أبو هريرةَ: ولم تركَبْ مريمُ بنتُ عمرانَ بعيراً قَطُّ(٢).

[التحفة: ١٣٢٦٠].

٤٦ ـ شكر المرأة لزوجها

٩٠٨٦ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا محمدُ بنُ مَحبوب، قال: حدثنـا سَـرَّار بـن مُجَشِّر بن قَبيصةَ البصري ـ ثقةٌ ـ، عن سعيد بن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسَيَّب

عن عبد الله بـن عَمـرو، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «لا ينظُـرُ الله إلى امـرأة لا تشكُرُ لزوجِها، وهي لا تَستغنِي عنه».

قال أبو عبد الرحمن: سَرَّارُ بنُ مُجَشِّر هذا ثقةٌ بصـريٌّ، هـو ويزيـدُ بـنُ زُرَيـع يُقَدَّمان في سعيد بن أبي عَروبةَ، لأن سعيداً كان تغيَّرَ في آخر عُمُـره، فمَـن سَـمِع منه قديماً، فحديثُه صحيحٌ(٣).

[التحفة: ٨٦٤٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٢) و(٥٣٦٥)، ومسلم (٢٥٢٧) (٢٠٠) و(٢٠١) و(٢٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (٧٦٥٠)، وابن حبان (٥٠٨٢) و(٥٣٦٥).

(٣) أخرجه الحاكم ٢/١٩٠، والبيهقي ٧/٢٩٤.
وسيأتي بعده.

وافقه عمرُ بنُ إبراهيمَ على رَفْعه، وجعَلَ موضع سعيدٍ الحسنَ البصري

٩٠٨٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا الخليلُ بنُ عمرَ بن إبراهيم، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا ينظُرُ اللهُ إلى امرأة لا تشكُرُ لزوجِها»[(١)].

[التحفة: ٨٦١٧].

وقَفَه شعبةُ بنُ الحجاج

٩٠٨٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسَيَّب

عن عبد الله بن عَمرو... قوله[(٢)].

[التحفة: ٨٦٤٧].

٩٠٨٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس[(٣)]، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن عبد الله بن عُروةَ،عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: جلسَ إحدى عَشْرة امرأةً، فتعاهَدْنَ وتعاقَدْنَ أن لا يكتُمْنَ من أخبار أزواجهِنَّ شيئاً.

قالت الأولى: زوجي لحمُ جمَلٍ غَثٌّ، على رأس جبلٍ، لا سهلٌ فيُرتَقى، ولا سمينٌ فيُنتقَلَ.

قالت الثانيةُ: زوجي لا أبُثُّ خبَره، إني أخافُ أن لا أذَرَه، إن أذكُرْه، أذكُرْ عُجَرَهُ وبُجَرَه.

قالت الثالثةُ: زوجي العَشَنّق، إن أَنطِقْ، أُطلَّقْ، وإن أَسكُتْ، أُعلَّقْ.

قالت الرابعةُ: زوجي كلَيْلِ تِهامةَ، لا حَرٌّ ولا قُرٌّ، ولا مخافةَ ولا سآمةَ.

---

(١) سلف قبله.

(٢) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٣) في (هـ): «علي بن حجر بن إياس بن مقاتل، قال: حدثنا مشمرج بن خالد السعدي، قال: أخبرنا عيسى....».

قالت الخامسةُ: زوجي إن دخَلَ فَهِدَ، وإن خرَجَ أَسِدَ، ولا يَسألُ عما عَهِدَ.

قالت السادسةُ: زوجي إن أكلَ لَفَّ، وإن شرِبَ اشتَفَّ، وإن اضطجَعَ التفَّ، ولا يُولِجُ الكَفَّ، ليَعلَمَ البَثَّ.

قالت السابعةُ: زوجي عَيَاياء ـ أو: غَيَاياء ـ طَبَاقاء، كُلُّ داءٍ له داءٌ، شَجَّكِ، أو فَلَّكِ، أو جمَعَ كُلاً لكِ.

وقالت الثامنةُ: زوجي المَسُّ مَسُّ أرنَبٍ، والريحُ ريحُ زَرْنَبٍ.

وقالت التاسعةُ: زوجي رفيعُ العِماد، طويلُ النِّجاد، عظيمُ الرَّماد، قريبُ البيتِ من النَّاد.

قالت العاشرةُ: زوجي مالكٌ، فما مالكٌ؟! مالكٌ خيرٌ من ذلك، له إبلٌ كثيراتُ المَبارِك، قليلاتُ المسارح، إذا سمِعْنَ يوماً صوتَ المِزْهَر، أيقَنَّ أنهُنَّ هَوالِك.

قالت الحاديةَ عَشْرةَ: زوجي أبو زَرْعٍ، فما أبو زَرْعٍ! أناسَ من حُلِيٍّ أُذُنَيَّ، وملأَ من شحمٍ عَضُدَيَّ، وبَجَّحَني، فبجِحَتْ إليَّ نفسي، وجَدَني في أهل غُنَيمةٍ بشَقٍّ، فجعلَني في أهل صَهيلٍ وأطِيطٍ، ودائِسٍ ومُنِقٍّ، فعندَه أقولُ فلا أُقبَّحُ، وأرقُدُ فأتصبَّحُ، وأشرَبُ فأتقنَّحُ(١).

أُمُّ أبي زَرْع، فما أُمُّ أبي زَرْع؟! عُكُومُها رَدَاحٌ، وبيتُها فُسَاحٌ.

ابنُ أبي زَرْع، فما ابنُ أبي زَرْع؟! مضجَعُه كمَسَلِّ شَطْبةٍ، وتُشبِعُه ذِراعُ الجَفْرة.

ابنةُ أبي زَرْع، فما ابنةُ أبي زَرْع؟! طَوْعُ أبيها، وطَوْعُ أُمِّها، ومِلْءُ كِسائِها، وغَيْظُ جارتِها.

جاريةَ أبي زَرْع، فما جاريةُ أبي زَرْع؟! لا تَبُثُّ حَديثَنا تَبثِيثاً، ولا تُنقِّثُ

---

(١) كذا في النسخ الخطية وقال البخاري في آخر حديثه: وقال بعضهم: فأتقمَّح وهذا أصح ا.هـ وهي رواية النسائي كما ذكر ذلك ابن حجر في «الفتح» ٩/٢٧٦ فقال: وقد رواه: أتقمَّح، بالميم، من طريق عيسى بن يونس أيضاً: النسائي وأبو يعلى وابن حبان والجوزقي وغيرهم.

مِيرَتَنا تَنقِيثاً، ولا تَملأُ بيتَنا تَعشِيشاً.

قالت: خرَجَ أبو زَرْع، والأَوْطابُ تُمخَضُ، فلَقِيَ امرأةً معها ولَدان لها، كالفَهْدَين، يلعَبانِ من تحت خَصْرِها برُمَّانتَين، فطلَّقَني ونكَحَها، فنكَحْتُ بعدَه رجلاً سَرِيًّا، ورَكِبَ شَرِيًّا، وأخَذَ خَطِّيًّا، وأراحَ عليَّ نَعَماً ثَرِيًّا، وأعطاني من كلِّ رائحةٍ زَوْجاً، فقال: كُلِي أُمَّ زَرْع، ومِيرِي أهلَكِ، قالت: فلو جَمَعْتُ كلَّ شيء أعطانِيهِ، ما بلَغَ أصغَرَ آنيَةِ أبي زَرْع.

قالت عائشةُ: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «كنتُ لكِ كأبي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْع»(1). [التحفة: ١٦٣٥٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨)، والترمذي في «الشمائل» (٢٥٣).

وانظر ما بعده، و(٩٠٩١) و(٩٠٩٢) و(٩٠٩٣).

وهو عند ابن حبان (٧١٠٤).

وقول الأولى: «لحم جملٍ غثٌّ... »، قال ابن الأثير في «النهاية» غثّ: أي: مهزول.

و«لا سهل فيُرتقى»: صفة للجبل.

و«سمين فينتقل»: صفة للّحم.

وصفته بقلّة الخير وبعده مع القلة، وكأنه على جبل صعب المرتقى، وشبهته باللحم الغَثّ الهزيل، وبزهد الناس فيه، فلا يتناقلونه إلى بيوتهم.

وقولها: «لا سهل»، قال الحافظ في الفتح ٢٥٩/٩: بالفتح بلا تنوين، وكذا «ولا سمين»، ويجوز فيهما الرفع على خبر مبتدأ مضمر، أي: لا هو سهل ولا سمين، ويجوز الجر على أنهما صفة جبل وجمل.

وقول الثانية: «لا أبثُّ خبَرَه...»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا أنشره لقبح آثاره.

و«أذَرَه»، قال القاضي عياض في «بغية الرائد» صفحة ٦٠: أي: أترك حديثه، والهاء عائدة على الخبر، أي: إنه لطوله وكثرته، إن بدأته، لم أقدر على تمامه. وفيه تأويل آخر: أن الهاء عائدة على الزوج، وكأنها خشيت فراقه إن ذكرته، وكرهت ذلك، وتكون (لا) هاهنا زائدة.

و«عُجَرَه وبُجَرَه»، قال ابن الأثير في «منال الطالب»: العُجَر والبُجَر: كناية عن أموره كلها، باديها وخافيها، وخيرها وشرها. وقيل: أسراره. وقيل: عيوبه.

والعُجَرُ في الأصل: جمع عُجْرة، وهي نُفخةٌ في الظهر، فإذا كانت في السُّرَّة، فهي بُجْرة، وجمعها بُجَر.

تريد: زوجي لا أخوض في ذكره؛ لأني إن خُضتُ فيه خِفْتُ أن أفضحه، وأُذيعَ مَثالبَه وعيوبه وأسراره.

قول: الثالثة: «زوجي العَشَنَّق...»: العَشَنَّق: الطويل، وقيل: السيِّءُ الخلق.

=

و«أُعلَّقْ»: أي: يتركني معلَّقة، فلا أنا أيِّمٌ، ولا ذات بعل.

فإن أرادت الطول؛ فلأنه في الغالب دليلُ السَّفه، وما ذكرَتْ عنه من تطليقها إذا نطقَتْ، وتعليقها إذا سكَتَتْ بيانٌ له؛ لأنه فعلُ السُّفهاء، ومن لا تماسُكَ عنده. وإن أرادت به سوء الخلق، فهذا الفعل من آثار الخلق المتناهي في السُّوء.

وقول الرابعة: «كلَيْلِ تِهامةَ...»: ليلُ تهامة: طلقٌ طيِّبٌ، يُضرب به المثلُ في الطِّيب واللذَّة، فشبَّهَتْه به، في خُلُوِّه من الأذى والمكروه.

و«لا سآمة»: السآمةُ: الضجرُ والملل، تعني أنه ليس فيه شرٌّ يُخاف، ولا خلقٌ يُوجب أن تَملَّ صحبَتَه. وتريد أن الأمور الجميلة فيه كاملة، كلَيْلِ تِهامةَ.

وقولها: «لا حَرّ ولا قُرّ، ولا مخافة ولا سآمة»، قال الحافظ في الفتح ٢٦١/٩: بالفتح بغير تنوين مبنية مع لا على الفتح، وجاء الرفع مع التنوين فيها. وقد وقع في القراءات المشهورة البناء على الفتح في الجميع في مثل قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّ﴾، والرفع مع التنوين في مثل قوله تعالى: ﴿لَّا بَيۡعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾، ورُفع البعض وفتح البعض. وهو كما ضبطناه، أي: ليس فيه حَرٌّ ولا قُرٌّ، ولا مخافةَ عند من يأوي إليه ولا سآمةَ معه.

وقول الخامسة: «إن دخل فَهِدَ...»، قال ابن الأثير في «منال الطالب»: أي: صار كالفهد. و«أَسِدَ»: أي: صار كالأسد.

تعني أنه ينام ويغفُلُ عن معايب البيت، ولا يتيقَّظ لها؛ لأن الفهد يوصف بكثرة النوم، وإذا خرج من عندها، فهو كالأسد في شجاعته وجرأته، ولا يسأل عما كان يعرفه في البيت؛ لحِلمه وإغضائه، فهي تصفه بالتجاوز والشجاعة والكرم.

وقول السادسة: «إن أكل لفَّ...»: لفَّ، أي: قَمَشَ وخلط أصناف الطعام بعضها ببعض، واللفيف من الناس: الأخلاط المجتمعة.

و«اشتفَّ»: الاشتفاف: افتعال من شرب الشُّفافة، وهي البقية اليسيرة في أسفل الإناء، يقال: شفَّ الماءَ، واشتَفَّه.

تريد أنه يأكل أكلاً كثيراً قبيحاً، ويشرب الماء ولا يُبقي منه شيئاً.

و«التفَّ»: تريد أنه ينام منفرداً عنها، مُلتفًّا في ثوبه.

و«لا يُولِجُ الكَفَّ»: ذمَّتْه بقِلَّة الشفقة عليها، وأنه إذا رآها عليلة لم يُدخلْ يده في ثوبها؛ ليجُسَّها متعرفاً ما بها، كعادة الناس الأباعد، فضلاً عن الأزواج.

و«البثَّ»: البثُّ أشدُّ الحزن، والمرض الشديد.

وقول السابعة: «زوجي عياياء.... »: العَيَاياءُ: من العِيِّ، وهو من الناس والإبل: الذي عَيِيَ عن الضراب وعجَزَ.

و«غياياء»: من الغَياية: الظلمة، تريد به العاجز الذي لا يهتدي لأمر، كأنه أبداً في ظلمة، لا يُبصر مسلكاً، ولا وجهاً يتَّجه له.

و«طباقاء»: الطَّباقاء: المفحَمُ الذي انطبق عليه الكلامُ وانغلق، فهي تصفه بعجز الطرفين، وقصوره في النكاح والكلام. وقيل: الطباقاء: الذي انطبقت عليه الأمور، فلا يهتدي إليها.

و«كل داء له داءٌ»: أي: أن كل داء يُعرف في الناس، فهو فيه مجموعٌ.

و«شَجَّكِ»: الشجُّ: فتح الرأس.

و«فَلَّكِ»: الفَلُّ: الكسرُ.

أرادت أنه ضَروبٌ لها، وكلما ضربها كسر عظماً من عظامها، أو فتح رأسها، أو جمع لها بين الشج والكسر معاً.

وقول الثامنة: «... الريح ريحُ زَرْنب»: الزَّرْنب: نبات طيب الريح، وقيل: هو الزعفران، وقيل: نوع من أنواع الطيب.

أرادت أنه طيبُ الريح، طيبُ العِرض والنَّفْس، لينُ الملمس، سهلٌ، كالأرنب في لين وَبرِها. أو أرادت طيبَ ريح جسده، ولينَ بشَرَته.

وقول التاسعة: «رفيع العماد... »: ارتفاع العماد: كناية عن علو البيت والحسب، كما كَنَتْ عن طول قامته بطول النِّجاد، وعن إكثار القِرى وإطعام الأضياف بكثرة الرَّماد.

و«قريب البيت من الناد»: النادي: مجتمع الناس في أفناء البيوت، والنادي أيضاً: الناس المجتمعون. وتقريب البيت من النادي؛ ليعلموا بمكانه فيقصدونه، ولا يكون بعيداً، فلا يُعرف.

وقول العاشرة: «كثيرات المبارك... »: الكثيرات المبارك: كناية عن كثرتها؛ لأنها إذا كثُرتْ مباركُها، كثُرتْ هي.

و«قليلات المسارح»: التي لا تبعُد عن بيته إلاّ قليلاً، وقِلّة مسرحها: إما لقُرب مرعاها، وكثرة نباته وخصبه، وإما لحاجته إلى نحرها للطُّرّاق، فلا تكون بعيدة.

و«المِزْهَر»: العود من آلة الغناء، وقيل: هو الذي يزهَرُ النارَ، أي: يُوقدُها، يقال: زهَرَ النارَ، وأزهرها.

وصفته بالكرم، وأن إبله في أكثر الأحوال باركةٌ بفنائه، مُعدَّة للقِرى، نحراً وحلباً، وأنها قد اعتادت بالنحر والسَّقي، وألِفَتْ صوت العود والغناء، أو صوت موقد ناره، ومناداته بالطارقين، فإذا سمعت ذلك، أيقنت أنها تنحر فتَهلِك.

وقول الحادية عشرة: «أناسَ من حُليٍّ...»: النَّوْسُ: تحريك الشيء المتدلِّي، وقد أناسه يُنيسُه نَوْساً. تريد أنه حرَّك أُذُنيَّ مما حلاَّهُما به من أنواع الشُّنُوف والقِرَطة، فهما يتحركان بحركتها.

و«ملأ من شحم عَضُديَّ»: امتلاء العضدين بالشحم دليل على سِمَن الجسم جميعه، تريد أنه سمَّنها بإحسانه وتعهُّدِه.

و«وبجَّحني»: التبجيحُ: التفريحُ، يقال: بجح بالشيء، وبجح به: إذا فَرِح به وسُرَّ.

و«فبجِحَتْ إليَّ نفسي» : أي: عظُمَتْ وشرُفَتْ.

و«بشِقٍّ»، بكسر الشين: هو من المشقة، يقال: هم بشِقٍّ من العيش: إذا كانوا في جهد وبلاء، وأما الفتح، فهو من الشَّقِّ: العضل في الشيء والخَرْق. أرادت أنهم في موضع حرجٍ ضيِّق، كالشَّق في الجبل.

و«أهل صهيل وأطيط»: الصهيل: صوت الخيل. والأطيط: صوت الإبل.
و«دائس ومنقٍّ»: الدائس: من دِياس الطعام ودقِّه في البيدر، والمنقُّ: من تنقية الطعام وتنظيفه.
تريد أنه لم يأنف مني، و لم يرغب عن فقر قومي، فتزوَّجني، ونقلني إلى قومه، وهم أهل هذه الأشياء المذكورة، تصِفُه بالمروءة وكثرة المال.
و«فلا أُقبَّحُ»: أي: لا يقول لي: قبَّحكِ اللهُ، ولا يردُّ عليَّ قولي، ولا يقبلُه لَمِيْله إلي وكرامتي عليه.
و«فأتصبَّحُ»: التصبُّحُ: نوم الصُّبحة، وهو نوم الغداة، وإنما يفعله من يكون له مَن يكفيه ويقوم بمهامِّ بيته من الخدم.
و«فأتَقمَّحُ»: من قمَحَ البعير قُمُوحاً: إذا رفع رأسه و لم يشرب؛ لريِّه واكتفائه.
و«عُكُومها رَداح»: العُكُوم: جمع عِكْم، بالكسر، وهو العِدْل إذا كان فيه متاع، وقيل: هو إناءٌ، تجعل فيه المرأة ذخيرتها. والرَّداح: العظيمة، الثقيلةُ، الضخمة، ويكون صفة للمذكر والمؤنث، يقال: رجلٌ رَداحٌ، وامرأةٌ رَداحٌ، وَجفْنةٌ رَداحٌ.
و«فُسَاح»، بالضم، والفسيحُ: الواسع المنبسط.
و«كمَسَلِّ شَطْبة»: المَسَلُّ: موضع المسلُول، يقال: سللتُ السيف من الغمد، والقضيب من القشر. والشَّطْبة: السَّعفةُ، وقيل: السيفُ.
تصِفُه باللدقَّة والنحافة، وأنه ضامرُ البطن، مُهفهف القدِّ، وأن موضع نومه دقيق العرض، كموضع السَّعفة أو السيف.
و«ذراع الجَفْرة»: الجَفْر والجَفْرة من المعز: ما بلغ أربعة أشهر، وأخذ في الرَّعْي.
و«مِلْءُ كسائها»: صفة بالسِّمَن.
و«غيظ جارتها»: لما ترى من حُسنها وسِمَنها.
و«لا تُنقِّثُ»، قال الحافظ في «الفتح» ٩/٢٧١-٢٧٢: أي: لاتسرع فيه بالخيانة وتذهبه بالسرقة.
و«لا تملأ بيتنا تعشيشاً»، قال ابن الأثير في «منال الطالب»: والتعشيش: من عشَّشَ الطائرُ: إذا عمل له عُشًّا، أي: لا تخبَأُ فيه خبيئةً، فشبَّهت المخابئَ بأعشاش الطير، أو أرادت أنها لا تترُكُ البيت وسخاً مُزَبَّلاً، بل تكنُسُه وتنظِّفُه.
و«الأوطابُ تُمخَضُ»: الأوطاب: جمع وَطْب، وهو زِقُّ اللبن. والمخضُ: تحريك اللبن؛ لإخراج الزُّبْد منه.
و«يلعبان من تحت خصرها برُمَّانتَين»: وصفَتْها بعِظَم العجُز، وأنها إذا استلْقَت على ظهرها، بقي بينه وبين الأرض فُرْجةٌ وخللٌ، يجوز فيه الرمانُ؛ لنتُوِّ عَجُزها، وأن كل واحد من ولديها يرمي إلى أخيه رمَّانةً، فهما يلعبان بالرمَّانتين من جانبيها.
وقال القاضي عياض في «بغية الرائد» صفحة ١٥٨ ـ ١٥٩؛ هذا الكلام بعيد؛ لأن العادة لم تجر بلعب الصبيان ورميهم بالرمان تحت أصلاب أمَّهاتهم، وكيف تجلس هذه المرأة لهم وتستلقي حتى يشاهد منها

٩٠٩٠ ـ أخبرنا أبو عقبة خالدُ بن عُقبةَ بن خالد السَّكُوني الكوفي، قال: حدثني أبي عقبةُ بنُ خالد، قال: حدثنا هشامُ بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: اجتَمْعنَ إحدى عَشْرة امرأةً في الجاهلية، فتَعاهَدْنَ أن يَتصادَقْنَ بينَهُنَّ، ولا يكتُمْنَ من أخبار أزواجهنَّ شيئاً.

قالت الأولى: زوجي لحمُ جَمَلٍ غثٌّ، على رأس جبل، لا سميناً فيُرتَقى إليه، ولا سهلاً فيُنتقَلَ.

قالت الثانيةُ: زوجي لا أبُثُّ خبَرَه، إني أخافُ أن لا أذَرَه، أذكُرُه وأذكُرُ عُجَرَهُ وبُجَرَه.

قالت الثالثةُ: زوجي العَشَنَّق، إن أَنطِقْ أُطلَّقْ، وإن أَسكُتْ أُعلَّقْ.

قالت الرابعةُ: زوجي كلَيْلِ تِهامةَ، لا حَرٌّ ولا قُرٌّ، ولا مخافةَ ولا سآمةَ.

قالت الخامسةُ: زوجي إذا دخلَ فَهِدَ، وإذا خرَجَ أَسِدَ، ولا يَسألُ عما عَهِدَ.

قالت السادسةُ: زوجي إذا أكَلَ لَفَّ، وإذا شَرِبَ اشتَفَّ، وإذا هجَعَ التَفَّ، ولا يُولِجُ الكَفَّ، فيَعلَمَ البَثَّ.

قالت السابعةُ: زوجي عَيَاياءُ، طَبَاقاء، كُلُّ داءٍ له داءٌ، شَجَّكِ، أو فَلَّكِ، أو جَمَعَ كُلاًّ لكِ.

= الرجال هذا؟... والأشبه أن يكون المراد بهما النهدين، ويكون قولها: «يلعبان من تحت خصرها» أي: أن ذلك مكان الولدين، لا مكان الرمانتين، وأن ولديها كانا في حضينها أوفي جنبيها، وتشبيه النهدين بالرمانتين يدل على نهودهما وكعوبهما، وذلك لصغرها وفتاء سِنِّها، وأنها بعدُ ممن لم تسِنَّ وتترهَّل وتهبل، فتتكسر ثدياها وتتدلَّى.

وانظر تعليق الحافظ على ذلك في «الفتح» ٩/٢٧٣-٢٧٤.

و«سَرِيًّا»، قال ابن الأثير في «منال الطالب»: السَّريُّ: النفيس، الشريف من كلِّ شيء.

و«شَرِيًّا»: الشَّريُّ: الذي يَلِجُّ في عَدْوِه ويتمادى، وقيل: هو الفائق، الجيد في نوعه.

و«خَطِّيًّا»: الخَطِّيُّ: الرمح، منسوبٌ إلى الخَطِّ، وهو ساحلُ بحر عُمانَ، وبه تُثقَّفُ الرماحُ.

و«نَعَماً ثَرِيًّا»: والنَّعمُ: المواشي، وأكثر ما يُطلق على الإبل، ولفظه مذكَّر؛ ولذلك قالت: «نعماً ثرياً» أي: كثيراً، من الثروة: الكثرة.

و«مِيري أهلَكِ» أي: خذي الطعام، واذهبي به إليهم.

وللاستزادة في شرح الحديث انظر: «بغية الرائد لما تضمَّنه حديث أم زرع من الفوائد» للقاضي عياض.

وقالت الثامنةُ: زوجي رفيعُ العِماد، طويلُ النِّجاد، عظيمُ الرَّماد، قريبُ البيتِ من النَّاد.

قالت التاسعةُ: زوجي المسُّ مسُّ أرنَب، والريحُ ريحُ زَرْنَب، وأنا أغلِبُه، والناسَ يغلِبُ.

قالت العاشرةُ: زوجي مالكٌ، وما مالكٌ؟! مالكٌ خيرٌ من ذلك، له إبلٌ كثيراتُ المَبارِك، قليلاتُ المسارح، إذا سمِعْنَ صوتَ المِزْهَر، أيقَنَّ أنهُنَّ هَوالِك.

قالت الإحدى عَشْرةَ: زوجي أبو زَرْعٍ، وما أبو زَرْع؟! أناسَ من حُلِيٍّ أُذُنَيَّ، وملأَ من شحمٍ عَضُدَيَّ، فبَجَّحَني، فبجحَتْ نفسي إليَّ، وجَدَني في أهل غُنَيمةٍ بشَقٍّ، فجعَلَني في أهل صَهيلٍ وأطِيطٍ، ودِياسٍ ومُنِقٍّ، فعندَه أقولُ فلا أُقبَّحُ، وأشرَبُ فأتقَنَّحُ، وأرقُدُ فأتصَبَّحُ.

أُمُّ أبي زَرْع، وما أُمُّ أبي زَرْع؟! عُكُومُها رَدَاحٌ، وبيتُها فُسَاحٌ.

ابنُ أبي زَرْع، وما ابنُ أبي زَرْع؟! مضجَعُه كمَسَلِّ شَطْبةٍ، وتُشبِعُه ذِراعُ الجَفْرة.

ابنةُ أبي زَرْع، وما ابنةُ أبي زَرْع؟! طَوْعُ أبيها، وطَوْعُ أُمِّها، وصِفْرُ رِدائِها، ومِلْءُ كِسائِها، وغَيْظُ جارتِها.

جاريةُ أبي زَرْع، وما جاريةُ أبي زَرْع؟! لا تَبُثُّ حَديثَنا تَبثِيثاً، ولا تغُشُّ مِيرتَنا تَغشِيشاً، ولا تَملأُ بيتَنا تعشِيشاً.

خرَجَ من عندي أبو زَرْع، والأَوْطابُ تُمخَضُ، فلَقِيَ امرأةً لها ابنان، كالفَهْدَين، يلعَبانِ من تحت خصرِها برُمَّانتَين، فنكَحَها أبو زَرْع، وطلَّقَني، فنكَحْتُ من بعده رجلاً سَرِيًّا، رَكِبَ شَرِيًّا، وأخَذَ خَطِّيًّا، وأراحَ عليَّ نَعَماً ثَرِيًّا، فقال: كُلِي، ومِيري أهلَكِ، فلو جمَعْتُ كلَّ الذي أعطاني، ما بلَغَتْ إناءً من إناء أبي زَرْع.

قالت عائشة: فقال لي رسولُ الله ﷺ : «فكنتُ لكِ كأبي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْع»(١).

[التحفة: ١٧١٠٢].

---

(١) سلف قبله.

وقولها: «وصِفْر ردائها ...»، قال ابن الأثير في «منال الطالب» صفحة ٥٥٥: والصِّفْر: الخالي، تصفها بدقة خصرها؛ لأن الرداء يقع عليه وينتهي إليه، وبكثرة لحم الرِّدْف والأسافل؛ لأن الإزار يقع عليه.

٩٠٩١ - قال هشامٌ: فحدثني يزيدُ بنُ رُومانَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ بمِثلِ ذلك، يعني آخِرَ الحديث(١).

[التحفة: ١٧٣٦٠].

٩٠٩٢ - أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا رَيْحانُ بنُ سعيد بن المُثنَّى أبو عِصْمةَ، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ منصور، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه عروةَ بنِ الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ، كنتُ لكِ كأبي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْع» قالت عائشةُ: بأَبي وأُمِّي يا رسولَ الله، ومَن كان أبو زَرْع؟

قال: «اجتمَعْتَ إحدى عَشْرةَ نسوة(٢)، فأقسَمْنَ ليَصدُقُنَّ عن أزواجهنَّ، فقالت إحداهُنَّ: لا أُخبرُ خبَره، أخشى أن لا أَذَرَه من سوء ...» وساقَ الحديثَ بطُوله، وقال في آخِرِه: فقالت عائشةُ: بأَبي أنتَ وأُمِّي يا رسولَ الله، بل أنتَ خيرٌ إليَّ من أبي زَرْع(٣).

[التحفة: ١٦٩٦٥].

٩٠٩٣ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ إبراهيمَ سنةَ ثلاثٍ ومئتَين، أملاهُ علينا قال: حدثنا محمدُ بنُ محمد أبو نافع، قال: حدثني القاسمُ بنُ عبد الواحد، قال: حدثني عمرُ بنُ عبد الله بن عُروةَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: فخَرْتُ بمال أَبي في الجاهلية، وكان قد أَلَّفَ أَلفَ وقيةٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «اسكُتِي يا عائشةُ؛ فإني كنتُ لكِ كأبي زَرْعٍ لأمِّ زَرْع» ثم أنشأ رسولُ الله ﷺ له يُحدِّث: «إن إحدى عَشْرةَ امرأةً اجتمَعْنَ في الجاهلية، فتَعاهَدْنَ لتُخبِرَنَّ كلُّ امرأةٍ بما في زوجها، ولا تكذِبُ.

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) في الأصلين: «اجتمعن عشرة نسوة» والمثبت من (هـ).

وقوله: «نسوة»، قال الحافظ في «الفتح» ٩/٢٥٧: فإن كان بالنصب، احتاج إلى إضمار أعني، أو بالرفع، فهو بدل من إحدى عشرة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٠٨٩).

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: الليلُ ليلُ تِهامةَ، لا حَرٌّ، ولا بردٌ، ولا مخافةٌ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: الريحُ ريحُ الزَّرْنَبِ، والمَسُّ مَسُّ أرنَبٍ، ونغلِبُه، والناسَ يغلِبُ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: واللهِ ــ ما علِمْتُ ــ إنه لرَفيعُ العِماد، طويلُ النِّجاد، عظيمُ الرَّماد، قريبُ البيتِ من النَّاد.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: نكَحْتُ مالكاً، وما مالكٌ؟! له إبلٌ كثيراتُ المَسارِح، قليلاتُ المَبارِح، إذا سمِعْنَ صوتَ المِزْهَر، أيقَنَّ أنهُنَّ هَوالكٌ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: ذَرْني لا أذكُرْه، إن أذكُرْه، أذكُرْ عُجَرَهُ وبَجَرَه، أخشى أن لا أذَرَه.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: لحمُ جمَلٍ غثٌّ، على جبل، لا سمينٌ فيُرتَقى عليه، ولا بالسَّهلِ فيُنتقَلَ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: واللهِ ـ ما علِمْتُ ـ إنه إذا دخَلَ فَهِدَ، وإذا خرَجَ فأسَدٌ(1).

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: واللهِ ـ ما علِمْتُ ـ إنه إذا أكَلَ اقتَفَّ، وإذا شرِبَ اشتَفَّ، وإذا ذَبحَ اغتَثَّ، وإذا نام التَفَّ، ولا يُدخِلُ الكَفَّ، ليَعلَمَ البَثَّ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: نكَحْتُ العَشَنَّق، إن أَسكُتْ أُعلَّقْ، وإن أَنطِقْ أُطلَّقْ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: عَيَاياءُ، طَبَاقاءُ، كلُّ داءٍ له داءٌ، شَجَّكِ، أو فَلَّكِ، أو جَمَعَ كُلاًّ لكِ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: نكحْتُ أبا زَرْعٍ، فما أبو زَرْع؟! أناسَ أُذُنَيَّ، وفرَّعَ، فأخرَجَ من شحمٍ عَضُدَيَّ، فبَجَّحَ نفسي، فبجَحَتْ إليَّ، فوجَدَني في غُنَيمةٍ بشَقٍّ، فجعَلَني بين جاملٍ، وصاهلٍ، وأطِيطٍ، ودائس، ومُنِقٍّ، فأنا أنامُ عنده

---

(1) وقع في النسخ الخطية: «فَسِدَ»، وصحح عليها في (ط)، وما أثبتناه الصواب كما في سائر الروايات.

فأتصبَّحُ، وأشرَبُ فأتقمَّحُ، وأنطِقُ فلا أُقبَّحُ.

ابنُ أبي زَرْع، وما ابنُ أبي زَرْع؟! مضجَعُه مَسَلُّ الشَطْبةِ، ويُشبِعُه ذِراعُ الجَفْرة.

ابنةُ أبي زَرْع، وما ابنةُ أبي زَرْع؟! مِلْءُ إزارِها، وصِفْرُ رِدائِها، وزَينُ أبيها، وزينُ أُمِّها، وحَيْرُ جارتِها.

جاريةُ أبي زَرْع، وما جاريةُ أبي زَرْع؟! لا تُخرِجُ حديثَنا تَفتِيشاً، ولا تُهلِكُ(١) مِيرَتَنا تَبثِيثاً.

فخرَجَ من عندي، والأَوْطابُ تُمخَضُ، فإذا هو بأُمِّ غُلامَينِ كالصَّقْرَين، فتزَوَّجَها أبو زَرْع وطلَّقَني، فاستبدَلْتُ ـ وكلُّ بَدَلٍ أعوَرُ ـ فنكَحْتُ شابًّا سَرِيًّا، رَكِبَ شَرِيًّا، وأخَذَ خَطِّيًّا، وأعطاني نَعَماً ثَرِيًّا، وأعطاني من كلِّ سائمةٍ زَوْجاً، وقال: امتارِي بهذا يا أُمَّ زَرْع، ومِيري أهلَكِ، فجمَعْتُ ذلكَ كُلَّه، فلم يَملأْ أصغرَ وِعاءٍ من أوعية أبي زَرْع».

قالت عائشةُ: قلتُ: يا رسولَ الله، بل أنتَ خيرٌ من أبي زَرْع(٢).

[التحفة: ١٦٣٧٨].

٩٠٩٤ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا خلَفٌ ـ وهو ابنُ خليفةَ ـ، عن أبي هاشم، عن سعيد بن جُبير

عن عبد الله بن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ألا أخبرُكُم بنسائِكُم من أهل الجنة؟ الوَدُودُ، الوَلُودُ، العَؤودُ على زوجها، التي إذا آذَتْ، أو أُوذِيَتْ، جاءت

---

(١) في الأصلين: «تهلب»، والمثبت من (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٠٨٩).

وقولها: «فاستبدَلْتُ، وكل بَدَل أعوَرُ»، قال القاضي عياض في «بغية الرائد (١٥٩)»: فهذا مثلٌ، ومعناه أن البدل من الشيء لا يقوم مقام البدل منه، وأنه دونه وأنزَلُ منه، وقولها: «أعور»، أي: معيب رديءٌ، وليس من عَوَرِ العين، حكى ثعلبٌ: الأعور: الرديءُ، قال: والعرب تقول للرديء من كل شيء: أعورُ، وللأنثى: عوراء، ومنه ما قالوا: كلمة عوراء، أي: قبيحةٌ.

حتى تأخُذَ بيد زوجِها، ثم تقولَ: واللهِ لا أذوقُ غَمْضاً حتى تَرضى»[1].

[التحفة: ٥٦٤٣].

٤٧ـ الوصية بالنساء

٩٠٩٥ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار الكُوفي، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن مَيْسرةَ الأشجعي، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «استَوصُوا بالنساء؛ فإن المرأة خُلِقَتْ من ضِلَع، وإن أعوَجَ شيء في الضِّلَع أعلاهُ، إن ذهَبْتَ تُقيِّمُه، كسَرْتَه، وإن تركْتَه، لم يزَلْ أعوجَ، فاستَوصُوا بالنساء»[2].

[التحفة: ١٣٤٣٤].

٤٨ ـ النهي عن التماس عثرات النساء

٩٠٩٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعيم، عن سفيانَ، عن مُحارِب بن دِثَار

عن جابر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يطرُقَ الرجلُ أهلَه ليلاً، أن يتخوَّنَهم، أو يلتمِسَ عَثَراتِهم[3].

[التحفة: ٢٥٧٧].

٤٩ ـ إطراقُ الرجلِ أهلَه ليلاً
وذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الشَّعبي عن جابر فيه

٩٠٩٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٣١) و(٥١٨٤) و(٥١٨٦)، ومسلم (١٤٦٨) (٥٩) و(٦٠)، والترمذي (١١٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٩٥٢٤)، وابن حبان (٤١٧٩) و(٤١٨٠).

(٣) انظر تخريجه في الذي بعده.

عاصم، عن الشَّعبي

عن جابر، قال: نهى النبيُّ ﷺ إذا أطالَ الرجلُ الغَيبةَ، أن يأتيَ أهلَه طُرُوقاً[1].

[التحفة: ٢٣٤٣].

٩٠٩٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عاصمٍ الأحولِ، عن عامر

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا قدِمَ أحدُكُم من سفَره، فلا يطرُقْ أهلَه ليلاً» [2].

[التحفة: ٢٣٤٣].

٩٠٩٩ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمان، قال: أخبرنا هُشيمٌ، عن سَيَّار، عن الشَّعبي

عن جابر بن عبد الله، قال: كنا مع النبيِّ ﷺ في سفَرٍ، فلما رجَعْنا، ذهَبْنا لندخُلَ، فقال: «أمهِلُوا حتى ندخُلَ ليلاً ـ أي: عِشاءً ـ حتى تَمتشِطَ الشَّعِثةُ، وتَستحِدَّ المُغِيبةُ»[3].

[التحفة: ٢٣٤٢].

٩١٠٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَيَّار، عن الشَّعبي

عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا دخلتَ ليلاً، فلا تدخُلْ أهلَكَ، حتى تستحِدَّ المُغِيبةُ، وتمتشِطَ الشَّعِثةُ».

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٤٣) و(٥٢٤٤) و(٥٢٤٦) و(٥٢٤٧)، ومسلم ٣/١٥٢٧ (١٨١) و(١٨٢) و(١٨٣) و(١٨٤) و(١٨٥)، وأبو داود (٢٧٧٦) و(٢٧٧٨)، والترمذي (٢٧١٢). وسيأتي برقم (٩٠٩٨) و(٩٠٩٩) و(٩١٠٠)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٨٤)، وابن حبان (٢٧١٣) و(٢٧١٤) و(٤١٨٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «طُرُوقاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي ليلاً، وكل آتٍ بالليل طارقٌ.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

وقوله: «المُغِيبة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المُغِيبة والمُغيب: التي غاب عنها زوجُها.

وقال رسولُ الله ﷺ : «إذا دخَلْتَ، فعليكَ الكَيْسَ الكَيْسَ» (١).

[التحفة: ٢٣٤٢].

٥٠ - الوقت الذي يُستحب للرجل أن يطرق فيه زوجتَه

٩١٠١- أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا همَّامُ ابنُ يحيى، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يطرُقُ أهلَه ليلاً، يقدمُ غُدْوةً، أو عَشيَّةً(٢).

[التحفة: ٢١١].

٥١ - حقُّ الرجل على المرأة

٩١٠٢ - أَخبرنا محمدُ بنُ معاويةَ بن مالِج، قال: حدثنا خَلَفٌ - وهو ابنُ خليفةَ -، عن حفص بن أخي أنسِ بن مالك

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يصلُحُ لبشَرٍ أن يسجُدَ لبشر، ولو صَلُحَ لبشَرٍ أن يسجُدَ لبشر، لأَمَرْتُ المرأةَ أن تسجُدَ لزوجِها، من عِظَمِ حقِّه عليها»(٣).

[التحفة: ٥٥٣].

٩١٠٣ - أَخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو أحمدَ، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن أبي عُتبةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٠٩٧).

وقوله: «الكَيْسَ الكيس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: قيل: الكَيْسُ: العقلُ ... والكيسُ: الجماع، فجعل طلبَ الولد عقلاً.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٠٠)، ومسلم (١٩٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٦٣).

(٣) أخرجه البزار (٢٤٥٤) (زوائد).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦١٤).

عن عائشةَ، قالت: سألتُ النبيَّ ﷺ: أيُّ الناس أعظَمُ حقًّا على المرأة؟ قال: «زوجُها» قلت: فأيُّ الناس أعظَمُ حقًّا على الرجل؟ قال: «أُمُّه» (1).

[التحفة: ١٧٧٩٧].

٥٢ ـ حقُّ المرأة على زوجها

٩١٠٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا يحيى، عن ابن عَجلانَ، قال: حدثني سعيدُ بنُ أبي سعيد

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «اللهُمَّ إني أُحَرِّجُ حَق الضَّعيفَين: اليتيمِ، والمرأةِ»(2).

[التحفة: ١٣٠٤٧].

٩١٠٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ بكّار، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهوابنُ سَلمَةَ ـ، عن ابن عَجلانَ، عن المَقْبُري، عن أبيه

عن أبي شُريح الخُزاعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ إني أُحَرِّجُ حقَّ الضَّعيفَين: حَقَّ اليتيم، وحَقَّ المرأة»(3).

[التحفة: ١٢٠٦١].

٩١٠٦ ـ أخبرني حسينُ بنُ منصور بن جعفر، قال: حدثنا مُبَشِّرُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حسين، عن داودَ الورَّاقِ [ـ قيل: إنه داود بن أبي هند](4) ـ، عن سعيد بن حكيم، عن أبيه

عن جَدِّه معاويةَ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فلما دُفِعْتُ إليه، قلتُ: باللهِ الذي أرسلَكَ، أهُوَ أرسلَكَ بما تقول؟ قال: «نعم» قال: وهو أمرَكَ بما تأمُرُنا به؟ قال:

---

(1) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(2) أخرجه ابن ماجه (٣٦٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (٩٦٦٦)، وابن حبان (٥٥٦٥).

وقوله: «أُحَرِّجُ»: قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أضيِّقُه وأحرِّمُه على مَن ظَلَمَهُما.

(3) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر ما قبله من حديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

(4) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

«نعم» قال: فما تقولُ في نسائِنا؟ قال: «هُنَّ حَرْثٌ لكم، فأْتُوا حرثَكُم أنَّى شِئْـتُم، وأطعِموهُـنَّ ممـا تـأكُلُون، واكسُـوهُنَّ ممـا تلبَسُـون، ولا تضرِبُوهُـنَّ، ولا تُقبِّحوهُنَّ»(١).

[التحفة: ١١٣٩٥].

٥٣ ـ مُداراةُ الرجلِ زوجتَه

٩١٠٧ ـ أَخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أَخبرنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن سعيد الجُرَيري، عن أبي السَّلِيل، عن نُعيم بن قَعْنَب

أن أبا ذرٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن المرأةَ خُلِقَتْ من ضِلَع، فإن ذهَبْتَ تُقوِّمُها، تكسِرْها، وإن تدَعْها، فإن فيها أَمَداً وبُلْغةً»(٢).

[التحفة: ١١٩٩٠].

٩١٠٨ ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا سليمانُ التَّيمي، عن أبي عثمانَ

عن أسامةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ما تركتُ بعدي فتنةً أضَرَّ على الرجال من النساء» (٣).

[التحفة: ٩٩].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٤٢) و(٢١٤٣) و(٢١٤٤)، وابن ماجه (١٨٥٠).
وسيأتي برقم (٩١١٥) و(٩١٢٦) و(٩١٣٦) و(١١٠٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠١٣)، وابن حبان (٤١٧٥).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٤٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٣٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤٠) و(٩٧) و(٩٨)، وابن ماجه (٣٩٩٨)، والترمذي (٢٧٨٠).
وسيأتي برقم (٩٢٢٥).
وهو في «مسند» أحمد(٢١٧٤٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٣٢٢) و(٤٣٢٣) و(٤٣٢٤)، وابن حبان (٥٩٦٧) و(٥٩٦٩) و(٥٩٧٠).

٥٤ ـ لطفُ الرجلِ أهلَه

٩١٠٩ ـ أَخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا حفصٌ، عن خالد، عن أبي قِلابةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ : ـ ثم ذكَرَ كلمةً معناها ـ «أكمَلُ المُؤمنينَ إيماناً أحسَنُهم خُلُقاً، وأَلطَفُهم بأهلِه»(١).

[التحفة: ١٦١٩٥].

٥٥ ـ رفعُ المرأةِ صوتَها على زوجها

٩١١٠ ـ أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم المَرْوَزي، قال: حدثنا عَمرو بنُ محمد ـ يعني العَنْقَزي ـ، قال: أَخبرنا يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، عن عَيْزارِ بن حُرَيث

عن النعمان بن بشير، قال: استأذنَ أبو بكر على النبيِّ ﷺ ، فسَمِع صوتَ عائشةَ عالياً، وهي تقول: واللهِ لقد علمتُ أن عليًّا أحبُّ إليكَ من أبي. فأهَوى إليها أبو بكر ليَلطِمَها، وقال: يا ابنةَ فلانة، أراكِ ترفَعينَ صوتَكِ على رسول الله ﷺ . فأمسَكَه رسولُ الله ﷺ، وخرج أبو بكر مُغضَباً، فقال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشةُ، كيف رأيتِني، أنقذتُكِ من الرجل» ثم استأذنَ أبو بكر بعد ذلك، وقد اصطلَحَ رسولُ الله ﷺ وعائشةُ، فقال: أدخِلاني في السِّلْم، كما أدخَلْتُماني في الحرب، فقال رسولُ الله ﷺ : «قد فعَلْنا»(٢).

[التحفة: ١١٦٣٧].

٥٦ ـ غضب المرأة على زوجها

٩١١١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا عليٌّ ـ وهو ابنُ مُسْهِر ـ، عن هاشم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «إني لأعلَمُ إذا كنتِ عني راضيةً،

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٠٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٤٤١).

وإذا كنتِ عليَّ غَضبى» قلت: بمَ تعلمُ يا رسولَ الله؟ قال: «إذا كنتِ عليَّ غَضبى، فحلَفْتِ، قلتِ: كـلا وربِّ إبراهيـمَ، وإذا كنـتِ عـني راضيـةً، قلـتِ: كـلا وربِّ محمد» قلتُ: صدقتَ يا رسولَ الله، ما أهجُرُ إلاَّ اسمَكَ[1].

[التحفة: ١٧١٢٤].

٥٧ ـ هجرةُ المرأةِ زوجَها

حديث المتظاهرَتَين

٩١١٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبـد الأعلى، قـال: حدثنـا محمـدُ بـنُ ثَـور، عـن مَعْمـر، عـن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن أبي ثَور

عن ابن عبَّاس، قال: لم أزَلْ حريصاً أسألُ عمرَ بـن الخطَّـاب عـن المرأتَـين مـن أزواج النبـيِّ ﷺ اللَّـتَين قـال الله تعـالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] فحَجَّ عمرُ، وحجَجْتُ معه، فلمـا كـان ببعـض الطريـق، عـدَلَ عمـرُ، وعدَلْتُ معه بالإداوة، فتبَرَّزَ، ثم أتاني فسكَبْتُ على يديه، فتوَضَّأ، فقلتُ: يـا أمـيرَ المؤمنين، مَن المرأتانِ من أزواج النبيِّ ﷺ اللّتـانِ قـال اللـهُ لهمـا: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]؟ قـال عمـرُ: وَاعجَبـا لـكَ يـا ابـنَ عبَّـاس! عائشـةُ وحفصةُ ـ ثم أخذَ يسوقُ الحديثَ ـ قال: كنا ـ معشـرَ قُريـشٍ ـ قومـاً نغلِـبُ النساءَ، فلما قدِمْنا المدينةَ، وجَدْنا قوماً تغلِبُهُم نساؤُهُم، فطفِقَ نساؤُنا يتعلَّمْـنَ مـن نسائِهم، وكان منزلي في بني أميةَ بن زيد بالعَوالي، فغضِبْتُ يوماً على امرأتي، فـإذا هي تُراجِعُني، فأنكَرْتُ [أن][2] تراجِعَني، فقالت: ما تُنكِـرُ أن أراجِعَـكَ؟ فـوالله، إن أزواجَ النبـيِّ ﷺ لـيُراجِعْنَه، وتهجُـرُه إحداهُـنَّ اليـومَ إلى الليـل. فـانطلَقْتُ، فدخَلْتُ على حفصـةَ، فقلـتُ: أتُراجِعـينَ رسـولَ الله ﷺ؟ قـالت: نعـم. قلـتُ: وتهجُرُه إحداكُنَّ اليومَ إلى الليل؟ قالت: نعم. قلتُ: لقـد خـابَ مَـن فعـل ذلـك

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٢٨) و(٦٠٧٨)، ومسلم (٢٤٣٩).
وهو في «المسند» أحمد (٢٤٠١٢)، وابن حبان (٧١١٢).

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من الأصلين و(هـ)، وأثبتناه كما في البخاري ومسلم.

منكُنَّ وخسِرَ، أفتأمَنُ إحداكُنَّ أن يغضَبَ اللهُ عليها لغَضَبِ رسوله ﷺ، فإذا هي قد هلكَتْ؟! لا تُراجعي رسولَ الله ﷺ ولا تسْألِيه، وسَلِيني ما بَدا لكِ، ولا يَغرُرْكِ أن كانت جارتُكِ هي أوسَمَ وأحَبَّ إلى رسول الله ﷺ منكِ - يريدُ عائشةَ -.

فكان لي جارٌ من الأنصار، وكنا نَتناوَبُ النزولَ إلى رسول الله ﷺ فأنزلُ يوماً، وينزِلُ يوماً، فيَأتِيني بخَبرِ الوَحْي وغيره، وآتِيه بمثلِ ذلك، وكنا نتحدَّثُ أن غسانَ تُنْعِلُ الخيلَ لتَغزُوَنا، فنزَلَ صاحِبي يوماً، ثم أتاني عِشاءً، فضرَبَ بابي، ثم نادى، فخرَجتُ إليه، فقال: حدَثَ أمرٌ، قلت: ما حدَثَ؟ جاءَتْ[1] غسانُ؟ قال: لا، بل هو أعظَمُ من ذلك، طلَّقَ النبيُّ ﷺ نساءَه، فقلت: لقد خابَتْ حفصةُ إذاً وخسِرَتْ، قد كنتُ أظُنُّ هذا كائناً، حتى إذا صلَّيتُ الصبحَ، شدَدتُ عليَّ ثيابي، ثم نزَلتُ، فدخَلتُ على حفصةَ وهي تبكي، فقلتُ - ثم ذكَرَ كلمةً معناها -: أطلَّقَكُنَّ رسولُ الله ﷺ ؟ قالت: لا أدري، هذا هو معتزِلٌ في هذه المَشْرُبة، فنادَيتُ[2] غلاماً له أسودَ، فقلتُ: استأذِنْ لعُمرَ، فدخَلَ الغلامُ، ثم خرَجَ إليَّ، فقال: قد ذكَرتُكَ له، فصمَتَ، فانطلَقتُ حتى أتيتُ المنبرَ، فإذا عنده رَهْطٌ جُلوسٌ، يبكي بعضُهم، فجلَستُ قليلاً، فغَلَبني ما أجِدُ، فأتيتُ الغلامَ، فقلتُ: استأذِنْ لعُمرَ، فدخَلَ الغلامُ، ثم رجَعَ إليَّ، قال: قد ذكَرتُكَ له، فصمَتَ، فجلَستُ إلى المنبر، ثم غلَبَني ما أجِدُ، فرجَعتُ إلى الغلام، فقلتُ: استأذِنْ لعُمرَ، فدخَلَ، ثم خرَجَ إليَّ، فقال: قد ذكَرتُكَ له[3]، فصمَتَ، فولَّيتُ مُدبِراً، فإذا الغلامُ يدعُوني، فقال: ادخُلْ، فقد أذِنَ لك.

فدخَلتُ، فسلَّمتُ على رسول الله ﷺ ، فإذا هو مُتَّكِيءٌ على حَصير، قد أثَّرَ في جَنْبه، فقلتُ: أطلَّقتَ يا رسولَ الله نساءَكَ؟ فرفَعَ إليَّ رأسَه، قال: «لا».

---

(١) في الأصلين: «أحدث»، والمثبت من (هـ).

(٢) في الأصلين: «فلقيت»، والمثبت من (هـ).

(٣) ليست في الأصلين.

قلت: اللهُ أكبرُ، لو رأيتَنا يا رسولَ الله، وكنا - معشرَ قُريشٍ - قوماً نغلِبُ النساءَ، فلما قدِمْنا المدينةَ، وجَدْنا قوماً تغلِبُهُم نساؤُهُم، فطفِقَ نساؤنا يتعلَّمْنَ من نسائِهم، فغضِبتُ يوماً على امرأتي، فطفِقَتْ تُراجِعُني، فأنكَرْتُ أن تُراجِعَني، فقالت: ما تُنكِرُ أن أراجِعَكَ، فواللهِ إن أزواجَ النبيِّ ﷺ لَيُراجِعْنَه، وتهجُرُه إحداهُنَّ يوماً إلى الليل، فقلتُ: لقد خابَ مَن فعل ذلك منهُنَّ وخسِرَ، أتأمَنُ إحداهُنَّ أن يغضَبَ اللهُ عليها لغَضَبِ رسولِه ﷺ، فإذا هي قد هلكَتْ؟! فتَبسَّمَ رسولُ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، فدخَلتُ على حفصةَ، فقلتُ: لا يَغرُرْكِ[1] أن كانت جارتُكِ هي أوسَمَ وأحَبَّ إلى رسول الله ﷺ منكِ، فتَبسَّمَ أُخرى.

فقلتُ: أستأنِسُ يا رسولَ الله؟ قال: «نعم» فجلَستُ، فرفَعتُ رأسي في البيت، فواللهِ ما رأيتُ شيئاً يرُدُّ البصرَ، إلاَّ أُهُباً ثلاثةً، فقلتُ: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ، يوسِّعْ على أُمَّتِكَ، فقد وسَّعَ اللهُ على فارسَ والرومِ، وهُم لا يعبُدونَ اللهَ، فاستَوى جالساً، وقال: «أَوَ في شَكٍّ أنتَ يا ابنَ الخطَّاب؟! أولئكَ قومٌ قد عُجِّلَتْ لهم طيِّباتُهُم في حياتِهم الدُّنيا» فقلتُ: استغفِرْ لي يا رسولَ الله. قال: وكان أقسَمَ ألا يدخُلَ عليهنَّ شهراً، من شدَّةِ مَوْجِدَتِه عليهِنَّ، حينَ عاتَبَه اللهُ[2].

[التحفة: ١٠٥٠٧].

---

(١) جاء في نسخة في هامش (ط): «يغرنك».

(٢) أخرجه البخاري (٨٩) و(٢٤٦٨) و(٤٩١٣) و(٤٩١٤) و(٤٩١٥) و(٥١٩١) و(٥٢١٨) و(٥٨٤٣) و(٧٢٥٦)، وفي «الأدب المفرد» له (٨٣٥)، ومسلم (١٤٧٩) (٣٢) و(٣٣) و(٣٤)، وأبو داود (٥٢٠١)، وابن ماجه (٤١٥٣)، والترمذي (٢٦٩١) و(٢٤٦١) و(٣٣١٨).

وسيأتي برقم (١٠٠٨٠) و(١١٥٤٦)، وقد سلف برقم (٢٤٥٣) مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٢) و(٣٣٩)، وابن حبان (٤٢٦٨).

والحديث رُوي مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «بالعَوالي»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: بالفتح، وهو ضيعة بينها وبين المدينة أربعة أميال.

وقوله: «المشرُبة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المشرُبة، بالضم والفتح: الغرفة.

وقوله: «أُهُباً ثلاثة»: جمع إهاب: وهو الجلد، وقيل: إنما يقال للجلد: إهابٌ قبل الدبغ، فأما بعده فلا.

٥٨ ـ اعتزالُ الرجلِ نساءَه

٩١١٣ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني يحيى بنُ عبد الله بن صَيفيٍّ، أن عكرمةَ بنَ عبد الرحمن بن الحارث أخبره

أن أُمَّ سَلَمةَ أخبرَتْه أن النبيَّ ﷺ حلَفَ أن لا يدخُلَ على بعض أهلِه شهراً، فلما مضت تسع وعشرون ليلة[1]، غَدا عليهِنَّ، فقيل له: إنكَ حلَفتَ أن لا تدخُلَ عليهِنَّ شهراً، قال: «إن الشهرَ يكونُ تسعةً وعشرينَ يوماً»[2].

[التحفة: ١٨٢٠١].

٩١١٤ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِع جابراً يقول: اعتزَلَ رسولُ الله ﷺ نساءَه شهراً، فخرَجَ صباحَ تسعةٍ وعشرينَ، فقال النبيُّ ﷺ: «إن الشهرَ يكونُ تسعةً وعشرينَ» ثم صفَّقَ نبيُّ الله ﷺ بيَدَيه ثلاثاً: مرَّتَين بأصابع يدَيه كلِّها، والثالثةَ بالتِّسعِ منها[3].

[التحفة: ٢٨١٩].

٥٩ ـ هجرةُ الرجلِ امرأتَه

٩١١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، عن بَهْزٍ، قال: حدثني أَبي

عن جَدِّي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، نساؤُنا ما نأتي منها، أَمْ ما نَدَعُ؟ قال: «حَرْثُكَ أنَّى شِئتَ، غيرَ أن لا تُقبِّحِ الوجهَ، ولا تضرِبْ، وأطعِمْها إذا طعِمتَ، واكسُها إذا اكتسَيتَ، ولا تهجُرْها إلاَّ في بيتها ـ كيف وقد أفضَى

(١) في الأصلين: «تسعاً وعشرين يوماً» والمثبت من هامش (ل) وعليها علامة الصحة.

(٢) أخرجه البخاري (١٩١٠) و(٥٢٠٢)، ومسلم (١٠٨٥)، وابن ماجه (٢٠٦١).

وهو في «المسند» أحمد (٢٦٦٨٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٨٤) (٢٣) و(٢٤).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٥٢٧)، وابن حبان (٣٤٥٢).

بعضُكُم إلى بعض؟!ـ إلاَّ بما حَلَّ عليها»[1].

[التحفة: ١١٣٨٥].

٦٠ ـ كم تهجرُ

٩١١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا شَبَابةُ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا هجرةَ فوقَ ثلاث، ومَن هاجَرَ فوقَ ثلاث، فماتَ، دخلَ النارَ» [2].

[التحفة: ١٣٤٣٢].

٩١١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ خلَف، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة، قال: حدثنا ثابتٌ البُناني

عن أنس بن مالك، قال: كانت صفيَّةُ مع رسول الله ﷺ في سفَر، وكان ذلك يومَها، فأبطأت في المَسير، فاستقبَلَها رسولُ الله ﷺ وهي تبكي وتقول: حمَلتَني على بَعير بطيء، فجعلَ رسولُ الله ﷺ يمسَحُ بيَديه عَينَيها، ويُسكِتُها، فأبَتْ إلاَّ بُكاءً، فغضِبَ رسولُ الله ﷺ وترَكَها، فقدِمَتْ فأتَتْ عائشةَ، فقالت: يَومِي هذا لكِ من رسول الله ﷺ ، إن أنتِ أرضَيتِه عني، فعمَدتْ عائشةُ إلى خِمارِها، وكانت صبَغَتْه بورْس وزَعْفران، فنضَحته بشيء من ماء، ثم جاءَتْ حتى قعدَتْ عند رأس رسول الله ﷺ ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «مالَكِ» ؟ فقالت: ذلك فَضْلُ اللهِ يُؤتِيه مَن يشاء، فعرَفَ رسولُ الله ﷺ الحديثَ، فرضِيَ عن صفيَّةَ، وانطلَقَ إلى زينب، فقال لها: «إن صفيَّةَ قد أعيا بها بَعيرُها، فما عليكِ أن تُعطِيها بعيرَكِ» قالت زينبُ: أتعمِدُ إلى بَعيري، فتُعطيه اليهوديةَ، فهاجَرَها رسولُ الله ﷺ ثلاثةَ أشهر، فلم يقرَبْ بيتَها، وعطَّلَتْ زينبُ نفسَها، وعطَّلَتْ بيتَها، وعمَدَتْ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩١٠٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٩٠٩٢).

إلى السرير، فأسنَدَتْه إلى مُؤخَّر البيت، وأيِسَتْ من أن يأتيَها رسولُ الله ﷺ ، فبينا هي ذاتَ يوم، إذا بوَجْسِ رسولِ الله ﷺ ، قد دخَلَ[1] البيتَ، فوضَعَ السريرَ موضِعَه، فقالت زينبُ: يا رسولَ الله، جاريَتِي فلانةُ قد طهُرَتْ من حَيضتِها اليومَ، هي لكَ، فدخَلَ عليها رسولُ الله ﷺ ورضِيَ عنها[2].

[التحفة: ٤٢٨].

٦١ - ضربُ الرجلِ زوجتَه

٩١١٨ - أخبرنا محمدُ بنُ نصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، عن محمدٍ وموسى، عن ابن شهاب، عن عُروةَ بن الزُّبير

أن عائشةَ قالت: واللهِ ما ضرَبَ رسولُ الله ﷺ بيَده امرأةً له قَطُّ، ولا خادماً له قَطُّ، ولا ضرَبَ بيَده شيئاً قَطُّ، إلاَّ أن يُجاهِدَ في سبيل الله، ولا خُيِّرَ بين أمرَين قَطُّ إلاَّ اختارَ أيسرَهُما، ما لم يكن مأثَماً، فإن كان إثماً كان أبعدَ الناس، وواللهِ ما انتقَمَ لنفسه من شيء قَطُّ يُؤتَى إليه، حتى يُنتهَكَ من حُرماتِ الله، فينتَقِمُ للهِ[3].

[التحفة: ١٦٦٢٥].

٩١١٩ - أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ هاشم، عن هشام بنِ عُروةَ، عن بكر بن وائل، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: ما ضرَبَ رسولُ الله ﷺ امرأةً له قَطُّ، ولا جلَدَ خادماً له قَطُّ، ولا ضرَبَ بيَده شيئاً قَطُّ، إلاَّ في سبيل الله، أو تُنتهَكَ مَحارِمُ الله،

---

(١) في الأصلين: «فدخل»، والمثبت من (هـ).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقولها: «بوَجْسِ رسول الله ﷺ »، قال ابن الأثير في «النهاية» الوَجْسُ: الصوتُ الخفيُّ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٢٨)، وأبو داود (٤٧٨٦)، وابن ماجه (١٩٨٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٤٨).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٣٤).

فينتَقِمُ للهِ[1].

[التحفة: ١٦٤١٨].

٩١٢٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عَبدةُ ووَكيعٌ، قالا: حدثنا هشامُ ابنُ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ ضرَبَ خادماً له قَطُّ، ولا امرأةً، ولا ضرَبَ بيَده شيئاً قَطُّ. ـ زاد عَبدةُ ـ: إلاَّ أن يُجاهِدَ في سبيل الله[2].

[التحفة: ١٧٠٥١و١٧٢٦٢].

٩١٢١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمِعتُ هشامَ بن عُروةَ، عن أبيه

عن عبد الله بن زَمْعةَ، أن النبيَّ ﷺ وعَظَهُم في الريح التي تخرُجُ، قال: «ولِمَ يضحَكُ أحدُكُم مما يكونُ منه»؟

ووعَظَهُم في النساء، أن يضرِبَ أحدُهُم امرأتَه كما يُضرَبُ العبدُ، أو الأمةُ من أوَّلِ النهار، ثم يعانِقُها من آخرِ النهار[3].

[التحفة: ٥٢٩٤].

٩١٢٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عبد الله بن عبد الله بن عمرَ

عن إياس بن عبد الله بن أبي ذُباب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تضربُوا إماءَ الله» فجاء عمرُ، فقال: قد ذَئِرَ النساءُ على أزواجِهنَّ، فأذِنَ لهم، فضربُوهُنَّ،

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٧٧) و(٤٩٤٢) و(٥٢٠٤) و(٦٠٤٢)، ومسلم (٢٨٥٥)، وابن ماجه (١٩٨٣)، والترمذي (٣٣٤٣).

وسيأتي برقم (١١٦١١).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٢٢١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٥١) و(٤٢٥٢)، وابن حبان (٤١٩٠) و(٥٧٩٤).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

فأطافَ بآل رسول الله ﷺ نساءٌ كثيرٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «لقد طافَ بآل محمد ﷺ الليلةَ سبعونَ امرأةً، كلُّهنَّ يشتكِينَ أزواجَهُنَّ، ولا تجدون أولئك[1] خِيارَكُم»[2].

[التحفة: ١٧٤٦].

٩١٢٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور وعَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن داودَ بن عبد الله، عن عبد الرحمن المُسْلِي[3]، عن الأشعث بن قيس

عن عمرَ بن الخطَّاب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُسألُ الرجلُ فيم ضرَبَ امرأَتَه»[4].

[التحفة: ١٠٤٠٧].

٦٢ ـ كيف الضرب

٩١٢٤ ـ أخبرنا أحمد[5] بنُ سليمان، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن شَبيب بن غَرْقدةَ، عن سليمانَ بن عمرو بن الأحوص

قال: حدثني أَبي، أن رسولَ الله ﷺ قال: «استَوصُوا بالنساء خيراً، فإنما هُنَّ عوانٌ عندَكُم، ليس تَمِلكُون منهُنَّ شيئاً غيرَ ذلك، إلاَّ أن يأتِينَ بفاحشة مُبيِّنة، فإن فعَلْنَ، فاهجُروهُنَّ في المضاجع، واضرِبوهُنَّ ضَرْباً غيرَ مُبرِّح، فإن أطعْنَكُم، فلا تبغُوا عليهِنَّ سبيلاً، ألا إن لكُم من نسائكم حقًّا، ولنسائِكم عليكُم حقٌّ،

---

(١) في الأصلين: «ولا نجد أولئكم» والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٤٦)، وابن ماجه (١٩٨٥).

وهو في ابن حبان (٤١٨٩).

وقوله: «ذَئِرَ النساءُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نشَزْنَ عليهم واجترَأْنَ.

(٣) وقع في «التحفة»: «ابن أبي ليلى»، وتعقب الحافظ ابنُ حجر المزيَّ على ذلك في «النكت» وقال: «والصواب: عبد الرحمن بن المسلي».

(٤) أخرجه أبو داود (٢١٤٧)، وابن ماجه (١٩٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢).

(٥) وقع في الأصلين: «حميد»

فأما حقُّكُم على نسائكم: فلا يُوطِئنَ فُرُشَكُم مَن تكرَهونَ، ولا يـأذَنَّ في بُيوتكُم لـمَن تكرَهونَ، ألا وحقُّهُنَّ عليكم: أن تُحسِنوا إليهنَّ في كِسوتهِنَّ وطعامِهِنَّ»(١).

[التحفة: ١٠٦٩٢].

٦٣ ـ خدمة المرأة

٩١٢٥ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن أسماءَ، قالت: تزوَّجَني الزُّبيرُ، وما له في الأرض من مال، ولا مَمْلُوك، ولا شيء، غيرَ فرَسِه، فكنتُ أعلِفُ فرسَه، وأكفِيه مُؤنَتَه، وأسُوسُه، وأدُقُّ النَّوى لناضِحِه، وأعلِفُه، وأستقي الماءَ، وأخرُزُ غَرْبَه(٢)، وأعجِنُ، ولم أكن أُحسِنُ أخبِزُ، فكان يَخبِزُ جاراتٌ لي من الأنصار، وكُنَّ نسوةَ صِدْق، وكنت أنقُلُ النَّوى من أرض الزُّبير ـ وهي التي أقطَعَه النبيُّ ﷺ ـ على رأسي، ثُلُثَي فرسَخٍ، فجئتُ يوماً، والنَّوى على رأسي، فلقِيَني النبيُّ ﷺ ومعه نفرٌ من أصحابه، فدَعاني، ثم قال: «إخْ، إخْ». ليحمِلَني خلْفَه، فاستحيَيْتُ أن أسيرَ مع الرجال، وذكرتُ الزُّبير وغَيرتَه، وكان من أغيَرِ الناس، فعرَفَ رسولُ الله ﷺ أن قد استحيَيْتُ، فمضى، فجئتُ إلى الزُّبير، فقلتُ: لقِيَني رسولُ الله ﷺ وعلى رأسي النَّوى، ومعه نفرٌ من أصحابه، فأناخَ لأركَبَ معه، فاستحيَيتُ، وعرَفتُ غَيرتَكَ، فقال: واللهِ، لَحملُكِ النَّوى كان أشدَّ من رُكوبكِ معه. قالت: حتى أرسَلَ إليَّ أبو بكر بعدَ ذلك بخادمٍ، فكفَتْني سياسةَ الفرس، فكأنما أعتَقَني(٣).

[التحفة: ١٥٨٢٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٨٥)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) في (هـ): «عدته».

(٣) أخرجه البخاري (٣١٥١) و(٥٢٢٤)، ومسلم (٢١٨٢) (٣٤) و(٣٥).

وهو عند ابن حبان (٤٥٠٠).

٦٤ ـ تحريم ضرب الوجه في الأدب

٩١٢٦ ـ أَخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، قال: أَخبرنا يزيدُ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن أبي قَزَعَـةَ، عن حكيم بن معاويةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، سأله رجل: ما حق المرأة على زوجها؟ قال: «تُطعِمُها إذا طَعِمتَ، وتكسُوها إذا اكتَسَيتَ، ولا تضرِبِ الوجهَ، ولا تُقبِّحْ، ولا تهجُرْ إلاَّ في البيت»(١).

[التحفة: ١١٣٩٦].

٦٥ ـ الخادم للمرأة

٩١٢٧ ـ أَخبرنا زيادُ بنُ يحيى، قال: حدثنا أزهَرُ بنُ سعد، عن ابن عَوْن، عن محمد ابن سِيرينَ، عن عَبيدةَ

عن عليٍّ، قال: شكَتْ إليَّ فاطمةُ مَجْلَ يديها من الطحين، فقلت: لو أتيتِ أباكِ، فسأَلتِيه خادماً، فأتَتْ النبيَّ ﷺ، فلم تصادِفْه، فرجَعَتْ، فلما جاء أُخبِرَ، فأتانا وقد أخَذْنا مضاجِعَنا، وعلينا قطيفةٌ، إذا لبِسْناها طُولاً، خرجَتْ منها جنُوبُنا، وإذا لبِسْناها عَرْضاً، خرجَتْ رُؤوسُنا، أو أقدامُنا، فقال: «يا فاطمةُ، أُخبِرتُ أنكِ جِئْتِ، فهل كانت لكِ حاجةٌ»؟ قلت: بلى، شكَتْ إليَّ مَجْلَ يديها من الطحين، فقلت: لو أتيتِ أباكِ، فسألتِيه خادماً، قال: «أفلا أدُلُّكُما على ما هو خير لكُما من الخادم؟ إذا أخَذْتُما مضاجِعَكما، فقُولا ثلاثاً وثلاثين، وثلاثاً وثلاثين، وأربعاً وثلاثين: من تَحميدٍ، وتَسبيحٍ، وتَكبيرٍ»(٢).

[التحفة: ١٠٢٣٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩١٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣١١٣) و(٥٣٦١) و(٥٣٦٢) و(٦٣١٨)، ومسلم (٢٧٢٧)، وأبو داود (٥٠٦٢)، والترمذي (٣٤٠٨) و(٣٤٠٩).

وسيأتي برقم (١٠٥٨١) و(١٠٥٨٢) و(١٠٥٨٣) من طرق عن علي.

وهو في «المسند» أحمد (٦٠٤)، وابن حبان (٥٥٢٤) و(٥٥٢٩).

وقوله: «مَجْل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: مَجَلَت يده، وإذا ثخن جلدها وتعجَّر، وظهر فيها ما يشبه البَثْر.

٦٦ ـ مسألة كل راعٍ عما استُرعِي

٩١٢٨ ـ أَخبرنا يحيى بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن شُعيب، عن الزُّهري، عن سالم ابن عبد الله

عن عبد الله بن عمرَ، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «كلُّ راعٍ مَسؤولٌ عن رعيته: الإمامُ راعٍ، ومسؤولٌ عن رَعيَّته، والرجلُ راعٍ في أهلِه، وهو مسؤولٌ عن رعيَّته، والمرأةُ في بيت زوجها راعيَةٌ، وهي مسؤولةٌ عن رعيَّتها، والخادمُ راعٍ في مال سيِّده، ومسؤولٌ عن رعيَّته، والرجلُ في مال أبيه راعٍ، وهو مسؤولٌ عن رعيِّته، وكلُّكُم راعٍ، وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيِّته»(١).

[التحفة: ٦٨٤٦].

٩١٢٩ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أبي، عن قتادةَ

عن أَنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن اللهَ سائلُ كلِّ راعٍ عما استَرْعاهُ، أحفِظَ ذلك، أم ضَيَّعَ؟ حتى يسألَ الرجلَ عن أهل بيتِه»(٢).

[التحفة: ١٣٨٧].

قال أبو عبد الرحمن: لم يروِ هذا أحدٌ عَلِمْناهُ، عن معاذ بن هشام، غيرَ إسحاقَ بن إبراهيمَ بن راهُوَيه.

٩١٣٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني

---

(١) أخرجه البخاري (٨٩٣) و(٢٤٠٩) و(٢٥٥٤) و(٢٥٥٨) و(٢٧٥١) و(٥١٨٨) و(٥٢٠٠) و(٧١٣٨)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٠٦) و(٢١٢) و(٢١٤) و(٤١٦)، ومسلم (١٨٢٩)، وأبو داود (٢٩٢٨)، والترمذي (١٧٠٥).

وقد سلف مختصراً برقم (٨٨٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٥)، وابن حبان (٤٤٨٩) و(٤٤٩٠) و(٤٤٩١).

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل»: ٣٠٧/١.

وانظر ما بعده موقوفاً.

أَبي، عن قتادةَ، عن الحسن... مثلَه(١).

[التحفة: ١٣٨٧].

٦٧ - إثمُ مَن ضيَّع عيالَه

٩١٣١ - أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن وَهْب بن جابر، قال:

قال عبدُ الله بنُ عَمرو: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كفى بالمرءِ إثماً أن يُضيِّعَ مَن يعُولُ» (٢).

[التحفة: ٨٩٤٣].

٩١٣٢ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، قال: سمعتُ سفيانَ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن وَهْب بن جابر

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «كفى بالمرء إثماً أن يُضيِّعَ مَن يقُوتُ» (٣).

[التحفة: ٨٩٤٣].

٩١٣٣ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: قرأتُ على فُضَيل، عن أبي حَرِيْز، أن عَمرو بن عبد الله الهَمْداني - وهو أبو إسحاقَ السَّبيعي - حدَّثه، أن وَهْب ابن جابر الخَيْواني حدَّثه

أن عبدَ الله بن عَمرو، قال: سمِعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «كفى بالعبد إثماً أن يُضيِّعَ مَن يقُوتُ»(٤).

[التحفة: ٨٩٤٣].

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) أخرجه مسلم (٩٩٦)، وأبو داود (١٦٩٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٦٤٩٥)، وابن حبان (٤٢٤٠) و(٤٢٤١).

(٣) سلف قبله.

(٤) هذا الحديث من (هـ) - رواية ابن حيويه - ولم يرد في الأصلين، وانظر سابقيه، وفي النسخة قد قُلب اسم: «وهب بن جابر»، وهو خطأ.

٩١٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ نَصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ بن بلال، قال: حدثني أبو بكر،عن سليمانَ، عن معاوية ـ وهو ابنُ أبي المزَرِّد ـ، عن أبي الحُبَاب

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما من يومٍ يُصبح العبادُ فيه إلاَّ مَلَكان يقولان، فيقول أحدُهُما: اللهُمَّ أعْطِ مُنفِقاً خَلَفاً، ويقولُ الآخر: اللهُمَّ أَعْطِ مُمسِكاً تَلَفاً»(١).

[التحفة: ١٣٣٨١].

٦٨ـ إيجاب نفقة المرأة وكسوتها

٩١٣٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ ابنُ محمد، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقال: إن رسولَ الله ﷺ خطَبَ الناسَ، فقال: «اتَّقُوا اللهَ في النساء، فإنكم أخذتُموهُنَّ بأمانة الله، واستَحلَلْتُم فُروجَهُنَّ بكلمة الله ، وإن لكُم عليهِنَّ أن لا يُوطِئنَ فُرُشَكُم أحداً تكرَهونَ، فإن فعلْنَ، فاضرِبُوهُنَّ ضَرْباً غيرَ مُبرِّح، ولَهُنَّ عليكُم رِزقُهنَّ، وكِسوَتُهنَّ بالمعروف»(٢).

[التحفة: ٢٦٢٨].

٩١٣٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن علي بن نُفَيل، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جُحادةَ، قال: حدثني الحجاجُ الباهلي، قال: حدثنا سُويدُ بنُ حُجَير، عن حكيم بن معاويةَ

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما حَقُّ أزواجنا علينا؟ قال: «أطعِمْ إذا طعِمتَ، واكْسُ إذا اكتَسَيتَ، ولا تضربِ الوجهَ، ولا تُقبِّحْ، ولا تهجُرْ

(١) أخرجه البخاري (١٤٤٢)، ومسلم (١٠١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٥٤)، وابن حبان (٣٣٣٣).

(٢) سلف أتم منه برقم (٣٩٨٧)، وانظر تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث قطعة من حديث جابر المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

إلاَّ في البيت»(١).

[التحفة: ١١٣٩٦].

٩١٣٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن ابن عَجلانَ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ أمَـرَ بصدَقـة، فجاء رجلٌ، فقال: عندي دينار؟ قال: «أنفِقْه على نفسك» قال: عندي آخَرُ؟ قال: «أنفِقْه على زوجتِك» قال: عندي آخَرُ؟ قال: «أنفِقْه على ولدِك» قال عندي آخَرُ؟ قال: «أنفِقْه على خادمِك» قال: عندي آخَرُ؟ قال: «أنتَ أبصَرُ»(٢).

[التحفة: ١٣٠٤١].

٦٩ ـ الفضل في ذلك

٩١٣٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماءَ

عن ثَوبانَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «أفضَلُ دينارٍ: دينارٌ يُنفِقُه الرجلُ على عِياله، ودينارٌ يُنفِقُه الرجلُ على دابَّته في سبيل الله، ودينارٌ يُنفِقُه على أصحابه في سبيل الله»(٣).

[التحفة: ٢١٠١].

قال أبو قِلابةَ: بدأ بالعِيَال.

٩١٣٩ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن مُزاحِم بن زُفَرَ، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «دينارٌ أنفقته في سبيل الله، ودينارٌ في المساكين، ودينارٌ على أهلِك، ودينارٌ في الرِّقاب، ودينارٌ في ـ نَسِيَهُ يحيى ـ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩١٠٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٢٧).

(٣) أخرجه مسلم (٩٩٤)، وابن ماجه (٢٧٦٠)، والترمذي (١٩٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤٠٦)، وابن حبان (٤٢٤٢) و(٤٦٤٦).

أفضَلُها ديناراً: دينارٌ أنفَقْتَه على أهلِكَ»(١).

[التحفة: ١٤٣٤٧].

٩١٤٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ مَسْلمةَ، قال: حدثنا حاتمٌ، عن يعقوبَ بن عَمرو، عن الزِّبْرقان بن عبد الله، عن أبيه

عن عَمرو بن أُميَّةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ ما صنَعْتَ إلى أهلِكَ، فهو صدَقةٌ عليهم». مختصر(٢).

[التحفة: ١٠٧٠٥].

٩١٤١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن بَحِير، عن خالد بن مَعْدان

عن المِقدام بن مَعْدِي كَرِب، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أطعَمتَ نفسَك، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ ولدَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ زوجتَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ خادمَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ»(٣).

[التحفة: ١١٥٥٩].

٧٠ ـ ثوابُ مَن رفع اللقمةَ إلى فِي امرأته

٩١٤٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عامر ابن سعد

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنكَ ـ إن شاء اللهُ ـ لن تنفِقَ نفقةً، إلاَّ أُجِرتَ، حتى اللُّقمةَ ترفَعُها إلى فِي امرأتِكَ»(٤).

[التحفة: ٣٨٩٠].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥١)، ومسلم (٩٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٠١٧٤).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
هو في «مسند» أحمد (١٧٦١٧).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي برقم (٩١٦٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٧١ ـ ادِّخار قوتِ العِيال

٩١٤٣ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن مَعْمر، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس، قال:

سمعتُ عمرَ، قال: كانت أموالُ بني النَّضِير مما أفاء اللهُ على رسوله ﷺ، مما لم يُوجِفِ المسلمونَ عليه بخَيلٍ ولا رِكَاب، فكان رسولُ الله ﷺ يعزِلُ نفَقةَ أهلِه سنةً، ثم يجعَلُ ما بقي في الكُرَاعِ والسلاح في سبيل الله(١).

[التحفة: ١٠٦٣١].

٩١٤٤ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن الزُّهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان

عن عمرَ بن الخطَّاب، قال: كانت أموالُ بني النَّضِير مما أفاء اللهُ على رسوله ﷺ، مما لم يُوجِفِ المسلمونَ عليه بخَيلٍ ولا رِكَاب، فكان يُنفِقُ على أهلِه منها نفَقةَ سنةٍ، وما بقي جعَلَه في السلاح والكُرَاع عُدَّةً في سبيل الله(٢).

[التحفة: ١٠٦٣١].

٩١٤٥ ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو ومَعْمر، عن الزُّهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان

عن عمرَ، أن أموالَ بني النَّضِير مما أفاء اللهُ على رسوله ﷺ، مما لم يُوجِفِ المسلمونَ عليه بخَيلٍ ولا رِكَاب، وكانت لرسول الله ﷺ خالصاً، وكان يُنفِقُ على أهلِه منها نفقَةَ سنةٍ، وما بقي جعَلَه في الكُرَاع والسلاح عُدَّةً في سبيل الله(٣).

[التحفة: ١٠٦٣١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٢٦)، وانظر لاحقيه.
وقوله: «الكُراع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اسم لجميع الخيل.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٢٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٢٦).

٧٢ - أخذُ المرأة نفقَتَها من مال زوجها بغير إذنه
وذكرُ اختلاف الزهري وهشام في لفظ خبر هندٍ في ذلك

٩١٤٦ - أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: جاءت هندٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إن أبا سفيانَ رجلٌ مُمسِكٌ، فهل عليَّ جُناحٌ أن أُنفِقَ على عِيالِه من ماله، بغَير إذنِه؟ فقال النبيُّ ﷺ: «لا حرَجَ عليكِ أن تُنفِقي عليهم بالمَعروف»(١).

[التحفة: ١٦٦٣٣].

٩١٤٧ - أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشةَ، أن هندَ بنت عُتبةَ، قالت: يا رسولَ الله، إن أبا سفيانَ رجلٌ شَحيحٌ، وليس يُعطِيني ما يكفِيني ووَلَدي، إلاَّ ما أخذتُ منه، وهو لا يعلَمُ؟ قال: «خُذِي ما يكفِيكِ ووَلَدَك بالمَعروف»(٢).

[التحفة: ١٧٣١٤].

٧٣ - نفقة المرأة من بيت زوجها
وذكرُ اختلاف أيوبَ وابن جُريج على ابن أبي مُلَيكةَ في حديث أسماءَ في ذلك

٩١٤٨ - أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا أيوبُ، عن ابن أبي مُلَيكةَ

عن أسماءَ، قالت: قلت للنبيِّ ﷺ: إني لا أملِكُ إلاَّ ما أدخَلَ عليَّ الزُّبيرُ بيتَه، فآخُذُ من ماله؟ قال: «أنفِقِي، ولا تُوكِي، فيُوكَى عليكِ»(٣).

[التحفة: ١٥٧١٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٢)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٣٤٣).

وقوله: «ولا توكي، فيُوكى عليك»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا تدَّخري وتشُدِّي ما عندك وتمنعي ما في يديك، فتنقطع مادة الرزق عنك.

٩١٤٩ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريج: أخبرني ابنُ أبي مُلَيكةَ، عن عبَّاد بن عبد الله بن الزُّبير

عن أسماءَ بنت أبي بكر، أنها جاءت إلى النبيِّ ﷺ، قالت: يا نبيَّ الله، ليس لي شيءٌ إلاَّ ما أدخَلَ عليَّ الزُّبيرُ، فهل عليَّ جُناحٌ أن أرضَخ مما يُدخِلُ عليَّ؟ قال: «ارْضَخِي ما استَطَعتِ، ولا تُوكِي، فيُوكِي اللهُ عليكِ»(١).

[التحفة: ١٥٧١٤].

٩١٥٠ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، قال: حدثنا عَبدةُ، عن هشام، عن فاطمةَ

عن أسماءَ، أن رسولَ الله ﷺ قال لها: «لا تُحصِي، فيُحصِي اللهُ عليكِ»(٢).

[التحفة: ١٥٧٤٨].

٩١٥١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن هشام، عن فاطمةَ وعبَّادِ ابن حمزةَ

عن أسماءَ، قالت: قال النبيُّ ﷺ: «أنفِقِي، ولا تُوعِي، فيُوعِي اللهُ عليكِ، ولا تُحصِي، فيُحصِي اللهُ عليكِ»(٣).

[التحفة: ١٥٧١٣].

٧٤ ـ ثوابُ(٤) ذلك

وذكرُ الاختلاف على شَقيق في حديث عائشةَ فيه

٩١٥٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ أبا وائل يحدث

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا تصدَّقتِ المرأةُ من بيت زوجها، كان لها

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٤٣)
وقوله: «ارضخي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرَّضْخُ: العطيَّة القليلة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٤٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٣٤٣).

(٤) وقع في الأصلين: «صواب» بدل «ثواب» وهو تحريف، والمثبت من (هـ).

أجرٌ، وللزوج مثلُ ذلك، وللخازن مثلُ ذلك، ولا يُنقِصُ كُلُّ واحد منهما من أجْرِ صاحِبه شيئاً: للزوج ما كسَبَ، ولها ما أنفقَتْ»[1].

[المجتبى: ٥/٦٥، التحفة: ١٦١٥٤].

٩١٥٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن شَقيق، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أنفقَتِ المرأةُ من طعام بيتِها غيرَ مُفسِدة، كان لها أجرُ ما أنفقَتْ، وللزوج أجرُه بما كسَبَ، وللخازن مثلُ ذلك، لا يُنقِصُ بعضُهم من أجْرِ بعض»[2].

[التحفة: ١٧٦٠٨].

٩١٥٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن شَقيق، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أنفقَتِ المرأةُ من بيت زوجها غيرَ مُفسِدة، كان لها أجرُها، وله مثلُه بما كسَبَ، ولها بما أنفقَتْ، وللخازن مثلُ ذلك، من غير أن يُنتقَصَ من أُجورِهم شيءٌ»[3].

[التحفة: ١٧٦٠٨].

وقَفَه حَبيبُ بنُ أبي ثابت

٩١٥٥ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، عن حبيب بن أبي ثابت، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: ما تصدَّقتِ المرأةُ من عَرْض بيتِها، فالأجرُ بينَهُما شَطْرَانِ[4].

[التحفة: ١٧٦٠٧].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٢٢٣١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٣١) من طريق أبي وائل عن عائشة، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٣١).

(٤) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٢٢٣١).

٧٥ ـ الفضل في نفقة المرأة على زوجها

وذكرُ الاختلاف على سليمانَ في حديث زينبَ فيه

٩١٥٦ ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ ومحمدُ بنُ العلاء ـ واللفظُ له ـ، قالا: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن شَقيق، عن عَمرو بن الحارث بن المُصطَلِق، عن ابنِ أخي زينبَ امرأةِ عبدِ الله

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، قالت: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ فقال: «يا معشرَ النساء تصدَّقْنَ، ولو من حُلِيِّكُنَّ، فإنكُنَّ أكثرُ أهلِ(١) جهنَّمَ يومَ القيامة» قالت: وكان عبدُ الله رجلاً خفيفَ ذاتِ اليد، فقلتُ له: سَلْ لي رسولَ الله ﷺ: أَيجزِئُ عني من الصدَقة النفقةُ على زوجي وأيتامٍ في حَجْري؟ قالت: وكان رسولُ الله ﷺ قد أُلقِيَتْ عليه المهابةُ، فقال: لا، بل سَلِيه أنتِ، قالت: فانطلَقتُ، فانتهيتُ إلى الباب، وإذا على الباب امرأةٌ من الأنصار، يُقال لها: زينبُ، حاجَتُها حاجَتي، فخرَجَ علينا بلالٌ، فقُلْنا له: سَلْ لنا رسولَ الله ﷺ: أَتُجزِئُ عنا من الصدَقة النفقةُ على أزواجِنا وأيتامٍ في حُجورِنا؟ قالت: فدخَلَ عليه بلالٌ، فقال له: على الباب زينبُ، قال: «أيُّ الزَّيانِبِ»؟ قال: زينبُ امرأةُ عبدِ الله، وزينبُ امرأةٌ من الأنصار، تَسألانِكَ عن النفَقة على أزواجِهما وأيتامٍ في حُجورِهما، يُجزِئُ ذلك عنهُما من الصدَقة؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لهما أجرَان: أجرُ القَرابة، وأجرُ الصدَقة»(٢).

[التحفة: ١٥٨٨٧].

٩١٥٧ ـ أخبرنا بشرُ بنُ خالد العسكري، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن أبي وائل، عن عَمرو بن الحارث

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ للنساء: «تصدَّقْنَ، ولو من حُلِيِّكُنَّ» قالت: وكان عبدُ الله خفيفَ ذاتِ اليد، فقالت له: أيسَعُني أن أَضَعَ

---

(١) في الأصلين: «فإن أكثركُنَّ أهل»، والمثبت من (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٧٥).

صدَقَتي فيكَ، وفي بني أخٍ لي أيتامٍ؟ فقال عبدُ الله: سَلِي عن ذلك رسولَ الله ﷺ، قالت: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فإذا على بابه امرأةٌ من الأنصار، يُقال لها: زينبُ، تسألُ عما أسألُ عنه، فخرَجَ إلينا بلالٌ، فقلتُ له: انطلِقْ إلى رسول الله ﷺ، فسَلْه عن ذلك، ولا تخبِره مَن نحنُ، فانطلَقَ إلى رسول الله ﷺ، فقال: «مَن هُما»؟ قال: زينبُ، قال: «أيُّ الزَّيانِبِ»؟ قال: زينبُ امرأةُ عبدِ الله، وزينبُ الأنصاريةُ، قال: «نعم، لها أجرَان: أجرُ القَرابة، وأجرُ الصدَقة»(١).

[التحفة: ١٥٨٨٧].

٩١٥٨ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني عمرُ بنُ حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الأعمشُ، قال: حدثني شَقيقٌ، عن عَمرو بن الحارث

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله.

فذكَرْتُه لإبراهيمَ، فحدَّثني إبراهيم(٢)، عن أبي عُبيدةَ، عن عَمرو بن الحارث،

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، بمثلِه سواء. قالت: كنتُ في المسجد، فرآني رسولُ الله ﷺ، فقال: «تصدَّقْنَ، ولو من حُلِيِّكُنَّ» فكانت زينبُ تُنفِقُ على عبد الله وأيتامٍ في حَجْرِها، فقالت لعبد الله: أيُجزِئُ عني أن أُنفِقَ عليكَ، وعلى أيتامٍ في حَجْري، من الصدَقة؟ قال: سَلِي أنتِ رسولَ الله ﷺ، فانطلَقتُ إلى رسول الله ﷺ، فوجَدتُ امرأةً من الأنصار على بابه، حاجَتُها مثلُ حاجَتي، فمَرَّ علينا بلالٌ، فقُلْنا: سَلْ لنا رسولَ الله ﷺ: أيُجزِئُ عني أن أُنفِقَ على زوجي وأيتامٍ في حِجْري من الصدَقة؟ فدخَلَ، فسأَلَه، فقال: «مَن هُما»؟ قال: زينبُ، قال: «أيُّ الزَّيانِبِ»؟ قال: امرأةُ عبدِ الله، قال: «نعم، يكونُ لها أجرَان: أجرُ القَرابة، وأجرُ الصدَقة»(٣).

[التحفة: ١٥٨٨٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٧٥).

(٢) في الأصلين: «أراه»، والمثبت من (هـ)، وهو الموافق لرواية البخاري (١٤٦٦). والقائل هو الأعمش، وإبراهيم هو النخعي.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٣٧٥).

٩١٥٩ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: أخبرنا عُبيدُ الله بنُ موسى، عن إسرائيلَ، عن إبراهيمَ ـ يعني ابنَ مُهاجر ـ عن إبراهيمَ[(١)]، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: انطلَقَتْ امرأةُ عبدِ الله وامرأةُ أبي[(٢)]مسعود إلى رسول الله ﷺ، كلٌّ واحدة تكتُمُ صاحبَتَها أمرَها، فأتَتَا الحُجرةَ، فقالَتا لبلال: ايْتِ رسولَ الله ﷺ، فقُلْ: امرأتانِ، لإحداهِما فَضْلُ مالٍ، وفي حَجْرها بنو أخٍ لها أيتامٌ؟ فقالت الأُخرى: إن لي فضلَ مالٍ، ولي زوجٌ خفيفُ ذاتِ اليد؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لهُما كِفْلانِ»[(٣)].

[التحفة: ٩٤١٠].

٧٦ ـ ثواب النفقة على الزوجة

٩١٦٠ـ أخبرني عيسى بنُ أحمد العَسْقلاني ـ ببَلْخٍ ـ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدثني بَحِيرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعدانَ

عن المِقْدام بن مَعْدِي كَرِب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أطعَمتَ نفسَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ زوجتَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ ولدَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ خادِمَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ»[(٤)].

[التحفة: ١١٥٥٩].

٩١٦١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بن المُفضَّل، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَديِّ بن ثابت، عن عبد الله بن يزيدَ

عن أبي مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن المسلمَ إذا أنفَقَ على أهلِه نفقَةً، وهو يحتَسِبُها، كُتِبَتْ له صدَقةٌ»[(٥)].

[التحفة: ٩٩٩٦].

---

(١) قوله: «عن إبراهيم» سقط من الأصلين، وأثبتناه من (هـ) و«التحفة»، وهو إبراهيم النخعي.
(٢) تحرفت في الأصلين إلى: «ابن».
(٣) انظر ما قبله من حديث زينب امرأة عبد الله.
(٤) سلف برقم (٩١٤١).
(٥) سلف تخريجه برقم (٢٣٣٧).

٧٧ - ثواب النفَقة التي يُبتَغى بها وجهُ الله تعالى

٩١٦٢ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن الزُّهـري، عن عامر بن سعد

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يا سعدُ، إنكَ لن تُنفِقَ نفَقةً، تَبتغـي بهـا وجهَ الله، إلاَّ أُجِرْتَ عليها، حتى اللُّقمةَ تجعَلُها في فِي امرأتِك»(١).

[التحفة: ٣٨٩٠].

٩١٦٣ - أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قـال: حدثنـا سفيانُ، عـن سعد بن إبراهيمَ، عن عامر بن سعد

عن أبيه، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنكَ مهمـا أنفقـتَ مـن نفقَـةٍ، فإنهـا صدَقـةٌ، حتى اللُّقمةَ ترفَعُها إلى فِي امرأتِك»(٢).

[التحفة: ٣٨٨٠].

٧٨ - إذا لم يجِدِ الرجلُ ما يُنفق على امرأته، هل يُخيِّرُ امرأتَه؟

٩١٦٤ - أَخبرنا سليمانُ بنُ عُبيد الله بن عَمرو - كتَبْنا عنه بالبصرة -، قـال: حدثنـا أبو عامر عبدُ الملك بنُ عَمرو، قال: حدثنا زكريا بنُ إسحاقَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله، قال: أَقبَلَ أبو بكر يستأذِنُ على النـبيِّ ﷺ - والنـاسُ ببابه جُلوسٌ - فلم يُؤذَنْ له، ثم أَقبَلَ عمرُ، فاستأذَنَ، فلم يُؤذَنْ لـه، فجلَـسَ، ثـم أذِنَ لأبي بكر وعمرَ، فدخَلا، والنبيُّ ﷺ جالسٌ، وحولَه نسـاؤُه، وهـو سـاكتٌ واجمٌ(٣)، قال عمرُ: لأُكلِّمَنَّ النبيَّ ﷺ لعلَّه أن يضحَكَ، قال عمرُ: يار سـولَ الله، لو رأيتَ ابنةَ زيد - امرأةَ عمرَ - سألَتْني النفَقةَ آنِفاً، فوَجَـأتُ عُنقَهـا، فضحِـكَ النبيُّ ﷺ حتى بدَتْ نواجذُه، قال: «هُنَّ حَولي كما تَرى، يسـأَلْنني النفقـة» فقـام أبو بكر إلى عائشةَ ليضرِبَهـا، وقـام عمـرُ إلى حفصـةَ، كلاهُمـا يقـول: تسـألانِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥).

(٣) في الأصلين: «فاحم»، والمثبت من (هـ).

رسولَ الله ﷺ ما ليس عندَه؟ فنهاهُما رسولُ الله ﷺ، فقُلْنَ نساءُه: واللهِ لا نسألُ رسولَ الله ﷺ بعد هذا المجلس ما ليس عندَه.

فأنزَلَ اللهُ تعالى الخِيارَ، فبدأ بعائشةَ، فقال: «إني أريدُ أن أذكُرَ لكِ شيئاً، لا أحِبُّ أن تعجَلِي فيه، حتى تَستأمِري أبوَيكِ» قالت: وما هو يا رسولَ الله؟ فتَلا عليها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٢٨] قالت عائشةُ: أفيكَ أستأمِرُ أبوَيَّ؟! بل أختارُ اللهَ وسولَه والدارَ الآخرة، وأسأُلكَ أن لا تذكُرَ لامرأةٍ من نسائِك ما اختَرتُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ لم يبعَثْني مُعنِّفاً، ولكن مُعلِّماً مُبشِّراً، لا تسأَلَني امرأةٌ منهُنَّ عما اختَرتِ إلاَّ أخبَرتُها»(١).

[التحفة: ٢٧١٠].

٩١٦٥ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن أبي رِزْمَةَ، قال: حدثنا حفصُ بنُ غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خيرُ الصدَقة ما كان عن ظهر غِنىً، واليدُ العُليا خيرٌ من اليد السُّفلى، وابدأْ بمَن تعُولُ».

تقول المرأةُ: إما أن تُنفِقَ عليَّ، أو تُطلِّقَني، ويقول الابنُ: إلى مَن تكِلُني، ويقول العبدُ: أنفِقْ عليَّ، واستعمِلْني، قيلَ: يا أبا هريرةَ، هذا عن النبيِّ ﷺ؟ قال: لا، هذا من كِيسِي(٢).

[التحفة: ١٢٣٦٦].

٩١٦٦ ـ أخبرني عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا الربيعُ بنُ رَوْح، قال: حدثنا مُغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَجلانَ، عن زيد بن أسلَمَ، عن أبي صالح

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥١٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٥٥)، وفي «الأدب المفرد» له (١٩٦)، وأبو داود (١٦٧٦).
وسيأتي في لاحقيه، وانظر تخريج (٢٣٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (٧٤٢٩)، وابن حبان (٣٣٦٣).

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «اليدُ العُليا خيرٌ من اليد السُّفلى، وابدأْ بِمَن تعُول». قال زيدٌ: فسُئِل أبو هريرةَ: مَن تعُول يا أبا هريرةَ؟ قال: امرأتُكَ تقول: أنفِقْ عليَّ، أو طلِّقْني، وعبدُك يقول: أطعِمْني واستعمِلْني، وابنُك يقول: إلى مَن تذَرُني؟[1]

[التحفة: ١٢٣٢٧].

٩١٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثني ابنُ عَجلانَ، عن زيد بن أسلَمَ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «خيرُ الصدَقة ما كان منها عن ظهر غِنًى، واليدُ العُليا خيرٌ من اليد السُّفلى، وابدأْ بِمَن تعُولُ» فقيل: مَن أعُولُ يا رسولَ الله؟ قال: «امرأتُكَ ممن تعُول، تقول: أطعِمْني، وإلاَّ فارِقْني، خادمُكَ يقول: أطعِمْني، واستعمِلْني، وولدُكَ يقول: إلى مَن تترُكني»[2].

[التحفة: ١٢٣٢٧].

٧٩ ـ مسألةُ المرأةِ طلاقَ أُختها

٩١٦٨ ـ أخبرنا قتيبةُ، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا تسألِ المرأةُ طلاقَ أُختِها، لتَستفرِغَ صَحْفَتَها، ولتَنكِحَ، فإنما لها ما قُدِّرَ لها» [3].

[التحفة: ١٣٨١٩].

٩١٦٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شُعيب، قال: حدثني أَبي، عن الزُّهري، قال: أخبرني أبو سَلَمةَ وسعيدٌ

أن أبا هريرةَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تسألِ المرأةُ طلاقَ

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٥٢) و(٦٦٠١)، وأبو داود (٢١٧٦).
وسيأتي بعده، وانظر شرحه في (٥٣٣٦).
وهو في ابن حبان (٤٠٦٩) و(٤٠٧٠).

الأُخرى، لتَكتفِئَ ما في إنائِها»[1].

[التحفة: ١٣١٧٢].

٨٠ ـ من أفسدَ امرأةً على زوجها

٩١٧٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا معاويةُ بنُ هشام، قال: حدثنا عمارُ بنُ رُزَيق، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عكرمةَ، عن يحيى بن يَعْمر

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن خبَّبَ عبداً على أهلِه، فليس منا، ومَن أفسَدَ امرأةً على زوجها، فليس منا»[2].

[التحفة: ١٤٨١٧].

٨١ ـ مَن يدخُلُ على المرأة

٩١٧١ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا هُشيمٌ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا لا يَبيتَنَّ رجلٌ عندَ امرأة، إلاَّ أن يكونَ ناكحاً، أو ذا مَحْرمٍ»[3].

[التحفة: ٢٩٩٠].

٨٢ ـ حَمْو المرأة

٩١٧٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الخير

عن عُقبةَ بن عامر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إيَّاكُمْ والدخولَ على النساء»

---

(١) سلف قبله.
وانظر شرحه في (٥٣٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٧٥) و(٥١٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (٩١٥٧)، وابن حبان (٥٦٨) و(٥٥٦٠).
وقوله: «مَن خبَّب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: خدعه وأفسده.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٧١).
وهو عند ابن حبان (٥٥٨٧) و(٥٥٩٠).

فقال رجلٌ من الأنصار: أرأيتَ الحَمو؟ قال: «الحَمو: الموتُ»[1].

[التحفة: ٩٩٥٨].

٨٣ ـ الدُّخول على المُغِيبة

٩١٧٣ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني عَمرو ابنُ الحارث، أن بكرَ بن سَوَادةَ حدثه، أن عبدَ الرحمن بن جُبير حدثه

أن عبدَ الله بن عَمرو بن العاص حدثه، أن نفَراً من بني هاشم دخَلُوا على أسماءَ بنت عُمَيس، فدخَلَ أبو بكر، وهي تحتَه يومَئذٍ، فكَرِهَ ذلك، فذكَرَ ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال: إني لم أرَ إلاَّ خيراً، فقال: «إن اللهَ قد بَرَّأها من ذلك». ثم قام رسولُ الله ﷺ على المنبر، فقال: «لا يدخُلَنَّ رجلٌ بعدَ يومي هذا على مُغِيبةٍ، إلاَّ ومعه رجلٌ أو رجُلان»[2].

[التحفة: ٨٨٧٢].

٨٤ ـ خَلوةُ الرجل بالمرأة

٩١٧٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن أبي مَعْبد عن ابن عبَّاس، أنه سَمِع النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة»[3].

[التحفة: ٦٥١٦].

ذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عمرَ فيه

٩١٧٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عبد الملك بن عُمير

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٣٢)،ومسلم (٢١٧٢)،والترمذي (١١٧١).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٤٧)، وابن حبان (٥٥٨٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٣٣١).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٦٢) و(٣٠٠٦) و(٣٠٦١) و(٥٢٣٣)، ومسلم (١٣٤١)، وابن ماجه (٢٩٠٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٤)، وابن حبان (٢٧٣١).
والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: خطَبَ عُمَرُ الناسَ بالجابِيَة، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قام في مثلِ مقامي هذا، ثم قال: «أحسِنُوا إلى أصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم الذين يلُونَهم، ثم يفشُوا الكذبُ، حتى إن الرجلَ ليحلِفُ على اليمين قبلَ أن يُستحلَفَ عليها، ويشهَدُ على الشهادة قبلَ أن يُستشهَدَ عليها، فمَن أرادَ منكم أن ينالَ بُحْبُوحةَ الجنة، فليَلزَمِ الجماعةَ، فإن الشيطانَ مع الواحد، وهو من الاثنين أبعدُ، ألا لا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة، فإن ثالثَهُما الشيطانُ، ألا ومَن كان منكم تسُوءُه سَيِّئتُه، و تسُرُّه حسَنَته، فهو مؤمنٌ»(١).

[التحفة: ١٠٤١٨].

٩١٧٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَهْبُ بنُ جرير بن حازم، قال: حدثنا أبي، قال: سمِعتُ عبدَ الملك بن عُمير يحدث

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: خطَبَنا عمرُ بالجابية، فقال: قام فينا رسولُ الله ﷺ... فذكَرَ مثلَ حديثِ جريرٍ(٢).

[التحفة: ١٠٤١٨].

٩١٧٧ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ الصبَّاح بن عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الأعلى بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا هشامٌ ـ وهو ابنُ حسَّانَ ـ، عن جرير بن حازم، عن عبد الملك ابن عُمير

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: خطَبَنا عمرُ بالجابية، فقال: قام فينا رسولُ الله ﷺ مقامي فيكُم اليومَ، فقال: «أحسِنُوا إلى أصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم يفشُوا الكذبُ، حتى يشهَدَ الرجلُ على الشهادة لا يُسألها، وحتى يحلِفَ على اليمين لا يُسألها، فمَن أراد بُحْبُوحةَ الجنة، فليَلزَمِ الجماعةَ، فإن الشيطانَ مع الواحد، وهو من الاثنين أبعدُ، ألا لا يخلُوَنَّ أحدُكُم بالمرأة، فإن الشيطانَ ثالثُهُما، ومَن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٣٦٣)، والترمذي (٢١٦٥).
وسيأتي برقم (٩١٧٦) و(٩١٧٧) و(٩١٧٨) و(٩١٧٩) و(٩١٨٠) و(٩١٨١) و(٩١٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١١٤).
(٢) سلف قبله.

سرَّتْه حسَنَتُه، وساءَتْه سَيِّئتُه، فهو مؤمنٌ»(1).

[التحفة: ١٠٤١٨].

٩١٧٨ ـ أخبرنا قُرَيشُ بنُ عبد الرحمن الباوردي، قال: حدثنا عليُّ بنُ الحسن، قال: أخبرنا الحسينُ بنُ واقد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عُمير، قال: سمعتُ ابنَ الزُّبير يقول:

سمِعتُ عمرَ بن الخطَّاب يخطُبُ يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ، فقال: «أكرِمُوا أصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم الذين يلُونَهم، ثم يظهَرُ الكذبُ، حتى يشهَدَ الرجلُ ولا يُستشهَدُ، ويحلِفَ الرجلُ ولا يُستحلَفُ، فمَن أحبَّ منكم بَحْبَحةَ(2) الجنة، فليَلزَمِ الجماعةَ، فإن الشيطانَ مع الواحد، وهو من الاثنين أبعدُ، ولا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة، فإن ثالثَهُما الشيطانُ، ومَن سرَّتْه حسَنَتُه، وساءَتْه سَيِّئتُه، فهو مؤمنٌ»(3).

[التحفة: ١٠٤٨٤].

٩١٧٩ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن(4)، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، قال: حدثنا يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، عن عبد الملك بن عُمير، عن عبد الله بن الزُّبير، قال:

قام فينا أميرُ المؤمنين عمرُ على باب الجابية، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قام فينا كقِيامي فيكُم، فقال: «يا أيها الناسُ، أكرِمُوا أصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم الذين يلُونَهم، ثم يفشُو الكذبُ، حتى إن الرجلَ ليحلِفُ قبلَ أن يُستحلَفَ، ويشهَدُ قبلَ أن يُستشهَدَ، فمَن سرَّه أن ينالَ بَحْبَحةَ الجنة، فعليه بالجماعة، فإن يَدَ الله فوقَ الجماعة، لا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة، فإن الشيطانَ ثالثُهُما، ألا إن الشيطانَ مع الواحد، وهو من الاثنين أبعدُ، ألا مَن ساءَتْه سَيِّئتُه، وسرَّتْه حسَنَتُه، فذلك المؤمنُ»(5).

[التحفة: ١٠٤٨٤].

---

(١) سلف في سابقيه.
(٢) وفي نسخة في هامش الأصلين: «بحبوحة».
(٣) سلف تخريجه برقم (٩١٧٥).
(٤) وقع في الأصلين: «إبراهيم بن محمد»، والمثبت من (هـ) و«التحفة»، وهو إبراهيم بن الحسن المصيصي.
(٥) سلف تخريجه برقم (٩١٧٥).

٩١٨٠ - أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر، قال: حدثني أبي، عن يزيدَ بن عبد الله

عن عبد الله بن دينار، عن ابن شهاب[١]

أن عمرَ بن الخطَّاب لما قدِمَ الشامَ، قام فقال: إن رسولَ الله ﷺ قام فينا كقِيامي فيكُم، فقال: «أكرِمُوا أصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم الذين يلُونهم، ثم يظهَرُ الكذبُ، فيحلِفُ الرجلُ ولا يُستحلَفُ، ويشهَدُ ولا يُستشهَدُ، فمَن أراد بَحْبَحةَ الجنة، فليَلزَمِ الجماعةَ، فإن الشيطانَ مع الفَذِّ، وهو من الاثنين أبعدُ، ولا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة لا تحِلُّ له، فإن الشيطانَ ثالثُهُما»[٢].

[التحفة: ١٠٥٣٩ و١٠٦٣٩].

٩١٨١ - أخبرنا محمدُ بنُ الوليد، قال: حدثنا النَّضْرُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سُوقةَ، عن عبد الله بن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، قال: خطَبَنا عمرُ بالجابية، فقال: إني قُمْتُ فيكُم كمقام رسولِ الله ﷺ فينا، فقال: «أُوصِيكُم بأصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم يفشُو الكذبُ، حتى يحلِفَ الرجل ولا يُستحلَفُ، وحتى يشهَدَ ولا يُستشهَدُ، عليكُم بالجماعة، وإيَّاكُم والفُرقةَ، فإن الشيطانَ مع الواحد، وهومن الاثنين أبعدُ، لا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة - ثلاثَ مِرار - إلاَّ كانَ ثالثَهُما الشيطانُ، مَن أراد بُحبُوحةَ الجنة، فليَلزَمِ الجماعةَ، مَن سرَّتْه حسَنتُه، وساءَتْه سَيِّئتُه، فذلك المؤمنُ»[٣].

[التحفة: ١٠٥٣٩].

٩١٨٢ - أخبرنا صفوانُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا موسى بنُ أيوبَ، قال: حدثنا عطاءُ ابنُ مسلم، قال: حدثنا محمدُ بنُ سُوقةَ، عن أبي صالح، قال:

قدِمَ عمرُ الجابيةَ فقال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «احفَظُوني في

---

(١) في الأصلين: «ابن عمر» والمثبت من (هـ)، و«التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٩١٧٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩١٧٥).

أصحابي، ثم الذين يلُونَهم ـ ثلاثَ مـرَّات ـ، ثـم يـأتي قـومٌ مـن بعـد ذلـك يشهَدُون من غير أن يُستشهَدُوا، ويحلفون من غير أن يُستحلَفُوا، فمَـن أحَـبَّ الجنةَ، فعليهِ بالجماعة، فإن الشيطانَ من الواحد قريبٌ، ومن الاثنين أبعـدُ، ولا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة إلاَّ مع ذي مَحْرم، ومَن سرَّتْه حسَنَتُه،وسـاءَتْه سَيِّئتُه، فهـو مؤمنٌ»(١).

[التحفة: ١٠٥٣٩].

٨٥ ـ دخول العبد على سيِّدته ونظره إليها

٩١٨٣ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيم، قال: حدثنا عَمِّـي، قـال: حدثنـا أَبـي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن نَبهانَ مولى أُمِّ سَلَمةَ أخبره

أن أُمَّ سَلَمةَ قالت: إن رسولَ الله ﷺ قد كـان عهِـدَ إلينـا: إذا كـان لإحدانـا مكاتَبٌ، فقضَى ما بقِيَ من كتابته، فاضرِبْنَ دونَه الحجابَ.

أخبرني به عُبيدُ الله بنُ سعد، في موضع آخرَ، وقال: «إذا كان عنـد المكـاتَبِ ما يَقضِي عنه، فاحتجِبِيَ منه(٢)»(٣).

[التحفة: ١٨٢٢١]

٩١٨٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، عـن سـفيانَ، قـال: سمِعْنـاه مـن الزُّهـري، عـن نَبهانَ، قال:

قـالت لي أُمُّ سَـلَمةَ: سمِعـتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «إذا كـان عنـد إحداكُـنَّ مكاتَبٌ، وكان عنده ما يُؤدِّي ، فلتَحتَجِبْ منه»(٤).

[التحفة: ١٨٢٢١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩١٧٥).

(٢) في الأصلين: «فاحتجبن عنه» والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠١١)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٠١١).

٨٦ ـ نظر المرأة إلى عُرْيَةِ المرأة

٩١٨٥ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيك، قال: أخبرنا الضحَّاكُ بنُ عثمانَ، عن زيد بن أسلَمَ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخُدْري

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا ينظُرُ الرجلُ إلى عُرْيَةِ الرجل، ولا تنظُرُ المرأةُ إلى عرْيَة المرأة، ولا يُفضي الرجلُ إلى الرجل في الثوب، ولا تُفضِي المرأةُ إلى المرأة في الثوب»(١).

[التحفة: ٤١١٥].

٨٧ ـ إفضاء المرأة إلى المرأة

٩١٨٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يوسفَ البَلْخي، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: نهى نبيُّ الله ﷺ أن تُباشِرَ المرأةُ المرأةَ في الثوب الواحد، أجْلَ أن تصِفَها لزوجِها(٢).

[التحفة: ٩٣٠٥].

٨٨ ـ مباشرةُ المرأةِ المرأةَ

٩١٨٧ ـ أخبرني إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور. وعيسى بنُ يونسَ(٣)، عن الأعمش، كلاهُما عن شَقيق

عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تُباشِرِ المرأةُ المرأةَ، فتصِفَها

---

(١) أخرجه مسلم (٣٣٨)، وأبو داود (٤٠١٨)، وابن ماجه (٦٦١)، والترمذي (٢٧٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٦٠١)، وابن حبان (٥٥٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٤١)، وأبو داود (٢١٥٠)، والترمذي (٢٧٩٢).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٠٩)، وابن حبان (٤١٦٠).

(٣) قوله: وعيسى بن يونس معطوف على جرير.

لزوجِها، كأنه ينظُرُ إليها»[1].

[التحفة: ٩٢٥٢ و٩٣٠٥].

٩١٨٨ ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أَخبرنا إسرائيلُ، عن أبي حَصين، عن يحيى، عن مسروق

عن عبد الله، قال: لا تُباشِرِ المرأةُ المرأةَ، ولا الرجلُ الرجلَ[2].

[التحفة: ٩٥٨٥].

٨٩ ـ باب نظرة الفجأة

٩١٨٩ ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يونسُ، عن عَمرو بن سعيد، عن أبي زُرْعةَ

عن جرير، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن نظرةِ الفَجْأة، فقال: «غُضَّ بصرَكَ»[3].

[التحفة: ٣٢٣٧].

٩٠ ـ النظر إلى شعر ذي مَحْرم

٩١٩٠ ـ أَخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن عبد الحميد بن جُبير، عن عَمَّتِه صفيةَ بنت شيبةَ، قالت:

حدثَتْنا عائشةُ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، يرجعُ الناسُ بنُسُكَين، وأرجعُ بنُسُك واحد؟! فأَمَرَ عبدَ الرحمن بنَ أبي بكر بي إلى التَّنعيم، فأردَفَني خَلْفَه على جمل، في ليلة شديدةِ الحرِّ، فكنت أحسِرُ خِماري عن عُنُقي، فيتناوَلُ رِجلي، فيضرِبُها بالراحلة، فقلتُ: هل ترى من أحد؟ فانتَهَيْنا إلى التنعيم، فأهلَلتُ منها

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٥٩)، وأبو داود (٦١٤٨)، والترمذي في (٢٧٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٦٠)، وابن حبان (٥٥٧١).

بالعُمرة، فقدِمتُ على رسول الله ﷺ، وهو بالبَطْحاء لم يبرَحْ، وذلك يومَ النَّفْر، فقلتُ: يارسولَ الله، ألا أدخلُ البيتَ؟ فقال: «ادخُلِي الحِجْرَ، فإنه من البيت»(١).

[التحفة: ١٧٨٥٢].

٩١- مُعانَقة ذي مَحْرم

٩١٩١ - أخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أبيه، قال: حدثني سعيدُ بنُ عبد الرحمن الجُمَحي، عن أبي حازم

عن سهل بن سعد، قال: لما كان يومُ أُحُدٍ، وانصرَفَ المشركونَ عن رسول الله ﷺ، خرَجَ النساءُ إلى رسول الله ﷺ وأصحابِه، يتبعُونَهم بالماء، فكانت فاطمةُ فيمَن خرَجَ، فلما لِقيَتْ رسولَ الله ﷺ اعتَنَقَتْه، وجعلَتْ تغسِلُ جُرحَه بالماء، فيزدادُ الدمُ، فلما رأَتْ ذلك، أخذَتْ شيئاً من حَصير، فأحرقَتْه بالنار، فكمَدَتْه، حتى لصِقَ بالجُرح، واستمسَكَ الدمُ(٢).

[التحفة: ٤٦٧٨].

٩٢ - قُبلة ذي مَحْرم

٩١٩٢ - أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا إسرائيلُ، قال: أخبرنا مَيْسرةُ بنُ حبيب النَّهْدي، قال: أخبرني المِنْهالُ بنُ عَمرو، قال: حدثَتْني عائشةُ بنتُ طلحةَ

عن عائشةَ أُمِّ المؤمنين، قالت: ما رأيتُ أحداً من الناس أشبَهَ كلاماً

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١١) (١٣٤).
وقد سلف مختصراً برقم (٣٨٨٠)،وانظر ما سلف برقم (٣٧٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٣) و(٢٩٠٣) و(٣٠٣٧) و(٣٠٧٥) و(٥٢٤٨) و(٥٧٢٢)، ومسلم (١٧٩٠) (١٠٣)، وابن ماجه (٣٤٦٤)، والترمذي (٢٠٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٩٩)، وابن حبان (٦٥٧٨) و(٦٥٧٩).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

برسول الله ﷺ ولا حديثاً، ولا جِلسةً من فاطمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رآها قد أقبلَتْ، رحَّبَ بها، ثم قام إليها، فقبَّلَها، ثم أخذ بيَدِها، فجاء بها حتى يُجلِسَها في مكانه، وكانت إذا رأَتِ النبيَّ ﷺ رحَّبَتْ به، ثم قامت إليه، فقبَّلَتْه، وإنها دخلَتْ على النبيِّ ﷺ في مرَضه الذي قُبِضَ فيه، فرحَّبَ بها، وقبَّلَها، ثم أسَرَّ إليها، فبكَتْ، ثم أسَرَّ إليها، فضحِكَتْ، فقلتُ للنساء: ما كنتُ أرى إلاَّ أن لها فَضْلاً على النساء، فإذا هي من النساء، بينَما هي تبكي، إذ ضحِكَتْ! فسَألْتُها، ما قال لكِ رسولُ الله ﷺ قالت: إني إذاً لَبَذِرةٌ، فلما أن قُبِضَ رسولُ الله ﷺ سألْتُها، فقالت: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إن أجَلي قد حضَرَ، وإني ميتٌ» فبكَيتُ، ثم قال: «إنكِ لأوَّلُ أهلي بي لُحوقاً» فسُرِرتُ، وأعجَبَني، فضحِكتُ(١).

[التحفة: ١٧٨٨٣].

٩٣ ـ مُصافَحة ذي مَحْرَم

٩١٩٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ: قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن مَيْسرةَ بن حبيب، عن المِنْهال بن عَمرو، عن عائشةَ بنت طلحةَ

عن عائشةَ أُمِّ المؤمنين، قالت: ما رأيتُ امرأةً أشبَهَ حديثاً وكلاماً برسول الله ﷺ من فاطمةَ، وكانت إذا دخلَتْ بيتَه، أخَذَ بيَدِها، فقبَّلَها، وأجلَسَها في مجلِسه، وكان إذا دخَلَ عليها، قامت إليه، فقبَّلَتْه، وأخذَتْ بيَده، فدخلَتْ عليه في مرضه الذي تُوفِّي فيه، فأسَرَّ إليها، فبكَتْ، ثم أسَرَّ إليها، فضحِكَتْ، فقلتُ: كنتُ أحسَبُ أن لهذه المرأةِ فَضْلاً على النساء، فإذا هي منهُنَّ، بينا هي تبكي، إذا هي تضحَكُ! فسألتها، فقالت: إني إذاً لَبَذِرةٌ، فلما تُوفِّي رسولُ الله ﷺ سألتها، فقالت: أسَرَّ إليَّ وأخبرني أنه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٣١١).

وقولها «لَبَذِرةٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: البَذِر: الذي يُفشي السرَّ، ويُظهر ما يسمعه.

ميتٌ، فبكِيتُ، ثم أَسَرَّ إليَّ أني أوَّلُ أهلِه لُحوقاً به ، فضحِكتُ(١).

[التحفة: ١٧٨٨٣].

٩١٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: ما مَسَّ رسولُ الله ﷺ يَدَ امرأة قَطُّ، إلاَّ امرأةً يملِكُها(٢).

[التحفة: ١٦٦٦٨].

٩٤ـ مصافحة النساء

٩١٩٥ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ ـ وهو ابنُ يزيدَ الأيلي ـ قال: قال ابنُ شهاب: أخبرني عُروةُ بنُ الزُّبير

أن عائشةَ قالت: لا واللهِ، ما مَسَّت يدُ رسولِ الله ﷺ يدَ امرأة قَطُّ، غيرَ أنه يُبايِعُهُنَّ بالكلام(٣).

[التحفة: ١٦٦٩٧].

٩١٩٦ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن أُميمةَ ابنة رُقَيقةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «إني لا أُصافِحُ النساءَ»(٤).

[التحفة: ١٥٧٨١].

٩٥ ـ نظر النساء إلى الأعمى

٩١٩٧ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرنا يونسُ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٣١١).

(٢) سلف بتمامه برقم (٨٦٦١)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف بتمامه برقم (٨٦٦١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٥٦).

عن ابن شهاب، عن نَبهانَ مولى أُمِّ سَلَمة حدثه

أن أُمَّ سَلَمةَ حدثَتْه، أنها كانت عندَ رسول الله ﷺ فبينا نحنُ عندَه، أقبَلَ ابنُ أُمِّ مَكتوم، فدخَلَ عليه، وذلك بعدَ أن أُمِرَ بالحجاب، فقال رسولُ الله ﷺ: «احتَجِبا منه» فقلنا: يا رسولَ الله، أليس هو أعمى لا يُبصِرُنا، ولا يَعرِفُنا؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «أفعَمْياوانِ أنتُما، ألستُما تُبصِرَانه» ؟!(1).

قال أبو عبد الرحمن: ما نعلَمُ أحداً روى عن نَبهانَ غيرَ الزُّهري.

[التحفة: ١٨٢٢٢].

٩١٩٨ ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، قال: حدثنا نافعُ بنُ يزيدَ، قال: حدثني عُقيلٌ، قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن نَبهانَ مولى أُمِّ سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: دخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، وأنا وميمونةُ جالِستانِ، فجلَسَ، فاستأذَنَ عليه ابنُ أُمِّ مَكتوم الأعمى، فقال: «احتَجِبا منه» قلنا: يا رسولَ الله، أليس بأعمى لا يُبصِرُنا؟! قال: «فأنتُما لا تُبصِرَانه؟!»(2).

[التحفة: ١٨٢٢٢].

٩٦ ـ وضعُ المرأةِ ثيابَها عند الأعمى

٩١٩٩ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عِمرانَ بن أبي أنس، عن أبي سَلَمةَ، قال: سألتُ فاطمةَ ابنة قيس، فأخبرَتْني أن زوجها المَخْزوميَّ طلَّقَها، فأبى أن يُنفِقَ عليها، فجاءت إلى رسول الله ﷺ، فأخبرَتْه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا نفقَةَ لكِ،

---

(1) أخرجه أبو داود (٤١١٢)، والترمذي (٢٧٧٨).

وسيأتي بعده

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٣٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٨٨) و(٢٨٩) و(٥٥٧٥).

(2) سلف قبله.

فاذهَبي، فانتَقِلي إلى ابن أُمِّ مَكتوم، فكُوني عندَه، فإنه رجلٌ أعمى؛ تضعِينَ ثيابَكِ عندَه»[1].

[التحفة: ١٨٠٣٨].

٩٢٠٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي بكر بن أبي الجَهْم، قال:

سمعتُ فاطمةَ بنت قيس، قالت: أرسَلَ إليَّ زَوجي أبو عَمرو بنُ حفص بن المغيرة عيَّاشَ بنَ أبي رَبيعةَ بطَلاقي، وأرسَلَ إليَّ بخمسة آصُعِ شعيرٍ، وخمسةِ آصُعٍ من تمر، فقلتُ: مالي غيرَ هذا، ولا أعتدُّ في بيتِكُم؟! قال: لا، فشدَدْتُ عليَّ ثيابي، ثم أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «كم طلَّقَكِ»؟ قلت: ثلاثاً، قال: «صدَقَ، وليس لكِ نفَقةٌ، اعتَدِّي في بيت ابن عمِّكِ ابنِ أُمِّ مَكتوم، فإنه ضَريرُ البصر، تُلقِينَ ثيابَكِ عنك، فإذا انقضَتْ عِدَّتُكِ، فآذِنيني».

فخطَبَني خُطَّابٌ، منهم معاويةُ وأبو الجَهْم، فقال رسولُ الله ﷺ : «أما معاويةُ تَرِبٌ، خفيفُ الحال[2]، وأبو الجَهْم يضرِبُ النساءَ ــ أو فيه شدةٌ على النساء ــ، ولكن عليكِ بأسامةَ بن زيد» أو قال: «انكَحِي أسامةَ بنَ زيد»[3].

[التحفة: ١٨٠٣٧].

٩٧ـ دخول المخنَّث على النساء وذكرُ الاختلاف على عروةَ في الخبر في ذلك

٩٢٠١ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، عن عَبدةَ، عن هشام، عن أبيه، عن زينبَ بنت أُمِّ سَلَمةَ عن أُمِّ سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ كان عندها، وفي البيت مُخنَّثٌ، فقال المُخنَّثُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٢)، وانظر ما بعده.

(٢) وفي نسخة في هامش الأصلين: «المال».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٥٨١).

وقوله: «تَرِبٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: فقيرٌ.

لأخي أُمِّ سَلَمةَ عبدِ الله بن أبي أُميَّةَ: إن فتحَ اللهُ عليكُمُ الطائفَ غداً، فإني أدلُّكَ على بنت غَيلانَ، فإنها تُقبِلُ بأربعٍ، وتُدبِرُ بثمانٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا يدخُلَنَّ هؤلاء عليكُم»(1).

[التحفة: ١٨٢٦٣].

٩٢٠٢- أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، عن إبراهيمَ بن خالد، عن رَباح بن زيد، عن مَعْمر - ثم ذكَرَ كلاماً معناه - عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: دخَلَ النبيُّ ﷺ، وإذا مُخنَّثٌ عندَ بعض نسائِه، وكانوا يعُدُّونه من غير أُولي الإرْبةِ، فسمِعَه النبيُّ ﷺ وهو يقول: إنها إذا أقبَلَتْ، أقبلَتْ بأربع، وإذا أدبَرَتْ، أدبرَتْ بثمَان، ينعَتُ امرأةً، فقال النبيُّ ﷺ: «ألا أرى هذا يعلَمْ ما هاهُنا، لا يدخُلَنَّ عليكُم، فاحجُبُوه»(2).

[التحفة: ١٦٦٣٤].

٩٢٠٣- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رجلٌ يدخُلُ على أزواج النبيِّ ﷺ مُخنَّثٌ، فكانوا يعُدُّونه من غير أُولي الإرْبةِ، فدخَلَ النبيُّ ﷺ، وهو عندَ بعض نسائِه، وهو ينعَتُ امرأةً، فقال: إنها إذا أقبَلَتْ، أقبلَتْ بأربع، وإذا أدبَرَتْ، أدبرت بثمان، فقال النبيُّ ﷺ: «ألا أرى هذا يعلَمُ ما هاهُنا، لا يدخُلَنَّ عليكُم» فحجَبُوه(3).

[التحفة: ١٦٦٣٤].

٩٢٠٤ - أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا الحجاجُ بنُ المِنْهال، قال: حدثنا حمَّادُ

(1) أخرجه البخاري (٤٣٢٤) و(٥٢٣٥) و(٥٨٨٧)، ومسلم (٢١٨٠)، وأبو داود (٤٩٢٩)، وابن ماجه (١٩٠٢) و(٢٦١٤).
وسيأتي برقم(٩٢٠٥)، وانظر ما بعده من حديث عروة عن عائشة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٩٠).
(2) أخرجه مسلم (٢١٨١)، وأبو داود (٤١٠٧) و(٤١٠٨) و(٤١٠٩) وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٨٥)، وابن حبان (٤٤٨٨).
(3) سلف قبله.

ابنُ سَلَمةَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عمرَ بن أبي سَلَمةَ، أن رسولَ الله ﷺ دخَلَ بيتَ أُمِّ سَلَمةَ، وعندها مُخنَّثٌ، فقال: يا عبدَ الله بن أبي أُميَّةَ، لو قد فُتِحَتِ الطائفُ، لقد أريتُكَ باديةَ بنت غَيلانَ، فإنها تُقبِلُ بأربع، وتُدبِرُ بثمان، قال رسول ﷺ : «لا يدخلْ عليكُم هذا»(١).

[التحفة: ١٠٦٨٦].

٩٢٠٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينبَ

عن أم سَلَمةَ، قالت: دخَلَ عليها رسولُ الله ﷺ ، وعندَها أخوها عبدُ الله، وعندَها مُخنَّثٌ، وهو يقول: يا عبدَ الله، إن فتَحَ اللهُ عليكُمُ الطائفَ، فعليكَ بابنةِ غَيلانَ، فإنها تُقبِلُ بأربع، وتُدبِرُ بثَمان، فقال النبيُّ ﷺ لأُمِّ سَلَمةَ: «لا يدخُلَنَّ هذا عليكِ»(٢).

[التحفة: ١٨٢٦٣].

خالَفَه مالكُ بنُ أنس

٩٢٠٦ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن هشام

عن أبيه، أن مُخنَّثاً كان عند أُمِّ سَلَمةَ، فقال لعبدِ الله بن أبي أُميَّةَ، ورسولُ الله ﷺ يسمَعُ: يا عبدَ الله، إن فتَحَ اللهُ عليكُم الطائفَ غداً، فأنا أدُلُّكَ على ابنة غَيلانَ، فإنها تُقبِلُ بأربع، وتُدبِرُ بثَمان، فقال رسولُ الله ﷺ : «لا يدخُلَنَّ عليكُم هؤلاء»(٣).

[التحفة: ١٨٢٦٣].

---

(١) انظر ما قبله من حديث عروة عن عائشة، وما بعده من حديث أم سلمة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٠١).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ هشامٍ أولى بالصواب، والزُّهري أَثبتُ في عُروةَ من هشام، وهشامٌ من الحُفَّاظ، وحديثُ حمَّادِ بن سَلَمةَ خطأٌ.

٩٨ ـ لعن الـمُترجِّلاتِ(١) من النساء

٩٢٠٧ ـ أخبرنامحمدُ بنُ إبراهيمَ، عن بِشر ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني عكرمةُ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ المُخنثينَ من الرجال، الـمُترجِّلات من النساء، وقال: «أخرِجُوهم من بُيوتكُم» فأخرَجَ رسولُ الله ﷺ فلاناً، وأخرَجَ عمرُ فلاناً(٢).

[التحفة: ٦٢٤٠].

٩٢٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنَّى، قال: أخبرنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى

عن عكرمةَ، أن رسولَ الله ﷺ أخرجَ مُخنَّثاً، وأن عمرَ أخرَجَ فلاناً وفلاناً(٣).

[التحفة: ٦٢٤٠].

٩٢٠٩ ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثني خالدُ بنُ مَخْلَد، قال: حدثني سليمانُ بنُ بلال، قال: حدثني سُهيلٌ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الرجلَ يلبَسُ لِبْسةَ المرأة، والمرأةُ تلبَسُ لِبْسةَ الرجل(٤).

[التحفة: ١٢٦٧٠].

---

(١) في الأصلين: «المتبرجات»،والمثبت من (هـ)، وهو الصواب كما في مصادر التخريج.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٨٥) و(٥٨٨٦) و(٦٨٣٤)، وأبو داود (٤٠٩٧) و(٤٩٣٠)، وابن ماجه (١٩٠٤)، والترمذي (٢٧٨٤) و(٢٧٨٥).

وسيأتي برقم (٩٢١٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٢)، وابن حبان (٥٧٥٠).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٠٩)، وابن حبان (٥٧٥١) و(٥٧٥٢).

٩٩ ـ لعن المُخنَّثِينَ وإخراجهم

٩٢١٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل وعبدُ الصمد ووَهْبٌ وأبو داود، قالوا: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ المُخنَّثِينَ، وقال: «أخرِجُوهم من بُيوتكُم» فأخرَجَ رسولُ الله ﷺ فلاناً، وأخرَجَ عمرُ فلاناً(١).

[التحفة: ٦٢٤٠].

١٠٠ـ ما ذُكِرَ في النساء

٩٢١١ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، قال: حدثنا عطاءٌ

عن جابر، قال: شهِدتُ الصلاةَ مع رسول الله ﷺ في يوم عيدٍ، فبدأ بالصلاة قبلَ الخُطبة، بغير أذانٍ، ولا إقامةٍ، فلما قضى الصلاةَ، قام مُتوكِّئاً على بلال، فحمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ووعَظَ الناسَ، وذكَّرَهم، وحثَّهُم على طاعته، ثم مضى إلى النساء، ومعه بلالٌ، فأمَرَهُنَّ بتقوى الله، ووعَظَهُنَّ، وذكَّرَهُنَّ، وحَمِد اللهَ وأثنى عليه، ثم حثَّهُنَّ على طاعته، ثم قال: «تصدَّقْنَ، فإن أكثرَكُنَّ حطَبُ جهنَّمَ» فقالت امرأةٌ من سَفِلة النساء سفعاءُ الخدَّينِ: لِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «تُكثِرْنَ اللَّعنَ، وتكفُرْنَ العَشيرَ» فجعَلْنَ ينزعْنَ حُلِيَّهُنَّ: قلائِدَهُنَّ، وأقرِطتَهُنَّ، وخواتِيمَهُنَّ، يقذِفْنَه في ثوب بلال؛ يتصدَّقْنَ به(٢).

[التحفة: ٢٤٤٠].

٩٢١٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنامحمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، قال: سمِعتُ ذرًّا يحدث، عن وائل بن مُهانةَ

عن ابن مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال للنساء: «تصدَّقْنَ، فإنكُنَّ أكثرُ أهلِ النار» فقالت امرأةٌ: يا رسولَ الله، فِيمَ ـ أو لِمَ ، أو بِمَ ـ ؟ قال: «إنكُنَّ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٢٠٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٤). وانظر شرحه في (١٧٩٧).

تُكثِرْنَ اللَّعنَ، وتكفُرْنَ العَشيرَ»[1].

[التحفة: ٩٥٩٨].

٩٢١٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حَفِظْناه من منصور، سمِعَه من ذرٍّ يحدث، عن وائل بن مُهانةَ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تصدَّقْنَ يا معشرَ النساء، ولو من حُلِيِّكُنَّ، فإنكُنَّ أكثرُ أهلِ النار» فقالت امرأةٌ ليست من عِلْية النساء: ولِمَ ذلكَ يا رسولَ الله؟ قال: «لأنكُنَّ تُكثِرْنَ اللَّعنَ، وتكفُرْنَ العَشيرَ»[2].

[التحفة: ٩٥٩٨].

٩٢١٤ ـ أخبرنا الفضلُ بنُ سهل، قال: حدثنا داودُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا منصورُ ابنُ أبي الأسود، عن الأعمش، عن ذرٍّ، عن حسَّانَ، عن وائل[3] بن مُهانةَ، قال:

قال عبدُ الله: تصدَّقْنَ يا معشرَ النساء... نحوَه، ولم يرفَعْه[4].

[التحفة: ٩٥٩٨].

٩٢١٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن عَوف، عن أبي رَجاء

عن عِمرانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اطَّلَعتُ في النار، فرأيتُ أكثرَ أهلِها النساءَ، واطَّلَعتُ في الجنة، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الفقراءَ»[5].

[التحفة: ١٠٨٧٣].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١٠، والدارمي (١٠١٢)، وأبو يعلى (٥١١٢) و(٥١٤٤)، والحاكم ٢/١٩٠.

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٦٩).

(٢) سلف قبله.

(٣) وقع في «الأصلين»: «أبي وائل» والمثبت من (هـ)، و«التحفة».

(٤) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٥) أخرجه البخاري (٣٢٤١) و(٥١٩٨) و(٦٤٤٩) و(٦٥٤٦)، والترمذي (٢٦٠٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٩٢٢١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٥٢)، وابن حبان (٧٤٥٥).

ذكرُ الاختلاف على أبي رَجاء في هذا الحديث

٩٢١٦ ـ أخبرنا بشرُ بنُ هلال وعِمرانُ بنُ موسى، قالا: حدثنا عبدُ الوارث،قال: حدثنا أيوبُ عن أبي رَجاء العُطارِدي

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نظرتُ في الجنة، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الفقراءَ، ونظرتُ في النار، فرأيتُ أكثرَ أهلِها النساءَ»(١).

[التحفة: ١٠٨٧٣].

٩٢١٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الوهَّاب، عن أيوبَ، عن أبي رَجاء العُطارِدي

عن ابن عبَّاس، عن رسول الله ﷺ قال: «اطَّلَعتُ في الجنة، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الفقراءَ، واطَّلَعتُ في النار، فرأيتُ أكثرَ أهلِها النساءَ»(٢).

[التحفة: ٦٣١٧].

٩٢١٨ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا جعفرٌ ـ وهو ابنُ عَون ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: سمِعتُ أبا رَجاء يحدث ، قال:

حدثنا ابنُ عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اطَّلَعتُ في النار، فإذا عامَّةُ أهلِها النساءُ، واطَّلَعتُ في الجنة، فإذا عامَّةُ أهلِها المساكينُ»(٣).

[التحفة: ٦٣١٧].

٩٢١٩ ـ أخبرنا يحيى بنُ مَخْلَد، قال: حدثنا مُعافَى، عن صَخر بن جُوَيرِيَةَ، قال: سمِعتُ أبا رَجاء العُطارِدي، عن ابن عبَّاس.

وأخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا حَمَّادُ بنُ نَجيح، عن أبي رَجاء

---

(١) سلف قبله.

(٢) علقه البخاري (٦٤٤٩)، وأخرجه مسلم (٢٧٣٧)، والترمذي (٢٦٠٢).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٦) و(٣٣٨٦).

(٣) سلف قبله.

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «اطَّلَعتُ في الجنة، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الضعفاءَ ـ وقال يحيى: المساكينُ ـ واطَّلَعتُ في النار، فرأيتُ[1] أكثرَ أهلِها النساءَ»[2].

[التحفة: ٦٣١٧].

٩٢٢٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا خالدٌ، عن سليمان التَّيمي، عن أبي عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اطَّلعتُ في الجنة، فإذا أكثرُ أهلِها الفقراءُ، وإذا أصحابُ الجَدِّ مَحبوسُونَ، واطَّلعتُ في النار، فإذا أكثرُ أهلِها النساءُ»[3].

[التحفة: ١٠٠].

٩٢٢١ ـ أخبرنا نُصيرُ بنُ الفرَج، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: سمعتُ نبيَّ ﷺ يقول: «عامَّةُ أهلِ النارِ النساءُ»[4].

[التحفة: ١٠٨٦٩].

٩٢٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الوليد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي التيَّاح، قال: سمِعتُ مُطرِّفَ بن الشِّخِّير

أن عِمرانَ بن حُصَين حدَّثَ عن النبيِّ ﷺ قال: «أقَلُّ سكانِ الجنةِ النساءُ»[5].

[التحفة: ١٠٨٥٤].

---

(١) في (هـ): «فوجدت».

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٩٦) و(٦٥٤٧)، ومسلم (٢٧٣٦).

وهو في «المسند» أحمد (٢١٧٨٢)، وابن حبان (٦٧٥).

(٤) سلف بتمامه برقم (٩٢١٥).

(٥) أخرجه مسلم (٢٧٣٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٩٨٣٧)، وابن حبان (٧٤٥٧).

٩٢٢٣ - أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حَرب، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا أبو جعفر الخَطْمي

عن عُمارةَ بن خُزَيمةَ بن ثابت، قال: كنا مع عَمرو بن العاص في حجٍّ أو عُمرة، فلما كنا بمَرِّ الظَّهْران، إذا نحنُ بامرأة في هَودجِها، واضعةٍ يدَها على هَودجها، فلما نزَلَ، دخلَ الشِّعْبَ، ودخَلْنا معه، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ في هذا المكان، فإذا نحنُ بغِرْبانٍ كثير، فيها غُرابٌ أعصَمُ أحمَرُ المِنقار والرِّجْلَين، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يدخُلُ الجنةَ من النساء، إلاَّ كقَدْر هذا الغُرابِ مع هذه الغِرْبانِ»(١).

[التحفة: ١٠٧٤٢].

٩٢٢٤ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي مَسْلمةَ، قال: سمِعتُ أبا نَضْرةَ يحدث

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «الدُّنيا خَضِرةٌ حلوةٌ، وإن اللهَ مُستخلِفُكُم فيها؛ لينظُرَ كيفَ تعمَلُون، فاتّقُوا الدُّنيا، واتَّقُوا النساءَ، فإن أوَّلَ فِتنةِ بني إسرائيلَ كانت في النساء»(٢).

[التحفة: ٤٣٤٤].

٩٢٢٥ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع ويحيى بنُ سعيد، قالا: حدثنا سليمانُ التَّيمي، عن أبي عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما ترَكتُ بعدي في الناس فِتنةً أضَرَّ على الرجال من النساء»(٣).

[التحفة: ٩٩].

(١) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٢٩٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٧٠).
(٢) أخرجه مسلم (٢٧٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٦٩).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩١٠٨).

٩٢٢٦ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عَمرو بنُ أبي عَمرو، عن أبي سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ انصرَفَ من الصُّبح يوماً، فأتى النساءَ في المسجد، فوقَفَ عليهنَّ، قال: «ما رأيتُ من نَواقصَ عُقولٍ قَطُّ ودين، أذهَبَ بقُلوبِ ذوي الألباب منكُنَّ، أما نقصانُ دِينِكُنَّ، فالحَيضةُ التي تُصيبُكُنَّ، تمكُثُ إحداكُنَّ، ما شاء اللهُ أن تمكُثَ، لا تُصلِّي ولا تصُومُ، فذلِكَ نقصانُ دِينِكُنَّ، وأما نقصانُ عُقولِكُنَّ، فشهادَتُكُنَّ، إنما شهادةُ المرأةِ، نصفُ شهادةٍ...» مختصرٌ(١).

[التحفة: ١٤٣٤٠].

٩٢٢٧ - أخبرنا صفوانُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا بِشرٌ، قال: أخبرني أبي، عن الزُّهري، قال: أخبرني حمزةُ بنُ عبد الله بن عمرَ

أن عبدَ الله بن عمرَ، قال: لما اشتكى رسولُ الله ﷺ شَكوَهُ الذي تُوفِّي فيه، قال: «لِيُصلِّ للناس أبو بكر» قالت عائشةُ: يا رسولَ الله، إن أبا بكرٍ رجلٌ رَقيقٌ، وإنه لا يملِكُ دَمعَه حين يقرأُ القرآنَ، فمُرْ عمرَ بن الخطّاب يُصلِّي للناس، فقال رسولُ الله ﷺ: «لِيُصلِّ للناس أبو بكر» فراجَعَتْه عائشةُ، فقال: «لِيُصلِّ للناس أبو بكر، فإنكُنَّ صواحِبُ يوسفَ»(٢).

[التحفة: ٦٧٠٥].

خالَفَهُ مَعْمرٌ

٩٢٢٨ - أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن حمزةَ بن عبد الله بن عمرَ

---

(١) أخرجه مسلم (٨٠)، والترمذي (٢٦١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٦٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧٢٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٢).

وهو في ابن حبان (٦٨٧٤).

عن عائشةَ، قالت: لما مرِضَ رسولُ الله ﷺ قال: «مُرُوْا أبا بكر يُصلِّي بالناس» فقلتُ: يا رسولَ الله، إن أبا بكرٍ رجلٌ رقيقٌ، إذا قرأ القرآنَ، لم يملِكْ دَمعَه، فلو أَمَرْتَ غيرَ أبي بكر، قالت: وما بي إلاَّ أن يتشاءَمَ الناسُ بِمقام أوَّلَ مَن يقومُ مقامَ - تعني - رسولَ الله ﷺ، فراجَعَته مرَّتَين، أو ثلاثاً، قال: «مُرُوْا أبا بكر يُصلِّي بالناس، فإنكُنَّ صواحِبُ يوسفَ»(١).

[التحفة: ١٦٠٦١].

١٠١ - بركة المرأة

٩٢٢٩ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حمَّادٌ، عن ابن سَخْبَرَةَ، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أعظمُ النساءِ بَرَكةً، أيسَرُهُنَّ مؤُونةً»(٢).

[التحفة: ١٧٥٦٦].

١٠٢ - شُؤْم المرأة

٩٢٣٠ - أخبرني محمدُ بنُ جَبَلَةَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن إسحاقَ، عن الزُّهري، عن حمزةَ بن عبد الله

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «الشُّؤْمُ في ثلاثة: في المَسكن، والفرسِ، والمرأةِ»(٣).

[التحفة: ٦٦٩٩].

ذِكرُ الاختلاف على يونسَ فيه

٩٢٣١ - أخبرنا هارونُ بنُ سعيد، قال: حدثني خالدُ بنُ نزار، قال: أخبرني القاسمُ

---

(١) أخرجه مسلم (٤١٨) (٩٤).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٩٠٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٩١٧).
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٨٩/٤، والحاكم ١٧٨/٢، والبيهقي ٢٣٥/٧.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٢٩).
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥)، وانظر ما بعده.

ابنُ مَبرور، عن يونسَ، قال ابن شهاب، عن حمزةَ بن عبد الله

عن عبد الله بن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «الشُّؤمُ في الفرسِ، والمرأةِ، والدَّارِ»(١).

[التحفة: ٦٦٩٩].

٩٢٣٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثني عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرني يونسُ، عن الزُّهري، عن سالم

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا عَدوى، ولا طِيَرةَ، والشُّؤمُ في ثلاثة: في المرأةِ، والدَّارِ، والفرسِ»(٢).

[التحفة: ٦٩٨٢].

٩٢٣٣ ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ ومالكٌ، عن ابن شهاب، عن حمزةَ وسالم

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا عَدوى، ولا طِيَرةَ، إنما الشُّؤمُ في ثلاثة: المرأةِ، والفرسِ، والدَّارِ» وأحدُهُما يزيدُ الكلمةَ(٣) .

[التحفة: ٦٦٩٩].

٩٢٣٤ ـ الحارثُ بنُ مسكين، قراءةً عليه، عن ابن القاسم، قال: أَخبرنا مالكٌ، عن ابن شهاب، عن حمزةَ وسالمٍ

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الشُّؤمُ في الدَّارِ، والمرأةِ، والفرسِ»(٤).

[التحفة: ٦٦٩٩].

أدخَلَ ابنُ أبي ذِئب بينَ الزُّهري وبينَ سالم: محمدَ بنَ زيد بن قُنْفُذ، وأرسَلَ الحديثَ.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٤)سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

٩٢٣٥ ـ أَخبرنا الحسينُ بنُ عيسى، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيك، عن ابن أبي ذِئب، عن ابن شهاب، عن محمد بن زيد بن قُنْفُذ

عن سالم بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن كان في شيء، ففي المَسكنِ، والمرأةِ، والفرسِ، والسيفِ»(١).

[التحفة: ٦٦٩٩].

خالفه شعيب بن أبي حمزة ومعمر وسفيان

٩٢٣٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شعيب، عن أبيه، عن الزُّهري، قال: أخبرني سالمٌ

أن عبدَ الله بن عمرَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنما الشُّؤمُ في ثلاث: في الفرسِ، والمرأةِ، والدَّارِ»(٢).

[التحفة: ٦٨٣٨].

٩٢٣٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الواحد، عن مَعْمر ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «الشُّؤمُ في ثلاثة: في المرأةِ، والفرسِ، والدَّار»(٣) .

[التحفة: ٦٩٦٩].

٩٢٣٨ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الشُّؤمُ في ثلاثٍ: في المرأةِ، والفرسِ، والدَّارِ»(٤).

[التحفة: ٦٨٢٦].

---

(١) انظر ما قبله وما بعده موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

٩٢٣٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ نصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، عن ابن أبي عَتيقٍ وموسى بنِ عُقبةَ، عن ابن شهاب، عن سالم وحمزةَ

أن عبدَ الله بن عمرَ، قال: إن رسولَ الله ﷺ قال: «الشُّؤمُ في الفرسِ، والمرأةِ، والدَّارِ»(١).

[التحفة: ٦٦٩٩].

٩٢٤٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ نَصر، قال: حدثنا أيوبُ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، قال يحيى: وأخبرني ابنُ شهاب، أن سالماً وحمزةَ أخبراهُ

أن عبدَ الله بن عمرَ أخبرَهُما، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الشُّؤمُ في الفرسِ، والمرأةِ، والدَّارِ»(٢).

[التحفة: ٦٩٧٥].

تمَّ الكتاب

والحمدُ لله ربِّ العالمين

وصلَّى اللهُ على سيدنا محمد خاتم النبيِّين

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

وجاء هذا الحديث في «التحفة» في ترجمة يحيى، عن ابن شهاب، عن سالم، ولم يذكر فيه حمزة.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً

٥٢ ـ كتاب الزينة

١ ـ باب الفِطرة

٩٢٤١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا زكريا بنُ أبي زائدةَ، عن مُصعب بن شَيبةَ، عن طَلْق بن حبيب، عن عبد الله بن الزُّبير

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «عَشْر من الفِطرة: قَصُّ الشَّارب، وقصُّ الأظفار، وغَسْلُ البَراجِم، وإعفاءُ اللِّحية، والسِّواكُ، والاستِنشاقُ، ونَتْفُ الإبْط، وحَلْقُ العَانة، وانتِقاصُ الماء». قال مصعبٌ: ونَسِيتُ العاشرةَ، إلا أن تكونَ المَضْمضةَ(١).

[المجتبى: ١٢٦/٨، التحفة: ١٦١٨٨].

خالفَهُ سليمانُ التَّيمي وجعفرُ بنُ إياس

٩٢٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، عن أبيه، قال:

سمعتُ طَلْقَ بنَ حبيب يذكُرُ عَشْرةً من الفِطرة: السِّواكَ، وقَصَّ الشَّارب، وتقليمَ الأظفار، وغَسْلَ البَراجم، ونَتْفَ الإبْط، والخِتانَ، وغَسْلَ الدُّبُر،

(١) أخرجه مسلم (٢٦١)، وأبو داود (٥٣)، وابن ماجه (٢٩٣)، والترمذي (٢٧٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٦٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٨٥).
وقوله: «من الفطرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي من السُّنَّة، يعني: سُنَن الأنبياء عليهم السلام التي أُمِرْنا أن نقتديَ بهم فيها.
وقوله: «البَراجِم» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هي العُقَدُ التي في ظهور الأصابع، يجتمع فيها الوسخ.
وقوله: «انتقاص الماء»، قال ابن الأثير في «النهاية» : يريد انتقاص البول بالماء إذا غسل المذاكيرَ به.

وحَلْقَ العَانة، والاستِنشاقَ، وأنا شككتُ في المَضْمَضة(1).

[المجتبى: ٨/١٢٨، التحفة: ١٦١٨٨].

٩٢٤٣ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن أَبي بِشْر

عن طَلْق بن حبيب، قال: عَشْرٌ من السُّنَّة: السِّواكُ، وقَصُّ الشَّارب، والمَضْمَضةُ، والاستِنشاقُ، وتَوفيرُ اللِّحية، وقَصُّ الأظفار، ونَتْفُ الإبْط، والخِتانُ، وحَلْقُ العانة، وغَسْلُ الدُّبُر(2).

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ سليمانَ التَّيْمي وجعفرِ بن إياس أولى بالصواب من حديث مُصعبِ بن شَيبةَ. ومصعبُ بنُ شَيبةَ مُنكَرُ الحديثِ.

[المجتبى: ٨/١٢٨، التحفة: ١٦١٨٨] .

٩٢٤٤ - أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدةَ، عن بِشر، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ إسحاقَ، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «خمسٌ من الفِطرة: الخِتانُ، وحَلْقُ العانة، ونَتْفُ الضَّبْع، وتَقليمُ الظُّفْر، وتَقصيرُ الشَّارب» (3).

[المجتبى: ٨/١٢٨، التحفة: ١٢٩٧٨] .

وقَفَه مالكٌ

٩٢٤٥ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: خمسٌ من الفِطرة: تَقليمُ الأظفار، وقَصُّ الشَّارب، ونَتْفُ الإبْط، وحَلْقُ العانة، والخِتانُ(4).

[المجتبى: ٨/١٢٩، التحفة: ١٣٠١٣] .

---

(1) انظر ما قبله مرفوعاً.

(2) انظر سابق ما قبله مرفوعاً .

(3) سلف تخريجه برقم (9) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وقوله: «ونَتْفُ الضَّبْع» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الضَّبْع، بسكون الباء: وسَطُ العَضُد. وقيل: هو ما تحت الإبط.

(4) انظر ما قبله مرفوعاً.

٢ ـ إحفاء الشَّارب وإعفاء اللِّحى

٩٢٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن علقمةَ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَحْفُوا الشَّارب[١]، وأَعْفُوا اللِّحى»[٢].

[المجتبى: ١٢٩/٨، التحفة: ٧٢٩٧] .

٩٢٤٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ أبي علقمةَ، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أَعْفُوا اللِّحى، وأَحْفُوا الشَّاربَ»[٣].

[المجتبى: ١٢٩/٨، التحفة: ٧٢٩٧] .

٩٢٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا الـمُعتمِرُ، قال: سمِعتُ يوسفَ بن صُهيب يحدث، عن حبيب بن يَسار

عن زيد بن أرقَمَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن لم يأخُذْ من شاربِهِ، فليس منا»[٤].

[المجتبى: ١٢٩/٨، التحفة: ٣٦٦٠] .

٣ ـ حَلْقُ رؤوس الصبيان

٩٢٤٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أَبي، قال: سمِعتُ محمدَ بنَ أبي يعقوبَ يحدث، عن الحسن بن سعد

عن عبد الله بن جعفر، قال: أمهَلَ رسولُ الله ﷺ آلَ جعفر ثلاثةً أن يأتِيَهُم، ثم أتاهُم، فقال: «لا تبْكُوا على أَخي بعدَ اليوم» ثم قال: «ادعُوْا لي

---

(١) جاء في نسخة في هامش الأصلين، وفي «المجتبى»: «الشوارب» .

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٤).

بَنِي أَخي» فجِيءَ بنا كأنَّا أفرُخٌ، فقال: «ادعُوْا لِيَ الحلاقَ». فأمَرَه بحَلْقِ رُؤُوسِنا... مختصرٌ[1].

[المجتبى: ١٢٨/٨، التحفة: ٥٢١٦] .

٤ ـ الرُّخصة في حَلْق الرأس

٩٢٥٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ رأى صبيًّا حُلِقَ بعضُ شعرِه، وتُرِكَ بعضُه، فنَهى عن ذلك، وقال: «احْلِقُوه كُلَّه، أو اترُكُوه كُلَّه» [2].

[المجتبى: ١٣٠/٨، التحفة: ٧٥٢٥] .

٥ ـ النهي عن حَلْق المرأةِ رأسَها

٩٢٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ موسى الحَرَشي، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن خِلاس

عن عليٍّ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تحلِقَ المرأةُ رأسَها[3].

[المجتبى: ١٣٠/٨، التحفة: ١٠٠٨٥] .

٦ ـ النهي عن القَزَع

٩٢٥٢ ـ أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن أبي الرِّجال، عن عمرَ بن نافع، عن أبيه

---

(١) سلف بإسناده بتمامه برقم (٨٥٥٠)، وانظر تخريجه برقم (٨١٠٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٢٠)، وأبو داود (٤١٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٥٦١٥)، وابن حبان (٥٥٠٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٩١٤).

عن عبد الله بن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نَهاني اللهُ عن القَزَعِ» (1).

[المجتبى: ٨/١٣٠، التحفة: ٨٢٤٣] .

ذكرُ الاختلاف على عُبيد الله فيه

٩٢٥٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بشر، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن عمرَ بن نافع، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ(2).

[المجتبى: ٨/١٨٢، التحفة: ٨٢٤٣] .

٩٢٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرني عمرُ بنُ نافع، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن القَزَعِ(3).

[المجتبى: ٨/١٢٨، التحفة: ٨٢٤٣] .

خالَفَهُم ابنُ جُريج، رَواهُ عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافعٌ

٩٢٥٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني عُبيدُ الله، عن نافع، أنه أخبره

أنه سَمِع ابنَ عمرَ يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يَنهى عن القَزَعِ(4).

[المجتبى: ٨/١٨٢، التحفة: ٨٠٣٣] .

---

(1) أخرجه البخاري (٥٩٢٠) و (٥٩٢١)، ومسلم (٢١٢٠)، وأبو داود (٤١٩٣) و (٤١٩٤)، وابن ماجه (٣٦٣٧) و (٣٦٣٨).

وسيأتي برقم (٩٢٥٣) و(٩٢٥٤) و(٩٢٥٥) و(٩٢٥٦) و (٩٢٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٣)، وابن حبان (٥٥٠٦) و (٥٥٠٧).

وقوله: «القَزَع» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو أن يُحلَق رأسُ الصبي و يُترَكَ منه مواضع متفرقة غير محلوقة.

(2) سلف قبله.

(3) سلف في سابقيه.

(4) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٢).

٩٢٥٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ ـ وهو الحَفَري ـ، عن سفيانَ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ(١).

[المجتبى: ٨/١٣٠، التحفة: ٧٩٠١] .

٩٢٥٧ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَبدةَ، قال: أخبرنا حمَّادٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن القَزَعِ(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٢، التحفة: ٧٨٧٥] .

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ يحيى بنِ سعيد ومحمدِ بن بِشر أولى بالصواب من الذي بعدَهُما، واللهُ أعلَمُ

٧ ـ الأخذ من الشَّعر

٩٢٥٨ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: أخبرنا سفيانُ أخو قَبيصةَ ومعاويةُ بنُ هشام، قالا: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن كُليب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ ولِي شعرٌ، فقال: «ذُبابٌ» فظَنَنتُ أنه يَعنِيني، فأخَذتُ من شَعري، ثم أتَيتُه، فقال لي: «لم أعْنِكَ، وهذا أحسَنُ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٣١، التحفة: ١١٧٨٢] .

٨ ـ الجعد

٩٢٥٩ ـ أخبرنا قتيبةُ، عن مالك، عن رَبيعةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤١٩٠)، وابن ماجه (٣٦٣٦).

وسيأتي برقم (٩٢٨١).

وقوله: «ذباب» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الذُّبابُ: الشُّؤمُ، أي: هذا شُؤمٌ. وقيل: الذُّبابُ: الشرُّ الدائم.

عن أنس، أنه سَمِعه يقول: كان رسولُ الله ﷺ ليس بالطَّويل البائِن ولا بالقَصير، ولا بالأبيض الأمهَق ولا بالآدَم، وليس بالجَعْد القَطَط ولا بالسَّبْط... مختصرٌ(١).

[التحفة: ٨٣٣] .

٩٢٦٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمِعتُ قتادةَ يحدث

عن أنس، قال: كان شعرُ رسولِ الله ﷺ شعراً رَجِلاً، ليس بالجَعْد، ولا بالسَّبْط، بينَ أُذُنَيه وعاتِقَيه(٢).

[المجتبى: ٨/١٣١، التحفة: ١١٤٣] .

٩ ـ تسكين الشعر

٩٢٦١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأوزاعي، عن حسَّانَ بن عطيَّةَ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، قال: أتانا النبيُّ ﷺ، فرأى رجُلاً ثائرَ الشعر، فقال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٤٧) و (٣٥٤٨) و (٥٩٠٠)، ومسلم (٣٤٧)، والترمذي (٣٦٢٣)، وفي «الشمائل» له (١) و (٣٨٣) و (٣٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٢٦)، وابن حبان (٦٣٨٧).

وقوله: «ولا بالأبيض الأمهق ولا بالآدم»، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو الكَريهُ البياض كلَون الجَصِّ، يريد أنه كان نيِّرَ البياض. والأُدْمة في الناس: السُّمرة الشديدة. وقيل: هو من أدْمة الأرض، وهو لونها، وبه سُمِّي آدم عليه السلام.

وقوله: «وليس بالجعد القَطَط ولا بالسَّبْط» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : القطَطُ: الشديد الجعودة. السَّبْط من الشعر: المُنبسط المسترسل، أي: كان شعره وسطاً بينهما.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٠٥) و (٥٩٠٦)، ومسلم (٢٣٣٨)، وابن ماجه (٣٦٣٤)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٨٢)، وابن حبان (٦٢٩١).

وقوله: «شعراً رَجِلاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: لم يكن شديد الجُعودة ولا شديدَ السُّبوطة، بل بينَهما.

«أما يجِدُ هذا ما يُسكِّنُ به شعرَهُ» (١).

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ٣٠١٢] .

خالَفَه يحيى بنُ سعيد، رَواهُ عن محمد بن الـمُنْكَدِر عن أبي قتادةَ مُرسَلاً

٩٢٦٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عمرُ بنُ عليٍّ بن مُقدَّم، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن الـمُنْكَدِر

عن أبي قتادةَ، قال: كانت له(٢) جُمَّةٌ ضخمةٌ، فسأل النبيَّ ﷺ ، فأمَرَه أن يُحسِنَ إليها، وأن يَترجَّلَ كلَّ يومٍ(٣).

[المجتبى: ٨/١٨٤، التحفة: ١٢١٢٧] .

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أشبهُ بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

٩٢٦٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن داودَ الأودي، عن حُميد ابن عبد الرحمن الـحِمْيَري، قال:

لقِيتُ رجلاً صَحِبَ النبيَّ ﷺ كما صَحِبَه أبو هريرةَ أربعَ سنين، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ أن يمتشِطَ أحدُنا كلَّ يومٍ(٤).

[المجتبى: ٨/١٣١، التحفة: ١٥٥٥٤] .

١٠ ـ الترجل غِبًّا

٩٢٦٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم(٥)، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، عن هشام بن حسَّانَ، عن الحسن

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٥٠)، وابن حبان (٥٤٨٣) .

(٢) في الأصلين: «لي»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) سلف بتمامه برقم (٢٣٥).

(٥) كذا في الأصلين و«التحفة» . وقال المزي في «التحفة» : قال أبو القاسم: وفي كتابي: «عن علي بن حجر» بدل «ابن خشرم» .

قلنا: وكذا هو في مطبوع «المجتبى».

عن عبد الله بن مُغفَّل، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن التَّرجُّلِ إلا غِبًّا(1).

[المجتبى: ٨/ ١٣٢، التحفة: ٩٦٥٠] .

٩٢٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن قتادةَ

عن الحسن، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن التَّرجُّل إلا غِبًّا(2).

[المجتبى: ١٣٢/٨، التحفة: ٩٦٥٠] .

خالَفَه يونسُ بنُ عُبيد، رَواهُ عن الحسن ومحمد قولَهما.

٩٢٦٦ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا بشرُ بنُ المُفضَّل، عن يونسَ بن عُبيد

عن الحسن ومحمدٍ، قالا: التَّرجُّلُ غِبٌّ(3).

[المجتبى: ١٣٢/٨، التحفة: ٩٦٥٠] .

٩٢٦٧ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن كَهْمَسٍ، عن عبد الله بن شَقيق، قال:

كان رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ عاملاً بمصرَ، فأتاهُ رجلٌ من أصحابه، فإذا هو أشعَثُ الرأسِ مُشْعانٌّ، فقلتُ: مالي أراكَ مُشْعانًّا، وأنتَ أميرٌ ؟! قال: كان نبيُّ الله ﷺ يَنهانا عن الإرْفاه، قُلنا: ما الإرْفاهُ ؟ قال: التَّرجُّلُ كُلَّ يومٍ(4).

[المجتبى: ١٣٢/٨، التحفة: ٩٧٤٧] .

---

(1) أخرجه أبو داود (٤١٥٩)، والترمذي (١٧٥٦)، وفي «الشمائل» (٣٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٩٣)، وابن حبان (٥٤٨٤).
وقوله: «إلا غِبّاً» ، قال السندي: أن يفعل يوماً ويترك يوماً، والمراد كراهة المداومة عليه.

(2) انظر ما قبله موصولاً.

(3) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(4) أخرجه أبو داود (٤١٦٠). وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٦٩).
وسُمِّي الصحابي في مصادر التخريج: فضالة بن عبيد.
وقوله: «مُشْعانٌّ» قال ابن الأثير في «النهاية» : هو المُنتفِش الشعر، الثائرُ الرأس. يقال: شعرٌ مُشْعانٌّ، ورجلٌ مُشْعانٌّ، ومُشْعانُّ الرأس.

قال أبو عبد الرحمن: سمَّاه سعيدُ بنُ إياس الـجُرَيري

٩٢٦٨ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابـنُ عُلَيَّـةَ، عـن الـجُرَيري، عـن عبد الله بن بُريدةَ

أن رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، يُقال لـه عبيـدٌ(١)، قـال: إن رسـولَ الله ﷺ كان يَنهانا عن كثير من الإرْفاه.

سُئِل ابنُ بُريدةَ عن الإرْفاه، فقال: التَّرجُّلُ(٢)(٣).

[المجتبى: ١٨٥/٨، التحفة: ٩٧٤٧].

١١ ـ التيامُنُ في الترجُّل

٩٢٦٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبـد الأعلى، قـال: حدثنـا خـالدٌ، قـال: حدثنـا شعبةُ، قـال: أخبرني الأشعَثُ، قال: سمِعتُ أَبي يحدث، عن مسروق

عـن عائشـةَ، وذكَـرَ أن رسـولَ الله ﷺ كـان يُحِـبُّ التيـامُنَ مـا اسـتطاعَ في طُهورِه، ونعلِه(٤)، وترَجُّلِه(٥).

[المجتبى: ١٨٥/٨، التحفة: ١٧٦٥٧].

خالَفَه محمدُ بنُ بِشر، رَواهُ عن أشعثَ، عن الأسود بن يزيدَ، عن عائشةَ

٩٢٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنـا أبـو عـاصم، عـن محمـد بـن بِشـر، عـن أشعثَ بن أبي الشَّعْثاء، عن الأسود بن يزيدَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَحِبُّ التَّيمُّنَ، يـأخُذُ بيَمِينِـه، ويُعطِـي

(١) كذا قال فيه: عبيد: قال المزي في «التحفة»: وهو وهَمٌ، والصواب: فضالة بن عبيد.

(٢) في «المجتبى» : «قال: منه الترجُّل».

(٣) انظر ما قبله.

وهو في «مسند أحمد» (٢٣٩٦٩).

(٤) كذا في الأصلين، وفي «المجتبى» : «تنعُّله».

(٥) سلف تخريجه برقم (١١٥).

بيَـمِينِه، ويُحِبُّ التَّيمُّنَ في جميعِ أَمْرِه(١).

قال أبو عبد الرحمن: والذي قبلَه أولى بالصواب.

[المجتبى: ١٣٣/٨، التحفة: ١٦٠٠٦] .

١٢ ـ اتخاذ الشَّعر
واختلافُ ألفاظ الناقلين فيه

٩٢٧١ ـ أخبرني عليُّ بنُ حجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن حُمَيد عن أنس، قال: كان شعرُ النبيِّ ﷺ إلى نِصف أُذُنَيه(٢).

[المجتبى: ١٨٣/٨، التحفة: ٥٦٧] .

٩٢٧٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمـرٌ، عن ثابت عن أنس، قال: كان شعرُ رسولِ الله ﷺ إلى أنصافِ أُذُنَيه(٣).

[المجتبى: ١٣٣/٨، التحفة: ٤٦٩] .

خالفَهُما قتادةُ

٩٢٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: أخبرنا قتادةُ عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان يضرِبُ شعرُه مَنكِبَيهِ(٤).

[المجتبى: ١٨٣/٨، التحفة: ١٣٩٦] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٣٨) (٩٦)، وأبو داود و (٤١٨٥) و(٤١٨٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٨).

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٠٣) و (٥٩٠٤)، ومسلم (٣٣٨) (٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٧٥).

٩٢٧٤ - أخبرنا حاجبُ بنُ سليمانَ، عن وَكيع، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: ما رأيتُ من ذي لِـمَّةٍ أحسَنَ في حُلَّةٍ من رسولِ الله ﷺ، وله شعرٌ يضرِبُ مَنكِبيهِ[1].

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ١٨٤٩] .

٩٢٧٥ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمار، قال: حدثنا الـمُعافَى، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: ما رأيتُ أحداً أحسَنَ في حُلَّةٍ حمراءَ من رسولِ الله ﷺ، وجُمَّتُه تضرِبُ مَنكِبيهِ[2].

[المجتبى: ٨/١٣٣، التحفة: ١٨٠٢] .

٩٢٧٦ - أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا يونسُ، عن أبيه، قال:

حدثني البَراءُ، قال: ما رأيتُ رجلاً أحسَنَ في حُلَّةٍ من رسولِ الله ﷺ، قال: ورأيتُ له لِـمَّةً تضرِبُ قريباً من مَنكِبَيهِ[3].

٩٢٧٧ - أخبرنا عليُّ بنُ الحسين الدِّرْهَمي، عن أُميَّةَ بن خالد، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: كان رسولُ الله ﷺ رجلاً مربوعاً، عريضَ ما بينَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٥١) و (٥٨٤٨) و (٥٩٠١)، ومسلم (٢٣٣٧) (٩١) و (٩٢) و(٩٣)، وأبو داود (٤٠٧٢) و (٤١٨٣) و (٤١٨٤)، وابن ماجه (٣٥٩٩)، والترمذي (١٧٢٤) و(٣٦٣٥)، وفي «الشمائل» له (٣) و (٢٦) و (٦٤).

وسيأتي برقم (٩٢٧٥) و (٩٢٧٦) و (٩٢٧٧) و (٩٥٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٧٣)، وابن حبان (٦٢٨٤) و (٦٢٨٥).

وقوله: «لِمَّة»: قال ابن الأثير في «النهاية»: اللِّمَّة من شعر الرأس: دون الجُمَّة، سميت بذلك لأنها ألمت بالمنكبين، فإذا زادت فهي الجُمَّة.

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

قال السندي: والمراد بالحمراء؛ المخططة، لا الحمراء الخالصة.

(٣) سلف في سابقيه.

المَنكِبَين، كَثَّ اللِّحية، تعلُوهُ حُمرةٌ، جُمَّتُه إلى شَحمة أُذُنَيه، لقد رأيتُه في حُلَّة حمراءَ ما رأيتُ أحسَنَ منه[1].

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ١٨٦٩] .

١٣ ـ الذُّؤَابة

٩٢٧٨ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ المُجالدي المِصِّيصي، قال: أخبرنا عَبدةُ بنُ سليمانَ، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ، عن هُبيرةَ بن يَرِيْمَ، قال:

قال عبدُ الله بنُ مسعود: على قراءةِ مَن تأمُرُونَني أقرَأُ ؟ لقد قرأتُ على رسول الله ﷺ بِضْعاً وسبعينَ سورةً، وإن زيداً لَصاحبُ ذُؤابَتَين، يلعَبُ مع الصِّبيانِ[2].

[المجتبى: ٨/١٣٤، التحفة: ٩٥٩٢] .

خالَفَه أبو شهاب، رَواهُ عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود

٩٢٧٩ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أَبو شهاب، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي وائل، قال:

خطَبَنا ابنُ مسعود، فقال: كيفَ تأمُرُوني أن أقرأَ على قراءة زيدِ بن ثابت، بعدما قرأتُ مِن في رسولِ الله ﷺ بِضْعاً وسبعينَ سورة، وإن زيداً مع الغِلمانِ لهُ ذُؤابَتانِ؟![3].

[المجتبى: ٨/١٣٤، التحفة: ٩٢٥٧] .

٩٢٨٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ المُستمِر، قال: حدثنا الصَّلْتُ بنُ محمد أبو همَّام، قال: حدثنا غسانُ بنُ الأغَرِّ بن حُصين النَّهْشلي، قال: حدثني عَمِّي زيادُ بنُ الحُصين

عن أبيه، أنه قَدِم على النبيِّ ﷺ بالمدينة، فقال له رسولُ الله ﷺ : «ادْنُ منِّي»

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٢٧٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٣)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٣).

فدَنَا منه، فوضَعَ يدَهُ على ذُؤابَتِه، ثم أجرى يدَهُ، وسَمَّتَ عليه، ودَعَا له(١).

[المجتبى: ٨/١٣٤، التحفة: ٣٤١٠] .

١٤ ـ تطويل الجُمَّة

٩٢٨١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم ابن كُلَيب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ ، ولِي جُمَّةٌ، قال: «ذُبابٌ» فظَنَنتُ أنما يَعنِيني، فانطَلَقتُ، فأخَذتُ من شعري، قال: «إني لم أعْنِكَ، وهذا أحسَنُ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٣٥، التحفة: ١١٧٨٢] .

١٥ ـ الفَرْق

٩٢٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان يسدُلُ شعرَه، وكان المشركونَ يفرُقُون شُعورَهُم، وكان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ مُوافقةَ أهل الكتاب فيما لم يُؤمَرْ فيه بشيء، ثم فرَقَ رسولُ الله ﷺ بعدَ ذلك(٣).

[المجتبى: ٨/١٨٤، التحفة: ٥٨٣٦] .

أرسَلَه مالكٌ

٩٢٨٣ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءة عليه، وأنا أسمع ـ، عن ابن القاسم، عن مالك،

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «وسَمَّتَ عليه» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : التَّسميتُ: الدعاءُ.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٨). وانظر شرحه فيه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٥٨) و (٣٩٤٤) و (٥٩١٧)، ومسلم (٢٣٣٦)، وأبو داود (٤١٨٨)، وابن ماجه (٣٦٣٢)، والترمذي في «الشمائل» (٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠٩)، وابن حبان (٥٤٨٥).

عن زياد بن سعد

عن ابن شهاب أنه سمِعَه يقول: سدَلَ رسولُ الله ﷺ ناصيَته ما شاء اللهُ، ثم فرَقَ بعدَ ذلك(١).

[التحفة: ٥٨٣٦] .

١٦ - عقد اللّحية

٩٢٨٤ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلمَةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن حَيْوةَ بن شُريح، وذكَرَ آخرَ قبلَه، [كلاهما](٢) عن عيَّاش بن عبَّاس، أن شُيَيْمَ بنَ بَيْتانَ [حدثه](٣)

أنه سَمِع رُوَيفِعَ بن ثابت يقول: إن رسولَ الله ﷺ قال: «يا رُوَيفِعُ، لعلَّ الحياةَ ستَطُولُ بكَ بعدي، فأخبرِ الناسَ أنه مَن عقَدَ لِحيَتَه، أو تقلَّدَ وَتَراً، أو استَنجَى برَجِيع دابَّةٍ أو عظمٍ، فإن محمداً ﷺ بريءٌ منه»(٤).

[المجتبى: ٨/١٣٥، التحفة: ٣٦١٦] .

١٧ - النهي عن نَتْف الشَّيب

٩٢٨٥ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن عبد العزيز(٥) الدراوَرْدي المدني، عن عُمارةَ بن غَزِيَّةَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن نَتْفِ الشَّيْبِ(٦).

[المجتبى: ٨/١٣٦، التحفة: ٨٧٦٤] .

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) زيادة من «التحفة».

(٣) زيادة من «التحفة» و«المجتبى».

(٤) أخرجه أبو داود (٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٠٠).

والحديث مطوّل، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٥) بعدها في الأصل: «بن».

(٦) أخرجه أبو داود (٤٢٠٢)، وابن ماجه (٣٧٢١)، والترمذي (٢٨٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٧٢).

١٨ ـ الأمر بالخِضاب

١/٩٢٨٦ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: قال أبو سَلَمةَ:

إن أبا هريرةَ قال: إن رسولَ الله ﷺ ...

٢/٩٢٨٦ ـ وأخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ أخبره

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اليهودَ والنصارى لا تصبُغ، فخالِفُوهُم». وقال عُبيدُ الله في حديثه: «لا يصبُغُونَ»(١).

[المجتبى: ١٣٧/٨، التحفة: ١٥١٩٠و١٥٣٤٧] .

٩٢٨٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ [بمِثلِه](٢)(٣).

[المجتبى: ١٣٧/٨، التحفة: ١٥٢٩٢] .

٩٢٨٨ ـ أخبرني الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفَضْلُ بنُ موسى، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن اليهودَ والنصارى لايصبُغُون، فخالِفُوا عليهم، فاصبُغُوا»(٤).

[المجتبى: ١٣٧/٨، التحفة: ١٥٢٩٢] .

٩٢٨٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٢) و (٥٨٩٩)، ومسلم (٢١٠٣)، وأبو داود (٤٢٠٣)، وابن ماجه (٣٦٢١)، والترمذي (١٧٥٢).

وسيأتي برقم (٩٢٨٧) و (٩٢٨٨) و (٩٢٨٩) و (٩٢٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٧٤)، وابن حبان (٥٤٧٠) و (٥٤٧٣).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من «المجتبى» .

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

وسليمانَ بنِ يَسار

أنهما سَمِعا أبا هريرةَ، يُخبِرُ عن رسول الله ﷺ قال: «إن اليهودَ والنصارى لا يصبُغُون، فخالِفُوهُم»(١).

[المجتبى: ٨/١٨٥، التحفة: ١٣٤٨٠] .

٩٢٩٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأوزاعي، عن الزُّهري، عن سليمانَ بن يَسار وأبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن اليهودَ والنصارى لا تصبُغُ، فخالِفُوهُم»(٢).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ١٣٤٨٠] .

٩٢٩١ ـ أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أحمدُ بنُ جَناب، قال: حدثنا عيسى ابنُ يونسَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «غَيِّرُوا الشَّيْبَ، ولا تَشبَّهُوا باليهودِ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ٧٣٢٥] .

خالَفَه محمدُ بنُ كُناسةَ، رَواهُ عن هشام بن عُروةَ، عن عثمان بن عروةَ، عن أبيه، عن الزُّبير

٩٢٩٢ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَخلَد بن زَنْجُويَه، قال: حدثنا محمدُ بنُ كُناسةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن عثمانَ بن عروةَ، عن أبيه

عن الزُّبير، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «غيِّروا الشَّيْبَ، ولا تَشبَّهُوا باليهودِ».

وكلاهُما غيرُ محفوظٍ، واللهُ أعلَمُ(٤).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ٣٦٤٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٢٨٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٨٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٥٦٧٨).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٦٨١)، والشاشي (٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨٠ .
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٥).

١٩ - النهي عن الخِضاب بالسَّواد

٩٢٩٣ - أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عُبيد الله الحلبي، عن عُبيـد الله، عـن[1] عبـد الكريـم، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس رفَعَه، قال: «قومٌ يخضِبُون بهذا السَّواد آخِرَ الزمان، كحَواصِل الـحَمام، لا يَرِيحُون رائحةَ الجنةِ»[2].

[المجتبى: ٨/١٣٨، التحفة: ٥٥٤٨].

٩٢٩٤ - أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا ابنُ جُريـج، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أُتِيَ بأبي قُحافةَ يومَ فتحِ مكَّةَ، ورأسُه ولِحيَتُه كالثَّغامة بياضاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «غيِّرُوا هذا بشيء، واجتَنِبُوا السَّوادَ»[3].

[المجتبى: ٨/١٣٨، التحفة: ٢٨٠٧].

٩٢٩٥ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عزرة - وهو ابنُ ثابت -، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بأبي قُحافةَ، ورأسُه ولِحيَتُه كأنـه ثَغامـةٌ، فقـال النبيُّ ﷺ: «غـيِّرُوا واخضِبُوا لِحيَتَه»[4].

[المجتبى: ٨/١٨٥، التحفة: ٢٨٨٥].

---

(١) في الأصلين: «بن»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٠٢) (٧٨) و (٧٩)، وأبو داود (٤٢٠٤)، وابن ماجه (٣٦٢٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٠٢)، وابن حبان (٥٤٧١).

وقوله: «الثَّغامة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو نبت أبيضُ الزهر، والثمر يُشبَّه بـه الشيب، وقيـل: هي شجرة تبْيَضُّ كأنها الثلجُ.

(٤) سلف قبله.

٢٠ ـ الخضاب بالحِنَّاء والكَتَم

٩٢٩٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مسلم بن وَارةَ الرازي، قال: حدثنا يحيى بنُ يعلَى، قال: حدثنا به أبي، عن غَيلانَ بن جامع، عن أبي إسحاقَ، عن ابن أبي ليلى

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن أفضَلَ ما غُيِّرَ به الشَّمَطُ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»(١).

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٦٦] .

٩٢٩٧ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن الأجلَح، عن عبد الله بن بُرَيدةَ، عن أبي الأسود

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن أحسَنَ ما غُيِّرَ به الشَّيبُ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٢٩٨ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، عن الأجلَح، عن عبد الله بن بُرَيدةَ، عن أبي الأسود الدِّيلي

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أحسَنَ ما غَيَّرْتُم به الشَّيْبَ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٢٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الرحمن بن أشعثَ، قال: حدثني محمدُ بنُ عيسى، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

قال السندي: «الشَّمَط»: بفتحتين، الشيب.

و«الكَتَم»: نبت يخلط بالحناء ويخضب به الشعر، ثم قيل: المراد ههنا استعمال كل منهما بالانفراد، لأن اجتماعهما يحصل به السواد، وهو منهي عنه. ويحتمل أن المراد المجموع، والنهي عن السواد الخالص، والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٠٥)، وابن ماجه (٣٦٢٢)، والترمذي (١٧٥٣).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٠٧).

(٣) سلف قبله.

حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرني ابنُ أبي ليلى، عن الأجلَح ـ[قال هشيم:](1) فلقِيتُ الأجلَحَ فحدثني ـ، عن ابن بُريدةَ(2)، عن أبي الأسود الدِّيلي

عن أبي ذرٍّ، قال: سمِعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إن من أحسَنِ ما غُيِّرَ به الشَّيْبُ: الحِنَّاءَ والكتَمَ»(3).

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧] .

خالَفَه الجُرَيري وكَهْمَسٌ

٩٣٠٠ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدةَ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا الجُرَيري

عن عبد الله بن بُريدةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أحسَنُ ما غُيِّرَ به الشَّيْبُ: الحِنَّاءُ»(4).

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٣٠١ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ ـ وهو ابنُ حبيب ـ، عن كَهْمَسٍ

عن عبد الله بن بُرَيدةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أحسَنُ ما غُيِّرَ به الشَّيْبُ: الحِنَّاءُ والكتَمُ»(5).

[التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٣٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ كَهْمَساً يحدث

عن ابن بُرَيدةَ(6)، أنه بلَغَه أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن أحسَنَ ما غُيِّرَ به

---

(١) زيادة من «التحفة».

(٢) تحرف في الأصل إلى «بردة».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) انظر ما قبله موصولاً.

(٥) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٦) وقع في الأصلين: «أبي هريرة» بدل : «ابن بريدة»، والمثبت من «التحفة» و «المجتبى» .

الشَّيْبُ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»[1].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٣٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيانُ، عن إياد بن لَقِيط

عن أبي رِمْثَةَ، قال: أتيتُ أنا وأَبي النبيَّ ﷺ ، وكان قد لطَخَ لِحيَتَه بالحِنَّاء[2].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١٢٠٣٦] .

٩٣٠٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن إياد بن لَقِيط

عن أبي رِمْثَةَ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، ورأيتُه قد لَطَخَ لِحيَتَه بالصُّفْرة[3].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١٢٠٣٦] .

٢١ ـ الخِضاب بالصُّفرة

٩٣٠٥ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الدَّرَاوَرْدي، عن زيد بن أسلَمَ، قال: رأيتُ ابن عمرَ يُصفِّرُ لِحيَتَه بالخَلُوق، فقيل له: يا أبا عبد الرحمن، إنكَ تُصفِّرُ لِحيَتكَ بالخَلُوق! قال: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصفِّرُ بها لِحيَتَه، ولم يكن شيءٌ من الصِّبْغِ أحَبَّ إليه منها، ولقد كان يصبُغُ بها ثيابَهُ كُلَّها حتى عِمامَتَه[4].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ٦٧٢٨] .

---

(١) انظر ما قبل سابقيه موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٩٤)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٩٤)، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٦٤).

وسيأتي برقم (٩٣٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٥٧١٧) و (٦٠٩٦).

وقوله: «الخلوق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو طيب معروف، مركب، يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة.

خالَفَه عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن دينار، ورَواهُ عن زيد بن أسلَمَ، عن عُبيد بن جُريج، عن ابن عمرَ

٩٣٠٦ - أخبرنا يحيى بنُ حكيم البصري، قال: حدثنا أبو قُتيبةَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن ابنُ عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلَمَ، عن عُبيد - هو ابنُ جُريج -، قال:

رأيتُ ابنَ عمرَ يُصفِّرُ لِحيَتَه، فقلتُ له في ذلك، فقال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصفِّرُ بها(١).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب من الذي قبلَه، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٨٦، التحفة: ٧٣١٦].

٩٣٠٧ - أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم المَرْوَزي، قال: أخبرنا عَمرو بنُ محمد العَنْقَزي الكوفي، قال: أخبرنا ابنُ أبي روَّاد، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يلبَسُ النِّعالَ السِّبْتيَّةَ، ويُصفِّرُ لِحيَتَه بالوَرْس والزَّعْفران، وكان ابنُ عمرَ يفعَلُ ذلك(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٦، التحفة: ٧٧٦٢].

٩٣٠٨ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أنه سأَلَهُ: هل خضَبَ رسولُ الله ﷺ ؟ قال: لم يبلُغْ ذلك، إنما كان شيءٌ في صُدْغَيه(٣).

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١٣٩٨].

٩٣٠٩ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثني عبدُ الصمد، قال: حدثنا المُثَنَّى، قال: حدثنا قتادةُ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ لم يكن يخضِبُ، إنما كانَ الشَّمَطُ عندَ العَنْفَقةِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٧)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً. وانظر بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٧)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٥٠)، ومسلم (٢٣٤١) (١٠٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٩٤)، وابن حبان (٦٢٩٦).

يسيراً، وفي الصُّدْغَين يسيراً، وفي الرأس يسيراً(١).

[المجتبى: ٨/١٤١، التحفة: ١٣٢٨] .

٩٣١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا الـمُعتمِرُ، قال: سمِعتُ الرُّكَين يحدث، عن القاسم بن حسَّانَ، عن عَمِّه عبد الرحمن بن حَرْملةَ

عن عبد الله بن مسعود، أن نبيَّ الله ﷺ كان يكرَهُ عَشْرَ خِلالٍ: الصُّفرةَ ـ يعني الـخَلُوقَ ـ وتغييرَ الشَّيْب، وجَرَّ الإزار، والتختُّمَ بالذهب، والضَّرْبَ بالكِعاب، والتبرُّجَ بالزينة لغَير محَلِّها، والرُّقى إلا بالـمُعوِّذات، وتعليقَ التَّمائم، وعَزْلَ الماء بغَير محَلِّه، وفَسادَ الصبيِّ غيرَ مُحرِّمِه(٢).

[المجتبى: ٨/١٤١، التحفة: ٩٣٥٥] .

٢٢ ـ الـخِضاب للنساء

٩٣١١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الـمُعلَّى بنُ أسد البصري أخو بَهْز بن أسد، قال: حدثنا مُطيعُ بنُ ميمون، قال: حدثَتْنا صفيَّةُ بنتُ عِصْمةَ

عن عائشةَ، أن امرأةً مَدَّتْ يدَها إلى النبيِّ ﷺ بكتاب، فقبَضَ يدَهُ، فقالت: يا رسولَ الله، مدَدْتُ يدي إليكَ بكتاب، فلم تأخُذْه، قال: «إني لم أدْرِ، يَدُ امرأةٍ هي، أم يَدُ رجلٍ»؟ قالت: بل يَدُ امرأةٍ، قال: «لو كنتِ

---

(١) سلف قبله.

وقوله: « العَنْفَقة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الشعر الذي في الشَّفة السُّفلى. وقيل: الشعر الذي بينها وبين الذَّقَن.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٠٥)، وابن حبان (٥٦٨٢).

وقوله: «الكِعاب»، قال السندي: الكِعاب: فُصُوص النَّرْد، واحدها: كعب وكعبة واللعب بها حرام، وكرهها عامَّة الصحابة.

وقوله: «فساد الصبي»، قال السندي: هو إتيان المرأة المرضع، فإذا حملت فسد لبنها، وكان من ذلك فساد الصبي.

امرأةً، لغيَّرْتِ أظفارَكِ بالحِنَّاء»[1].

[المجتبى: ٨/١٤٢، التحفة: ١٧٨٦٨].

٢٣ - كراهيةُ ريح الحِنَّاء

٩٣١٢ - أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو زيد سعيدُ بنُ الربيع، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، قال: سمِعتُ كريمةَ، قالت:

سمِعتُ عائشةَ، وسألَتْها امرأةٌ عن الخِضاب بالحِنَّاء، فقالت: لا بأسَ به، ولكني أكرَهُه؛ لأن حَبيبي ﷺ كان يكرَهُ ريحَه - تعني النبيَّ ﷺ -[2].

[المجتبى: ٨/١٤٢، التحفة: ١٧٩٥٩].

٢٤ - النَّتْف

٩٣١٣ - أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم[3]، قال: حدثنا أبي وأبو الأسود النَّضْرُ بنُ عبد الجبار، قال: حدثنا المُفضَّلُ[4] بنُ فَضالةَ، عن عيَّاش بن عبَّاس القِتْباني، عن أبي الحُصين الهيثمِ بنِ شَفِيٍّ - وقال أبو الأسود: شُفَيّ - أنه سَمِعه يقول:

خرَجتُ أنا وصاحبٌ لي يُسمَّى أبا عامر - رجلٌ من المُعافر - لنُصلِّي بإيْلِيَاءَ، وكان قاصُّهُم رجلاً من الأَزْد، يُقال له: أبو رَيحانةَ من الصحابة، قال أبو الحُصَين: فسبَقَني صاحبي إلى المسجد، ثم أدرَكتُه، فجلَستُ إلى جَنْبه، فقال: هل أدرَكتَ قَصصَ أبي رَيحانةَ؟ فقلتُ: لا. فقال: سمِعتُه وهو يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن عَشْر: عن الوَشْر، والوَشْم، والنَّتْف، وعن مُكامَعة الرَّجُلِ الرَّجُلَ بغَير شِعار، وعن مُكامَعة المرأةِ المرأةَ بغَير شِعار، وأن يجعلَ الرجلُ أسفَلَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٢٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٦١).

(٣) في الأصلين «ابن الحكم» بدون إضافة: «عبد»، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و«التهذيب».

(٤) وقع في الأصلين: «أبو الفضل» بدل «المفضل»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

ثيابِه حريراً مثلَ الأعاجم، أو يجعَلَ على مَنكِبَيه حريراً أمثال الأعاجم، وعن النُّهْبى، وعن رُكُوب النُّمُور، ولُبُوس الخواتيم إلا لذي سُلطانٍ(١).

[المجتبى: ١٤٣/٨، التحفة: ١٢٠٣٩] .

٢٥ ـ الوصل في الشعر

٩٣١٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن حُميد بن عبد الرحمن بن عَوف، قال:

سمعتُ معاويةَ، وهو على الـمِنبر بالمدينة، وأخرَجَ من كُمِّه قُصَّةً من شعر، فقال: يا أهل المدينة، أينَ عُلماؤُكُم؟ سمِعتُ رسولَ الله ﷺ ينهَى عن مثل هذه، وقال: «إنما هلكَتْ بنو إسرائيلَ حينَ اتَّخذَ نساؤُهُم مثلَ هذا»(٢).

[المجتبى: ١٨٦/٨، التحفة: ١١٤٠٧] .

٩٣١٥ ـ أخبرني محمدُ بنُ الـمُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن سعيد بن المُسيَّب، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٤٩)، وابن ماجه (٣٦٥٥).

وسيأتي برقم (٩٣٤١) و (٩٣٤٢) و (٩٣٤٣).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٢٠٩).

وقوله: «الوَشْر» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الواشِرةُ: المرأة التي تحدِّدُ أسنانها وتُرقِّق أطرافها، تفعلُه المرأةُ الكبيرة تتشبَّه بالشَّوابِّ.

وقوله: «مكامعة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن يضاجع الرجل صاحبه في ثوب واحد، لا حاجز بينهما.

وقوله: «شعار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشعار: الثوب الذي يلي الجسد، لأنه يلي شعره.

وقوله: «ركوب النمور»، قال السندي: أي جلودها ملقاة على السرج والرحال، لما فيه من التكبر، أو لأنه زي العجم، أو لأن الشعر نجس لا يقبل الدباغ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦٨) و (٥٩٣٢)، ومسلم (٢١٢٧)، وأبو داود (٤١٦٧)، والترمذي (٢٧٨١).

وانظر ما بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٦٨٦٥)، وابن حبان (٥٥١٢).

وقوله: «قُصَّة»، قال السندي: بضم فتشديد، شعر الناصية.

قَدِمَ معاويةُ المدينةَ، فخطَبَنا، وأخرجَ كُبَّةً من شعر، فقال: ما كنتُ أرى أحداً يفعَلُه إلا اليهودَ، إن رسولَ الله ﷺ بلَغَه، فسَمَّاه الزُّورَ(١).

[المجتبى: ٨/١٨٦، التحفة: ١١٤١٨] .

٢٦ - وصل الشعر بالخِرَق

٩٣١٦ - أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث الحمصي، قال: حدثنا محبوبُ بنُ موسى، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، عن يعقوبَ - هو ابنُ القَعْقاع -، عن قتادةَ، عن ابن المُسيَّب

عن معاويةَ أنه قال: أيُّها الناسُ، إن النبيَّ ﷺ نهاكُم عن الزُّور، قال: وجاء بخِرْقةٍ سوداءَ، فألقاها بينَ أيديهم، فقال: «هو هذا تجعَلُه المرأةُ في رأسها، ثم تختَمِرُ عليه»(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٧، التحفة: ١١٤١٨].

٩٣١٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن هشام، قال: حدثنا قتادةُ، عن سعيد بن المُسيَّب

عن معاويةَ، قال: إن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الزُّور(٣).

[المجتبى: ٨/١٤٤، التحفة: ١١٤١٨] .

٩٣١٨ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم البَرْقي، قال: حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلمَةَ، عن هشام بن أبي عبد الله الدَّسْتَوائي، عن قتادةَ، عن ابن المُسيَّب

عن معاويةَ ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الزُّور، والزُّور: المرأةُ تَلُفُّ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٨٨) و (٥٩٣٨)، ومسلم (٢١٢٧) (١٢٣) و (١٢٤).
وسيأتي برقم (٩٣١٦) و (٩٣١٧) و (٩٣١٨) و (٩٣١٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٢٩)، وابن حبان (٥٥٠٩) و (٥٥١١).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض .
وقوله: «كُبَّة»، قال السندي: بضم فتشديد، شعر ملفوف بعضه على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

على رأسها(١).

[المجتبى: ٨/١٨٧، التحفة: ١١٤١٨] .

٩٣١٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مَخْرَمةُ بنُ بُكَير، عن أبيه، عن سعيد المَقْبُري، قال:

رأيتُ معاويةَ بن أبي سفيانَ على المِنبر، ومعه في يَده كُبَّةٌ من كُبَب النِّساء من شعر، فقال: ما بالُ المُسلماتِ يصنَعْنَ هذا، إني سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما امرأةٍ زادَتْ في رأسها شعراً ليس منه، فإنه زُورٌ تَزِيدُ فيه»(٢).

[المجتبى: ٨/١٤٤، التحفة: ١١٤١٧] .

٢٧ ـ الواصِلة

٩٣٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن هشام بن عُروةَ، قال: حدثَتْني فاطمةُ بنتُ المُنذِر

عن أسماءَ، أن امرأةً جاءَتْ رسولَ الله ﷺ ، فقالت: يا رسولَ الله، إن ابنةً لي عِرْسٌ، وإنها اشتكَتْ، فتمزَّقَ شعرُها، فهل علي جناحٌ إن وصَلتُ لها فيه؟ فقال: «لعَنَ اللهُ الواصِلةَ والمُستَوصِلةَ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٨٧، التحفة: ١٥٧٤٧].

٩٣٢١ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شعبةُ، عن هشام بن عُروةَ، عن امرأته فاطمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣١٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣١٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٣٥) و (٥٩٣٦) و (٥٩٤١)، ومسلم (٢١٢٢) و (١١٥) و (١١٦)، وابن ماجه (١٩٨٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٠٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٣٠) و (١١٣١) و(١١٣٢).

عن أسماءَ ابنةِ أبي بكر، أَن رسولَ الله ﷺ لعَنَ الواصِلةَ والـمُستَوصِلةَ(١).

[المجتبى: ٨/١٤٥، التحفة: ١٥٧٤٧] .

٢٨ ـ الـمُؤْتصِلة

٩٣٢٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الواصِلةَ والـمُؤْتصِلةَ، والواشِمَةَ الـمُؤْتشِمةَ(٢).

[المجتبى: ٨/١٤٥و١٨٨، التحفة: ٨١٠٧] .

أرسَلَه الوليدُ بنُ أبي هشام.

٩٣٢٣ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ محمد بن أسماءَ ـ، قال: حدثنا جُوَيرِيَةُ بنُ أَسماءَ، عن الوليد بن أبي هشام

عن نافع، أنه بلَغَه أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ الواصِلَةَ والمُستَوصِلةَ، والواشِمةَ والـمُستَوشِمةَ(٣).

[المجتبى: ٨/١٤٥، التحفة: ٨١٣٧].

٩٣٢٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا مسكينٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو ابن مُرَّةَ، عن الحسن بن مسلم، عن صفيَّةَ بنت شَيبةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لعَنَ الله الواصِلةَ والـمُستَوصِلةَ»(٤).

[المجتبى: ٨/١٤٦، التحفة: ١٧٨٤٩] .

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٣٧) و (٥٩٤٠) و (٥٩٤٢) و (٥٩٤٧)، ومسلم (٢١٢٤)، وأبو داود (٤١٦٨)، وابن ماجه (١٩٨٧)، والترمذي (١٧٥٩) و (٢٧٨٣).

وانظر ما بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٢٤)، وابن حبان (٥٥١٣).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٠٥) و (٥٩٣٤)، ومسلم (٢١٢٣).

وسيأتي برقم (٩٣٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٠٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٢٩)، وابن حبان (٥٥١٤) و (٥٥١٦).

٩٣٢٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا خَلَفُ بنُ موسى ـ هو ابنُ خلَف العَمِّي ـ، قال: حدثنا أَبي، عن قتادةَ، عن عَزْرةَ، عن الحسن العُرَني، عن يحيى بن الجزَّار، عن مسروق

أن امرأةً أَتَتْ عبدَ الله بنَ مسعود، فقالت: إني امرأةٌ زَعْراءُ، أيَصلُح أن أصِلَ في شعري؟ فقال: لا، قالت: أشيءٌ سمِعتَه من رسول الله ﷺ، أو تَجدُه في كتاب الله؟ قال: بل سَمِعتُه من رسول الله ﷺ، وأجدُه في كتاب الله... وساقَ الحديثَ(١).

[المجتبى: ٨/١٤٦، التحفة: ٩٥٨٤] .

٢٩ ـ المُتَنمِّصات

٩٣٢٦ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الواشِماتِ والمُؤْتشِماتِ، والمُتَنمِّصاتِ، والمُتَفلِّجاتِ للحُسْن، المُغَيِّراتِ(٢).

[المجتبى: ٨/١٤٦، التحفة: ٩٣٨٠].

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «إني امرأةٌ زَعْراءُ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: قليلة الشعر.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٨٦) و (٤٨٨٧) و (٥٩٣١) و (٥٩٣٩) و (٥٩٤٣) و (٥٩٤٨)، ومسلم (٢١٢٥)، وأبو داود (٤١٦٩)، وابن ماجه (١٩٨٩)، والترمذي (٢٧٨٢).

وسيأتي برقم (٩٣٢٧) و (٩٣٢٨) و (٩٣٢٩) و (٩٣٣٠) و (٩٣٣١) و (٩٣٣٨) و (٩٣٣٩) و(٩٣٤٠) و(١١٥١٥) وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٤٥)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٢٨)، وابن حبان (٥٥٠٥).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يذكر فيه قصة أُم يعقوب.

وقوله: «المتنمِّصات» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : النامِصة: التي تنتف الشعر من وجهها، والمتنمِّصة: التي تأمر مَن يفعل بها ذلك.

وقوله: «المتفلِّجات لِلحُسْن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين. والفلج، بالتحريك: فرجة ما بين الثنايا والرَّباعيات.

٩٣٢٧- أخبرني محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ اللهُ الـمُتَنمِّصاتِ والـمُتَفلِّجاتِ، ألا أَلعَنُ مَنْ لعَنَ رسولُ الله ﷺ؟!(١).

[المجتبى: ١٨٨/٨، التحفة: ٩٣٨٠] .

ذكرُ الاختلاف على سليمانَ بن مِهرانَ في هذا الحديث

٩٣٢٨ ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد الرِّباطي، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ الأعمشَ يحدث، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الواشِماتِ، والـمُتَفلِّجاتِ، والـمُتَنمِّصاتِ، والـمُغَيِّراتِ خَلْقَ الله(٢).

[المجتبى: ١٨٨/٨، التحفة: ٩٤٣١] .

خالَفَه حفصُ بنُ غياث، رَواهُ عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن أَبي عُبيدةَ، عن عبد الله

٩٣٢٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن محمد(٣)، قال: حدثنا عمرُ بنُ حفص، قال: حدثنا

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) كذا في الأصلين ـ وهما رواية ابن الأحمر وابن سيَّار ـ: «أحمد بن يحيى بن محمد» وفي «المجتبى» و«التحفة» : «محمد بن يحيى بن محمد» ، وقال الحافظ في «النكت» : وقع في رواية ابن الأحمر: أحمد بن يحيى بن محمد، ونبه عليه المزي في «لحق الأطراف». وقال في «تهذيب التهذيب» ـ بعد أن ساق هذا الكلام في ترجمة أحمد بن يحيى ـ: «فكأنه وقع أيضاً عند ابن حيويه، التي خرَّج ابن عساكر أطرافها» . وفي «المعجم المشتمل» ترجم لهما ابن عساكر ترجمتين، ونقل عن المصنف توثيقه لهما، وقال ابن عساكر في ترجمة أحمد بن يحيى: «إن لم يكن أخا محمد فإنه هو».

قلنا: والظاهر أنه وقع في بعض الروايات عن المصنف: «محمد بن يحيى» وفي البعض الآخر «أحمد بن يحيى» . والله تعالى أعلم.

أَبي، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ اللهُ المُتَنمِّصاتِ، والمُتَفلِّجاتِ، والمُؤْتشِماتِ، والمُغَيِّراتِ خَلْقَ الله. فأَتَتْه امرأةٌ، فقالت: أنتَ الذي تقُول كذا وكذا ؟ فقال: ومالي لا أقولُ ما قال رسولُ الله ﷺ(١)؟!.

[المجتبى: ٨/١٨٨، التحفة: ٩٦٠٤] .

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ منصورٍ أَولى بالصواب. واللهُ أعلَمُ.

٩٣٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ الأعمش، عن إبراهيمَ، قال:

كان عبدُ الله يقول: لعَنَ اللهُ المُؤْتشِماتِ، والمُتَنمِّصاتِ، والمُتَفَلِّجاتِ، ألا ألعَنُ من لعَنَ رسولُ الله ﷺ ؟!(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٨، التحفة: ٩٤٣١] .

٩٣٣١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال:حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، قال:

قال عبدُ الله: لعَنَ اللهُ المُتَفلِّجاتِ...وساقَ الحديثَ(٣).

[المجتبى: ٨/١٤٦، التحفة: ٩٤٣١] .

٩٣٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أبانٌ ـ وهو ابنُ صَمْعَةَ ـ عن أُمِّه، قالت:

سمِعتُ عائشةَ تقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن الواشِمة، والمُستَوشِمة، والواصِلة، والمُستَوصِلة، والنامِصة، والمُتَنمِّصة(٤).

[المجتبى: ٨/١٤٧، التحفة: ١٧٩٧٥] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٤).

٣٠ - المُؤْتشِمات

وذكرُ اختلاف عُبيد الله بن مُرَّةَ والشَّعبي على الحارث في هذا الحديث

٩٣٣٣ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، قال: سَمِعتُ عبدَ الله(١) بنَ مُرَّةَ يحدث، عن الحارث

عن عبد الله، قال: آكِلُ الرِّبا، ومُوكِلُه، وكاتِبُه، إذا عَلِمُوا ذلك، والواشِمةُ، والمُستَوشِمةُ للحُسْن، ولاوِي الصَّدَقةِ، والمُرتَدُّ أعرابيًّا بعد الهجرة، ملعونونَ على لسان محمدٍ ﷺ يومَ القيامة(٢).

[المجتبى: ١٤٧/٨، التحفة: ٩١٩٥] .

٩٣٣٤ - أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا حُصينٌ ومُغيرةُ وابنُ عَوْن، عن الشَّعبي، عن الحارث

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وكاتِبَه، ومانعَ الصَّدَقة، وكان يَنهى عن النَّوْح(٣).

[المجتبى: ١٤٧/٨، التحفة: ١٠٠٣٦] .

أرسَلَه عبدُ الله بن عَون وعطاءُ بنُ السائب

٩٣٣٥ - أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ زُرَيع - قال: حدثنا ابنُ عوْن، عن الشَّعبي

---

(١) جاء في الأصول: «عبيد الله»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

وقال في «التحفة»: (س) في السير... عن عبد الله بعد مرَّة، عنه به. وأعاده في الزينة بهذا الإسناد، إلا أن في رواية أبي الحسن بن حيويه: عن الحارث، عن (علي) بدل (عبد الله).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٦٦٦)، وانظر تخريجه برقم (٥٥١٢).

وقوله: «ولاوي الصدقة»، قال السندي: اسم فاعل من لواه، أي: صرفه، والمراد: مانع الصدقة.

وقوله: «والمرتدُّ أعرابياً»، قال السندي: أي: الذي يصيراً أعرابياً يسكن البادية.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٧٦) و (٢٠٧٧)، وابن ماجه (١٩٣٥)، والترمذي (١١١٩).

وانظر لاحقيه مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٥).

عن الحارث، قال: لعَنَ محمدٌ ﷺ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وشاهِدَه، وكاتِبَه، والواشِمةَ، والـمُتَوشِّمةَ ـ قال: قلتُ: إلا من داءٍ؟ قال: نعم ـ والـمُحلِّلَ والـمُحلَّلَ له، ومانعَ الصَّدَقة، وكان يَنهى عن النَّوْح، ولم يقُلْ: لعَنَ(١).

[المجتبى: ١٤٧/٨، التحفة: ١٠٠٣٦] .

٩٣٣٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا خَلَفٌ ـ يعني ابنَ خليفةَ ـ، عن عطاء ابن السائب

عن الشَّعبي، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وكاتِبَه، وشاهِدَه، والـمُحلِّلَ والـمُحلَّلَ له، والواشِمةَ، والـمَوشُومةَ، ونَهى عن النَّوْح، ولم يلعَنْ صاحبَهُ(٢).

[المجتبى: ١٤٨/٨، التحفة: ١٠٠٣٦] .

٩٣٣٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عُمارةَ، عن أبي زُرعةَ

عن أبي هريرةَ، قال: أُتيَ عمرُ بامرأةٍ تَشِمُ، فقال: أنشُدُكُم بالله، هل سَمِع أحدٌ منكم من رسول الله ﷺ ؟ قال أبو هريرةَ: فقلتُ: يا أميرَ المؤمنينَ، أنا سمِعتُه، قال: فما سمِعتَه؟ فقلتُ: سمِعتُه يقول: «لا تَشِمْنَ ولا تَستَوشِمْنَ»(٣).

[المجتبى: ١٤٨/٨، التحفة: ١٤٩٠٩] .

٣١ ـ الـمُتَفلِّجات

٩٣٣٨ ـ أخبرنا أبو عليٍّ محمدُ بنُ يحيى الـمَرْوَزي، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، عن أبي حمزةَ محمدِ بن ميمون السُّكري، عن عبد الملك بن عُمَير، عن العُريان بن الهيثم، عن قَبيصةَ بن جابر

عن ابن مسعود، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يلعَنُ الـمُتَنمِّصاتِ،

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٤٦).

والـمُتَفلِّجاتِ، والـمُتَوشِّماتِ اللاَّئي يُغيِّرْنَ خَلْقَ الله(1).

[المجتبى: ١٤٨/٨، التحفة: ٩٥٣٦] .

٩٣٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أبو عَوانـةَ، عـن عبد الملك بن عُمَير، عن العُريان بن الهيثم، عن قَبيصةَ بن جابر، قال:

قـال عبـدُ الله: سمِعتُ رسـولَ الله ﷺ يلعَـنُ الـمُتَنمِّصاتِ، والـمُتفلِّجاتِ، والـمَوشُوماتِ اللاَّتي يُغيِّرْنَ خَلْقَ الله(2).

[المجتبى: ١٤٨/٨، التحفة: ٩٥٣٦] .

٩٣٤٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا علـيُّ بـنُ الحسـن(3) بـن شَـقيق، قال: أخبرنا الحسينُ بنُ واقد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عُمَير، عن العُريـان بـن الهيثـم، عن قَبيصةَ بن جابر، قال:

قـال ابنُ مسـعود: سمِعـتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «لعَـنَ اللهُ الـمُتَنمِّصاتِ، والـمُتَفلِّجاتِ، والـمُتَوشِّماتِ اللاَّئي يُغيِّرْنَ خَلْقَ الله»(4).

[المجتبى: ١٤٨/٨، التحفة: ٩٥٣٦] .

٣٢ ـ الوَشْر

٩٣٤١ ـ أخبرنـا محمـدُ بـنُ حـاتم الـمَرْوَزي، قـال: حدثنـا حِبَّـان بـنُ موسـى الـمَرْوَزي، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حَيْوةَ بن شُريح، قال: أخـبرني عيَّـاشُ بـنُ عبَّـاس القِتْباني، عن أبي الـحُصين الـحَجْري

أنه أخبره، أنه كان هو وصاحبٌ له يَلزَمان أبا رَيحانةَ؛ يتعلَّمان منه خيراً، قال: فحضَرَ صاحبي يوماً و لم أحضُرْ، فأخبرني صاحبي أنه سَـمِع أبـا رَيحانـةَ يقـول: إن رسولَ الله ﷺ حرَّمَ الوَشْرَ، والوَشْمَ، والنَّتْـفَ(5).

[المجتبى: ١٤٩/٨، التحفة: ١٢٠٣٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦)، وانظر لاحقيه.
(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).
(٣) وقع في الأصلين: «الحسين»، والمثبت من «التحفة» و «المجتبى» و «التهذيب» .
(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).
(٥) سلف تخريجه برقم (٩٣١٣)، وانظر لاحقيه.

٩٣٤٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الـحُصين الـحَجْري

أن أبا رَيحانةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن الوَشْر، والوَشْم[1].

[المجتبى: ٨/١٤٩، التحفة: ١٢٠٣٩] .

٩٣٤٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الـحُصين الحَجْري

عن أبي رَيحانةَ، قال: بلَغَنا أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الوَشْر، والوَشْم[2].

[المجتبى: ٨/١٤٩، التحفة: ١٢٠٣٩] .

٣٣ ـ الكُحْل

٩٣٤٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا داودُ بنُ عبد الرحمن أبو سليمانَ العطَّار، عن عبد الله بن عثمانَ بن[3] خُثَيم، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن من خيرِ أكحالِكُم الإثْمِدَ، إنه يجلُو البصَرَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ»[4].

[المجتبى: ٨/١٤٩، التحفة: ٥٥٣٥] .

٣٤ ـ الدَّهْن

٩٣٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا أبو داودَ ـ وهو الطَّيالِسي ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سِماك، قال:

سمِعتُ جابرَ بن سَمُرةَ ـ سُئِل عن شيب النبيِّ ﷺ ـ، قال: كان إذا دَهَنَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣١٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣١٣).

(٣) تحرف «بن» في الأصلين إلى «عن».

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٧٨) و (٤٠١٦)، وابن ماجه (١٤٧٢) و (٣٤٩٧) و (٣٥٦٦)، والترمذي (٩٩٤)، وفي «الشمائل» له (٥٢) و (٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٧).

رَأسَه، لم يُرَ منه، وإذا لم يَدْهَنْ، رُئِيَ منه[1].

[المجتبى: ٨/١٥٠، التحفة: ٢١٨٢] .

٣٥ ـ الزَّعفران

٩٣٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمون الرَّقِّي، قال: حدثنا القَعْنبي، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ زيد، عن أبيه

أن ابن عمرَ كان يصبُغُ ثيابَه بالزَّعفران، فقيل له، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يصبُغُ[2].

[المجتبى: ٨/١٥٠، التحفة: ٦٧٢٨] .

٣٦ ـ العَنْبر

٩٣٤٧ ـ أخبرنا أبو عُبيدةَ بنُ أبي السَّفَر، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا بكرٌ المُزَلِّقُ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عطاء الهاشمي، عن محمد بن عليٍّ، قال:

سألتُ عائشةَ: أكان رسولُ الله ﷺ يتطيَّبُ؟ قالت: نعم، بذِكارة الطِّيبِ؛ المِسْكِ والعَنْبرِ[3].

[المجتبى: ٨/١٥٠، التحفة: ١٧٥٩٢].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٤٤) (١٠٨) و (١٠٩)، والترمذي (٣٦٤٤)، وفي «الشمائل» له (١٧) و(٣٩) و (٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٠٧)، وابن حبان (٦٢٩٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٠٥).

(٣) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.

وقد أورد المزي هذا الحديث في ترجمة محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وتعقبه الحافظ في «النكت الظراف» فقال: محمد بن علي في هذا الحديث: هو ابن الحنفية. وانظر تمام كلامه هناك.

وقوله: «بذِكارة الطِّيب» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الذِّكارة، بالكسر: ما يصلُح للرجال، كالمِسْك والعَنْبر و العُود، وهي جمع ذَكر، والذُّكورة مثلُه.

٣٧ ـ الفصل بين طِيب الرِّجال والنّساء

٩٣٤٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن الجُريري، عن أبي نَضْرةَ، عن رجلٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «طِيبُ الرجلِ ما ظَهرَ رِيحُه، وطِيبُ النساءِ ما ظَهَرَ لونُه وخَفِيَ رِيحُه»(١).

[المجتبى: ١٥١/٨، التحفة: ١٥٤٨٦].

٩٣٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمون الرَّقِّي، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ ـ يعني الفِرْيابيَّ ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الجُرَيري، عن أبي نَضْرةَ، عن الطُّفَاوي

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «طِيبُ الرجلِ ما ظَهرَ رِيحُه وخَفِيَ لونُه، وطِيبُ النساءِ ما ظَهَرَ لونُه وخَفِيَ رِيحُه»(٢).

[المجتبى: ١٥١/٨، التحفة: ١٥٤٨٦].

٣٨ ـ رَدُّ الطِّيب

٩٣٥٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا عَزْرةُ بنُ ثابت، عن ثُمامةَ بن عبد الله بن أنس

عن أنس بن مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بطِيبٍ، لم يرُدَّه(٣).

[المجتبى: ١٨٩/٨، التحفة: ٤٩٩].

٩٣٥١ ـ أخبرني عبيدُ الله بنُ فَضالةَ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ يزيدَ المُقرئ، قال: حدثنا سعيدٌ ـ وهو ابنُ أبي أيوبَ ـ، قال: حدثني عُبيدُ الله بنُ أبي جعفر، عن الأعرج

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٧٤) و(٤٠١٩)، والترمذي (٢٧٨٧)، وفي «الشمائل» له (٢١٩) و(٢٢٠).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٧٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف مكرراً برقم (٦٨٧٧).

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَن عُرِضَ عليه طِيبٌ، فلا يرُدَّه، فإنه خفيفُ المَحمَل، طَيِّبُ الرائحة»(١).

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٣٩٤٥] .

٣٩ ـ ذكرُ أطيبِ الطِّيب

٩٣٥٢ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا شَبَابةُ بنُ سوَّار، قال: حدثنا شعبةُ، عن خُلَيد بن جعفر ـ وهو ثقةٌ ـ، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن امرأةً من بني إسرائيلَ اتَّخذَتْ خاتماً من ذهَب، وحَشَتْه مِسْكاً»، فقال رسولُ الله ﷺ: «وهو أطيَبُ الطِّيبِ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٥١، التحفة: ٤٣١١] .

٩٣٥٣ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ الصاغاني، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ غَزوان ـ هو قُرَادٌ ـ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن خُلَيد بن جعفر والـمُستمِرِّ البَصْري، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، قال: ذكَرَ النبيُّ ﷺ امرأةً حَشَتْ خاتـمَها بالـمِسْك، فقال: «وهو أطيَبُ الطِّيب»(٣).

[المجتبى: ٨/١٩٠، التحفة: ٤٣١١] .

٤٠ ـ التَّزعفُر بالخَلُوق

٩٣٥٤/١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عمرَ بن عليِّ بن مُقدَّم، قال: حدثنا زكريا بنُ يحيى بن عُمارةَ الأنصاري، عن عبد العزيز بن صُهيب

[عن أنس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُزَعْفِر الرَّجلُ جلْدَه(٤).

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٠٢١].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٥٣)، وأبو داود (٤١٧٢).
وهو في «مسند» أحمد (٨٢٦٤)، وابن حبان (٥١٠٩).
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٤)، ولم يذكر فيه خبر المرأة، وانظر ما بعده.
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٤).
(٤) سلف تخريجه برقم (٣٦٧٢).

٢/٩٣٥٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، عن إسماعيلَ، عن عبد العزيز][(١)
عن أنس، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أن يَتزعفَرَ الرجلُ[(٢)].

[المجتبى: ١٨٩/٨، التحفة: ٩٩٢] .

٩٣٥٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن عِمرانَ بن ظَبيانَ، عن حُكَيم بن سعد

عن أبي هريرةَ، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ وبه رَدْعٌ من خَلُوق، فقال له النبيُّ ﷺ: «اذهَبْ، فانهَكْهُ» ثم أتاهُ، فقال: «اذهَبْ، فانهَكْهُ» ثم أتاهُ، فقال: «اذهَبْ، فانهَكْهُ» ثم أتاهُ، فقال: «اذهَبْ، فانهَكْهُ، ثم لا تَعُدْ»[(٣)].

[المجتبى: ١٥٢/٨، التحفة: ١٢٢٧١] .

٩٣٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال:حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا شعبةُ، عن عطاء بن السائب، قال: سمِعتُ أبا حَفص بن عَمرو، ثم قال: على إثْرِه: يحدث

عن يعلَى بن مُرَّةَ، أنه مَرَّ على النبيِّ ﷺ وهو مُتخلِّقٌ، فقال: «هل لكَ امرأةٌ»؟ قلت: لا. قال: «فاغسِلْه، ثم اغسِله، ثم لا تَعُدْ»[(٤)].

[المجتبى: ١٥٢/٨، التحفة: ١١٨٤٩] .

٩٣٥٧ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن عطاء، قال: سمِعتُ أبا حَفص بن [(٥)] عمرَ

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل، وأثبتناه من (ط) و«المجتبى» و«التحفة».
(٢) سلف قبله.
(٣) أخرجه بنحوه الحميدي (١١٦٩).
وقوله: «رَدْع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي لطخ لم يعمَّه كله.
وقوله: «انهَكه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي بالغ في غسله.
(٤) أخرجه الترمذي (٢٨١٦).
وسيأتي برقم (٩٣٥٦) و (٩٣٥٨) و (٩٣٥٩) و (٩٣٦٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٥٢).
(٥) ليست في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وقال في «التحفة»: «أبا حفص بن عمرو» وفي نسخة: «ابن عمر».

عن يعلَى بن مُـرَّةَ، أن رسـولَ الله ﷺ أبصَـرَ رجـلاً مُتخلِّقـاً، قـال: «اذهَـبْ، فاغسِلْه، ثم اغسِلْه، ثم لا تَعُدْ»(١).

[المجتبى: ٨/١٥٢، التحفة: ١١٨٤٩] .

٩٣٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن عطاء، عـن أبـي عَمرو(٢)، عن رجلٍ، عن يعلَى...نحوَه(٣).

[المجتبى: ٨/١٥٢، التحفة: ١١٨٤٩] .

خالَفَه سفيانُ، رَواهُ عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حَفص، عن يعلَى

٩٣٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ النَّضْر بن مُساوِر، قال: حدثنا سفيانُ، عن عطاء بن السـائب، عن عبد الله بن حَفص

عن يعلَى بن مُرَّةَ الثَّقفي، قال: أبصَرَني رسولُ الله ﷺ وبي رَدْعُ خَلُـوقٍ ـ أو خَلُوقٌ ـ، فقال: «يا يعلَى ألَـكَ امرأةٌ»؟ قلـت: لا. قـال: «اغسِلْه، ثـم لا تَعُـدْ، ثـم اغسِلْه، ثم لا تَعُدْ، ثم اغسِلْه، ثم لا تَعُدْ». قال: فغَسَلْتُه، ثم لم أعُدْ، ثم غسَلْتُه، ثم لم أعُدْ، ثم غسَلْتُه، ثم لم أعُدْ(٤).

[المجتبى: ٨/١٥٣، التحفة: ١١٨٤٩] .

٩٣٦٠ ـ أخبرني إسماعيلُ بنُ يعقوبَ، قـال: حدثنـا محمـدُ بنُ موسـى بـن أعيَـنَ، قـال: حدثنا أَبي، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حَفص

عن يعلَى، قال: مرَرتُ على رسـول الله ﷺ ، وأنـا مُتخلِّـقٌ بزَعْفـران، فقـال: «أيْ يعلَى، هل لـكَ امـرأةٌ»؟ قلـت: لا. قـال: «اذهَـبْ، فاغسِـلْه، ثـم اغسِـلْه، ثـم اغسِلْه، ثم لاتَعُدْ». قال: فذَهَبتُ فَغَسلتُه، ثم غسَلْتُه، ثم غسَلْتُه، ثم لم أعُدْ(٥).

[المجتبى: ٨/١٥٣، التحفة: ١١٨٤٩] .

---

(١) سلف قبله.

(٢) كـذا في الأصلين، وفي «التحفـة» قـال: «عـن أبي حفـص، وفي نسـخة عـن أبي عَمـرو، عــن رجل...» . وتحرف في مطبوع «المجتبى» إلى: «ابن عمرو».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٥٦).

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٣٥٦).

٤١ ـ ما يُكرَه للنساء من الطِّيب

٩٣٦١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن ثابت ـ وهو ابنُ عُمارةَ ـ، عن غُنَيم بن قيس

عن الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أيُّما امرأةٍ استعطَرتْ، فمَرَّتْ على قوم؛ ليجِدُوا ريحَها، فهي زانيةٌ»(١).

[المجتبى: ١٥٣/٨، التحفة: ٩٠٢٣] .

٤٢ ـ اغتسال المرأة من الطِّيب

٩٣٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا سليمانُ ـ وهو ابنُ داودَ بن عليٍّ بن عبد الله الهاشمي ـ، قال: أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعد، قال: سمِعتُ صفوانَ بنَ سُليم ـ ولم أسمَعْ من صفوانَ غيرَه ـ يحدِّثُ عن رجلٍ ثقةٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا خرجَتِ المرأةُ إلى المسجد، فلتَغتَسِلْ من الطِّيب كما تغتَسِلُ من الجَنابة» ...مختصرٌ(٢).

[المجتبى: ١٥٣/٨، التحفة: ١٥٥٠٧] .

٤٣ ـ النهي للمرأة أن تشهد الصلاةَ إذا أصابَتْ من البَخُور

٩٣٦٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ هشام بن عيسى البغدادي، قال: حدثنا أبو علقمةَ الفَرْوي عبدُ الله بنُ محمد، قال: حدثني يزيدُ بنُ خُصيفةَ، عن بُسْر بن سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أيُّما امرأةٍ أصابَتْ بَخُوراً، فلا تَشهَدْ معنا العشاءَ الآخِرةَ»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٧٣)، والترمذي (٢٧٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٧٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧١٦) و (٤٥٥٣)، وابن حبان (٤٤٢٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٧٤)، وابن ماجه (٤٠٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٥٦).

(٣) أخرجه مسلم (٤٤٤)، وأبو داود (٤١٧٥).

=

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلَمُ أنَّ أحداً تابَعَ يزيدَ بن خُصيفةَ على قوله: عن أبي هريرةَ. وقد خالَفَه يعقوبُ بنُ عبد الله بن الأشجِّ، رَواهُ عن بُسْر بن سعيد، عن زينبَ الثَّقَفيَّة.

[المجتبى: ١٥٤/٨و١٩٠، التحفة: ١٢٢٠٧] .

٩٣٦٤ - أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا مُعلَّى بنُ أسد البصري، قال: حدثنا وُهيبٌ، عن محمد بن عَجلانَ، عن يعقوبَ بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ قال للنساء: «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ صلاةَ العشاء، فلا تَمَسَّ طِيباً»(١).

[المجتبى: ١٥٤/٨، التحفة: ١٥٨٨٨] .

خالَفَه يحيى، رَواهُ عن ابن عَجلانَ، عن بُكَير بن عبد الله

٩٣٦٥ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن عَجلانَ، قال: حدثني بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ العشاءَ، فلا تَمَسَّ طِيباً»(٢).

[المجتبى: ١٨٩/٨، التحفة: ١٥٨٨٨] .

٩٣٦٦ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرُ بنُ عبد الحميد، عن ابن عجلانَ، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٣٥).

(١) أخرجه مسلم (٤٤٣) (١٤١) و (١٤٢)

وسيأتي برقم (٩٣٦٥) و (٩٣٦٦) و (٩٣٦٧) و (٩٣٦٨) و (٩٣٦٩) و (٩٣٧٠) و (٩٣٧١) و (٩٣٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٤٦)، وابن حبان (٢٢١٢) و (٢٢١٥).

(٢) سلف قبله.

العشاءَ، فلا تَمَسَّ طِيباً»(١).

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ يحيى بنِ سعيد وجريرٍ أَولى بالصواب من حديث وُهيبِ بن خالد. واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٥٨٨٨] .

ذكرُ الاختلاف على اللَّيث بن سعد

٩٣٦٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زَينبَ الثَّقَفيَّة، أن النبيَّ ﷺ قال: «أيَّتكُنَّ خرجَتْ إلى المسجد، فلا تقرَبَنَّ طِيباً»(٢).

[المجتبى: ٨/١٩٠، التحفة: ١٥٨٨٨] .

خالَفَه عثمانُ بنُ سعيد، رَواهُ عن الليث، عن بُكَير

٩٣٦٨ ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد بن يعقوبَ الحمصي، قال: حدثنا عثمانُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن بُكَير بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ الثَّقَفيَّة، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «أيَّتُكُنَّ خرجَتْ إلى المسجد، فلا تقرَبَنَّ طِيباً»(٣).

[المجتبى: ٨/١٥٥، التحفة: ١٥٨٨٨] .

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ قتيبةَ أَولى بالصواب من الذي بعدَه. واللهُ أعلَمُ.

ذكرُ الاختلاف على إبراهيمَ بن سعد

٩٣٦٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

محمد بن عبد الله القُرَشي، عن بُكَير بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ الثَّقفيَّة امرأةِ عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ أمَرَها أن لا تَمَسَّ الطِّيبَ إذا خرَجَتْ إلى العشاءِ الآخِرة(١).

[المجتبى: ٨/١٥٥، التحفة: ١٥٨٨٨].

خالَفَه يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بن سعد، رَواهُ عن أبيه، عن صالح، عن محمد بن عبد الله

٩٣٧٠ - أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد الرِّباطي، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن محمد بن عبد الله بن عَمرو بن هشام، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد، قال:

أخبرَتْني زينبُ الثَّقَفيَّة امرأةُ عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ قال لها: «إذا خرَجْتِ إلى العشاء، فلا تَمَسِّي طِيباً» (٢).

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٥٨٨٨] .

٩٣٧١ - أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا منصورٌ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عَمرو بن هشام، عن بُكَير، [عن بُسْر](٣) بن سعيد

عن زينبَ الثَّقَفيَّة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا خرَجَتِ المرأةُ إلى العشاءِ الآخِرة، فلا تَمَسَّ طِيباً»(٤).

[المجتبى: ٨/١٥٥، التحفة: ١٥٨٨٨] .

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ يعقوبَ أَولى بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

٩٣٧٢ - أخبرني يوسفُ بنُ سعيد، قال: بلَغَني عن حَجَّاج، عن ابن جُرَيج، أخبرني زيادُ بنُ سعد، عن ابن شهاب، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ الثَّقَفيَّة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ الصلاةَ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» و «المجتبى» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

فلا تَمَسَّ طِيباً»(1).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا غيرُ محفوظٍ من حديث الزُّهري، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٥٥، التحفة: ١٥٨٨٨].

٤٤ - البَخُور

٩٣٧٣ - أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مَخْرَمَةُ، عن أبيه، عن نافع، قال:

كان ابنُ عمرَ إذا استَجمَرَ، استَجمَرَ بالأُلُوَّةِ غيرِ مُطَرَّاةٍ، وبكافُورٍ يطرَحُه مع الأُلُوَّة، ثم قال: هكذا كان يستجمِرُ رسولُ الله ﷺ(2).

[المجتبى: ٨/١٥٦، التحفة: ٧٦٠٥].

٤٥ - الكراهية للنساء في إظهار الحُلِي: الذهب

٩٣٧٤ - أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، أن أبا عُشَّانةَ حدثه

أنه سَمِع عقبةَ بنَ عامر يُخبِرُ، أن رسولَ الله ﷺ كان يمنَعُ أهلَه الحِلْيَةَ والحريرَ، ويقول: «إن كنتُم تُحِبُّون حِلْيةَ الجنةَ وحريرَها، فلا تلبَسُوها في الدُّنيا»(3).

[المجتبى: ٨/١٥٦، التحفة: ٩٩٢٠].

---

(1) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(2) أخرجه مسلم (٢٢٥٤).

وقوله: «بأُلُوَّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو العود الذي يُتبخَّرُ به، وتفتح همزته وتُضمُّ.

وقوله: «مطرَّاة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المطرَّاة: التي يعمل عليها ألوان الطِّيبة غيرها، كالمسك والكافور.

(3) أخرجه الطبراني ١٧/ (٨٣٥)، والحاكم ٤/١٩١.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣١٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٣٧)، وابن حبان (٥٤٨٦).

٩٣٧٥ - أخبرني عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور.

وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن رِبْعيٍّ، عن امرأته[1]

عن أُخت حُذيفةَ، قالت: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ ، فقال: «يا معشرَ النساء، أما لكُنَّ في الفِضَّة ما تَحلَّيْنَ، أما إنه ليس من امرأةٍ تَحلَّتْ ذَهَباً تُظهِرُه، إلا عُذِّبَتْ به»[2].

[المجتبى: ٨/١٥٦، التحفة: ١٨٠٤٣].

١/٩٣٧٦ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ منصوراً يحدث، عن رِبْعيٍّ، عن امرأته

عن أُخت حُذيفةَ، قالت: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ ، فقال: «يا معشرَ النساءِ، أليس لكُنَّ في الفِضَّة ما تَحلَّيْنَ، إنه ليس منكُنَّ من امرأةٍ تَحَلَّتْ ذَهَباً تُظهِرُه، إلا عُذِّبَتْ به»[3].

٢/٩٣٧٦ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمر، قال: سمعت منصوراً يحدث، عن ربْعي، عن امرأته

عن أُخت حُذَيفةَ، قالت: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ فقال: «يا معشرَ النساء، أليس لكُنَّ في الفِضَّة ماتَحلَّيْن، إنه ليس منكُنَّ امرأةٌ تَحَلَّى ذَهَبا تُظهِرهُ، إلا عُذِّبتْ به»[4].

[المجتبى: ٨/١٥٧، التحفة: ١٨٠٤٣].

٩٣٧٧ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن يحيى بن [أبي][5] كثير، قال: حدثني محمودُ بنُ عَمرو

---

(١) قال في «التحفة»: في بعض النسخ: «عن امرأة».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٣٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠١١).

(٣) سلف قبله. وهذا الحديث مكرر في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» و«المجتبى».

(٤) مكرر سابقه.

(٥) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين.

أن أسماءَ ابنةَ يزيدَ حدثَته، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّما امرأةٍ تَحلَّتْ - يعني - قِلادةً من ذهب، جُعِلَ في عُنُقها مثلُها من النار، وأيُّما امرأةٍ جعلَتْ في أُذُنها خُرْصاً من ذَهَب، جُعِلَ في أُذُنها مثلُه خُرْصاً من النار يومَ القيامة»(١).

[المجتبى: ٨/١٥٧، التحفة: ١٥٧٧٦] .

٩٣٧٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني زيدٌ(٢) ، عن أبي سلاَّم، عن أبي أسماءَ الرَّحَبي

أن ثَوبانَ مَولى رسول الله ﷺ حدثه، قال: جاءت ابنةُ هُبَيرةَ إلى رسول الله ﷺ ، وفي يَدها فَتَخٌ(٣)، ـ قال: كذا في كتاب أبي، أي: خواتيمُ ضِخامٌ ـ فجعَلَ رسولُ الله ﷺ يضرِبُ يدَيها، فدخَلَتْ على فاطمةَ تشكُو إليها الذي صنَعَ بها رسولُ الله ﷺ ، فانتزَعَتْ فاطمةُ سلسلةً في عُنُقها من ذَهَب، قالت: هذه أهداها إليَّ أبو حسن، فدخَلَ رسولُ الله ﷺ والسِّلسلةُ في يدها، فقال: «يا فاطمةُ، أيَغُرُّكِ أن يقولَ الناسُ: ابنةُ رسول الله وفي يدها سِلسلةٌ من نار». ثم خرَجَ، و لم يقعُد، فأرسَلَتْ فاطمةُ بالسِّلسلة إلى السُّوق، فباعَتْها، واشتَرَتْ بثمَنِها غلاماً ـ وقال مَرَّةً أُخرى: عبداً، وذكَرَ كلمةً معناها ـ، فأعتَقَتْه، فحُدِّث بذلك، وقال: «الحمدُ للهِ الذي نَجَّى فاطمةَ من النار»(٤).

[المجتبى: ٨/١٥٨، التحفة: ٢١١٠] .

٩٣٧٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم البَلْخي، قال: حدثنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا هشامٌ الدَّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلاَّم ـ واسمُه مَمطُورٌ ـ، عن أبي أسماءَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٨٣).

وهو في «المسند» أحمد (٢٧٥٧٧)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨١٤).

(٢) في «التحفة»: «زيد هو ابن سلاَّم».

(٣) في الأصل: «فطخ» ، وفي هامش (ط): فضخ.

(٤) أخرجه الطبراني (١٤٤٨)، والحاكم ٣/١٥٣، والبيهقي ٤/١٤١ .

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٢٢٣٩٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨١٢).

عن ثَوبانَ، قال: جاءت ابنةُ هُبَيرةَ إلى رسول الله ﷺ وفي يدها فَتَخٌ[1] من ذَهَب - أي: خواتيمُ ضِخامٌ... نحوَه[2].

[المجتبى: ٨/١٥٨، التحفة: ٢١١٠].

٩٣٨٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ شاهينَ[3]، قال: حدثنا خالدٌ، عن مُطَرِّف.

وأخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أسباطُ بنُ محمد، عن مُطَرِّف، عن أبي الجَهْم، عن أبي زيد

عن أبي هريرةَ، قال: كنتُ قاعداً عند النبيِّ ﷺ، فأتَتْه امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ الله، سِوارَين من ذَهَب؟ قال: «سِوارَين من نار» قالت: يا رسولَ الله، طَوْقٌ من ذَهَب؟ قال: «طَوْقٌ من نار» قالت: قُرْطَين[4] من ذَهَب؟ قال: «قُرْطَين[4] من نار». قال: وكان عليها سِواران[5] من ذَهَب، فرَمَتْ بهما[6]، وقالت: يا رسولَ الله، إن المرأةَ إذا لم تَزيَّنْ لزَوجها، صَلِفَتْ عندَه، قال: «ما يمنَعُ إحداكُنَّ أن تصنَعَ قُرطَين من فِضَّة، ثم تُصفِّرُه بزَعْفران، أو بعَبِير». اللفظُ لأحمدَ[7].

[المجتبى: ٨/١٥٩، التحفة: ١٤٩٣٤].

٩٣٨١ - أخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر، قال: حدثني أَبي، عن عَمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

---

(١) في الأصل: «فطخ».

(٢) سلف قبله.

(٣) وقع في الأصلين «إبراهيم» والمثبت من «التحفة» و «المجتبى».

(٤) وقع في الأصلين: «طوقين»، والمثبت من نسخة في (ط)، و«المجتبى».

(٥) وقع في الأصلين: «سوارين»، والمثبت من نسخة في (ط)، و«المجتبى».

(٦) وقع في الأصلين: «به»، والمثبت من نسخة في (ط)، و«المجتبى».

(٧) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٩٦٧٧).

وقوله: «صَلِفَتْ عنده»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ثقُلَتْ عليه، ولم تحظَ عندَه، وولاّها صليفَ عُنُقه، أي: جانبَه.

وقوله: «بعبير»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العَبير: نوعٌ من الطِّيب ذو لون، يُجمع من أخلاط.

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ رأى عليها مَسَكَتَي ذَهَبٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُخبِرُكِ بما هو أحسَنُ من هذا؟ لو نزَعتِ هذا، وجعَلتِ مَسَكتَين من وَرِقٍ، ثم صَفَّرتِهِما بزَعْفرانٍ، كانتا حَسنتَين»(١).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا غيرُ محفوظ، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٥٩، التحفة: ١٦٥٧٥] .

٤٦ ـ تحريم الذهب على الرجال

٩٣٨٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي أفلَحَ الـهَمْداني، عن ابن زُرَير

أنه سَمِعَ عليَّ بن أبي طالب يقول: إن نبيَّ الله ﷺ أخَذَ حريراً، فجعَلَه في يَمِينِه، وأخَذَ ذَهَباً، فجعَلَه في شِماله، ثم قال: «إن هذين حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣].

٩٣٨٣ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الصَّعْبة، عن رجلٍ من هَمْدانَ يقال له: أبو أفلَحَ الـهَمْداني، عن ابن زُرَير

أنه سمِعَ عليَّ بن أبي طالب يقول: إن رسولَ الله ﷺ أخَذَ حريراً، فجعَلَه في يَمِينِه، وأخَذَ ذَهَباً، فجعَلَه في شِماله، ثم قال: «إن هذين حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»(٣).

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣] .

---

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٨/٤٥٩ .
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٠٣).
وقوله: «مَسَكَتَيْ ذهب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المَسَك، بالتحريك: السِّوار من الذَّبْل، وهي قرون الأوعال. وقيل: جلود دابة بحرية. والجمع مَسَكٌ. وقال السندي: بفتحتين، من حُلي اليد.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٥٧)، وابن ماجه (٣٥٩٥).
وسيأتي برقم (٩٣٨٣) و (٩٣٨٤) و (٩٣٨٥).
وهو في «المسند» أحمد (٧٥٠) و (٩٣٥)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨١٥) و(٤٨١٦) و (٤٨١٧)، وابن حبان (٥٤٣٤).

(٣) سلف قبله.

٩٣٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله ــ هو ابنُ المبارك ــ، عن لَيث بن سعد، قال: حدثني يزيدُ، عن ابن أبي الصَّعْبة، عن رجلٍ من هَمْدانَ يقال له: أفلَحُ، عن ابن زُرَير

أنه سمِعَ عليًّا يقول: إن نبيَّ الله ﷺ أخَذَ حريراً، فجعلَه في يمينِه، وأخَذَ ذَهَباً، فجعلَه في شِماله، ثم قال: «إن هذين حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»(1).

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ ابنِ المبارك أشبه(2) بالصواب من الذي قبلَه ـ واللهُ أعلَمُ ـ إلا قولَه: عن أفلَحَ، فإن أبا أفلَحَ أولى بالصواب.

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣].

٩٣٨٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصَّعْبة، عن أبي أفلَحَ الهَمْداني، عن عبد الله بن زُرَير الغافِقي، قال:

سمِعتُ عليًّا يقول: أخَذَ رسولُ الله ﷺ ذَهَباً بيَمِينِه، وحريراً بشِماله، قال: «هذا حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»(3).

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣].

٩٣٨٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ويزيدُ ومُعتمِرُ وبِشْرُ ابنُ المُفَضَّل، قالوا: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اللهَ أحَلَّ لإناث أُمَّتي الحريرَ والذهَبَ، وحرَّمَه على ذُكُورها»(4).

[المجتبى: ٨/١٩٠، التحفة: ٨٩٩٨].

٩٣٨٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين الدِّرْهَمي، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن سعيد، عن أيوبَ، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٨٢).
(٢) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» و «المجتبى» : «أولى» .
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٨٢).
(٤) أخرجه الترمذي (١٧٢٠)
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٠٢)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٢٣) و (٤٨٢٤).

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أُحِلَّ الذَّهَبُ والحريرُ لإنـاثِ أُمَّتي، وحُرِّمَ على ذُكُورِها»[1].

[المجتبى: ١٦١/٨، التحفة: ٨٩٩٨] .

٩٣٨٨ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ، عن سفيانَ بن حبيب، عن خالد، عن أبي قِلابةَ عن معاويةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً[2].

[المجتبى: ١٦١/٨، التحفة: ١١٤٢١] .

خالَفَه عبدُ الوهَّابِ الثَّقفي، رَواهُ عن خالد، عن ميمون، عن أبي قِلابةَ

٩٣٨٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن ميمون، عن أبي قِلابةَ

عن معاويةَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الذهَب إلا مُقطَّعاً، وعن رُكُوب المَياثر[3].

[المجتبى: ١٦١/٨، التحفة: ١١٤٢١].

٩٣٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن أبي شَيخ

أنه سَمِعَ معاويةَ، وعندَه جمعٌ من أصحاب محمدٍ ﷺ، قال: أتعلَمُون أن نبيَّ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ[4].

[المجتبى: ١٦١/٨، التحفة: ١١٤٥٦].

---

(١) سلف قبله.

(٢) انظر تخريجه برقم (٦٣٩٠).

وقوله: «مقطعاً»، قال السندي: أي مكسراً مقطوعاً، والمراد: الشيء اليسير، مثل السن والأنف.

(٣) انظر تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «المياثر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي من مراكب العجم، تعمل من حرير أو ديباج.

(٤) أخرجه أبو داود (١٧٩٤) و (٤٢٣٩).

وسيأتي برقم (٩٣٩١) و(٩٣٩٢) و(٩٣٩٣) و(٩٣٩٤) و(٩٣٩٥) و(٩٣٩٦) و(٩٣٩٧) و(٩٣٩٨)، وبالنهي عن الحرير برقم (٩٥٢٦) و(٩٥٢٧) و(٩٥٢٨) و(٩٥٢٩) و(٩٥٣١) و(٩٥٣٢) و(٩٥٣٣) وبالنهي عن جلود النمور برقم (٩٧٣٠) و(٩٧٣١) و(٩٧٣٢) و(٩٧٣٣) و (٩٧٣٤) و(٩٧٣٥) و(٩٧٣٦) و(٩٧٣٧) و(٩٧٣٨).

٩٣٩١ - أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أسباطٌ، عن مُغيرةَ، عن مطرٍ، عن أبي شَيخ، قال:

بينَما نحنُ مع معاويةَ في بعض حَجَّاته، إذ جمَعَ رَهْطاً من أصحاب محمدٍ ﷺ، فقال لهم: ألستُم تعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْسِ الذَّهَب إلا مُقطَّعاً؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ[١].

[المجتبى: ٨/١٦١، التحفة: ١١٤٥٦].

خالَفَه يحيى بنُ أبي كثير على اختلافٍ من أصحابه عليه فيه

٩٣٩٢ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ كثير[٢]، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى، قال: حدثني أبو شَيخٍ الهُنائيُّ، عن أبي حِمَّان[٣]

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جمَعَ نفراً من أصحاب رسولِ الله ﷺ في الكعبة، فقال لهم: أنشُدُكُم اللهَ، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الذَّهَب؟ قالوا: نعم. قال: فأنا أشهَدُ[٤].

[المجتبى: ٨/١٦٢، التحفة: ١١٤٠٥].

خالَفَه حربُ بنُ شدَّاد، رَواهُ عن يحيى، عن أبي شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ.

٩٣٩٣ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثنا حربُ بنُ شدَّاد، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٣٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٣٤) و(٤٨٣٥) و(٤٨٣٦).

والحديث أتم من ذلك، وفيه النهي عن لبس الحرير، والركوب على جلود النمور، والشرب في آنية الفضة، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(١) سلف قبله.

(٢) وقع في الأصلين: «يحيى بن أبي كثير»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٣) قال الحافظ في «التهذيب»: حمان بالكسر، ويقال بالضم، ويقال بالفتح، ويقال: أبو حمان، ويقال: حمران، ويقال: جمَّان، ويقال حمَّاز، ويقال: أبو جمَّاز: أخو أبي شيخ الهنائي.

(٤) سلف في سابقيه.

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جَمَعَ نفراً مـن أصحـاب رسـول الله ﷺ في الكعبـة، فقال: أنشُدُكُم بالله، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبُوس الذهَب؟ قالوا: نعـم. قال: وأنا أشهَدُ(١).

[المجتبى: ١٦٢/٨، التحفة: ١١٤٠٥] .

خالَفَه الأوزاعيُّ على اختلافٍ من أصحابه عليه.

٩٣٩٤ ـ أخبرني شعيبُ بنُ شُعيب بن إسحاقَ الدمشقي، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب ابنُ سعيد، قال: حدثنا شعيبٌ ـ وهو ابنُ إسحاقَ ـ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قـال: حدثـني يحيى، قال: حدثني أبو شَيخ، قال: حدثني حِمَّاز، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعـا نفـراً مـن الأنصـار في الكعبـة، فقـال: أنشُـدُكُم بـالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ نَهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(٢).

[المجتبى: ١٦٢/٨، التحفة: ١١٤٠٥].

٩٣٩٥ ـ أخبرنا نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ بِشر، عن الأوزاعي، عـن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

حَجَّ معاويـةُ، فدَعـا نفـراً مـن الأنصـار في الكعبـة، فقـال: أنشُـدُكُم بـالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ ينهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(٣).

[المجتبى: ١٦٢/٨، التحفة: ١١٤٠٥] .

٩٣٩٦ ـ وأخبرنا العبَّاسُ بنُ الوليـد بـن مَزْيـد، عـن عُقبـةَ، عـن الأوزاعـي، قـال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ(٤) قال:

حَـجَّ معاويـةُ، فدَعـا نفـراً مـن الأنصـار في الكعبـة، فقـال: ألم تسـمَعُوا رسولَ الله ﷺ ينهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(٥).

[المجتبى: ١٦٣/٨، التحفة: ١١٤٠٥] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٤) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» : «أبو حمان» وفي «المجتبى» : «ابن حمان» .

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

٩٣٩٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني حُمْرانُ[١]، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكم بالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ ينهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ، قال: وأنا أشهَدُ[٢].

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ١١٤٠٥].

قال لنا النَّسائي: قتادةُ أحفَظُ من يحيى بنِ أبي كثير، وحديثُه أَولى بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

٩٣٩٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: أخبرنا بَيْهَسُ بنُ فَهْدانَ، قال: أخبرنا أبو شَيخ الـهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ معاويةَ، وحولَه ناسٌ من الـمُهاجرينَ والأنصار، فقال لهم: ألم تعلَمُوا أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ، قال: ونَهى عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً؟ قالوا: نعم[٣].

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ١١٤٥٦].

خالَفَه عليُّ بنُ غُراب، رَواهُ عن بَيْهَسٍ، عن أبي شَيخ، عن ابن عمرَ

٩٣٩٩ - أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ دَلُّويَه، قال: حدثنا عليُّ بنُ غُراب، قال: حدثنا بَيْهَسُ بنُ فَهْدانَ، قال: أخبرنا أبو شَيخ الـهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً[٤].

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ النَّضْرِ بن شُمَيل أشبهُ بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ٨٥٨٨].

---

(١) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» و«المجتبى»: «حِمَّان».

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٤) سيأتي بإسناده بالنهي عن لبس الحرير برقم (٩٥٢٥)، وانظر ما قبله من حديث بيهس، عن أبي شيخ، عن معاوية.

٤٧ ـ مَن أُصيب أنفُه، هل يتّخذُ أنفاً من ذهب؟

٩٤٠٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا سَلْمُ بنُ زُرَير، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ طَرَفَةَ

عن جَدِّه عَرْفجةَ بنِ أسعَدَ، أنه أُصِيبَ أنفُه يومَ الكُلاب في الجاهلية، فاتَّخذَ أنفاً من وَرِقٍ، فأنتَنَ عليه، فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يتَّخِذَ أنفاً من ذَهَبٍ(١).

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ٩٨٩٥] .

٩٤٠١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، عن أبي الأشهب، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ طَرَفَةَ

عن عَرْفجةَ بن أسعَدَ بن كَرِب ـ قال: وكان جَدَّه ـ، قال: حدثني أنه رأى جَدَّه، قد أُصِيبَ أنفه يومَ الكُلاب في الجاهلية، قال: فاتَّخذَ أنفاً من فِضَّةٍ، فأنتَنَ عليه، قال: فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يتَّخِذَه من ذَهَبٍ(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٤، التحفة: ٩٨٩٥] .

٤٨ ـ الرخصة في خاتَم الذَّهب للرجال

٩٤٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد بن كثير الحَرَّاني، قال: حدثنا سعيدُ بنُ حَفص، قال: أخبرنا موسى بنُ أعيَنَ، عن عيسى بن يونس، عن الضحَّاك بن عبد الرحمن، عن عطاء الخُراساني، عن سعيد بن المُسيَّب، قال:

قال عمرُ لصُهيبٍ: مالي أرى عليكَ خاتَمَ الذَّهَب؟ قال: قد رآهُ مَن هو خيرٌ منكَ، فلَمْ يعِبْهُ، قال: مَن هو؟ قال: رسولُ الله ﷺ (٣).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[المجتبى: ٨/١٦٤، التحفة: ٤٩٦١] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٣٢) و (٤٢٣٣) و (٤٢٣٤)، والترمذي (١٧٧٠).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٠٦)، وابن حبان (٥٤٦٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٤٩ ـ خاتم الذهب

٩٤٠٣ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ ـ وهو ابنُ جعفر ـ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتَمَ ذَهَب، فلبِسَهُ رسولُ الله ﷺ، فاتَّخذَ الناسُ خواتِمَ الذَّهَب، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني كنتُ ألبَسُ هذا الخاتَمَ، وإني لن ألبَسَه أبداً» فنبَذَه، فنبَذَ الناسُ خواتيمَهُم(١).

[المجتبى: ٨/١٦٥و١٩٢، التحفة: ٧١٤٥] .

٩٤٠٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن هُبَيرةَ بن يَريمَ، قال:

قال عليٌّ: نَهاني النبيُّ ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن القَسِّيِّ، وعن المِيثَرة، وعن الجِعَة(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٥، التحفة: ١٠٣٠٤] .

٩٤٠٥ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، عن عبد الرحيم، عن زكريا، عن أبي إسحاقَ، عن هُبَيرةَ

عن عليٍّ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن القَسِّيِّ، وعن مَياثر الحُمْرِ(٣).

[المجتبى: ٨/١٦٥، التحفة: ١٠٣٠٤] .

٩٤٠٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا زهيرُ بنُ معاويةَ، عن أبي إسحاقَ، عن هُبَيرةَ

سمِعَه من عليٍّ يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن حَلْقة الذَّهَب، وعن المِيثَرة الحمراء، وعن الثياب القَسِّيَّة، وعن الجِعَة؛ شرابٌ يُصنَعُ من الشَّعير

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٦٧).

وهو في «المسند» أحمد (٥٢٤٩)، وابن حبان (٥٤٩١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

والـحِنْطة، فذكَرَ من شدَّتِه(١).

[المجتبى: ١٦٥/٨، التحفة: ١٠٣٠٤] .

خالَفَه عمارُ بنُ رُزَيق، رواهُ عن أبي إسحاقَ، عن صَعْصَعةَ، عن علي

٩٤٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا عمارُ بنُ رُزَيق، عن أبي إسحاقَ، عن صَعْصَعةَ بن صُوحانَ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن حَلْقة الذَّهَب، والقَسِّيِّ، والـمِيثَرة، والـجِعَة(٢).

[المجتبى: ١٦٦/٨، التحفة: ١٠١٣٠] .

قال أبو عبد الرحمن: والذي قبلَه أشبهُ بالصواب.

٩٤٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن إسماعيلَ بن سُميع، عن مالك بن عُمَير، عن صَعْصَعة بن صُوحانَ، قال:

قلت لعليٍّ: انْهَنا عما نَهاكَ عنه رسولُ الله ﷺ، قال: نَهاني عن الدُّبَّاء، والـحَنْتَمِ، وحَلْقةِ الذَّهَب، ولُبْسِ الحرير، والقَسِّيِّ، والـمِيثَرةِ الحمراء(٣).

[المجتبى: ١٦٦/٨، التحفة: ١٠١٣٠] .

٩٤٠٩ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ دُحيمٌ، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ سُميع الـحَنَفي، عن مالك بن عُمير، قال:

جاء صَعْصَعةُ بنُ صُوحانَ إلى عليٍّ فقال: انْهَنا عما نَهاكَ عنه رسولُ الله ﷺ، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء، والـحَنْتَم، والنَّقِير، والـجِعَة، ونَهانا عن حَلْقةِ الذَّهَبِ، ولُبْسِ الحرير، ولُبْسِ القَسِّيِّ، والـمِيثَرةِ الحمراء(٤).

[المجتبى: ١٦٦/٨، التحفة: ١٠١٣٠] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.
(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.
وقوله: «الدُّبَّاء والـحَنْتم» : سبق شرحه في (٥٠٣٨).
(٤) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.
وقوله: «النَّقير» : سبق شرحه في (٥٠٣٨).

٩٤١٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الواحد ـ وهو ابنُ زياد ـ، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا مالكُ بنُ عُمير، قال:

قال صَعْصَعةُ بنُ صُوحانَ لعليٍّ: يا أميرَ المؤمنين، انْهَنا عما نَهاكَ عنه رسولُ الله ﷺ ، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء ، والحَنْتَم ، والجِعة، وعن حِلَقِ الذَّهَبِ، ولُبْسِ الحرير، والمِيثَرةِ الحمْراء(١).

[المجتبى: ٨/١٦٦و٣٠٢، التحفة: ١٠١٣٠] .

قال لنا أبو عبد الرحمن: وحديثُ مروانَ، وعبدِ الواحد أولى بالصواب من حديث إسرائيلَ.

ذكرُ اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن حُنين في خاتم الذهب

٩٤١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الوليد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ،عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن حُنين

عن ابن عبَّاس، قال: نُهيتُ عن الثوب الأحمر، وخاتم الذَّهَب،وأن أقرأ وأنا راكعٌ(٢).

[المجتبى: ٨/١٩١، التحفة: ٥٧٨٦] .

خالَفه داودُ بنُ قيس، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابن عبَّاس، عن عليٍّ

٩٤١٢ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال:حدثنا أبو عليٍّ الحَنَفي وعثمانُ بنُ عمرَ، قال أبو عليٍّ: حدثنا، وقال عثمانُ: أخبرنا، داودُ بنُ قيس، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابن عبَّاس

عن عليٍّ، قال: نَهاني حِبِّي ﷺ عن ثلاثٍ ـ لا أقولُ نَهى الناسَ ـ، نَهاني عن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن المُعَصفَرة و المُفدَّمَةَ، ولا أقرأُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨١).

ساجداً ولا راكعاً[1].

[المجتبى: ٨/١٦٧، التحفة: ١٠١٩٤] .

تابَعَه الضحَّاكُ بنُ عثمانَ

٩٤١٣ - أخبرنا الحسنُ بنُ داودَ الـمُنْكَدِري، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيك، عن الضحَّاك، عن إبراهيمَ بن حُنين، عن أبيه، عن عبد الله بن عبَّاس

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ - ولا أقولُ نهاكُم - عن تَختُّم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن لُبْس الـمُفدَّم والـمُعَصفرِ، وعن القراءة راكعاً[2].

[المجتبى: ٨/١٦٧، التحفة: ١٠١٩٤] .

وافَقَه محمدُ بنُ عَجلانَ

٩٤١٤ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن ابن عَجلانَ، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابن عبَّاس

عن عليٍّ، قال: نَهاني النبيُّ ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وأن أقرأَ وأنا راكعٌ، وعن القَسِّيِّ، وعن الـمُعَصفَر[3].

[التحفة: ١٠١٩٤] .

خالَفَهُم الزُّهري، رواهُ عن إبراهيمَ، عن أبيه، عن عليٍّ

٩٤١٥ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أبو الأسود، قال: أخبرنا نافعُ بنُ يزيدَ، عن يونسَ، عن ابن شهاب، عن إبراهيمَ، أن أباهُ حدثه

أنه سمِعَ عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن القراءة وأنا راكعٌ، وعن لُبْس الذَّهَبِ، والـمُعَصفرِ[4].

[المجتبى: ٨/١٦٧، التحفة: ١٠١٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

تابَعَه يزيدُ بنُ أبي حبيب

٩٤١٦ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، عن الليث، عن يزيدَ، أن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، حدثه أن أباهُ حدثه

أنه سمِعَ عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن لُبُوس القَسِّيِّ والمُعَصفَر، وقراءةِ القرآن وأنا راكعٌ(١).

[المجتبى: ١٩١/٨، التحفة: ١٠١٧٩].

وافَقَه محمدُ بن عَمرو

٩٤١٧ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ البصري، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، قال:

سمِعتُ عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أقولُ نَهاكُم ـ عن خاتم الذَّهَب، وعن القَسِّيِّ والمُعصفَرِ، وأن أقرَأَ القرآنَ وأنا راكعٌ(٢).

[المجتبى: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠١٧٩].

ذكرُ الاختلاف على نافع في هذا الحديث

٩٤١٨ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءة عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ ـ وقال مرَّةً أُخرى: أخبرنا مالكٌ ـ، عن نافع، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ وقال مرَّةً أُخرى: إن رسولَ الله ﷺ نَهى ـ عن لُبْس القَسِّيِّ والمُعَصفَر، وعن تَختُّم الذَّهَب، وعن القراءة في الرُّكوع ـ وقال مَرَّةً أُخرى: وعن قراءة القرآن في الركوع ـ(٣).

[المجتبى: ١٩١/٨، التحفة: ١٠١٧٩].

خالَفَه زيدُ بنُ واقد، رواهُ عن نافع، عن إبراهيمَ، عن عليٍّ

٩٤١٩ ـ أخبرني هارونُ بنُ محمد بن بكّار بن بلال، عن محمد بن عيسى، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

حدثنا زيدُ بنُ واقد، عن نافع، عن إبراهيمَ مَولى عليٍّ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن الـمُعَصفَر، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن القراءة في الرُّكوع(١).

[المجتبى: ٨/١٦٨، التحفة: ١٠٠٢١] .

ذكرُ الاختلاف على عُبيد الله بن عمرَ

٩٤٢٠ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ الحجَّاج، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن عُبيد الله، عن نافع، عن حُنين(٢) مَولى ابن عبَّاس

أن عليًّا، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن لُبْس القَسِّيِّ والـمُعَصفَر، وعن التَّخَتُّم بالذَّهَب(٣).

[المجتبى: ٨/١٦٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

٩٤٢١ ـ أخبرني إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرٌ ـ وهو ابنُ الـمُفضَّل ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن ابن حُنين مَولى عليٍّ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن أربعٍ: عن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن قراءة القرآن وأنا راكعٌ، وعن لُبْس الـمُعَصفَر(٤).

[المجتبى: ٨/١٦٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

وافَقَه أيوبُ إلا أنه لم يُسَمِّ الـمَولى

٩٤٢٢ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا حَفْصٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن أيوبَ، عن نافع، عن مَولىً للعبَّاس

أن عليًّا، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الـمُعَصفَر، وعن لُبْس القَسِّيِّ، والتَّختُّمِ بالذَّهَب، وأن أقرَأَ وأنا راكعٌ(٥).

[المجتبى: ٨/١٦٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) قال في «التحفة»: في نسخة: عن «ابن حنين».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

ذكرُ الاختلاف على يحيى بن أبي كثير

٩٤٢٣ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثنا حرْبٌ، عن يحيى، قال: حدثني عَمرو بنُ سعد الفَدَكي، أن نافعاً أخبره، قال: حدثني ابنُ حُنين

أن عليًّا حدثه، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن ثياب المُعَصفَر، وعن خاتم الذَّهَب، ولُبْس القَسِّيِّ، وأن أقرأَ وأنا راكعٌ(١).

[المجتبى: ١٦٩/٨و١٩١، التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه الليثُ بنُ سعد

٩٤٢٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن بعض موالي العبَّاس

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن المُعَصفَر، وثياب القَسِّيَّة، وعن أن يَقرأَ وهو راكعٌ(٢).

[المجتبى: ١٦٩/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه أبو إسماعيلَ، رواهُ عن يحيى، عن محمد بن إبراهيمَ، عن ابن حُنين

٩٤٢٥ ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ، قال: حدثنا أبو إسماعيلَ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، أن محمدَ بن إبراهيمَ حدثه، عن ابن حُنين

عن عليٍّ أنه، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن أربعٍ: عن لُبْس ثوبٍ مُعَصفَرٍ، وعن التَّخَتُّم بخاتم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيَّة، وأن أقرأَ القرآنَ وأنا راكعٌ(٣).

[المجتبى: ١٩١/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

ذكرُ الاختلاف على شيبانَ في هذا الحديث

٩٤٢٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، قال: أخبرني خالدُ بنُ مَعدانَ، أن ابنَ حُنين أخبره

أن عليًّا، قال: إن رسولَ الله ﷺ نَهى عن ثياب المُعَصفَر، وعن الحريرِ، وأن يَقرأَ وهو راكعٌ، وعن خاتم الذَّهَب(١).

[المجتبى: ٨/١٩٢، التحفة: ١٠١٧٩].

خالَفَه أبو نُعيم، رواهُ عن شيبانَ، عن يحيى، عن ابن حُنين، ولم يذكُرْ خالداً

٩٤٢٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو نُعيم، قال: حدثنا شَيبانُ، عن يحيى، عن ابن حُنين، أن عليًّا أخبره...نحوَه(٢).

[التحفة: ١٠١٧٩].

أرسَلَه الأوزاعيُّ

٩٤٢٨ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد(٣)، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أبو عَمرو ـ يعني الأوزاعيَّ ـ، عن يحيى

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ ...وساقَ الحديثَ، مرسَلٌ(٤).

[المجتبى: ٨/١٦٩، التحفة: ١٠١٧٩].

ذكرُ حديثِ عَبيدةَ

٩٤٢٩ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن أشعَثَ، عن محمد، عن عَبيدةَ

عن عليٍّ، قال: نَهاني النبيُّ ﷺ عن القَسِّيِّ، والحريرِ، وخاتمِ الذَّهَب، وأنْ أقرَأَ راكعاً(٥).

[المجتبى: ٨/١٦٩، التحفة: ١٠٢٣٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).
(٣) كذا في الأصلين و «المجتبى»، وفي «التحفة»: «محمود بن خداش»، والمثبت هو الصواب.
(٤) انظر ما قبله موصولاً.
(٥) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

خالَفَه هشامٌ، ولم يرفَعْه

٩٤٣٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن محمد، عن عَبيدةَ

عن عليٍّ، قال: نُهِيَ عن مَياثر الأُرجُوان، ولُبْس القَسِّيِّ، وخاتم الذَّهَب(١).

[المجتبى: ٨/١٦٩، التحفة: ١٠٢٣٨] .

خالَفَه أيوبُ، رواهُ عن محمد، عن عَبيدةَ قولَه

٩٤٣١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن محمد

عن عَبيدةَ، قال: نُهِيَ عن الـمَياثر والأُرجُوان، وخواتم الذَّهَب(٢).

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ١٠٢٣٨] .

ذكرُ حديث أبي هريرةَ في خاتم الذهب، والاختلاف على قتادةَ فيه

٩٤٣٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ، عن الحجَّاج، عن قتادةَ، عن عبد الملك بن عُبيد، عن بشير بن نَهِيك

عن أبي هريرةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن تَخَتُّم الذَّهَب(٣).

[المجتبى: ٨/١٧٠و١٩٢، التحفة: ١٢٢١٤] .

خالَفَه شعبةُ، رواهُ عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بشير بن نَهِيك، عن أبي هريرةَ

٩٤٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمِعتُ النَّضْرَ بنَ أنس، عن بشير بن نَهِيك

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٦٤)، ومسلم (٢٠٨٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٠٥٢)، وابن حبان (٥٤٨٧).

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه نَهى عن خاتم الذَّهَب[1].

[المجتبى: ٨/١٩٢، التحفة: ١٢٢١٤] .

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ شعبةَ أَولى بالصواب من حديث الحجَّاج بن الحجاج، واللهُ أعلَمُ.

ذكرُ حديث عِمرانَ بن حُصين في خاتم الذهب

٩٤٣٤ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن أبي التيَّاح، قال: حدثنا حَفْصٌ اللَّيْثيُّ، قال:

أشهَدُ على عِمرانَ أنه حدثنا، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحرير، وعن التَّختُّم بالذَّهَب، وعن الشُّرْب[2] في الحَناتِم[3].

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ١٠٨١٨] .

٩٤٣٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن بكر بن سَوَّادةَ، أن أبا النَّجيب

حدثه، أن أبا سعيد الخُدْري حدثه، أن رجلاً قَدِمَ من نَجْرانَ إلى رسول الله ﷺ وعليه خاتَمٌ من ذَهَب، فأعرَضَ عنه رسولُ الله ﷺ ، فقال: «إنكَ جئْتَني، وفي يدكَ جَمْرةٌ من نار»[4].

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ٤٤٣٩] .

٩٤٣٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن منصور، عن سالم، عن رَجُل

---

(١) سلف قبله.

(٢) هكذا في الأصل ونسخة في هامش (ط)، وفي (ط) ونسخة في هامش الأصل: «الشراب».

(٣) أخرجه الترمذي (١٧٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٣٨)، وابن حبان (٥٤٠٦).

وقوله: «الحناتم» : جمع حَنْتم، سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢٢).

وسيأتي برقم (٩٤٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٠٨)، وابن حبان (٥٤٨٩).

حدثه عن البَراء بن عازب، أن رجلاً كان جالساً عندَ النبيِّ ﷺ وعليه خاتَمٌ من ذَهَب، وفي يد النبيِّ ﷺ مَخصَرةٌ ـ أو جَريدةٌ ـ، فضرَبَ بها نبيُّ الله ﷺ إصبَعَه، فقال الرجلُ: مالي يا رسولَ الله؟ قال: «ألا تطرَحُ هذا الذي في إصبَعِكَ»؟ فأخَذَ الرجلُ، فرَمَى به، فرآهُ النبيُّ ﷺ بعدَ ذلك، فقال: «ما فعَلَ الخاتَمُ»؟ قال: رمَيتُ به، قال: «ما بهذا أمَرتُكَ، إنما أمَرتُكَ أن تَبيعَه، وتستَعِينَ بثَمَنه»(١).

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ١٩٢٧] .

٩٤٣٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا وُهيبٌ، عن النعمان بن راشد، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي ثعلبةَ الـخُشَني، أن النبيَّ ﷺ أبصَرَ في يده خاتماً من ذَهَب، فجعَلَ يقرَعُه بقَضِيبٍ معه، فلما غفَلَ النبيُّ ﷺ ألقاهُ، فقال: «ما أُرانا إلا قد أوجَعْناكَ، وأغرَمْناكَ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٧١، التحفة: ١١٨٧٠] .

خالَفَه يونسُ، رواهُ عن الزُّهري، عن أبي إدريسَ مُرسَلاً.

٩٤٣٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب،

قال: أخبرني أبو إدريسَ الـخَوْلاني أن رجلاً ممَّن أدركَ رسولَ الله ﷺ لَبِسَ خاتماً من ذَهَب...نحوَه(٣).

قال لنا أبو عبد الرحمن: وحديثُ يونسَ أَولى بالصواب من حديث

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وقوله: «مَخْصَرَة» ، قال السندي: ما يُتوكَّأُ عليه نحو العصا والسَّوط.
(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٤٩).
(٣) سلف قبله موصولاً.

النعمانِ، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٧١، التحفة: ١١٨٧٠] .

٩٤٣٩ ـ [(١)] أحمدُ بنُ إبراهيمَ القُرَشي الدمشقي، ـ قراءةً ـ، قال: حدثنا ابنُ عائذ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهري

عن أبي إدريسَ الخَوْلاني، أن رسولَ الله ﷺ رأى على رجلٍ خاتماً من ذَهَب... نحوَه[(٢)].

[المجتبى: ٨/١٧١، التحفة: ١١٨٧٠] .

٩٤٤٠ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز العُمَري، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن الزُّهري

عن أبي إدريسَ[(٣)]، أن النبيَّ ﷺ رأى في يد رجلٍ خاتماً من ذَهَب، فضرَبَ إصبَعَه بقَضِيبٍ كان معه حتى رَمى به[(٤)].

[المجتبى: ٨/١٧١، التحفة: ١١٨٧٠] .

٩٤٤١ ـ أخبرني أبو بكر أحمدُ بنُ عليٍّ المَرْوَزي، قال: حدثنا الوَرَكاني، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد

عن ابن شهاب، أن النبيَّ ﷺ ... مُرسَلٌ[(٥)]. قال أبو عبد الرحمن: وهذا المُرسَلُ أَولى[(٦)] بالصواب.

[المجتبى: ٨/١٧٢، التحفة: ١١٨٧٠] .

٥٠ ـ مقدار ما يُجعَلُ في الخاتم من الفضة

٩٤٤٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدثني

---

(١) كذا في الأصلين لم يذكر هنا أخبرنا، وصحح فوقها في (ط).
(٢) سلف في سابق ما قبله موصولاً.
(٣) وقع في الأصلين: «عن أنس» بدل: «أبي إدريس». قال في «التحفة»: وهو في رواية أبي الحسن بن حيويه وأبي علي الأسيوطي: «عن أنس» بدل «أبي إدريس»، وهو خطأ.
(٤) سلف موصولاً برقم (٩٤٣٧).
(٥) انظر ما قبله موصولاً.
(٦) في هامش الأصلين نسخة: «أشبه». وفي «التحفة» و«المجتبى»: «المراسيل أشبه بالصواب».

عبدُ الله بنُ مسلم ـ من أهل مَرْوَ، أبو طَيْبَةَ ـ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بُرَيدةَ

عن أبيه، أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ، وعليه خاتَمٌ من حديد، فقال: «مالي أرى عليكَ حِلْيَةَ أهلِ النار»؟! فطرَحَه، ثم جاءَهُ، وعليه خاتَمٌ من شَبَهٍ، فقال: «مالي أجِدُ منكَ ريحَ الأصنام»؟! فطرَحَه، فقال: يا رسولَ الله، من أيِّ شيءٍ أتَّخِذُه؟ قال: «اتَّخِذْه من وَرِقٍ، ولا تُتِمَّه مِثْقالاً»(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[المجتبى: ٨/١٧٢، التحفة: ١٩٨٢].

٥١ ـ صفة خاتم النبيِّ ﷺ ونقشُه

٩٤٤٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشْر، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

[المجتبى: ٨/١٩٢، التحفة: ٨١٠٦].

٩٤٤٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ وعليُّ بنُ حُجْر ـ واللفظُ له ـ، قالا: حدثنا إسماعيلُ، عن عبد العزيز بن صُهيب

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قد اصطَنَعْنا خاتَماً، ونقَشْنا عليه نَقْشاً، فلا ينقُشْ عليه أحدٌ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ٩٩٩].

٩٤٤٥ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن عبد العزيز

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ اصطنَعَ خاتَماً، فقال: «إنا قد اتَّخَذْنا خاتَماً، ونقَشْنا

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٢٣)، والترمذي (١٧٨٥).

وهو في «المسند» أحمد (٢٣٠٣٤)، وابن حبان (٥٤٨٨).

قوله: «خاتم من شَبَه»، قال السندي: نوع من النحاس يشبه الذهب، وكانوا يتخذون منه الأصنام.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٧٤) و (٥٨٧٧)، ومسلم (٢٠٩٢)، وابن ماجه (٣٦٤٠).

وسيأتي بعده وبرقم (٩٤٦٢) و (٩٤٦٣).

وهو في «المسند» أحمد (١١٩٨٩)، وابن حبان (٥٤٩٨).

عليه نَقْشاً، فلا ينقُشْ عليه أحَدٌ». فإني لأرى بَرِيقَه في خِنْصَر رسولِ الله ﷺ[1].

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ١٠٤٤] .

ذكرُ الاختلاف على أنس في فَصِّ خاتم النبيِّ ﷺ، وصفَتِه، وموضِعِه من يده

٩٤٤٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن الزُّهري

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً من وَرِقٍ، فَصُّه حَبَشيٌّ[2].

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ١٥٥٤] .

٩٤٤٧ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم العَنْبريُّ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا يونسُ، عن الزُّهري

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ اتَّخَذَ خاتماً من وَرِقٍ، وفَصُّه حَبَشيٌّ، ونَقشُه: محمدٌ رسولُ الله[3].

[المجتبى: ٨/١٧٢و١٩٢، التحفة: ١٥٥٤] .

٩٤٤٨ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ موسى، قال: حدثنا طلحةُ بنُ يحيى، قال: حدثني يونسُ، عن ابن شهاب

عن أنس بن مالك، قال: كان لرسول الله ﷺ خاتَمُ فِضَّةٍ، يتَختَّمُ به في يَمِينِه، فيه فَصٌّ حَبَشيٌّ، يجعَلُ فَصَّه مما يَلِي كَفَّه[4].

[المجتبى: ٨/١٧٣، التحفة: ١٥٥٤] .

٩٤٤٩ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن حسن ـ وهو ابنُ صالح ـ، عن عاصم، عن حُميدٍ

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩٤) (٦١) و (٦٢)، وأبو داود (٤٢١٦)، وابن ماجه (٣٦٤١) و(٣٦٤٦)، والترمذي (١٧٣٩)، وفي «الشمائل» (٨٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٣١٨٣)، وابن حبان (٦٣٩٤).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

عن أنس، قال: كان خاتَمُ النبيِّ ﷺ من فِضَّةٍ، فَصُّهُ منه(١).

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ٦٩٧] .

٩٤٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ خالد بن خَلِيٍّ الحمصي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سَلَمةُ ـ وهو ابنُ عبد الملك العَوْصيُّ ـ، عن الحسن ـ وهو ابنُ صالح ـ، عن عاصم، عن حُميدٍ الطويلِ

عن أنس بن مالك، قال: كان خاتَمُ رسولِ الله ﷺ من فِضَّةٍ، وكان فَصُّهُ منه(٢).

[المجتبى: ٨/١٧٣، التحفة: ٦٩٧] .

٩٤٥١ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أُميَّةُ بنُ بِسْطام، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، قال: سمِعتُ حُميداً

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان خاتَمُه من وَرِقٍ، وفَصُّهُ منه(٣).

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ٧٧٣].

٩٤٥٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا موسى بنُ داودَ ـ قاضي الثَّغْر ـ، قال: حدثنا زهيرُ بنُ معاويةَ، عن حُميد

عن أنس، قال: كان خاتَمُ النبيِّ ﷺ من فِضَّةٍ، فَصُّهُ منه(٤).

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ٦٦٢] .

٩٤٥٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ عامر، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا عبَّادُ ابنُ العوَّام، عن سعيد، عن قتادةَ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان يتَختَّمُ في يَمينِه(٥).

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ١١٩٦] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٧٠)، وأبو داود (٤٢١٧)، والترمذي (١٧٤٠)، وفي «الشمائل» (٨٩).
وسيأتي برقم (٩٤٥٠) و (٩٤٥١) و (٩٤٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٠٢)، وابن حبان (٦٣٩١).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٤٤٩).

(٥) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٠٣).

٩٤٥٤ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ عيسى، قال: حدثنا سَلْمُ بنُ قتيبةَ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: كأني أنظُرُ إلى بياض خاتَمِ النبيِّ ﷺ في إصبَعِه اليُسْرى[1].

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ١٢٩١] .

٩٤٥٥ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن بِشر ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يكتُبَ إلى الرُّوم، فقالوا: إنهم لا يقرَؤُون كتاباً إلا مختوماً، قال: فاتَّخَذَ خاتَماً من فِضَّةٍ، كأني أنظُرُ إلى بياضه في يده، ونَقشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله[2].

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ١٢٥٦] .

٩٤٥٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ البصري أبو الجَوْزاء، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن قتادةَ

عن أنس، قال: أخَّرَ رسولُ الله ﷺ صلاةَ العشاء الآخِرة، حتى مضى شطرُ الليل، ثم خرَجَ، فصلَّى بنا، كأني أنظُرُ إلى بياض خاتَمه في يده من فِضَّةٍ[3].

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ١٣٢٦] .

٩٤٥٧ ـ أخبرني أبو بكر بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا ثابتٌ

أنهم سألُوا أنساً عن خاتم رسولِ الله ﷺ ، قال: كأني أنظُرُ إلى وَبيصِ خاتَمِه من فِضَّةٍ. ورفَعَ إصبَعَه اليُسرى الخِنْصرَ[4].

[المجتبى: ٨/١٩٤، التحفة: ٣٣٣] .

---

(١) انظر ما سيأتي برقم (٩٤٥٧).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٨٣٠).

(٣) أخرجه مسلم (٦٤٠).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٣٨١٩)، وابن حبان (١٥٣٧).

(٤) سلف قبله، وانظر رقم (٩٤٥٤).

وقوله: «وبيص»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوَبِيص: البَرِيق، وقد وَبَص الشيء يَبِصُ وَبِيصاً.

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أصحُّ مما يُروَى فيه عن أنس، واللهُ أعلَمُ.

٥٢ ـ موضع الخاتم من اليد وذكرُ حديث عليٍّ بن أبي طالب وعبدِ الله بن جعفر فيه

٩٤٥٨ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن سليمانَ بن بلال، عن شَريك بن أبي نَمِر، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن عليٍّ.

قال شَريكٌ: وحدثني أبو سَلَمةَ:

أن النبيَّ ﷺ كان يلبَسُ خاتَمَه في يَمِينِه(١).

[المجتبى: ١٧٤/٨، التحفة: ١٠١٨٠] .

٩٤٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر البَصْري، قال: حدثنا حَبَّانُ بنُ هلال، قال: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن ابن أبي رافع

عن عبد الله بن جعفر، أن النبيَّ ﷺ كان يَتختَّمُ بيَمِينِه(٢).

[المجتبى: ١٧٥/٨، التحفة: ٥٢٢٢] .

٥٣ ـ لبس خاتم من حديد ملوي بفِضَّة

٩٤٦٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن أبي عتَّاب سهلِ بن حمَّاد البصري.

وأخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو عتَّاب سهلُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أبو مَكين ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا إياسُ بنُ الحارث بن المُعَيقِيب

عن جَدِّه، قال: كان خاتَمُ رسولِ الله ﷺ من حديدٍ مَلْويٌّ بفِضَّة، وكان المُعَيقِيبُ على خاتم رسولِ الله ﷺ . اللفظُ لأبي داودَ(٣).

[المجتبى: ١٧٥/٨، التحفة: ١١٤٨٦] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٢٦)، والترمذي في «الشمائل» (٩٥) و (٩٦).
وهو في ابن حبان (٥٥٠١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٦٤٧)، والترمذي (١٧٤٤)، وفي «الشمائل» (٩٨) و (٩٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٦) و (١٧٥٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٢٤).
وقوله: «وكان المعيقيب على خاتم رسول الله ﷺ » ، قال السندي: أي: أميناً عليه.

٥٤ ـ لبس خاتم من الصُّفْر

٩٤٦١ ـ أخبرني عليُّ بنُ محمد بن علي المِصِّيصي، قال: حدثنا داودُ بنُ منصور ـ من أهل الثُّغْر، ثقةٌ ـ، قال: حدثنا ليثُ بنُ سعد، عن عَمرو بن الحارث، عن بكر بن سَوَّادةَ، عن أبي النَّجيب

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: أقبلَ رجلٌ من البحرين إلى النبيِّ ﷺ، فسَلَّمَ، فلم يَرُدَّ عليه، وكان في يده خاتَمٌ من ذَهَب، وجُبَّةٌ جديدةٌ، فألقاهُما، ثم سَلَّمَ، فَرَدَّ عليه السَّلامَ، ثم قال: يا رسولَ الله، أتَيتُكَ آنفاً، فأعرَضتَ عني! قال: «إنه كان في يدكَ جَمْرةٌ من نار» قال: لقد جئتُ إذاً بجمر كثير. قال: «أمَا إن ما جئتَ به، ليس بِأجزأَ عنكَ من حجارة الحَرَّة، ولكنه متاعُ الحياة الدُّنيا» قال: فماذا أتَختَّمُ؟ قال: «حَلْقةٌ من حديد، أو وَرِقٍ، أو صُفْرٍ»(١).

[المجتبى: ٨/١٧٥، التحفة: ٤٤٣٩].

٥٥ ـ النهي عن أن ينقُشَ أحدٌ على خاتمه: محمدٌ رسولُ الله

٩٤٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله(٢)، قال: حدثنا هشامُ بنُ حسَّانَ، قال: أخبرني عبدُ العزيز بنُ صُهيب

عن أنس بن مالك، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ وقد اتَّخَذَ حَلْقةً من فِضةٍ، فقال: «مَنْ أرادَ أن يَصُوغَ عليه، فليَفعَلْ، ولا تنقُشُوا على نَقْشِه»(٣).

[المجتبى: ٨/١٧٦، التحفة: ١٠٦٢].

٩٤٦٣ ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف البصري، قال: حدثنا هارونُ بنُ إسماعيلَ ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ صُهيب

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٣٥). وقوله: «الحرَّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الأرض ذات الحجارة السُّود، وهي أرض بظاهر المدينة.

(٢) وقع في «التحفة» : «عن عبد الله الأنصاري»، والصواب المثبت كما في الأصلين و «المجتبى» و«التهذيب»، وهو محمد بن عبد الله الأنصاري.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٤٤٤).

عن أنس، قال: اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتماً، ونقَشَ فيه نَقْشاً، وقال: «إنا قد اتَّخَذْنا خاتَماً، ونقَشْنا فيه نَقْشاً، فلا ينقُشْ أحدٌ على نَقْشِه». ثم قال أنسٌ: فكأني أنظُرُ إلى وَبيصِه في يده(١).

[المجتبى: ٨/١٧٦، التحفة: ١٠٦٠] .

٥٦ ـ ذكرُ قول النبيِّ ﷺ : «لا تنقُشُوا على خواتِمِكُم عربيًّا»

٩٤٦٤ ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى الخُوَارَزمي، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: حدثنا العوَّامُ بنُ حَوْشَب، عن أزهَرَ بن راشد

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا تستَضِيئُوا بنارِ الشِّرْك، ولا تَنقُشُوا على خواتِمِكُم عربيًّا»(٢).

[المجتبى: ٨/١٧٦، التحفة: ١٦٧] .

٥٧ ـ النهي عن الخاتم في السبَّابة

٩٤٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، حدثنا سفيانُ، حدثنا عاصم بن كُلَيب، عن أبي بكر(٣)، قال:

قال عليٌّ: قال رسولُ الله ﷺ : «يا عليُّ، سَلِ اللهَ الهُدى والسَّدادَ». ونَهاني أن أجعَلَ الخاتَمَ في هذه وهذه، وأشارَ ـ يعني ـ بالسَّبَّابةِ والوُسطى(٤).

[المجتبى: ٨/١٧٧، التحفة: ١٠٣٢٠] .

خالَفَه أبو الأحوص سلاَّمُ بنُ سُليم، رواهُ عن عاصم، عن أبي بُردةَ

٩٤٦٦ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبي بُردةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٤٤).

(٢) وتفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٥٤).

(٣) وقع في «المجتبى» : «أبي بردة» بدل: «أبي بكر» ، وهو خطأ، وانظر «التحفة».

(٤) انظر تخريجه في الذي بعده.

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ أن أَتختَّمَ في إصبَعِي هذه، وفي الوُسطى، أو التي تَلِيها(1).

[المجتبى: ١٩٤/٨، التحفة: ١٠٣١٨].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب من الذي قبلَه.

٩٤٦٧ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبي بُردةَ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن الخاتم في هذه أو هذه - يعني السَّبَّابةَ والوُسطى -. اللفظُ لابنِ المُثَنّى(2).

[المجتبى: ١٧٧/٨، التحفة: ١٠٣١٨].

٩٤٦٨ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم ابن كُلَيب، عن أبي بُردةَ، قال:

سمِعتُ عليًّا يقول: نَهاني نبيُّ الله ﷺ عن الخاتَم في السبَّابة والوُسطى(3).

[المجتبى: ١٩٤/٨، التحفة: ١٠٣١٨].

٩٤٦٩ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرٌ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، عن أبي بُرْدةَ

عن عليٍّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «قُلِ: اللهُمَّ اهْدِني وسَدِّدْني»، ونَهاني أن أضعَ الخاتَمَ في هذه أو هذه. وأشارَ بِشْرٌ بالسبَّابة والوُسطى. قال: وقال عاصمٌ: إحداهُما(4).

[المجتبى: ١٧٧/٨، التحفة: ١٠٣١٨].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٥)، وأبو داود (٤٢٢٥)، وابن ماجه (٣٦٤٨)، والترمذي (١٧٨٦). وسيأتي برقم (٩٤٦٧) و (٩٤٦٨) و (٩٤٦٩) و (٩٤٨٩) و (٩٤٩٠) و (٩٧٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (٥٨٦).
والحديث أتم من ذلك، وأورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٤٦٦).

٥٨ ـ نَزْعُ الخاتم عند دخول الـخَلاء

٩٤٧٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن سعيد ـ وهو ابنُ عامر ـ ، عن همَّام، عن ابن جُرَيج، عن الزُّهري

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان إذا دخَلَ الخلاءَ، نزَعَ خاتَمَه(١).

[المجتبى: ٨/١٧٨، التحفة: ١٥١٢] .

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الحديثُ غيرُ محفوظ، واللهُ أعلَمُ.

٥٩ ـ طَرْحُ الخاتم وتَرْكُ لُبْسِه

٩٤٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بن حرب الـمَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا مالكُ بنُ مِغْوَل، عن سليمانَ الشَّيباني، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً، فلبِسَه، ثم قال: «شغَلَني هذا عنكم، منذُ اليومِ؛ إليه نظرةٌ، وإليكُم نظرةٌ» ثم ألقاهُ(٢).

[المجتبى: ٨/١٩٤، التحفة: ٥٥١٥] .

٩٤٧٢ ـ محمدُ بنُ سليمانَ لُوَينٌ ـ قراءةً ـ، عن إبراهيمَ بن سعد، عن ابن شهاب

عن أنس، أنه رأى في يد رسولِ الله ﷺ خاتماً من وَرِقٍ يوماً واحداً، فصنَعُوه، فلبِسُوه، فطرَحَ النبيُّ ﷺ ، وطرَحَ الناسُ(٣).

[المجتبى: ٨/١٩٥، التحفة: ١٤٧٥] .

ذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر نافعٍ، عن ابن عمرَ في خاتم الذهب

٩٤٧٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع

(١) أخرجه أبو داود (١٩)، وابن ماجه (٣٠٣)، والترمذي (١٧٤٦)، وفي «الشمائل» له (٩٣).
وهو في ابن حبان (١٤١٣).

(٢) أخرجه الطبراني (١٢٤٠٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ » ص١٣١ .
وهو في «مسند» أحمد (٢٩٦٠)، وابن حبان (٥٤٩٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٦٨)، ومسلم (٢٠٩٣)، وأبو داود (٤٢٢١).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٣١)، وابن حبان (٥٤٩٢).

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ اصطنَعَ خاتَماً من ذَهَب، وكان يلبَسُه، فيجعَلُ فَصَّهُ في باطن كَفِّه، فصنَعَ الناسُ، ثم إنه جلَسَ على المِنبر، فنزَعَه، وقال: «إني كنتُ ألبَسُ هذا الخاتَمَ، وأجعَلُ فَصَّهُ من داخل» فرمى به، ثم قال: «واللهِ لا ألبَسُه أبداً» فنبذَ الناسُ خواتيمَهُم(1).

[المجتبى: ١٩٥/٨، التحفة: ٥٢٨١].

٩٤٧٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ عُبيدَ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً من ذَهَب، وجعَلَ فَصَّهُ من قِبَل كَفِّه، فاتَّخَذَ الناسُ خواتيمَ الذَّهَب، فألقى رسولُ الله ﷺ خاتَمه، وقال: «لا ألبَسُه أبداً» وألقى الناسُ خواتيمَهُم(2).

[المجتبى: ١٧٨/٨، التحفة: ٨١٢٤].

٩٤٧٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً من ذَهَب، وجعَلَ فَصَّهُ مما يَلي كَفَّه، فاتَّخَذَ الناسُ خواتيمَ، فطرَحَه النبيُّ ﷺ، وقال: «لا ألبَسُه أبداً»(3).

[المجتبى: ١٧٨/٨، التحفة: ٧٨٨١].

٩٤٧٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشْر، عن عُبيد الله، عن نافع

---

(1) أخرجه البخاري (٥٨٦٦) و(٥٨٧٣) و(٥٨٧٦) و(٦٦٥١)، ومسلم (٢٠٩١) (٥٣) و(٥٤) و(٥٥)، وأبو داود (٤٢١٨) و(٤٢١٩) و(٤٢٢٠)، وابن ماجه (٣٦٣٩) و(٣٦٤٥)، والترمذي (١٧٤١)، وفي «الشمائل» له (٨٨) و(٩٤) و(١٠١) و(١٠٤).

وسيأتي برقم (٩٤٧٤) و (٩٤٧٥) و (٩٤٧٦) و (٩٤٧٧) و (٩٤٧٨) و (٩٤٧٩) وقد سلف برقم (٩٤٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٧٧)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٠٩) و (١٤١٠)، وابن حبان (٥٤٩٤) و (٥٤٩٥) و (٥٤٩٩) و (٥٥٠٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(2) سلف قبله.

(3) سلف في سابقيه.

عن ابن عمرَ، قال: اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً من ذَهَب، وجعَلَ فَصَّهُ مما يَلِي بطنَ كَفِّه، فاتَّخذَ الناسُ الخواتيمَ، فألقاهُ رسولُ الله ﷺ، وقال: «لا ألبَسُه أبداً» قال: ثم اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً من وَرِقٍ، فأدخلَه في يده، ثم كان في يدِ أبي بكر، ثم كان في يدِ عمرَ، ثم كان في يدِ عثمانَ، حتى هلَكَ في بِئْر أرِيسٍ(١).

[المجتبى: ١٩٢/٨و١٩٥، التحفة: ٨٠٨٩] .

٩٤٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المُقرِئُ، حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ ابن موسى، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كان النبيُّ ﷺ تَختَّمَ خاتَماً من ذَهَب، ثم طرَحَه، ولَبِسَ خاتَماً من وَرِقٍ، ونقَشَ عليه: محمدٌ رسولُ الله، وقال: «لا ينبغي لأحدٍ أن ينقُشَ على نَقْش خاتَمي هذا» وجعَلَ فَصَّهُ في بطنِ كَفِّه(٢).

[المجتبى: ١٧٨و١٩٤، التحفة: ٧٥٩٩] .

٩٤٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، حدثنا أبو عاصم، عن المُغيرة بن زياد المَوْصلي، حدثنا نافعٌ

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ لَبِسَ خاتماً من ذَهَب ثلاثةَ أيام، فلما رآهُ أصحابُه، فَشَتْ عليهم خواتيمُ الذَّهَب، فرَمى به. فلا يُدْرى ما فعَلَ، ثم أمَرَ بخاتَمٍ من فِضَّةٍ، فأمَرَ أن يُنقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله، فكان في يدِ النبيِّ ﷺ حتى ماتَ، وفي يدِ أبي بكر حتى ماتَ، وفي يدِ عمرَ حتى ماتَ، وفي يدِ عثمانَ سِتَّ سنينَ(٣) من عمله، فلما كثُرَتْ عليه الكتُبُ، دفَعَه إلى رجلٍ من الأنصار، فكان يختِمُ به، فخرَجَ الأنصاريُّ إلى قَلِيبٍ لعثمانَ، فسقَطَ، فالتُمِسَ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٣) في الأصلين: «سنتين»، وهو خطأ، والمثبت من «المجتبى».

وقد ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» ٧١٣/٤، وابن حجر في «فتح الباري» ٣١٩/١٠. ويؤيده حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٧٦/١ بتمامه، والبخاري (٥٨٧٩) مختصراً.

فلم يُوجَدْ، فأمَرَ بخاتَمٍ مثلِه، ونقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله(1).

[المجتبى: ١٧٨/٨، التحفة: ٨٤٥٠] .

٩٤٧٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشر، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً من ذَهَب، وكان يجعَلُ فَصَّهُ في باطن كَفِّه، فاتَّخَذَ الناسُ خواتيمَ من ذَهَب، فطرَحَه رسولُ الله ﷺ ، فطرَحَ الناسُ خواتيمَهُم، واتَّخَذَ خاتَماً من فِضَّةٍ، فكان يختِمُ به ولا يلبَسُه(2).

[المجتبى: ١٧٩/٨و١٩٥، التحفة: ٧٦١٤] .

٦٠ ـ الجَلاجِل

٩٤٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ البصريُّ الثَّقَفيُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي الوزير ـ بصريٌّ ـ، حدثنا نافعُ بنُ عمرَ الجُمَحي، عن أبي بكر بن أبي شَيخ(3)، قال:

كنتُ جالساً مع سالم، فمَرَّ بنا ركبٌ لأُمِّ البَنِينَ، معهم أجراسٌ، فحدَّثَ نافعاً سالمٌ، عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رَكْباً معهم جُلْجُلٌ». كم تَرى مع هؤلاء من جُلْجُلٍ(4).

[المجتبى: ١٧٩/٨، التحفة: ٧٠٣٩] .

٩٤٨١ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسيُّ، حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ هارونَ ـ، أخبرنا نافعُ بنُ عمرَ الجُمَحي، عن أبي بكر بن موسى، قال: كنتُ مع سالم ابن عبد الله بن عمرَ، فحدَّثَ سالمٌ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رُفْقةً فيها جُلْجُلٌ»(5).

[المجتبى: ١٨٠/٨، التحفة: ٧٠٣٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٣) وقع في الأصلين: «شريح» ، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و «المجتبى» .

(٤) أخرجه أبو يعلى (٥٤٤٦).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٤٨١١).

وقوله: «فيها جُلْجُلٌ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو الجرسُ الصغيرُ الذي يُعلَّقُ في أعناق الدواب وغيرها.

(٥) سلف قبله.

٩٤٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام الـمَخْزُوميُّ، قال: حدثنا نافعُ بنُ عمرَ، عن بُكير بن موسى، عن سالم

عن أبيه يرفَعَه، قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رُفْقةً فيها جُلْجُلٌ»(١).

[المجتبى: ٨/١٨٠، التحفة: ٧٠٣٩].

٩٤٨٣ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم الـمِصِّيصي، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني سليمانُ بنُ بابَيْه مَولى أَبي نَوْفل

أن أُمَّ سَلَمةَ زوج النبيِّ ﷺ، قالت: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه جرسٌ، ولا تصحَبُ رُفْقةً فيها جَرَسٌ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٠، التحفة: ١٨١٥٦].

قال أبو عبد الرحمن: سليمانُ بنُ بابَيْه أقدَمُ شيخٍ سَمِع منه ابنُ جُرَيج من أهل مكَّةَ.

٩٤٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء أبو كُرَيب، حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاش، حدثنا أبو إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن أبيه، قال: كنتُ جالساً عندَ رسول الله ﷺ رَثَّ الثياب، فقال: «ألَكَ مالٌ»؟ قلتُ: نعم يا رسولَ الله، من كلِّ المال، قال: «إذا آتاكَ اللهُ مالاً، فلْيُرَ أثَرُه عليكَ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٨٠، التحفة: ١١٢٠٣].

٩٤٨٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن أبيه، أنه أتى النبيَّ ﷺ في ثوبٍ دُونٍ، فقال له النبيُّ ﷺ: «ألَكَ مالٌ»؟ قال: من كلِّ المال، قال: «من أيِّ المالِ»؟ قال: قد آتانيَ اللهُ من الإبل، والغَنَم، والخيل،

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف برقم (٨٧٦٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٦٣)، والترمذي (٢٠٠٦).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٨٧)، وابن حبان (٣٤١٠) و (٥٤١٦) و (٥٤١٧).

والرَّقيق، قال: «فإذا آتاكَ اللهُ مالاً، فلْيُرَ عليكَ أثَرُ نعمةِ الله وكرامَتِه»(١).

[المجتبى: ٨/١٨١، التحفة: ١١٢٠٣] .

٩٤٨٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ يزيدَ ـ وهو واسطيٌّ ـ، قال: أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن أبيه، قال: دخَلتُ على رسولِ الله ﷺ، فرآني(٢) سَيِّئَ الهَيئةِ، فقال النبيُّ ﷺ: «هل لكَ من مالٍ»؟ قال: قلت: نعم، من كلِّ المال قد آتانيَ اللهُ، فقال: «إذا كان لكَ مالٌ، فلْيُرَ عليكَ»(٣)(٤).

[المجتبى: ٨/١٩٦، التحفة: ١١٢٠٣] .

٦١ ـ ذكرُ ما يُستحَبُّ من الثياب وما يُكرَه(٥)

٩٤٨٧ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسي، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عثمانَ بن أبي زُرعةَ، عن مهاجر الشامي

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لبِسَ ثوبَ شُهرةٍ في الدنيا، ألبَسَه اللهُ ثوبَ مَذَلَّةٍ في الآخرة»(٦).

[التحفة: ٧٤٦٤] .

٦٢ ـ لبس الصوف

٩٤٨٨ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن مُطَرِّف

---

(١) سلف قبله.

(٢) في الأصلين: «فرآه»، والمثبت من نسخة في هامشهما و«المجتبى».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) جاء بعد هذا الحديث في (ط): «تم الكتاب بحمد الله وعونه وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين»، وزاد في الأصل: «وعلى آله وصحبه وسلم» .

(٥) جاء قبل ترجمة هذا الباب في (ط): «كتاب الزينة، بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً»، وزاد قبلها في الأصل: «الجزء الثاني من»

(٦) أخرجه أبو داود (٤٠٢٩)، وابن ماجه (٣٦٠٦) و (٣٦٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٥٦٦٤).

عن عائشةَ، أنها جعلَتْ للنبيِّ ﷺ بُردةً سوداءَ من صوف، فلبِسَها، فلما عرِقَ فوجَدَ ريحَ الصوف، طرَحَها، وكان يُحِبُّ الريحَ الطيِّبةَ(١).

[التحفة: ١٧٦٦٥] .

٦٣ ـ القَسِّيُّ

٩٤٨٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، عن أبي بكر، قال:

قال عليٌّ: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عليُّ، سَلِ اللهَ الهُدى والسَّدادَ» ونَهاني عن المِيثَرة الحمراء، والقَسِّيِّ(٢).

[التحفة: ١٠٣٢٠] .

خالَفَه شعبةُ،عن عاصم بن كُلَيب، عن أبي بُردةَ بن أبي موسى

٩٤٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم ابن كُلَيب، عن أبي بُردةَ، قال:

سمعتُ عليًّا يقول: نَهاني نبيُّ الله ﷺ عن القَسِّيِّ، وعن المِيثَرة(٣).

[التحفة: ١٠٣١٨] .

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ شعبةَ هذا هو الصوابُ، والذي قبلَه خطأٌ.

٩٤٩١ ـ أخبرنا أبو عليٍّ محمدُ بنُ يحيى ـ مَرْوَزي ـ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، عن أبي حمزةَ، عن عطاء ـ وهو ابنُ السائب ـ، عن أبي جَهْضَم، أن أبا جعفر حدثهم، عن أبيه

عن عليِّ بن أبي طالب، أن النبيَّ ﷺ نَهاه عن ثلاثٍ: نَهاني عن أن أتَختَّمَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٧٤).
وسيتكرر برقم (٩٥٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٠٣) .
(٢) سلف تخريجه برقم (٩٤٦٥).
وقوله: «عن الميثرة الحمراء والقَسِّيِّ» : سبق شرحه في (٥١٠١).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٤٦٥).

بالذَّهَب، ونَهاني أن أَلْبَسَ القَسِّيَّة، ونَهاني أن أقرَأَ القرآنَ وأنا راكعٌ(١).

[التحفة: ١٠٢٤٧] .

خالَفَهُم عَمرو بنُ دينار، رواهُ عن أبي جعفر، عن عليٍّ، مُرسَلاً

٩٤٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ الـمقرئ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن أبي جعفر

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أقولُ: نَهاكُم ـ أن أتَختَّمَ بالذَّهَب، أو أقرَأَ راكعاً أو ساجداً، أو ألبَسَ القَسِّيَّ، أو أركَبَ على الـمِيثَرة الحمراء(٢).

[التحفة: ١٠٢٦٢] .

٦٤ ـ النهي عن لُبس السِّيَراء

٩٤٩٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا النَّضْرُ وأبو عامر، قالا: حدثنا شعبةُ، عن أبي عَون الثَّقفي، قال: سمعتُ أبا صالح الـحَنَفي ـ واسمُه ماهانُ ـ يقول:

سمِعتُ عليًّا يقول: أُهدِيَتْ لرسول الله ﷺ حُلَّةٌ سِيَراءُ، فبعثَ بها إليَّ، فلبِستُها، فعرَفتُ الغضبَ في وجهه، فقال: «أما إني لم أُعطِكَها لتَلبَسَها» فأمَرَني، فأطَرْتُها بينَ نسائي(٣).

[المجتبى: ١٩٧/٨، التحفة: ١٠٣٢٩] .

قال أبو عبد الرحمن: كذا قال إسحاقُ: ماهانُ، والصوابُ: عبدُ الرحمن بنُ قيس أخو طَلِيق، وقد رواهُ شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيْسَرَةَ، عن زيد بن وَهْب، عن عليٍّ.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥) من طريق عبد الله بن حنين عن علي. وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) انظر تخريجه في الذي بعده.
وقوله: «حُلَّة سِيراءَ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : نوع من البُرود يُخالطه حرير كالسُّيور.
وقوله: «فأطَرْتُها بين نسائي»، قال السندي: أي قسمتها بينهن، بأن شققتها وجعلت لكل واحدة منهن قطعة، والمراد بـ (نسائي): من كان في بيته من النساء.

٩٤٩٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيْسَرَةَ، عن زيد بن وَهْب

عن عليٍّ، قال: كَساني رسولُ الله ﷺ حُلَّةَ سِيَراءَ، فخرَجتُ فيها، فرأيتُ الغضبَ في وجهه، فشَقَقْتُها بينَ نسائي[١].

[التحفة: ١٠٠٩٩].

٩٤٩٥ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد بن زُغْبةَ البَصري، عن الليث، عن يزيدَ، أن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين حدثه، أن أباه حدثه

أنه سَمِعَ عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن لُبُوس القَسِّيِّ، والمُعَصفَر، وقراءة القرآن وأنا راكعٌ، وكَساني حُلَّةً من سِيَراءَ، فخرَجتُ فيها، فقال لي: «يا عليُّ، لم أكسُكَها لتَلبَسَها» فرجَعتُ إلى فاطمة، فأعطيتُها كأنها تُطوى معي، فشَقَقْتُها، فقالت: ترِبَتْ يداكَ ابنَ أبي طالب، ما جِئتَ به؟ قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ أن ألبَسَها، فالبَسِيها واكْسِي نساءَكِ[٢].

[التحفة: ١٠١٧٩].

٩٤٩٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ بنُ سليمانَ، عن محمد بن إسحاقَ، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ إلى السوق، مُتوكِّئاً عليَّ فيه[٣]، فرأيتُ حُلَّةَ سِيَراءَ تُباعُ في السوق، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو ابتَعتَ هذه، فتجَمَّلتَ بها لوُفود العرب إذا أتَوْكَ، وإذا خطَبتَ الناسَ في يوم عيدٍ وغيره، قال: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له» فمكثتُ ما شاء اللهُ، ثم أُهدِيَ لرسول الله ﷺ حُلَّةٌ سِيراءُ، فأرسَلَ بها إليَّ، فخرَجتُ فَزِعاً؛ لما سمِعتُ منه، ولإرساله بها إليَّ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦١٤) و (٥٣٦٦) و (٥٨٤٠)، ومسلم (٢٠٧١) (١٧) و(١٨) و(١٩)، وابن ماجه (٣٥٩٦).
وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٦٩٨).
(٢) سلف قبله.
(٣) جاء في الهامش: سقط «فيه» عند حمزة.

فقلتُ: يا رسولَ الله، تُرسِلُ بهذه الحُلَّةِ إليَّ، وقد سمِعتُكَ قلتَ فيها ما قلتَ! قال: «إني إنما أرسَلتُ بها إليكَ لتَكسُوَها، أو تَبيعَها وتَستنفِقَ بثمَنها، لم أُرسلْ بها إليكَ لتَلبَسَها» فأرسَلَ بها عمرُ إلى السوق(١).

[التحفة: ١٠٥٥١] .

٩٤٩٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ نُمَير، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ بن الخطَّاب، أنه رأى حُلَّةَ سِيَراءَ تُباعُ عند باب المسجد، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو اشتَرَيْتَها ليوم الجمعة، وللوَفْدِ إذا قَدِمُوا عليكَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له في الآخرة» قال: فأَتى رسولَ الله ﷺ بعدُ منها حُلَلٌ، فكَسَاني منها حُلَّةً، فقلتُ: يا رسولَ الله، كسَوتَنِيها، وقد قلتَ فيها ماقلتَ! قال: «إني لم أكسُكَها لتَلبَسَها، إنما كسَوتُكَها لتَكسُوَها، أو لتَبيعَها» فكسَاها عمرُ أخاً له من أُمِّهِ مُشرِكاً(٢).

[المجتبى: ٨/١٩٦، التحفة: ١٠٥٥١] .

خالَفَه محمدُ بنُ عبد الرحمن بن نَجيح، رواهُ عن نافع، عن ابن عمرَ، أن عمرَ رأى حُلَّةً

٩٤٩٨ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحكَم، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن، عن نافع

أن عبد الله بن عمرَ أخبره، أن عمرَ بن الخطَّاب رأى حُلَّةَ سِيَراءَ من حرير، فقال: يا رسولَ الله، لو ابتَعتَ هذه الحُلَّةَ، فلبِستَها للوَفْدِ وليوم الجمعة؟ فقال: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له في الآخرة».

إن رسولَ الله ﷺ بعَثَ بعد ذلك إلى عمرَ بحُلَّةِ سِيَراءَ من حرير، كَساها

---

(١) انظر تخريجه برقم (١٦٩٨) من حديث ابن عمر.

(٢) انظر تخريجه برقم (١٦٩٨) من حديث ابن عمر.

إيَّاهُ، فقال عمرُ: يا رسولَ الله، كسَوتَنِيها، وقد سمِعتُكَ تقولُ فيها ما قلتَ! فقال: «تَبِيعُها أو تَكسُوها»(١).

[التحفة: ٨٤٢٦] .

٩٤٩٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ الحارث المَخْزُومي، عن حنظلةَ بن أبي سفيانَ، عن سالم بن عبد الله، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يحدث، أن عمرَ خرجَ، فرأى حُلَّةَ استبرقٍ تُباعُ في السوق، فأتى رسولَ الله ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، اشتَريها، فالبَسْها يومَ الجمعة حينَ يقدَمُ عليكَ الوَفْدُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له» قال: ثم أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بثلاث حُلَلٍ منها، فكَسا عمرَ حُلَّةً، وكَسا عليًّا حُلَّةً، وكَسا أسامةَ حُلَّةً، فأتاهُ، فقال: يا رسولَ الله، قلتَ فيها ما قلتَ، ثم بعَثتَ إليَّ! قال: «بِعْها، فاقضِ بها حاجَتَك، أو شَقِّقْها خُمُراً بينَ نسائِكَ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٩٨، التحفة: ٦٧٥٩] .

٩٥٠٠ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ إسحاقَ ـ، قال: قال سالمٌ: ما الإستبرقُ؟ قلتُ: ما غَلُظَ من الدِّيباج وخَشُنَ منه، قال:

سمِعتُ عبدَ الله بن عمرَ يقول: رأى عمرُ بن الخطّاب مع رجلٍ حُلَّةَ سُنْدُسٍ، فأَتَى بها النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله اشتَرِ هذه...وساقَ الحديثَ(٣).

[المجتبى: ٨/١٩٨، التحفة: ٧٠٣٣] .

٩٥٠١ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ فَضَالَةَ، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: حدثني سالمُ بنُ عبد الله

أن عبدَ الله بن عمرَ، قال: وجَدَ عمرُ بنُ الخطّاب حُلَّةً من إستبرقٍ تُباعُ في

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٩٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).

السوق، فأخَذَهـا، فـأتَى بهـا النبيَّ ﷺ ، فقـال: يـا رسـولَ الله، ابتَـعْ هـذه، فتجَمَّلْ بها للعيدِ وللوَفْدِ، فقال النبيُّ ﷺ : «إنما هذه لباسُ مَـن لا خَـلاقَ لـه» فلَبِثَ عمرُ ما شاء اللهُ أن يلبَثَ، ثم أرسَلَ إليه النبيُّ ﷺ بحُلَّـةِ ديبـاجٍ، فـأقبَلَ بها عمرُ، حتى أتى بها النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، قلتَ: «إنما هذه لباسُ مَن لا خَلاقَ له» ثم أرسَلتَ إليَّ بهذه الـجُبَّةِ[1]! فقال له النبيُّ ﷺ: «تَبيعُهـا، أو تُصِيبُ بها حاجتَكَ»[2].

[التحفة: ٦٨٤٥] .

٩٥٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عـن الليـث، عـن ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، أن عمرَ بن الخطَّاب رأى حُلَّةَ سِيَراءَ لعُطـاردِ بـن حاجب التَّمِيمي تُباعُ، فقال: يا رسـولَ الله، ابتَـعْ هـذه الـحُلَّةَ، فتَلبَسْـها يـومَ الجمعة وإذا جاء الوَفْدُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ لـه في الآخرة» فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ منها بحُلَلٍ، فأرسَلَ إلى عمرَ بـن الخطَّاب منهـا بحُلَّةٍ، فقال عمرُ: كيف ألبَسُها وقد قلتَ فيهـا مـا قلـتَ؟! قـال: «لم أكسُكَها لتَلبَسَها، ولكن تَبيعُها، أو تَكسُوها» فأرسَلَ بها عمرُ إلى أخٍ له مـن أهـل مكّـةَ قبلَ أن يُسلِمَ[3].

[التحفة: ٧٢٦٤].

٦٥ ـ الرخصة في السِّيَراء للنساء

٩٥٠٣ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث أبو عمار، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عـن مَعْمر، عن الزُّهري

---

(١) في نسخة في الهامش: «الحلة».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦١٩) و (٥٩٨١)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٦).
وانظر تخريج ما سلف برقم (١٦٩٩) و (١٦٩٨).

عن أنس، قال: رأيتُ على زينبَ ابنةِ النبيِّ ﷺ قميصَ حريرٍ سِيَراءَ[1].

[المجتبى: ٨/١٩٧، التحفة: ١٥٤٠] .

خالَفَه الزُّبَيدي، روى عن الزُّهري، عن أنس، أنه رأى على أُمِّ كُلْثوم

٩٥٠٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، عن بَقِيَّةَ، قال: حدثني الزُّبَيدي، عن الزُّهري عن أنس بن مالك، أنه حدثه، أنه رأى على أُمِّ كُلْثُومٍ ابنةِ النبيِّ ﷺ بُرْدَ سِيَراءَ. والسِّيَراءُ: المُضَلَّعُ بالقَزِّ[2].

[المجتبى: ٨/١٩٧، التحفة: ١٥٣٣] .

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب من الذي قبلَه، وبالله التوفيقُ.

٩٥٠٥ ـ أخبرنا عِمرانُ بن بكّار الحمصي، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شعيبُ بنُ أبي حمزةَ، قال: سُئِل الزُّهريُّ: هل يلبَسُ النساءُ الحريرَ، أم لا؟ فقال:

أخبرني أنسُ بنُ مالك، أنه رأى على أُمِّ كُلْثُومٍ بنتِ النبيِّ ﷺ بُرْدَ حريرٍ سِيَراءَ[3].

[التحفة: ١٤٩٤] .

٩٥٠٦ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال ابنُ شهاب:

أخبرني أنسُ بنُ مالك، أنه رأى على أُمِّ كُلْثُومٍ بنتِ رسولِ الله ﷺ بُرْدَ حريرٍ سِيَراءَ[4].

[التحفة: ١٥١٣] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٤٢)، وأبو داود (٤٠٥٨)، وابن ماجه (٣٥٩٨).
وسيأتي بعده وبرقم (٩٥٠٥) و (٩٥٠٦) و (٩٥٠٧). لكنه اختلف في اسم ابنة النبي ﷺ .

(٢) سلف قبله.
وقوله: «المُضَلَّعُ بالقَزِّ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : المُضَلَّعُ: الذي فيه سُيور وخطوط من الإبرَيْسم أو غيره، شبهُ الأضلاع.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٥٠٣).

٩٥٠٧ - أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، قال: أخبرنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، قال: قال يحيى: قال ابنُ شهاب:

أخبرني أنسُ بنُ مالك، أنه رأى على أُم كُلثومٍ بنتِ رسولِ الله ﷺ بُرْدَ سِيَراءَ(١).

[التحفة: ١٥٥٢] .

٩٥٠٨ - أخبرنا سعيدُ بنُ عَمروٍ الحمصيُّ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمرَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ أنه لم يكن يَرى بالقَزِّ والحرير للنساء بأساً(٢).

قال لي أبو عبد الرحمن: هذا مُنكَرٌ من حديث عُبيدِ الله بن عمرَ.

[التحفة: ٧٨١٧] .

٦٦ - لُبس الحرير

٩٥٠٩ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ بنُ عُلَيَّةَ، عن عبد العزيز

عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة»(٣).

[التحفة: ٩٩٨] .

٩٥١٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابت، قال:

سمِعتُ عبدَ الله بن الزُّبير وهو على المِنبر يخطُبُ ويقول: قال محمدٌ ﷺ: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، فلن يلبَسَه في الآخرة»(٤).

[المجتبى: ٨/ ٢٠٠، التحفة: ٥٢٥٧] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٥٠٣).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٣٢)، ومسلم ((٢٠٧٣)، وابن ماجه (٣٥٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٥)، وابن حبان (٥٤٢٩) و (٥٤٣٥).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٣٣).
وسيأتي بعده وبرقم (١١٢٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٦١١٨).

٩٥١١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبَّاد بن آدَمَ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن جعفر بن ميمون، عن خليفةَ بن كعب، قال:

خطَبَنا ابنُ الزُّبير، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لا يلبَسُه في الآخرة، ومَن لم يلبَسْه في الآخرة، لم يدخُلِ الجنةَ، قال اللهُ: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾» [الحج: ٢٣](١).

[التحفة: ٥٢٥٩].

خالَفَه شعبةُ، رواهُ عن أبي ذُبيانَ، عن ابن الزُّبير، عن عُمَر

٩٥١٢ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: حدثنا خليفةُ، قال:

سمِعتُ عبدَ الله بن الزُّبير يخطُبُ يقول: لا تُلبِسُوا نساءَكُمُ الحريرَ، فإني سمِعتُ عمرَ بن الخطَّاب يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لبِسَه في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة».

قال ابنُ الزُّبير: إنه مَن لبِسَه في الدنيا، لم يدخُلِ الجنةَ، قال اللهُ تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾(٢).

[المجتبى: ٨/٢٠٠، التحفة: ١٠٤٨٣].

وقَفَتْه حفصةُ بنتُ سِيرينَ

٩٥١٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن حفصةَ، عن أبي ذُبيانَ، قال:

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٣٤) و(٥٨٣٥)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٠) و(١١)، والترمذي (٢٨١٧). وسيأتي برقم (٩٥١٤) و(٩٥١٥) و(٩٥١٦) و(٩٥١٧) من طرق عن عمر. وسيتكرر برقم (١١٢٨٠). وهو في «مسند» أحمد (١٢٣).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يذكر فيه قصة.

خَطَبَنا ابنُ الزُّبير، فقال: لا تَلبَسُوا الحريرَ، فإنه[1] مَن لبِسَه في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة، فقال ابنُ عمرَ: إذاً ــ واللهِ ــ لا يدخُلُ الجنةَ. قال اللهُ تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾[2].

[التحفة: ٥٢٥٩] .

٩٥١٤ ـ أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ ، قال: أخبرنا أبو مَعْمر، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يزيدُ القسَّامُ ـ وهو يزيدُ الرِّشْكُ ـ، قال: قالت مُعاذةُ: أخبرَتْني أُمُّ عَمرو بنتُ عبد الله بن الزُّبير

أنها سمِعَتْ من عبد الله بن الزُّبير يقول في خُطبتِه: إنه سَمِع من عمرَ يقول: إنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، فإنه لا يُكسَاهُ في الآخرة»[3].

[التحفة: ١٠٤٨٣] .

٩٥١٥ ــ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا يعلَى بنُ عبيد الطَّنافِسي، قال: حدثنا عبدُ الملك ـ يعني ابنَ أَبي سليمانَ ـ، عن عبد الله مَولى أسماءَ، أن عبدَ الله بن عمرَ، قال:

إن عمرَ حدثني، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة»[4].

[التحفة: ١٠٥٤٢] .

٩٥١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أبانٍ البَلْخي، قال: حدثنا عَبدةُ بنُ سليمانَ ــ وهو كوفيٌّ ـ، عن عبد الملك بن أبي سليمانَ، عن عبد الله مَولى أسماءَ، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة»[5].

[التحفة: ١٠٥٤٢] .

---

(١) في الأصل: «فإن»، والمثبت من (ط) و«التحفة».
(٢) انظر سابقيه مرفوعاً.
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).
(٤) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).
(٥) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).

٩٥١٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ رَجاء، قال: أخبرنا حَرْبُ بنُ شدَّاد، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني عِمرانُ بنُ حِطَّانَ

أنه سأل عبدَ الله بن عباس عن لُبْس الحرير، فقال: سَلْ عنه عائشةَ، فسألتُ عائشةَ، فقالت: سَلْ عبدَ الله بن عمرَ، فسَألتُ ابنَ عمرَ، فقال:

حدثني أبو حَفص، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، فلا خَلاقَ له في الآخرة» (١).

[التحفة: ١٠٥٤٨].

خالَفَهُم بكرُ بنُ عبد الله الـمُزَني، رواهُ عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ

٩٥١٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن بكر بن عبد الله وبِشْرِ بن عائذ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنما يلبَسُ الحريرَ مَن لا خَلاقَ له»(٢).

[التحفة: ٦٦٥٦].

خالَفَه شعبةُ، رواهُ عن قتادةَ، عن بِشر بن الـمُحتَفِز

٩٥١٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم البَلْخي أبو داودَ الـمَصَاحِفي، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن بكر بن عبد الله وبِشْرِ بن مُحتفِز

عن ابن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إنما يلبَسُ الحريرَ مَن لا خَلاقَ له»(٣).

[المجتبى: ٢٠١/٨، التحفة: ٦٦٥٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٩٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣١/٢.

وسيأتي برقم (٩٥١٩) و (٩٥٢٠) و (٩٥٢٣) و (٩٥٢٤) وانظر بنحوه مطولاً برقم (١٦٩٨) و(١٦٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٦٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يذكر فيه قصة.

(٣) سلف قبله.

٩٥٢٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو النُّعمان سنةَ سبعٍ ومئتين، قال: حدثنا الصَّعْق بن حَزْن، عن قتادة، عن عليٍّ البارقي، قال:

أَتَتْني امرأةٌ استَفتَتْني، فقلتُ لها: هذا ابنُ عمرَ، فاتَّبعَتْه تسألُه، واتَّبعتُها أسمَعُ ما يقول، قالت: أفْتِني عن الحرير؟ قال: نَهى عنه رسولُ الله ﷺ. مختصرٌ(١).

[المجتبى: ٨/٢٠١، التحفة: ٧٣٥٠].

قال أبو عبد الرحمن: أبو النُّعمان، اسمُه محمدُ بنُ الفَضْل، ولقبُه عارمٌ، وكان قد اختَلَط في آخِرِ عُمره. قال سليمانُ بنُ حَرب: إذا وافَقَني أبو النعمان، فلا أُبالي مَن خالَفَني ـ يعني عارماً ـ. قال أبو عبد الرحمن: وكان أحدَ الثقات قبلَ أن يختلِطَ.

وقَفَه أبو بشر، رواهُ عن عليٍّ البارقي، عن ابن عمرَ، قال: كنا نتحدَّثُ

٩٥٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشر، عن عليٍّ البارقي، قال:

سألَتِ امرأةٌ ابنَ عمرَ عن الحُلِيِّ، فرخَّصَ فيه، وسألَتْه عن الحرير، فكَرِهَه، فقالت المرأةُ: أحرامٌ هو؟ قال: كنا نتحدَّثُ أنه مَن لبِسَه في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة(٢).

[التحفة: ٧٣٥٠].

خالَفَه هُشيمٌ، رواهُ عن أبي بِشر، عن يوسفَ بن ماهِك، عن ابن عمرَ

٩٥٢٢ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ عليٍّ المَرْوزي، قال: حدثنا سُرَيج ـ وهو ابنُ يونسَ ـ، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن أبي بِشر، عن يوسفَ بن ماهِك، قال:

سألَتِ امرأةٌ ابنَ عمرَ عن الذَّهَب، ألبِسُه؟ قال: نعم. قالت: والحريرَ؟

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف قبله مرفوعاً.

قال: يُكرَهُ الحريرُ، ثم قالت في الثالثة: فالحريرَ؟ قال: مَن لبِسَه في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة[1].

[التحفة: ٨٥٧٢] .

٩٥٢٣ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الوليدُ بنُ نافع، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي يونسَ حاتم بن مسلم بن أبي صَغِيرة، قال: سمِعتُ مَولًى لقُريشٍ يقول:

جاءَتِ امرأةٌ إلى ابن عمرَ، قالت: ما تقولُ في الحرير؟ قال: نَهى عنه رسولُ الله ﷺ[2].

[التحفة: ٨٥٧٤] .

خالَفَه حجاجٌ، رواهُ عن شعبةَ، عن يونسَ بن مسلم بن أبي صغيرة

٩٥٢٤ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن المِقْسَمي، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، قال: سمعتُ شعبةَ يحدث، عن يونسَ بن مسلم بن أبي صَغِيرة

أن امرأةً أتَتِ ابنَ عمرَ، فقالت: ما تقولُ في الحرير؟ فقال: نَهى عنه رسولُ الله ﷺ[3].

[التحفة: ٨٥٧٤] .

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والذي قبلَه أشبَهُ بالصواب.

٩٥٢٥ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ غُراب، قال: حدثنا بَيْهَسُ ابنُ فَهْدانَ، قال: حدثنا أبو شَيخ الهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحريرِ[4].

[التحفة: ٨٥٨٨] .

---

(١) انظر ما بعده و سابق ما قبله مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٥١٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٥١٨).

(٤) سلف بإسناده برقم (٩٣٩٩) مقتصر على النهي عن لبس الذهب، وقد أورده المصنف مفرقاً.

خالَفَه قتادةُ، رواهُ عن أبي شَيخ، عن معاويةَ

٩٥٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَـنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَـديٍّ، عـن سعيد، عـن قتادةَ، عن أبي شَيخ

أنه سَمِع معاويةَ، وعنده جمعٌ من أصحاب محمـدٍ ﷺ، فقـال: أتعلَمُـون أن نبيَّ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ(١).

[التحفة: ١١٤٥٦].

٩٥٢٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُـمَيل، قـال: حدثنـا بَيْهَسُ بنُ فَهْدانَ، قال: حدثنا أبو شَيخ الهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ معاويةَ، وحَولَه ناسٌ من الـمُهاجرينَ والأنصار، فقال لهم: أتعلَمُـون أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ(٢).

[المجتبى: ١٦٣، التحفة: ١١٤٥٦].

خالَفَه يحيى بنُ أبي كثير، رواه عن أبي شَيخ، عن أبي حِمَّانَ، عن معاويةَ

٩٥٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنّى، قال: حدثنا يحيى ـ هـو ابـنُ كثير(٣) ـ، قـال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى ـ هو ابن أبي كثير ـ، حدثني أبو شَـيخ الـهُنائيُّ، عـن أبي حِمَّانَ

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جَمَعَ نفراً من أصحـاب رسـولِ الله ﷺ في الكعبـة، فقال لهم: أنشُدُكُم اللهَ، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحرير؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ(٤).

[التحفة: ١١٤٠٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠)، وفي الحديث أيضاً النهي عن لبس الذهب وغيره، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) وقع في الأصلين: «هو ابن أبي كثير»، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

خالَفَه حَرْبٌ، رواهُ عن يحيى، عن أبي شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ(١)، عن معاوية

٩٥٢٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثني حَـرْبٌ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني أبو شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جمعَ نفراً من أصحاب رسـولِ الله ﷺ في الكعبـة، فقـال لهم: أنشُدُكُم با لله، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحريـر؟ قـالوا: نعـم. قـال: وأنا أشهَدُ(٢).

[التحفة: ١١٤٠٥] .

رواهُ الأوزاعيُّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي شَيخ الـهُنائيِّ، عن جَمَّازَ(٣)، عن معاوية

٩٥٣٠ ـ أخبرني شعيبُ بنُ شُعيب بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بـنُ سـعيد، قال: حدثنا شعيبُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثـني يحيـى بـن أبـي كثـير، قال: حدثني أبو شَيخ، قال: حدثني جَمَّازَ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقـال: أنشُـدُكُم اللهَ، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن ثياب الحرير؟ قالوا: اللهُـمَّ نعَـمْ. قـال: وأنـا أشهَدُ(٣).

[التحفة: ١١٤٠٥]

خالَفَه عُمارةُ بنُ بِشر، رواهُ عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي إسحاقَ، عن حِمَّانَ

٩٥٣١ ـ أخبرنا نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ بِشْر، عن الأوزاعيِّ، عـن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

---

(١) انظر التعليق عليه عند الحديث (٩٣٩٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

حـجَّ معاويـةُ، فدَعـا نفـراً مـن الأنصـار في الكعبـة، فقـال: أنشُـدُكُم اللهَ، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(١).

[التحفة: ١١٤٠٥].

خالَفَه عقبةُ بنُ علقمةَ، رواهُ عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن أبي جَمَّاز

٩٥٣٢ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ الوليد بن مَزْيد، عن عُقبةَ بـن علقمـةَ، عـن الأوزاعـي، قـال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني أبو جَمَّاز، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعـا نفـراً مـن الأنصـار في الكعبـة ، فقـال: أنشُـدُكُم اللهَ، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عـن ثيـاب الحريـر ؟ قـالوا : اللهُـمَّ نعَـمْ. قـال: وأنـا أشهَدُ(٢).

[التحفة: ١١٤٠٥].

خالَفَهُم يحيى بنُ حمزةَ، رواهُ عن الأوزاعي، عن حُمْرانَ، عن معاويةَ

٩٥٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيـم، قـال: حدثنـا عبـدُ الله بـنُ يوسـفَ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قـال: حدثـني يحيـى بـنُ أبي كثير، قـال: حدثني حُمْرانُ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعـا نفـراً مـن الأنصـار في الكعبـة، فقـال: أنشُـدُكُم بـا لله، ألم تسـمَعُوا رسـولَ الله ﷺ ينهـى(٣) عـن ثيـاب الحريـر؟ قـالوا: اللهُـمَّ. قـال: وأنـا أشهَدُ(٤).

[التحفة: ١١٤٠٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) في نسخة في هامشي الأصلين: «نهى».

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

قال لنا أبو عبد الرحمن: قتادةُ أحفَظُ مـن يحيى بـن أبـي كثـير، وحديثُه أَولى بالصواب، وبا لله التوفيقُ.

٩٥٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ بن أبي صفوان البصري الثَّقَفي، قال: حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيد ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي داودَ ـ كذا قال محمدٌ ـ

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قـال: «مَـن لبِـسَ الحريـرَ في الدنيـا، لم يلبَسْـه في الآخرة، وإن دخَلَ الجنةَ، لبِسَه أهلُ الجنة، و لم يلبَسْه»(١).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ: داودُ السرَّاج.

٩٥٣٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبـو داودَ، قـال: حدثنـا شـعبةُ، عـن قتادةَ، عن داودَ السرَّاج

عن أبي سعيد الـخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قـال: «مَـن لبِـسَ الحريـرَ في الدنيـا، لم يلبَسْه في الآخرة»(٢).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

٩٥٣٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا شَبَابةُ، قال: حدثنا شعبةُ، عـن قتـادةَ، عن داودَ السرَّاج

عـن أبـي سـعيد الـخُدْري، قـال: مَـن لبِـسَ الحريـرَ في الدنيـــا، لم يلبَسْـــه في الآخرة(٣).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

قال شعبةُ: قال هشام: إن قتادةَ رفَعَ ذا إلى النبيِّ ﷺ .

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٢١٧)، والحاكم ٤/١٩١، والبغوي (٣١٠١).

وسيأتي برقم (٩٥٣٨)، وقد سلف قبله.

وهـو في «مسـند» أحمـد (١١١٧٩)، و «شـرح مشــكل الآثــار» للطحــاوي (٤٨٤٥) و (٤٨٤٦) و(٤٨٤٧) و (٤٨٤٨) و (٤٨٤٩)، وابن حبان (٥٤٣٧).

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً.

٩٥٣٧ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ الفَرَج النَّيسابوري، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَير، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن داودَ السرَّاج، عن أبي سعيد، قولَه.

قال شعبةُ: وأخبرني هشامٌ ـ وكان أصحَبَ له مني ـ: إنه كان يرفعه إلى النبيِّ ﷺ(١).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

٩٥٣٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن داودَ السرَّاج

عن أبي سعيد، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة، وإن دخَلَ الجنةَ، لبِسَه أهلُ الجنة، و لم يلبَسْه»(٢).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

٦٧ ـ النهي عن لُبْس الإستبرق

٩٥٣٩ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أشعثَ بن أبي الشَّعْثاء، عن معاويةَ بن سُويد بن مُقرِّن

عن البَراء، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، ونَهانا عن سبع، نَهانا عن خواتيم الذَّهَب، وعن آنية(٣) الفِضَّة، والحرير، والدِّيباج، والإستبرق، والـمَياثر الـحُمْر، والقَسِّيِّ(٤).

[التحفة: ١٩١٦] .

٩٥٤٠ ـ حدثنا سليمانُ بنُ منصور، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أشعثَ بن أبي الشَّعثاء، عن معاويةَ بن سُويد

عن البَراء بن عازب ، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، ونَهانا عن سبع:

---

(١) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٥٣٥).

(٣) وفي نسخة في الهامش: «وآنية» بإسقاط «عن» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٧٧).

عن خواتيم الذّهَب، وآنية الفِضَّة ، وعن الـمَيَاثر ، والقَسِّيَّة ، والإستبرق، والدِّيباج، والحرير(١).

[التحفة: ١٩١٦] .

٦٨ ـ لُبس السُّندس

٩٥٤١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سالمُ بنُ نوح، قال: حدثنا عمرُ بنُ عامر، عن قتادةَ

عن أنس، أن أُكَيدِرَ دُومةَ أهدى إلى رسول الله ﷺ جُبَّةَ سُنْدُس، فلبِسَها رسولُ الله ﷺ، فعجب الناس منها، فقال: «أتعجَبُون من هذه؟! فوالذي نفسُ محمدٍ بيَده، لَمَناديلُ سعدِ بن معاذ في الجنة أحسنُ منها» وأهدَاها إلى عمرَ، فقال: يا رسولَ الله، تكرَهُها و ألبَسُها!! قال: «يا عمرُ، إني إنما أرسَلتُ بها إليكَ لتبعَثَ بها وجهاً، تُصِيبُ بها» وذلك قبلَ أن يَنهى عن الحرير(٢).

[التحفة: ١٣١٦] .

٦٩ ـ النهي عن لُبْس الدِّيباج

٩٥٤٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى.

ويزيدُ بنُ أبي زياد، عن ابن أبي ليلى.

وأبو فَروةَ،عن عبد الله بن عُكَيم، قال:

استَسقى حُذيفةُ، فأتاهُ دُهقانٌ بماء في إناء من فِضَّة، فحذَفَه، ثم اعتذَرَ إليهم

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦١٥) و (٣٢٤٨)، ومسلم (٢٤٦٩)، وأبو داود (٤٠٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٩٣)، وابن حبان (٧٠٣٨).

وقوله: «أُكَيدِر دُومةَ» ، جاء في «اللسان» : صاحبُ دُومةِ الجَنْدل. وقال ياقوت الحموي في «معجمه» : دُومة الجندل: حصنٌ وقرىً بين الشام والمدينة قرب جبليّ طيِّء، كانت به بنو كنانة من كلب...فأما دُومة فعليها سور يُتحصَّنُ به، وفي داخل السور حصن منيع يقال له ماردٌ، وهو حصنُ أُكَيدِرِ الملك.

مما صنعَ به، وقال: إني نُهيتُه، سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تشربُوا في إناء الذَّهَب والفِضَّة، ولا تلبَسُوا الدِّيباج ولا الحريرَ، فإنها لهم في الدنيا، ولنا في الآخرة»(١).

[المجتبى: ٨/١٩٨، التحفة: ٣٣٦٨] .

٩٥٤٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن أنس بن سِيرينَ، عن أبي مِجْلَز

عن حفصةَ، أن عُطارِدَ بن حاجب جاء بثوبِ ديباجٍ، كَساه إيَّاهُ كسرى، فقال عمرُ: ألا أشتَرِيه لكَ يا رسولَ الله؟ قال: «إنما يلبَسُه مَن لا خَلاقَ له»(٢).

[التحفة: ١٥٨١٥] .

٧٠ ـ لُبس الجِباب الديباج المنسوجة بالذهب

٩٥٤٤ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزعةَ، عن خالد ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا محمدُ ابنُ عَمرو، عن واقد بن عَمرو بن سعد بن معاذ، قال:

دخلتُ على أنس بن مالك حينَ قَدِمَ المدينةَ، فسلَّمتُ عليه، فقال: ممَّن أنتَ؟ قلتُ: أنا واقدُ بنُ عَمرو بن سعد بن معاذ، قال: إن سعداً كان أعظَمَ الناس وأطوَلَه(٣)، ثم بكى فأكثَرَ البكاءَ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ بعَثَ إلى أُكَيدِرِ صاحبِ دُومةَ بَعْثاً(٤)، فأرسَلَ إليه جُبَّةَ ديباجٍ منسوجةٍ فيها الذَّهَبُ، فلبسَها رسولُ الله ﷺ، ثم قام على المِنبر وقعَدَ، فلم يتكلَّم ونزَلَ، فجعَلَ الناسُ

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٩٧).

وقوله: «دهقان»، قال السندي: دهقان، بكسر الدال وضمها: رئيس القرية، ومُقَدَّم أصحاب الزراعة، وهو مُعرَّب.

وقوله: «فحذفه»، قال السندي: أي: رمى به.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٦٩).

(٣) قال السندي: الظاهر أطولهم، ولعل الإفراد لمراعاة إفراد الناس لفظاً.

(٤) في الأصلين: «بقباء»، وهو تحريف، والمثبت من «المجتبى»، ويؤيده لفظ أحمد: «جيشاً».

يلمَسُونها بأيديهم، فقال: «تعجَبُون من هذه؟ لَمَناديلُ سعدِ بن معاذ في الجنة أحسَنُ ممَّا ترَونَ»[1].

[المجتبى: ٨/١٩٩، التحفة: ١٦٤٨].

٧١ ـ نسخُ ذلك وتحريمُه

٩٥٤٥ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم المصِّيصي، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِع جابراً يقول: لَبِسَ النبيُّ ﷺ قَباءً من ديباجٍ أُهدِيَ له، ثم أوشَكَ أن نَزَعَه، فأرسَلَ بها إلى عمرَ، فقيل له: قد أوشَكتَ ما نزَعتَه يا رسولَ الله، قال: «نَهاني عنه جبريلُ» فجاء عمرُ يبكي، فقال: يا رسولَ الله، كَرِهتَ أمراً وأعطَيتَنيه! قال: «إني لم أُعطِكَه لتَلبَسَه، إنما أعطَيتُكَه تَبيعُه» فباعه عمرُ بألفَيْ درهمٍ[2].

[المجتبى: ٨/٢٠٠، التحفة: ٢٨٢٥].

٧٢ ـ صفة جُبَّة رسول الله ﷺ

٩٥٤٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ زكريا بن أبي زائدةَ ـ، عن عبد الملك، عن عبد الله مَولى أسماءَ بنت أبي بكر، قال:

أخرَجَتْ إليَّ أسماءُ جُبَّةً من طَيالِسةٍ، لها لِبْنةٌ من ديباجٍ كِسْرَوانيٌّ شِبْرٌ، وفَرجَيْها ـ يعني حريراً ـ مكفُوفَين، فقالت: هذه جُبَّةُ رسولِ الله ﷺ، فلما

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٢٣).
وانظر تخريج رقم (٩٥٤١).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٢٣)، وابن حبان (٧٠٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٥١٠٧)، وابن حبان (٥٤٢٨).

قُبِضَ كانت عندَ عائشةَ(١).

[التحفة: ١٥٧٢١].

خالَفَهُم هُشيمٌ، رواهُ عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي أسماءَ، عن أُمِّ سَلَمةَ

٩٥٤٧ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سُريجٌ، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي أسماءَ مَولى أُمِّ سَلَمةَ

عن أَمِّ سَلَمةَ، قالت: كان للنبيِّ ﷺ جُبَّةٌ من طَيالِسةٍ، لِبْنَتُها ديباجٌ كِسْرَوانيٌّ(٢).

قال أبو عبد الرحمن: ليس هذا محفوظاً، والذي قبلَه الصوابُ.

[التحفة: ١٨٢٢٧].

٧٣ ـ ما رُخِّص فيه للرجال من لُبْس الحرير

٩٥٤٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عاصم، عن أبي عثمانَ

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٨م)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٠)، وأبو داود (٤٠٥٤)، وابن ماجه (٢٨١٩) و(٣٥٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٤٢).

وقوله: «طيالسة»، جمع طَيْلَسان، وهو ضرب من الأكسية، فارسي معرب. «لسان العرب».

وقوله: «عليها لِبْنَةٌ»، بكسر لام وسكون باء: هي رُقعة تعمل موضع جيب القميص والجُبَّة. كما ذكره السندي في حاشيته على «مسند أحمد».

وقوله: «كسْرَوانية»، قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٤/٤٤: بكسر الكاف وفتحها، والسين ساكنة، والراء مفتوحة، ونقل القاضي أن جمهور الرواة رووه بكسر الكاف، وهو نسبة إلى كسرى صاحب العراق ملك الفرس.

وقوله: «فَرْجَيْها»، أي: طَرَفَيْها، كما ذكره السندي في حاشيته على «مسند أحمد».

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يذكر في أوله قصة لابن عمر.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن عمرَ، قال: إيَّاكُم ولباسَ الحرير، فإن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لباس الحرير، إلا هكذا: ورفَعَ إصبعَيْه السبَّابةَ والوُسطى(١).

[المجتبى: ٨/٢٠٢، التحفة: ١٠٥٩٧].

٩٥٤٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن سليمانَ التَّيمي، عن أبي عثمانَ النَّهْدي، قال:

كنا مع عُتبةَ بن يزيدَ، فجاء كتابُ عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يلبَسُ الحريرَ إلا مَن ليس له منه في الآخرة شيءٌ، إلا هكذا» وقال أبو عثمانَ بإصبعَيْه اللَّتين تَلِيانِ الإبهامَ، فرأيتُهما أزرارَ الطَّيالِسة، حتى رأيتُ الطَّيالِسةَ(٢).

[المجتبى ٨/٢٠٢، التحفة: ١٠٥٩٧].

٩٥٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمِعتُ أبا عثمانَ، قال:

جاءنا كتابُ عمرَ، ونحن بأذْرَبِيْجانَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الحرير، إلا هكذا: إصبعَيْن(٣)(٤).

[التحفة: ١٠٥٩٧].

٩٥٥١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن أبي عثمانَ

عن عمرَ، قال: نَهاني نبيُّ الله ﷺ عن لُبْس الحرير إلا موضعَ إصبعَيْن(٥).

[التحفة: ١٠٥٩٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٢٩) و (٥٨٣٠)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٢) و (١٣) و (١٤)، و أبو داود (٤٠٤٢)، وابن ماجه (٢٨٢٠) و (٣٥٩٣).

وسيأتي برقم (٩٥٤٩) و (٩٥٥٠) و (٩٥٥١)، وانظر (٩٥٥٢).

وهو في «المسند» أحمد (٩٢)، وابن حبان (٥٤٢٤) و (٥٤٥٤).

(٢) سلف قبله.

(٣) في نسخة في هامشي الأصلين: «موضعُ إصبعين».

(٤) سلف في سابقيه.

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٥٤٨).

٩٥٥٢ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أَبي، عن قتادةَ، عن عامر الشَّعبي، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ

أن عمرَ خطَبَ بالجَابية، فقال: نَهى نبيُّ الله ﷺ عن لُبْس الحرير إلا موضعَ إصبعَيْن، أو ثلاثةٍ، أو أربعةٍ[1].

وقَفَه داودُ بنُ أبي هند، وإسماعيلُ، ووَبَرةُ

[التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٣ - أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا داودُ، عن عامر، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ

أن عمرَ، قال: لا تلبَسُوا الحريرَ، إلا ما كان هكذا وهكذا. قال يزيدُ: لا أدري كيفَ قال[2].

[التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٤ - أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ[3]، قال: أخبرنا الفَضْلُ - يعني ابنَ موسى -، عن إسماعيلَ، عن عامر، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ، قال:

قال عمرُ: البَسُوا من الحرير هكذا وهكذا: إصبَعيْن، أو ثلاثةً، أو أربعةً[4].

[التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٥ - أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن وَبَرَةَ، عن الشَّعبي، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٦٩) (١٥)، والترمذي (١٧٢١).
وسيأتي برقم (٩٥٥٦)، وانظر تخريج رقم (٩٥٤٨) وما بعده موقوفاً.
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥)، وابن حبان (٥٤٤١).

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) كذا في الأصلين - وهما رواية ابن الأحمر وابن سيَّار -، وفي «التحفة» : «محمود بن سليمان البلخي». وقال الحافظ في «النكت» : وقع في رواية ابن الأحمر: «محمود بن غيلان»، بدل «محمود بن سليمان» .

(٤) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

قال عمرُ: لا يَحِلُّ - أو لا ينبغي - من الحرير، إلا هكذا وهكذا: إصبعَيْن عَرْضاً، أو ثلاثةً، أو أربعةً، في كِفافٍ أو زرارٍ(١).

[المجتبى: ٢٠٢/٨، التحفة: ١٠٤٥٩] .

تابَعَه إبراهيمُ النَّخَعي على ذلك

٩٥٥٦ - وأخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي حَصين، عن إبراهيمَ، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ

عن عمرَ، أنه لم يُرخِّصْ في الدِّيباج، إلا موضعَ أربع(٢) أصابعَ(٣).

[المجتبى: ٢٠٢/٨، التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٧ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ رخَّصَ لعبدِ الرحمن بن عوف والزُّبيرِ بن العوَّام في قُمُصِ حريرٍ، من حِكَّةٍ كانت بهما في السَّفَر(٤).

[المجتبى: ٢٠٢/٨، التحفة: ١١٦٩] .

٩٥٥٨ - أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ بن نَصر، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ رَخَّصَ لعبدِ الرحمن والزُّبيرِ في قُمُصِ حريرٍ، من

---

(١) انظر ما بعده وما قبل سابقيه مرفوعاً.

(٢) في الأصلين: «أربعة»، والمثبت من «المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٥٥٢).

(٤) أخرجه البخاري (٢٩١٩) و (٢٩٢٠) و (٢٩٢١) و (٢٩٢٢)، ومسلم (٢٠٧٦) (٢٤) و(٢٥) و (٢٦)، وأبو داود (٤٠٥٦)، وابن ماجه (٣٥٩٢)، والترمذي و (١٧٢٢).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٣٠)، وابن حبان (٥٤٣٢).

وقوله: «حِكَّة»، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٢٩٥/١٠: بكسر المهملة وتشديد الكاف: نوع من الجرب.

حِكَّةٍ كانت بهما[1].

[المجتبى: ٨/٢٠٢، التحفة: ١١٦٩] .

٩٥٥٩ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ البصري، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن عبد الرحمن بن عوف والزُّبيرَ شَكَيا إلى رسول الله ﷺ القَمْلَ، فرخَّصَ لهما في القَميص الحرير. قال أنسٌ: قد رأيتُ عليهما قَميصاً من حرير[2].

[التحفة: ١٣٩٤] .

٧٤ ـ لُبْس الخَزِّ

٩٥٦٠ ـ أخبرنا عمارُ بنُ الحسن الرازي، قال: حدثني أبو عبد الرحمن عبدُ الله بنُ سعد، ويُقال له: الدَّشْتَكي

عن أبيه، قال: رأيتُ رجلاً على بغلةٍ، وعليه عِمامةُ خَزٍّ أسودَ، وهو يضَعُ يدَه عليها، ويقول: كَسانِيها رسولُ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١٥٥٧٨] .

٧٥ ـ لُبْس الحُلَل

٩٥٦١ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ ، وعليه حُلَّةٌ حمراءُ، مترجِّلاً، لم أرَ قبلَه ولا بعدَه أحداً هو أجمَلَ منه[4].

[المجتبى: ٨/٢٠٣، التحفة: ١٨٦٩] .

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٣٨)، والترمذي (٣٣٢١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٢٧٤).

خالَفَه أشعثُ بنُ سَوَّار، رواهُ عن أبي إسحاقَ، عن جابر بن سَمُرةَ

٩٥٦٢ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن عَبْثَر، عن أشعثَ بن سَوَّار ـ كوفيٌّ ـ، عن أبي إسحاقَ

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ في ليلة في حُلَّةٍ حمراءَ، فجَعلتُ أنظُرُ إليه وإلى القمر، فلَهُو أحسَنُ عندي من القمر(١).

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ الذي قبلَه، وأشعثُ ضعيفٌ.

[التحفة: ٢٢٠٨].

٩٥٦٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَون بن أبي جُحَيفةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ خرجَ في حُلَّةٍ حمراءَ، فركَزَ عَنَزةً، يُصلِّي إليها، يمُرُّ من ورائها الكلبُ والمرأةُ والحمارُ(٢).

[المجتبى: ٢/٧٣، التحفة: ١١٨٠٨].

٧٦ ـ الأمر بلُبْس الثياب البيض

٩٥٦٤ ـ أخبرنا أبو الأشعث أحمدُ بنُ المِقْدام العِجْلي، عن يزيدَ بن زُرَيع، قال: حدثنا سفيانُ الثَّوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شَبيب

عن سَمُرَةَ بن جُنْدُب، أن رسولَ الله ﷺ قال: «البَسُوا الثيابَ البَياضَ، وكَفِّنُوا فيها أمواتَكُم(٣)، فإنها أطيَبُ وأطهَرُ»(٤).

[التحفة: ٤٦٣٥].

٩٥٦٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ يعني ابنَ عُلَيَّةَ ـ، وعُبيدُ الله بنُ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٨١١)، وفي «الشمائل» له (١٠).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٥٠).

وقوله: «عَنَزة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العَنَزة: مثل نصف الرُّمح أو أكبر شيئاً، وفيها سِنانٌ مثل سِنان الرمح، والعُكَّازة قريب منها.

(٣) وجاء في نسخة في الهامش: «موتاكم».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبي المهلب عن سمرة.

عَمرو الرَّقّي، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن سَمُرَةَ بن جُنْدُب، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «عليكـم بثيـاب البَيَـاض، لِـيَلبَسْها أحياؤُكم، وكَفِّنوا فيها مَوتاكُم، فإنها من خير ثيابِكُم»(١).

[التحفة: ٤٦٢٦] .

٩٥٦٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حَمَّادٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عليكُم بالبَيَاض من الثيـاب، فلْيَلبَسْـها أحياؤُكم، وكَفِّنُوا فيها مَوتاكُم، فإنها من خِيار ثيابِكُم»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ٤٦٢٦] .

خالَفَه سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، رواهُ عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الـمُهلَّب، عن سَمُرةَ

٩٥٦٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: سمِعتُ سـعيد بـن أبي عَروبةَ، يحدث عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الـمُهلَّب

عـن سَـمُرةَ، عـن النبيِّ ﷺ قـال: «البسُـوا مـن ثيـابكُم البَيَـاضَ، فإنهـا أطهَـرُ وأطيَبُ، وكَفِّنُوا فيها موتاكُم»(٣).

قال يحيى: لم أكتُبْه. قلتُ: لِمَ؟ قال: استَغنَيتُ بحديثِ ميمون بن أبي شَبيب، عن سَمُرةَ.

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ٤٦٤٠] .

٧٧ ـ الـحِبَـرة

٩٥٦٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد(٤)، قـال: حدثنـا معـاذُ بـنُ هشـام، قـال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبي المهلب عن سمرة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبي المهلب عن سمرة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤).

(٤) في الأصلين و «المجتبى» : «عُبيد الله بن سعيد»، وفي «التحفـة» : «عبـد الله بـن سـعيد الأشـج» وهو الأشبه.

حدثني أَبي، عن قتادةَ

عن أنس، قال: كان أَحَبَّ الثياب إلى رسول الله ﷺ الـحِبَرةُ(١).

[المجتبى: ٨/٢٠٣، التحفة: ١٣٥٣] .

٧٨ ـ النهي عن لبس الـمُعَصفَر

٩٥٦٩ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ[وهو ابنُ الحارث](٢)، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيمَ بن الحارث، أن خالدَ بن مَعْدانَ أخبره، أن جُبيراً أخبره

أن عبد الله بن عَمرو أخبره، أنه رآهُ رسولُ الله ﷺ وعليه ثَوْبانِ مُعَصفَران، فقال: «هذه ثيابُ الكُفَّارِ، فلا تَلبَسْها»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٠٣، التحفة: ٨٦١٣] .

٩٥٧٠ ـ أخبرني حاجبُ بنُ سليمانَ الـمَنْبِجي، عن ابن أبي رَوَّاد، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، أنه أتى النبيَّ ﷺ وعليه ثَوْبانِ مُعَصفَران، فغضِبَ النبيُّ ﷺ، وقال: «اذهَبْ، فاطرَحْهُما عنكَ» قال: أين يا رسولَ الله؟ قال: «في النار»(٤).

[المجتبى: ٨/٢٠٣، التحفة: ٨٨٣٠] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨١٢) و (٥٨١٣)، ومسلم (٢٠٧٩)، وأبو داود (٤٠٦٠)، والترمذي (١٧٨٧)، وفي «الشمائل» له (٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٧٧)، وابن حبان (٦٣٩٦).

وقوله: «الحِبَرة»، قال السندي: الحِبَرة، بكسر الحاء المهملة، وفتح الباء. قيل: هي من برود اليمن من القطن، ولذا أحبه، وفيه خطوط خضر، وقيل: خطوط حمر.

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من «المجتبى».

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٧٧) (٢٧) و (٢٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٦٥١٣).

(٤) سلف قبله.

٩٥٧١ ـ أخبرني محمدُ بنُ عليٍّ بـن ميمـون الرَّقّـي، قـال: حدثنـا القَعْنَبي، قـال: حدثنا إسحاقُ بنُ أبي بكر، عن إبراهيمَ بن حُنين، أن أباهُ أخبره

أن عليَّ بنَ أبي طالب، قال: نَهاني حبيبي عن لُبْس القَسِّيِّ، والـمُعَصفَر، وأن أتختَّمَ الذَّهَبَ، وأن أقرأَ وأنا راكعٌ(١).

[التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه محمدُ بنُ الـمُنْكَدِر، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن عليٍّ

٩٥٧٢ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخي، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسمـاعيلَ، عـن جعفر بن محمد بن عليِّ بن الحسين، عن محمد بن الـمُنْكَدِر، عـن إبراهيـمَ بـن عبـد الله ابن حُنين

عن عليٍّ، مثل: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أقولُ: نَهاكُم ـ عن تختُّم الذَّهَب، وقراءةِ القرآن وأنا راكـعٌ، ولُبْسِ القَسِّـيِّ ـ وزاد فيـه الرابعـةَ ـ وعـن الـمُعَصفَر الـمُفَدَّم(٢).

[التحفة: ١٠٠٢١] .

خالَفَه نافعٌ، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن بعض مَوالي العبَّاس

٩٥٧٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن بعض مَوالي العبَّاس

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الـمُعَصفَر، والثيـاب القَسِّيَّـة، وعـن أن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥)، وسيأتي بعده.

وقوله: «القَسِّيّ» : سبق شرحه في (٦٣٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

وقوله: «الـمُفدَّم» : سبق شرحه في (٦٣٤).

يقرأَ القرآن وهو راكعٌ[1].

[المجتبى: ٨/١٦٩، التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه الزهري، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن عليٍّ

٩٥٧٤ ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه

أن عليًّا قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن لباس المُعَصفَرة[2].

[التحفة: ١٠١٧٩] .

٩٥٧٥ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا زهيرٌ، عن شَريك، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن ثلاثٍ: عن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن لُبْس المُعَصفَر، وعن القراءة في الرُّكوع[3].

[التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه إسماعيلُ بنُ جعفر، رواهُ عن شَريك، عن عبد الله بن حُنين

٩٥٧٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عبد الله بن حُنين

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن لُبْس المُعَصفَرة[4]، وعن القراءة و أنا راكعٌ[5].

[التحفة: ١٠١٧٩] .

٩٥٧٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب بن الليث، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٤) جاء في نسخة في هامش الأصلين: «المعصفر».

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدُ بنُ يزيدَ، عن سعيد بن أبي هلال، عن يحيى بن عبد الله ابن مالك، عن ابن عبد الله[1]

عن عائشةَ، أنها أخبرَتْه، أن رسولَ الله ﷺ كان يُرسِلُ ثيابَه: قميصَه ورداءَه وإزارَه إلى بعض أهلِه، فأَحبُّهُم إليه الذي يُشبِعُها بزَعْفران[2].

[التحفة: ١٦٠٦٦] .

٧٩ ـ لُبس الثياب الخُضر

٩٥٧٨ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ محمد، قال: حدثنا أبو نوح عبدُ الرحمن بنُ غَزوانَ، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، عن عبد الملك بن عُمَير، عن إياد بن لَقِيط

عن أَبي رِمْثَةَ، قال: خرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ، وعليه ثَوْبانِ أخضَران[3].

[المجتبى: ٨/٢٠٤، التحفة: ١٢٠٣٦] .

٨٠ ـ البُرود

٩٥٧٩ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، عن يحيى، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا قيسٌ

عن خبَّاب بن الأرَتِّ، قال: شكَوْنا إلى رسول الله ﷺ، وهو مُتوسِّدٌ بُرْدةً له في ظِلِّ الكعبة، فقُلْنا: ألا تستَنصِرُ لنا، ألا تدعُو الله لنا؟[4].

[المجتبى: ٨/٢٠٤، التحفة: ٣٥١٩] .

٩٥٨٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن الزُّهري ـ، عن أبي حازم

عن سَهْل بن سعد، قال: جاءتِ امرأةٌ ببُرْدة، فقال سَهْلٌ: هل تدرون

---

(١) وقع في الأصلين: «عن أبي عبد الله»، وهو تحريف، والمثبت من: «التحفة» وهو خبيب بن عبد الله بن الزبير بن العوام.

(٢) أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خبيب بن عبد الله بن الزبير).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٩٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٨٦٣).

ما البردة؟ قُلْنا: نعم، هذه الشَّمْلةُ منسوجٌ في حاشيتها، فقالت: يا رسولَ الله، إني نسَجتُ هذه بيَدي أكْسُوكَها، فأخَذَها رسولُ الله ﷺ مُحتاجاً إليها، فخرجَ إلينا، وإنها لإزَارُه، فجسَّها رجلٌ من القوم، فقال: يا رسولَ الله، اكْسُنِيها، قال: «نعم» فجلس ما شاء الله في المجلس، ثم رجَعَ فطَواها، ثم أرسَلَ بها إليه، فقال له القومُ: ما أحسَنتَ، سألتَها إيَّاهُ، وقد عرفتَ أنه لا يَرُدُّ سائلاً، فقال الرجلُ: والله، ما سألتُها إلا لتكونَ كَفَنِي يومَ أموتُ. قال سَهْل: فكانَتْ كَفَنَه(1).

[المجتبى: ٨/٢٠٤، التحفة: ٤٧٨٣].

٩٥٨١ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ المَرْوَزي، قال: حدثنا شَيبانُ، قال: حدثنا الصَّعْقُ ابنُ حَزن، قال: حدثنا عليُّ بنُ الحَكَم البُناني، عن المِنْهال بن عَمرو، عن زِرِّ بن حُبَيش، عن ابن مسعود، قال:

حدثني صفوانُ بنُ عسَّال، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، وهو في المسجد مُتَّكئٌ على بُرْدٍ له أحمرَ(2).

[التحفة: ٤٩٥٤].

٩٥٨٢ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثني همَّامٌ، عن قتادةَ، عن مُطرِّف

عن عائشةَ، أنها جعلَتْ للنبيِّ ﷺ بُرْدةً سوداءَ، فذكَرَ سوادَها وبياضَهُ، فلبِسَها، فلما عرِقَ فوجَدَ ريحَ الصوف، قذَفَها، وكان يُحِبُّ الريحَ الطيِّبَ(3).

[التحفة: ١٧٦٦٥].

أرسَلَه هشامٌ الدَّسْتُوائي

٩٥٨٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ

---

(1) أخرجه البخاري (١٢٧٧) و (٢٠٩٣) و (٥٨١٠) و (٦٠٣٦)، وابن ماجه (٣٥٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٢٥).

(2) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(3) سلف مكرراً برقم (٩٤٨٨).

عن مُطَرِّف، أن نبيَّ الله ﷺ اتَّزَرَ بُبْردة سوداءَ، فجعلَ سوادُها يشِبُ بياضَه، وجعَلَ بياضُه يشِبُ سوادَها، فعرِقَ، فوجَدَ ريحَ الصوف، فألقاها(١).

[التحفة: ١٧٦٦٥] .

٨١ - لُبس الأقبية

٩٥٨٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن أبي مُلَيكةَ

عن المِسْوَر بن مَخْرَمةَ، قال: قسَمَ رسولُ الله ﷺ أقْبيةً، ولم يُعْطِ مَخْرَمَةَ شيئاً، فقال مَخْرَمَةُ: يا بُنيَّ، انطلِقْ بنا إلى رسول الله ﷺ ، فانطَلَقتُ معه، قال: ادخُلْ، فادْعُه لي، قال: فدَعَوتُه، فخرَجَ إليه، وعليه قِباءٌ منها، فقال: «خبَّأتُ هذا لكَ» قال: فنظَرَ إليه، قال: «رَضِيَ مَخْرَمةُ»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ١١٢٦٨] .

٨٢ - لُبس الجِباب الصوف في السَّفَر

٩٥٨٥ - أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق

عن المُغيرة بن شعبةَ، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سَفَر، فقال: «يا مغيرةُ، خُذِ الإداوةَ» فأخَذتُها، فانطلق رسولُ الله ﷺ حتى تَوارى عني، فقضَى حاجَتَه، وعليه جُبَّةٌ شاميةٌ من صوف، فذهَبَ يُخرِجُ يدَه من كُمِّها، فضاقَتْ، فأخرَجَ يدهُ من أسفلِها، فصبَبْتُ عليه، فتوضَّأَ وُضُوءَه للصلاة،

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٩٩) و (٢٦٥٧) و (٥٨٠٠) و (٥٨٦٢)، ومسلم (١٠٥٨) (١٢٩) و(١٣٠)، وأبو داود (٤٠٢٨)، والترمذي (٢٨١٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٢٧)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٤٤) و (٣٠٤٥) و(٣٠٤٦) و (٣٠٤٧)، وابن حبان (٤٨١٧) و (٤٨١٨).

ومسَحَ على خُفَّيهِ، ثم صلَّى[1].

[التحفة: ٩٦٦٤].

٨٣ - لُبس القَميص

٩٥٨٦ - أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعلَى، قال: حدثنا عبدُ الملك، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: لما ماتَ عبدُ الله بنُ أُبيٍّ ابنُ سَلُول، أتى ابنُه النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنكَ إن لم تأتِه، لم يزَلْ يُعيَّرُ بها، فأتاهُ، فوجَدَه[2] قد أدخَلُوه حُفرتَه، فقال: «ألا قبلَ أن تُدخِلُوه»؟ ثم أُخرِجَ من حُفرته، فتفَلَ عليه من قَرْنه إلى قَدَمِه، وألبَسَه قَميصَه[3].

[التحفة: ٢٧٩٠].

٩٥٨٧ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن بُدَيل بن مَيْسَرَةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أسماءَ، قالت: كان يَدُ كُمِّ النبيِّ ﷺ إلى الرُّصْغ[4][5].

[التحفة: ١٥٧٦٥].

٩٥٨٨ - أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا موسى بنُ سَروانَ، قال:

حدثني بُدَيلٌ العُقَيلي، قال: كان كُمُّ رسولِ الله ﷺ إلى الرُّصْغ[6].

[التحفة: ١٥٧٦٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٣) و (٥٧٩٨)، ومسلم (٢٧٤) (٧٧) و (٧٨)، وابن ماجه (٣٨٩).
وانظر ما سلف برقم (١١١).
وهو في «مسند» أحمد (١٨١٩٠).

(٢) في الأصلين: «فوجدوه»، والمثبت من نسخة في هامش (ط).

(٣) سلف تخريجه برقم (١١٣٩).

(٤) هكذا في الأصلين - بالصاد - وهي لغة في الرُّسْغ.

(٥) أخرجه أبو داود (٤٠٢٧)، والترمذي (١٧٦٥)، وفي «الشمائل» (٥٧).
وسيأتي بعده مرسلاً.

(٦) انظر ما قبله موصولاً.

٩٥٨٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا الفَضْلُ بنُ موسى، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: كان أحَبَّ الثياب إلى رسول الله ﷺ القَميصُ(١).

[التحفة: ١٨١٦٩] .

٩٥٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، عن شعبةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا لبِسَ قَميصاً، بدَأَ بـمَيَامِنِه(٢).

[التحفة: ١٢٣٩٩] .

٩٥٩١ ـ [عن سليمانَ بن سَلْم، عن النَّضْر بن شُمَيل، عن كَهْمَسٍ، عن سَيَّار الفَزَاري، عن أبيه، عن بُهَيسةَ الفَزَارِيَّة

عن أبيها، قالت: استأذَنَ أبي النبيَّ ﷺ، فدخَلَ بينَه وبين قميصِه، فجعَلَ يُقبِّلُ ويلتزِمُه](٣).

[التحفة: ١٥٦٩٧] .

٨٤ ـ السَّراويل

٩٥٩٢ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد الرحمن، عن سفيانَ، عن سِماك،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٢٥) و (٤٠٢٦)، وابن ماجه (٣٥٧٥)، والترمذي (١٧٦٢) و (١٧٦٣) و (١٧٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦٩٥).

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٦٦).

وهو في ابن حبان (٥٤٢٢).

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة».

وأخرجه أبو داود (١٦٦٩) و (٣٤٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٤٥).

والحديث مطول، وذكر المزي أن النسائي روى بعضه، ونص على ذلك في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سيَّار بن منظور الفزاري) فقال: إلى قوله: ويلتزمه.

عن سُوَيد بن قيس، قال:

جلَبتُ أنا ومَخْرَفةُ العَبْدي بَزًّا من هَجَرَ، فأتانا رسولُ الله ﷺ ونحنُ بمنًى، ووزَّانٌ يزِنُ بالأجر، فاشتَرى منا سَراويلَ، فقال للوزَّان: «زِنْ، وأرجِحْ»[1].

[المجتبى: ٧/٢٨٤، التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٣ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن سِماك، قال:

سمعتُ أَبا صفوانَ يقول: بِعتُ من رسول الله ﷺ رِجْلاً من سراويلَ قبلَ الهجرة بثلاثة دراهمَ، فوزَنَ لي، فأرجَحَ لي[2].

[التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن سِماك بن حَرب، قال:

سمعتُ مالكاً أبا صفوانَ بن عُميرةَ، قال: بِعتُ من رسول الله ﷺ رِجْلَ سراويلَ قبلَ الهجرة، فأرجَحَ لي[3].

[المجتبى: ٧/٢٨٤، التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني سهلُ بنُ حمَّاد أبو عتَّاب الدَّلالُ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا سِماكُ بنُ حَرب، قال:

سمعتُ مالكاً أبا صفوان يقول: أتيتُ مكَّةَ ورسولُ الله ﷺ بها، فاشترى مني رِجْلَ سراويلَ، فوزَنَ، فأرجَحَ[4].

[التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد

---

(١) سلف مكرراً برقم (٦١٤٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦١٤١)، وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦١٤١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦١٤١).

عن ابن عبَّاس، أنه سَمِع النبيَّ ﷺ بعَرَفاتٍ، فقال: «مَن لم يَجدْ إزاراً، فليَلبَسْ سراويلَ، ومَن لم يَجِدْ نعلَيْنِ، فليَلبَسْ خُفَّيْنِ»(١).

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ٥٣٧٥] .

٨٥ - لبس السراويل لـمَن لم يـجِدِ الإزارَ

٩٥٩٧ - أخبرني عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن لم يـجِدْ إزاراً، فليَلبَسْ سراويلَ، ومَن لم يـجِدْ نعلَيْن، فليَلبَسْ خُفَّيْن»(٢).

[التحفة: ٥٣٧٥] .

٨٦ - التغليظ في جرِّ الإزار

٩٥٩٨ - أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أن سالماً أخبره

أن عبدَ الله بن عمرَ حدثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «بينَا رجلٌ يَجُرُّ إزاره من الـخُيلاء، خُسِفَ به، فهو يتجَلجَلُ في الأرض إلى يوم القيامة»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٠٦، التحفة: ٦٩٩٨] .

٩٥٩٩ - أخبرني محمدُ بنُ عُبيد الله(٤) بن عبد العظيم القُرَشي، قال: كنا عند(٥) عليِّ بن الـمَديني، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أَبي، قال: سمِعتُ جريراً ـ وهو ابنُ زيد(٦)، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٤٠).

(٤) في الأصلين: «عبد الله»، والمثبت من «التحفة».

(٥) في (ط): «قال حدثنا علي».

(٦) وقع في الأصلين «ابن يزيد» ، والمثبت من «التحفة».

كنتُ جالساً عند سالم بن عبد الله على باب داره، فمَرَّ به شابٌّ من قُرَيش يسحَبُ إزارَه، فصاح به، وقال: ارفَعْ إزارَكَ، فجعَلَ يعتذِرُ إليه من استِرْخائِه، ثم أقبَلَ عليَّ فقال: حدثنا أبو هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «بينا رجلٌ ممن كان قبلَكُم، يمشي في حُلَّةٍ له معجَبةً به نفسُه، إذ خسَفَ الله به الأرضَ، فهو يتجَلجَلُ فيه إلى يوم القيامة»(١).

[التحفة: ١٢٩١٣].

٩٦٠٠ - أخبرنا الحسنُ بنُ مُدْرِك، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ حمَّاد -، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عاصمٍ الأحولِ، قال: أنبأني أبو عثمانَ

أن عبدَ الله بن مسعود، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم يكن من الله في حِلٍّ ولا حرام» (٢).

[التحفة: ٩٣٧٩].

٩٦٠١ - أخبرنا عليُّ بنُ شُعيب، قال: حدثنا أبو ضَمرةَ - قراءةً -، قال: حدثني محمدُ ابنُ أبي يحيى الأسْلَمي، عن عكرمةَ مَولى ابن عبَّاس

أن ابنَ عبَّاس كان إذا اتَّزَرَ، أرخَى مُقدَّمَ إزاره، حتى تقَعَ حاشِيَتُهُ على ظهر قدمِه، ويرفَعُ الإزارَ مما وراءَه، فقلتُ له: لِمَ تتَّزِرُ هكذا؟ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتَّزِرُ هذه الإزرةَ(٣).

[التحفة: ٦٢١٥].

٨٧ - موضع الإزار

٩٦٠٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الأشعث بن سُلَيم، قال: سمِعتُ عَمَّتي تحدث

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٩) و (٥٧٩٠)، ومسلم (٢٠٨٨) (٤٩) و (٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (٧٦٣٠)، وابن حبان (٥٦٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٦٣٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٩٦).

عن عَمِّي، أنه كان بالمدينة، فإذا هو يقول: «ارفَعْ ثوبَكَ، فإنه أتقَى وأبقَى» فنظرتُ فإذا هو رسولُ الله ﷺ ، فقلتُ: إنما هي بُرْدةٌ مَلحاءُ، فقال: «أما لكَ فيَّ أسوةٌ»؟ فنظرتُ فإذا إزارُه إلى نصف الساق[1].

[التحفة: ٩٧٤٤] .

٩٦٠٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد ـ قال[2] أبو عبد الرحمن: وهو ثقة ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الأشعث بن سُلَيم، قال: سمعتُ عَمَّتي تحدث

عن عَمِّها، أنه كان بالمدينة يمشي، فإذا رجلٌ قال: «ارفَعْ إزارَكَ، فإنه أبقَى وأتقَى» فنظرتُ فإذا رسولُ الله ﷺ ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما هي بُردةٌ مَلحاءُ، قال: «أما لكَ فيَّ أُسوةٌ»؟ فنظرتُ فإذا إزارُه على نصف الساق[3].

[التحفة: ٩٧٤٤] .

٩٦٠٤ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسي، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شيبانُ، عن أشعثَ، قال: حدثتني عَمَّتي

عن عمِّ أبي عُبيد بن خالد، قال: قدِمتُ المدينةَ، وأنا رجلٌ شابٌّ أعرابيٌّ، وقد أرخَيتُ إزاري، فلحِقَني رجلٌ من خلفي...فذكَرَ نحوَه[4].

[التحفة: ٩٧٤٤] .

الاختلاف على أبي إسحاقَ فيه

٩٦٠٥ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بن تميم المِصِّيصي، قال: حدثنا حجاجٌ، عن يونسَ، عن أبي إسحاقَ

---

(١) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٢٠).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٨٦).
وقوله: «ملحاء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي فيها خطوط سود وبيض.
(٢) وقع بعدها في الأصلين: «حدثنا»، وهو خطأ، صوبناه من «التحفة»، وأبو عبد الرحمن هو المصنف.
(٣) سلف قبله.
(٤) سلف في سابقيه.

عن البَراء بن عازب، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بعضَلَةِ ساقي، فقال: «اتَّزِرْ إلى ها هنا» أسفل من عضَلَتِه «فإن أبيتَ، فلا حقَّ للإزار في الكَعْبين»(١).

[التحفة: ١٩٠٥] .

٩٦٠٦ - أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو إبراهيمَ التَّرجُماني إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا شعيبٌ - وهو ابنُ صفوانَ -، عن أبي إسحاقَ، عن صِلةَ بن زُفَر

عن حُذيفةَ، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بعضَلَةِ ساقي، فقال: «هذا موضعُ الإزار، فإن أبيتَ، فدُونَ هذا، فإن أبيتَ، فلا حَقَّ للإزار في الكَعبَيْن» (٢).

[التحفة: ٣٣٥٤] .

قال أبو عبد الرحمن: وكلا الحديثَين خطأٌ، والصوابُ الذي بعدَهُما.

٩٦٠٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم ابن يزيد(٣)

عن حُذيفةَ، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بأسفلَ من عضلةِ ساقي - أو ساقه - ، فقال: «هذا موضعُ الإزار، فإن أبيتَ فأسفَلَ، فإن أبيتَ، فلا حَقَّ للإزار في الكَعبَيْن»(٤).

[التحفة: ٣٣٨٣] .

٩٦٠٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ و محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم بن يزيد

عن حُذيفةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «موضعُ الإزار إلى أنصاف السَّاقَيْن:

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر ما بعده من حديث أبي إسحاق، عن صلة بن زفر و مسلم بن يزيد، عن حذيفة، به.

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٣) هكذا وقع في الأصلين: «مسلم بن يزيد»، وفي «التحفة»: «مسلم بن نُذَير». وقال المزي في «التحفة»: هكذا وقع في أكثر الروايات: «عن مسلم بن نُذَير»، ووقع في رواية أبي علي الأُسيوطي، عن النسائي في حديث أبي الأحوص، والأعمش، وابن أبي زائدة: «عن أبي إسحاق، عن مسلم بن يزيد».

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٥٧٢)، والترمذي (١٧٨٣)، وفي «الشمائل» له (١٢٢).
وسيأتي برقم (٩٦٠٨) و (٩٦٠٩) و (٩٦١٠)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٤٣)، وابن حبان (٥٤٤٥).

العضَلةِ، فإن أَبيتَ فأسفَلَ، فإن أَبيتَ، فـمِدَقُّ السَّاقِ، ولا حَقَّ للكَعْبَيْن في الإزار». اللفظُ لمحمدٍ[1].

[المجتبى: ٨/٢٠٦، التحفة: ٣٣٨٣].

٩٦٠٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ الـمِصِّيصي، قال: حدثنا عبدُ الرحيم، عن زكريا بـن أبي زائدةَ، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم بن يزيد

عن حُذيفةَ بن اليَمان، قال: وضع النبيُّ ﷺ يدَه على عضلةِ ساقه ـ أو ساقي ـ، ثم قال: «هذا موضعُ الإزار» ثم أدنى يدَه، فقال: «فإلى ها هنا» ثم أدناها أيضاً، فقال: «وإلاَّ، فإلى ها هنا» ثم قال: «ولا حَقَّ للإزار في الكَعبَيْن»[2].

[التحفة: ٣٣٨٣] .

٩٦١٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد الطَّنافِسي ـ كوفيٌّ ـ، وعثمانُ بنُ عبد الرحمن الحَرَّاني، عن فِطْر، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم بن يزيد

عن حُذيفةَ بن اليَمان، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بعضلةِ ساقي، فقال: «الإزارُ ها هنا، فإن أَبيتَ، فإلى أسفَلَ من ذلك، فإن أَبيتَ، فلا حَقَّ للكَعبيْن في الإزار»[3].

[التحفة: ٣٣٨٣] .

٩٦١١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، قال: حدثنا يونسُ بنُ عُبيد، عن عَبيدة الـهُجَيْمي

عن جابر بن سُلَيم الـهُجَيْمي، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو مُحتَبٍ ببُردةٍ له قد تناثَرَ هُدْبُها على قدمِه، فقلتُ: يا رسولَ الله، أوصِني، قال: «اتَّقِ الله، ولا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تُفْرِغُ من دلوِكَ في إناء الـمُستسقِي، ولو أن تكلِّمَ أخاكَ ووجهُكَ منبسِطٌ إليه، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإن إسبالَ الإزار من

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٠٧).

الـمَخِيلةِ، وإن الله لا يُحِبُّ الـمَخِيلةَ»[1].

[التحفة: ٢١٢٤] .

٩٦١٢ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ مَسْعَدةَ البصري، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد البصري، عن قُرَّةَ بن موسى الـهُجَيمي.

وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن قُرَّةَ بن موسى الـهُجَيمي

عن سُلَيم بن جابر الـهُجَيمي، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو مُحتَبٍ ببُردةٍ، وإن هُدَّابَها لعلَى قدمَيه، قلت: يا رسولَ الله، أوصِني، قال: «عليكَ باتّقاء الله، ولا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تكلِّمَ أخاكَ ووجهُكَ إليه منبسِطٌ، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإنما هي من الـمَخِيلةِ، وإن الله لا يُحِبُّها»[2].

[التحفة: ٢١٢٤] .

٩٦١٣ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا قُرَّةُ ابنُ خالد، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ موسى الـهُجَيمي، قال: حدثنا مشيَختُنا

عن سُلَيم بن جابر[3]، قال: انتهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو مُحتَبٍ في بُردةٍ، وإن هُدْبَها لعلَى قدمَيه، قلتُ: يا رسولَ الله، أوصِني، قال: «عليكَ باتّقاء الله، ولا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تُفرِغَ للـمُستسقِي، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإنها من الـمَخِيلةِ، ولا يُحبُّها الله»[4].

[التحفة: ٢١٢٤] .

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٢)، وأبو داود (٤٠٧٥) و(٤٠٨٤) و(٥٢٠٩)، والترمذي (٢٧٢١) و(٢٧٢٢).

وسيأتي برقم (٩٦١٢) و(٩٦١٣) و(٩٦١٤) و(٩٦١٥) و(٩٦١٦) و(١٠٠٧٦) و(١٠٠٧٧) و(١٠٠٧٨) و(١٠٠٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٣٢).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض، وقد اختلفوا في اسم الصحابي.

(٢) سلف قبله.

(٣) وقع في «التحفة»: «عن سليم بن جُبير» وهو خطأ.

(٤) سلف في سابقيه.

٩٦١٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم الأودي، قال: حدثنا خالدُ بنُ مَخلَد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ الحسن، قال: سمعتُ سَهْمَ بن الـمُعتمِر يحدث

عن الـهُجَيمي، أنه قَدِمَ المدينةَ، فلقِيَ النبيَّ ﷺ في بعض أزِقَّةِ المدينة، فوافَقَه، فإذا هو مُتَّزِرٌ بإزار قِطْرِيٍّ[(١)] قد انتثَرَتْ حاشيتُه، وقال: عليكَ السلامُ يا رسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «عليكَ السلامُ تحيَّةُ الموتى» فقال: يا محمد أوصِني، فقال: «لا تحقِرَنَّ شيئاً من المعروف أن تأتِيَه، ولو أن تهَبَ صلةَ الحبل، ولو أن تُفرِغَ من دلوِكَ في إناء الـمُستسقِي، ولو أن تلقَى أخاكَ المسلمَ ووجهُكَ بُسْطٌ إليه، ولو أن تُؤنِسَ الوحشانَ بنفسكَ، ولو أن تهَبَ الشِّسْعَ»[(٢)].

قال أبو عبد الرحمن: سَهْمُ بن الـمُعتمِر ليس بمعروفٍ.

[التحفة: ٢١٢٤].

٩٦١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب الثَّقَفي، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي تَميمةَ، واسمُه طريفُ بنُ مجالد البصري

عن رجل من بَلْهُجَيْم، أنه أتى رسولَ الله ﷺ، قال: قلتُ: أوصِني، قال: «لا تسُبَّنَّ أحداً، ولا تزهَدْ في معروف، ولو أن تُكلِّمَ أخاكَ وأنت منبسِطٌ إليه بوجهِكَ، ولو أن تُفرِغَ بدلوِكَ في إناء الـمُستسقِي، واتَّزِرْ إلى نصف الساق، فإن أبيتَ، فإلى الكَعبَيْن، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإن إسبالَ الإزار من الـمَخِيلةِ، وإن الله لا يُحِبُّ الـمَخِيلةَ»[(٣)].

[التحفة: ٢١٢٤].

٩٦١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام الـمُغيرةُ بنُ سَلَمةَ

---

(١) في الأصلين: «قطر» والمثبت من نسخة من الهامش.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦١١).

وقوله: «بإزار قِطْرِيٍّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو ضرب من البرود فيه حُمرةٌ، ولها أعلامٌ فيها بعض الخشونة.

وقوله: «الشِّسْعُ»: سيأتي شرحه في (٩٧١١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦١١).

المَخْزُومي[1]ـ قال أبو عبد الرحمن: وهو ثقةٌ ـ، قال: حدثنا سلاَّمُ بنُ مسكين، قال: حدثنا عَقيلُ بنُ طلحةَ السُّلَمي

عن أبي جُرَيٍّ الهُجَيمي، أنه قال: يا رسولَ الله، إنَّا قومٌ من أهل البادية، فنُحِبُّ أن تُعلِّمَنا عملاً لعلَّ الله ينفعُنا به، قال: «لا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تُفرِغَ من دلوكَ في إناء المُستسقِي، ولو تكلِّمَ أخاكَ ووجهُكَ إليه منبسِطٌ، وإيَّاكَ وتسبيلَ الإزار، فإنها من الخُيلاء، والخُيَلاء لا يُحِبُّها الله، وإذا سبَّكَ رجلٌ بما يعلَمُه فيكَ، فلا تسُبَّه بما تعلَمُ[2] فيه، فإنه يكون أجرُ ذلكَ لك، وَوَبالُه عليه»[3].

[التحفة: ٢١٢٤].

٨٨ ـ إسبال الإزار

وذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أشعثَ بن أبي الشَّعْثاء في ذلك

٩٦١٧ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن المَسروقي، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن أشعثَ، عن سعيد

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ»[4].

[التحفة: ٥٤٣٥].

٩٦١٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا آدَمُ بنُ أبي إياس العَسْقلاني، قال: حدثنا شَيبانُ، عن أشعثَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ جُبير

---

(١) كذا في الأصلين، وهو الصواب، وفي «التحفة»: «عن هشام ـ هو ابن عبد الملك الطيالسي ـ» وقد وَهِم فقال: «هشام» بدل: «أبي هشام»، ثم عرَّف بـ «هشام». ثم إن النسائي قال في ترجمة أبي هشام: ثقة. وانظر «تهذيب الكمال».

(٢) وفي نسخة في الهامش «تعلمه».

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦١١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨٨، والطبراني (١٢٤١٤).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٩٥٥).

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ»[1].

[التحفة: ٥٤٣٥] .

٩٦١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عُبيد بن عَقيل، قال: حدثني جَدِّي، قال: حدثنا شعبةُ، عن أشعثَ، قال: سمِعتُ سعيدَ بنَ جُبير

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ»[2].

[المجتبى: ٢٠٧/٨، التحفة: ٥٤٣٥] .

٩٦٢٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ وهو ابنُ موسى ـ، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أشعثَ، عن سعيد

عن ابن عبَّاس، قال: إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ[3].

[التحفة: ٥٤٣٥] .

٩٦٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن علي بن مُدرِك، عن أبي زُرْعَةَ بن عَمرو بن جرير، عن خَرَشةَ بن الحُرِّ

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ثلاثةٌ ﴿لَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[البقرة: ١٧٤] فقرأها رسولُ الله ﷺ، فقال أبو ذرٍّ: خابُوا وخسِرُوا، قال: «المُسبِلُ إزارَه، والمُنفِّقُ سِلْعتَه بالحلفِ الكاذبة، والمنَّانُ عطاءَه»[4].

[التحفة: ١١٩٠٩] .

٩٦٢٢ ـ أخبرنا بِشْرُ بنُ خالد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، قال: سمِعتُ سليمانَ ـ وهو الأعمشُ ـ، عن سليمانَ بن مُسْهِر، عن خَرَشةَ بن الحُرِّ

عن أبي ذَرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ثلاثةٌ لا يُكلِّمُهم الله يومَ القيامة، ولا يُزكِّيهم، ولهم عذابٌ أليمٌ: المنَّانُ بما أعطى، والمُسبِلُ إزارَه، والمُنفِّقُ

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٤) سلف مكرراً برقم (٢٣٥٥)، وانظر ما بعده.

سِلْعتَه بالحلفِ الكاذبة»(١).

[المجتبى: ٨/٢٠٨، التحفة: ١١٩٠٩] .

٩٦٢٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي جعفر، أن عطاءَ بن يَسار حدثهم، قال:

حدثني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنه لا تُقبَلُ صلاةُ رجلٍ مُسبِلٍ إزارَه»(٢).

[التحفة: ١٥٦٤٢] .

٩٦٢٤ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن عبد الملك بن عُمير، عن الـحُصين بن قَبيصةَ

عن الـمُغيرة بن شعبةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ أخذ بـحُجْزةِ سفيانَ بن سهل الثَّقَفي، وهو يقول: «يا سفيان بنَ سهل، لا تُسبِلْ إزارَك، فإن الله لا يُحِبُّ الـمُسبِلينَ»(٣).

[التحفة: ١١٤٩٣] .

٩٦٢٥ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: أخبرني سعيدٌ الـمَقبُري ـ وقد كان كَبِرَ ـ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أسفلَ من الكَعبَيْن من الإزار في النار»(٤).

[المجتبى: ٨/٢٠٧، التحفة: ١٢٩٦١] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٥٥).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٦٢٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٥٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٥١)، وابن حبان (٥٤٤٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٨٧).

وسيأتي برقم (٩٦٢٦) و (٩٦٢٧) و (٩٦٢٨) و (٩٦٢٩) و (٩٦٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٦٧).

والروايات متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

ذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الرحمن بن يعقوبَ فيه

٩٦٢٦ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، عن أبي عَمرو، عن يحيى، عن يعقوبَ بن إبراهيمَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إزْرَةُ المؤمن إلى عضَلَةِ ساقِه، ثم إلى نصف ساقه، ثم إلى كعبِه، وما تحتَ الكَعبَيْن من الإزار في النار»[(١)].

[التحفة: ١٤٣٥٥].

٩٦٢٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو المُغيرة عبدُ القُدُّوس بنُ الحجاج، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إزرةُ المسلم...». وساقَ الحديثَ[(٢)].

[التحفة: ١٤٣٥٥].

٩٦٢٨ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيمَ، قال: حدثني ابنُ يعقوبَ

أنه سمِعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ما تحتَ الكَعبيْن من الإزارِ في النار»[(٣)].

[التحفة: ١٤٠٩٩].

٩٦٢٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ عَمرو، عن عبد الرحمن بن يعقوبَ مَولى الحُرَقة، قال:

قال أبو هريرةَ، قال رسولُ الله ﷺ: «إزرةُ المؤمنِ إلى أنصاف ساقَيهِ، فما أسفَلَ من ذلك، إلى فوق الكَعْبَيْن، فما أسفَلَ من ذلك، ففي النار»[(٤)].

[التحفة: ١٤١٠٠].

---

(١) سلف قبله.

وقوله: «إزْرَة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الإزرة، بالكسر: الحالة، وهيئة الائتزار.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٢٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦٢٥).

٩٦٣٠ - أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا مُعافَى بنُ سليمانَ، قال: حدثنا فُلَيحُ ابنُ سليمانَ المَدني، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إزرةُ المؤمنِ إلى أنصاف ساقَيهِ..». وساقَ الحديثَ(١).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الحديثُ خطأٌ - يعني حديثَ فُلَيح -، وفليحُ بنُ سليمانَ ليس بالقوي، وأخوه عبدُ الحميد أضعفُ من فُلَيح(٢).

[التحفة: ١٤٠٨٥].

٩٦٣١ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي سعيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إزرةُ المؤمنِ إلى أنصاف الساقَين، لا جُناحَ عليه فيما بينَه وبين الكَعْبَيْن، فما أسفَلَ من الكَعبَيْن، ففي النار، لا ينظُرُ الله إلى مَن جَرَّ إزارَه بَطَراً»(٣).

[التحفة: ٤١٣٦].

٩٦٣٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا العلاءُ بنُ عبد الرحمن، عن أبيه، قال:

سألتُ أبا سعيد الخُدْريَّ: هل سمِعتَ من رسول الله ﷺ في الإزار شيئاً؟ فقال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إزرةُ المؤمن إلى أنصاف ساقَيهِ، لا جُناحَ عليه فيما بينَه وبينَ الكَعبَيْن، وما أسفَلَ من ذلك في النار، لا ينظُرُ الله إلى مَن جَرَّ إزارَه بَطَراً»(٤).

[التحفة: ٤١٣٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦٢٥).

(٢) قول أبي عبدالرحمن هذا جاء في الأصلين عقب الحديث (٩٦٢٩)، وجاء في «التحفة» عند الحديث (٩٦٣٠) كما أثبتناه.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٩٣)، وابن ماجه (٣٥٧٣).

وسيأتي برقم (٩٦٣٢) و (٩٦٣٣) و (٩٦٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠١٠)، وابن حبان (٥٤٤٦) و (٥٤٤٧).

(٤) سلف قبله.

٩٦٣٣ - أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن العلاء بن عبد الرحمن، أن أباهُ حدثه

أن أبا سعيد الخُدْريَّ قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إزرةُ المؤمن إلى نصف السَّاق، فما كان إلى الكعبيْن، فلا بأسَ، وما تحتَ الكَعبَيْن، ففي النار، ولا ينظُرُ اللهُ إلى مَن جرَّ ثوبَه خُيَلاءَ»(١).

[التحفة: ٤١٣٦].

٩٦٣٤ - أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ العُقَيليُّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن عُبيد الله، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال:

قدِمتُ المدينةَ، فأتَيتُ أبا سعيد الخُدْريَّ، فقلت: أسمِعتَ [من رسول الله ﷺ شيئاً في الإزار؟ فقال: سمِعتُ](٢)رسولَ الله ﷺ يقول: «إزرةُ المؤمن إلى نصف ساقِيهِ، لا جُناحَ فيما بينَه وبين الكَعبَيْن، وما أسفَلَ من ذلك في النار، مَن جَرَّ إزارَه بَطَراً، لم ينظُرِ الله إليه»(٣).

[التحفة: ٤١٣٦].

٩٦٣٥ - أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا عليُّ بنُ مَعْبَد، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عَمرو، عن زيد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن نُعيم المُجْمِر

عن عبد الله بن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إزرةُ المؤمن إلى أنصاف ساقِه، ليس عليه جُناحٌ فيما بينَه و بينَ الكَعبَيْن، ما أسفَلَ من الكَعبَيْن في النار، مَن جرَّ ثيابَه خَيْلةً، لم ينظُرِ الله إليه»(٤).

[التحفة: ٨٥٥١].

٩٦٣٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع.

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، ولا يستقيم النص إلا به، وأثبتناه مما سلف عند المصنف برقم (٩٦٣٢) من طريق سفيان، عن العلاء، به.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٣١).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»(١).

[المجتبى: ٨/٢٠٦، التحفة: ٧٨١٦و٨٢٨٢] .

٩٦٣٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن عبد العزيز بن أبي روَّاد(٢)، عن سالم

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «الإسبالُ في الإزار، والقَميص، والعِمامة، مَن جَرَّ منها شيئاً خُيَلاءَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٠٨، التحفة: ٦٧٦٨] .

٩٦٣٨ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا موسى بنُ عُقبةَ، عن سالم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة». قال أبو بكر: يا رسولَ الله، إن أحدَ شِقَّيْ إزاري يسترخِي، إلا أن أتعاهَدَ ذلك منه، قال النبيُّ ﷺ: «إنكَ لستَ ممَّن يصنَعُ ذلك خُيَلاءَ»(٤).

[المجتبى: ٨/٢٠٨، التحفة: ٧٠٢٦] .

٩٦٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا داودُ، عن أبي قَزَعةَ، عن الأسقَعِ بن الأسلَع

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٣) و (٥٧٩١)، ومسلم (٢٠٨٥) (٤٢) و (٤٣) و (٤٤) و (٤٥) و (٤٦)، وأبو داود (٤٠٩٤)، وابن ماجه (٣٥٦٩) و (٣٥٧٦)، والترمذي (١٧٣٠) و (١٧٣١).

وسيأتي برقم (٩٦٣٧) و (٩٦٤١) و (٩٦٤٢) و (٩٦٤٣) و (٩٦٤٤) و (٩٦٤٥) و (٩٦٤٦) و (٩٦٤٧) و (٩٦٤٨) و (٩٦٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٨٩)، وابن حبان (٥٤٤٣).

(٢) في الأصل: «داود»، وهو تحريف.

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٦٥) و (٥٧٨٤) و (٦٠٦٢)، وأبو داود (٤٠٨٥).

وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٥٢٤٨)، وابن حبان (٥٤٤٤).

عن سَمُرَةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما تحتَ الكَعبَيْن من الإزارِ في النار»(١).

[التحفة: ٤٥٧٢] .

٩٦٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زياد، قال:

كان مروانُ يستخلِفُ أبا هريرةَ على المدينة، فكان إذا رأى إنساناً يجُرُّ إزارَه، ضرَبَ برجلِه، ويقول: قد جاء الأميرُ، قد جاء الأميرُ، ثم يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «لا ينظُرُ اللهُ إلى مَن جَرَّ إزارَه بَطَراً»(٢).

[التحفة: ١٤٣٨٩] .

٩٦٤١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن عبد الملك، قال: حدثنا مسلمٌ ـ وهو ابن يَنَّاق ـ، قال:

كنتُ جالساً مع عبد الله بن عمرَ، فقال: إني سمِعتُ أبا القاسم ﷺ بأُذُنيَّ هاتَين ـ وأومأَ بإصبعَيْه إلى أُذُنَيه ـ يقول: «مَن جرَّ إزارَه وهو لا يُريدُ به ـ يعني ـ إلا الخُيَلاءَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»(٣).

[التحفة: ٧٤٥٦] .

ذكرُ الاختلاف على شعبةَ فيه

٩٦٤٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، قال: حدثنا شعبةُ، عن مسلم بن يَنَّاق

عن ابن عمرَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن جَرَّ إزارَه، لا يُريدُ

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «المسند» أحمد (٢٠٠٩٨).
(٢) أخرجه البخاري (٥٧٨٨)، ومسلم.
وهو في «المسند» أحمد (٩٠٠٤).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

بذلك إلا الـمَخِيلةَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»[1].

[التحفة: ٧٤٥٦] .

٩٦٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بـنُ عبـد الأعلى، قـال: حدثنـا خـالدٌ، قـال: حدثنـا شـعبةُ، عـن مُحارب، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يحدث، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن جَرَّ ثوبَه من مَخِيلـةٍ، فإن اللهَ لن ينظُرَ إليه يومَ القيامة»[2].

[المجتبى: ٨/٢٠٦، التحفة: ٧٤٠٩] .

٩٦٤٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قـال: حدثنـا شـعبةُ، قـال: حدثنـا جَبَلةُ بنُ سُحَيم

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن جَـرَّ ثوبـاً مـن ثيابـه خُيَـلاءَ، أو مَخِيلةً، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»[3].

[التحفة: ٦٦٦٩] .

قال أبو عبد الرحمن: بِشْرُ بنُ الـمُفضَّل جمَعَ بينَ حديث مسلمٍ وجَبَلةَ.

٩٦٤٥ ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا بِشْرُ بنُ الـمُفضَّل، قـال: حدثنـا شـعبةُ، عـن جَبَلةَ بن سُحَيم

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن جَرَّ ثوبـاً من ثيابـه مـن مَخِيلـةٍ، فإن اللهَ لا ينظُرُ إليه»[4].

[التحفة: ٦٦٦٩] .

٩٦٤٦ ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا بِشْـرٌ، قـال: حدثنـا شـعبةُ، عـن أبي الحسـن مسلمِ بن يَنّاق، قال:

رأيت ابنَ عمرَ رأى رجـلاً يجُـرُّ إزارَه، فقـال: سمِعـتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

«مَن جرَّ إزارَه، لا يُريدُ إلا الـمَخِيلةَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه» (١).

[التحفة: ٧٤٥٦] .

قال أبو عبد الرحمن: غُنْدَرٌ محمدُ بنُ جعفر روى حديثَ جَبَلةَ ومُحارِبٍ.

٩٦٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمِعتُ مُحاربَ بنَ دِثار، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن جرَّ ثوبَه خُيَلاءَ، فإن اللهَ لا ينظُرُ إليه يومَ القيامة»(٢).

[التحفة: ٧٤٠٩] .

٩٦٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن جَبَلةَ، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يقول: قال النبيُّ ﷺ : «مَن جرَّ ثوباً من ثيابه من مَخِيلةٍ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة» (٣).

[التحفة: ٧٤٠٩] .

٩٦٤٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الفَضْلُ بنُ دُكَين، عن محمد ـ يعني ابنَ قيس الأسدي ـ، عن مُحارِب بن دِثار

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن جرَّ ثيابه من مَخِيلةٍ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»(٤).

[التحفة: ٧٤٠٩] .

٨٩ ـ ذُيول النساء

٩٦٥٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم الكوفيُّ ومعاويةُ بنُ صالح الدمشقيُّ، قالا: حدثنا مالكُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا مسعودُ بنُ سعد، عن مُطَرِّف، عن العَمِّي،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

عن أبي الصدِّيق، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: ذكَرَ نساءُ النبيِّ ﷺ للنبيِّ ﷺ: ما يُذيِّلْن من الثياب؟ قال: «يُذيِّلْنَ شِبْراً» قُلْنَ: فإن شِبْراً قليلٌ تخرُجُ منه العَورةُ. زاد معاويةُ، قال: «فذِراعٌ»(١).

[التحفة: ١٠٥٧٨].

٩٦٥١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ هلال البصريُّ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الذي يجُرُّ ثوبَه من الـخُيَلاء، لا ينظُرُ اللهُ إليه» قالت أُمُّ سَلَمةَ: فكيف بنا؟ قال: «شِبْراً» قالت: إذاً تبدُو أقدامُنا، قال: «فذِراعٌ، لا تزِدْنَ عليه»(٢).

[التحفة: ٧٥٢٥].

٩٦٥٢ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب القُوْمَسي ـ بَذَشِيٌّ ـ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن جَرَّ ثوبَه من الـخُيَلاء، لم ينظُرِ اللهُ إليه» قالت أُمُّ سَلَمةَ: فكيفَ يصنَعُ النساءُ بذُيُولِهنَّ؟ قال: «يُرخِينَه شِبْراً» قلت: إذاً تنكَشِفَ أقدامُهُنَّ، قال: «فيُرخِينَه ذِراعاً، لا يزِدْنَ عليه»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٠٩، التحفة: ٧٥٢٥].

٩٦٥٣ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد الدمشقيُّ، عن الوليد بن مسلم، عن أبي عَمرو، عن نافع

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تُرخِي المرأةُ من ذَيْلِها شِبْراً»

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وانظر ما بعده من حديث ابن عمر.

(٢) أخرجه أبو داود (٤١١٩)، وابن ماجه (٣٥٨١).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٨٣).

(٣) سلف قبله.

قلتُ: إذاً تنكَشِفَ. قال: «ذِراعاً، لا تَزيدُ عليه» (1).

[التحفة: ١٨٢١٧] .

٩٦٥٤ - حدثنا العبَّاسُ بنُ الوليد بن مَزْيَد، قال: أخبرني أَبي، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن نافع

عن أُمِّ سَلَمةَ، أنها ذكَرَتْ لرسولِ الله ﷺ ذُيولَ النساءِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «تُرخِي شِبْراً» قالت أُمُّ سَلَمةَ: إذاً ينكَشِف عنها. قال: «تُرخِي ذِراعاً، لا تُزيدُ عليه»(2).

[المجتبى: ٨/٢٠٩، التحفة: ١٨٢١٧] .

٩٦٥٥ - أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ البصريُّ، قال: حدثنا حمَّادٌ - وهو ابنُ مَسْعَدَةَ -، عن حنظلةَ - هو ابنُ أبي سفيانَ -، قال: سمِعتُ نافعاً يقول:

حدثَتْنا أُمُّ سَلَمةَ، أنها لما ذكَرَ في النساء ما ذكَرَ، قالت: يا رسولَ الله، أرأيتَ النساءَ؟ قال: «شِبْراً» قالت: لا يكفِيهنَّ، قال: «فذِراعٌ»(3).

[التحفة: ١٨٢١٧].

٩٦٥٦ - أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن حنظلةَ - هو ابنُ أبي سفيانَ -، قال: سمِعتُ نافعاً يحدث، قال: حدثني بعضُ نِسوَتِنا

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: لما ذكَرَ رسولُ الله ﷺ من الإسبال ما ذكَرَ، قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ النساءَ، كيفَ بهِنَّ؟ قال: «يُرخِيْنَ ذِراعاً»(4).

[التحفة: ٩٧٣٩] .

٩٦٥٧ - أخبرنا عبدُ الجَبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبار، عن سفيانَ، قال: حدثنا أيوبُ

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (٤١١٧) و (٤١١٨)، وابن ماجه (٣٥٨٠).

وسيأتي برقم (٩٦٥٥) و (٩٦٥٦) و (٩٦٥٧) و (٩٦٥٨) و (٩٦٥٩) و (٩٦٦٠) من طرق عن أم سلمة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥١١)، وابن حبان (٥٤٥١).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

ابنُ موسى بن عَمرو بن سعيد بن العاصي، عن نافع، عن صفيَّةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ لما ذكَرَ في الإزار ما ذكَرَ، قالت أُمُّ سَلَمةَ: فكيفَ بالنساءِ؟ قال: «يُرخِينَ شِبْراً» قالت: إذاً تبدُوَ أقدامُهُنَّ، قال: «فذِراعٌ، لا يزِدْنَ عليه»(١).

[المجتبى: ٨/٢٠٩، التحفة: ١٨٢٨٢] .

٩٦٥٨ ـ أخبرنا عمارُ بنُ خالد الواسطيُّ التمَّار، قال: حدثنا محمدُ بنُ يزيدَ، عن محمد بن إسحاقَ، عن نافع، عن صفيَّةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ذُيُول النساء شِبْرٌ» قلت: إذاً تخرُجَ أقدامُهُنَّ، قال: «فذِراعٌ، لا يزِدْنَ»(٢).

[التحفة: ١٨٢٨٢] .

٩٦٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن سليمانَ بن يَسار

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: سُئِل رسولُ الله ﷺ: كَمْ تَجُرُّ المرأةُ من ذَيْلِها؟ قال: «شِبْراً» قالت: إذاً ينكَشِفَ عنها، قال: «فذِراعٌ، لا تَزِيدُ عليه»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٠٩، التحفة: ١٨١٥٩].

٩٦٦٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ المِصِّيصيُّ، عن عبد الرحيم بن سليمانَ الرازيِّ، عن عُبيد الله، عن نافع، عن سليمانَ بن يَسار

عن أُمِّ سَلَمةَ، أنها قالت: يا رسولَ الله، ذُيُول النساء؟ قال: «تُرخِينَ شِبْراً» قالت: إذاً تنكَشِفَ أقدامُهُنَّ، قال: «ذِراعاً، لا تزِدْنَ عليه»(٤).

[التحفة: ١٨١٥٩] .

٩٦٦١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

نافع، عن سليمانَ بن يَسار

أن أُمَّ سَلَمةَ ذكَرَتْ ذُيولَ النساء... مُرسَلٌ(١).

[التحفة: ١٨١٥٩] .

٩٦٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن ـ هو ابنُ عَنَجٍ(٢) ـ، عن نافع

أن أُمَّ سَلَمةَ ذكَرَتْ ذُيولَ النساء... مُرسَلٌ(٣).

[التحفة: ١٨٢١٧] .

٩٠ ـ اشتمال الصمَّاء

وذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي سعيد الخُدْري في ذلك

٩٦٦٣ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن اشتِمالِ الصمَّاءِ، وأن يحتَبِي الرجُلُ في ثوب واحد، ليس على فَرْجه منه شيءٌ(٤).

[المجتبى: ٨/ ٢١٠، التحفة: ٤١٤٠] .

٩٦٦٤ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث أبو عمار، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْستَيْن: اشتِمالِ

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) في الأصلين و«التحفة»: «غَنَج»، والصواب المثبت من «التهذيب».

(٣) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠٥٦) والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «عن اشتمال الصمَّاء» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو أن يتجلَّلَ الرجلُ بثوبه ولا يرفع منه جانباً، وإنما قيل لها: صَمَّاءُ؛ لأنه يسدُّ على يديه ورجليه المنافذ كلَّها، كالصخرة الصمَّاء التي ليس فيها خَرْق ولاصدع. والفقهاء يقولون: هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره، ثم يرفعه من أحد جانبيه، فيضعه على مَنْكِبه، فتنكشِفُ عورتُه.

الصمَّاء، وأن يحتَبِي الرجلُ في ثوب، ليس على فَرْجه منه شيءٌ(١).

[المجتبى: ٨/٢١٠، التحفة: ٤١٥٤] .

٩٦٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، عن كثير بن هشام، قال: حدثنا جعفرُ بنُ بُرْقان الجزريُّ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن: الصمَّاءِ؛ وهو أن يلتحِفَ الرجلُ في الثوب الواحد، [ثم يرفع جانبه على منكبه ليس عليه ثوب غيره، أو يحتبي الرجل في الثوب الواحد،](٢) ليس بينَه وبين السماءِ شيءٌ. يعني سِتْراً(٣).

[التحفة: ٦٨٠٩] .

٩٦٦٦ ـ أخبرنا هارونُ بنُ زيد بن أبي الزَّرقاء، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا جعفرُ ابنُ بُرقانَ، قال: بلَغَني عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن؛ وهو أن يلتَحِفَ الرجلُ بثوب ليس عليه غيرُه، ثم يرفَعَ جانبَيْه على مَنْكِبَيْه، أو يحتَبِيَ الرجلُ في ثوب واحد، ليس بين فَرْجه وبين السماء شيءٌ. يعني سِتْراً(٤).

[التحفة: ٦٨٠٩] .

٩٦٦٧ ـ أخبرنا هنّادُ بن السَّريِّ، عن أبي الأحوص ـ وهو سلاّمُ بنُ سُلَيم ـ، عن أشعثَ، عن محمد بن عُمير، قال:

قال أبو هريرةَ: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن: أن يلبَسَ الرجلُ الثوبَ الواحد، مشتمِلٌ به، ويطرَحَ جانبه(٥) على مَنْكِبَيْه، أو يحتَبِيَ بالثوب الواحد(٦).

[التحفة: ١٤٥٩٧] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٠٥٦)، وانظر ما قبله.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ط).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠٦٢)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠٦٢).

(٥) وفي نسخة في الأصلين: «جانبيه» .

(٦) سيأتي تخريجه برقم (٩٦٧٠).

٩٦٦٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن اشتِمالِ الصمَّاءِ، والاحتباءِ في ثوب واحد، وأن يرفَعَ الرجلُ إحدى رجلَيْه على الأُخرى وهو مُستَلقٍ على ظَهره(١).

[المجتبى: ٨/٢١٠، التحفة: ٢٩٠٥].

٩٦٦٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب الحَرَّاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثني أبو عبد الرحيم خالدُ بنُ أبي يزيدَ، قال: حدثني عبدُ الوهَّاب المَكِّي، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن، فأما اللبْستان؛ فأن يحتَبِيَ الرجلُ بثوب لا يكونُ بينَه وبين السماء شيءٌ، وتُصيبُ مَذاكيرُه الأرضَ، وأن يلبَسَ ثوباً واحداً يأخُذُ بجَوانبه، فيضَعُه على مَنْكِبه، فتُدعى تلك الصمَّاءَ(٢).

[التحفة: ٩٥١٦].

٩٦٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا الأشعثُ، عن محمد

عن أبي هريرةَ، قال: نُهِيَ عن لِبْسَتَيْن: أن يحتَبِيَ في الثوب الواحد ليس على عَورتِه شيءٌ، أو يشتَمِلَ في الثوب الواحد ليس عليه غيرُه(٣).

[التحفة: ١٤٥٩٧].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩٩) (٧٠) و (٧١) و (٧٢) و (٧٣) و (٧٤)، وأبو داود (٤٠٨١) و (٤١٣٧) و (٤٨٦٥)، والترمذي (٢٧٦٦) و (٢٧٦٧)، وفي «الشمائل» له (٨٣).

وسيأتي برقم (٩٧١٣) و (٩٧١٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٧٨)، وابن حبان (٥٥٥١) و (٥٥٥٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وقد روي تاماً ومفرقاً.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٤٥).

وقد سلف برقم (٩٦٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٣٧٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٥٧) و (٥٤٧٦).

٩١ ـ العمائم

٩٦٧١ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ عمار، قال: حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ دخَلَ يومَ فتحِ مكَّـةَ وعليـه عِمامـةٌ سـوداءُ بغير إحرامٍ(١).

[المجتبى: ٨/٢١١، التحفة: ٢٩٤٧] .

٩٦٧٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنـا الفَضْـلُ بـنُ دُكَـين، عـن شَـريك، عـن عمار ـ وهو ابنُ أبي معاويةَ(٢) الدُّهني، وهو ثقةٌ ـ عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: دخَلَ النبيُّ ﷺ يومَ الفتح عليه عِمامةٌ سوداءُ(٣).

[المجتبى: ٨/٢١١، التحفة: ٢٨٩٠] .

٩٦٧٣ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ البصري، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهـو ابـنُ زُرَيـع ـ، عـن حمَّاد، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: دخَلَ النبيُّ ﷺ يومَ الفتح وعليه عِمامةٌ سوداءُ(٤).

[التحفة: ٢٦٨٩] .

٩٦٧٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أبانٍ البَلْخيُّ، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن مُسَاوِرٍ الوَرَّاق، عـن جعفر بن عَمرو بن حُرَيث

عن أبيه، قال: كأني أنظُرُ الساعةَ إلى رسول الله ﷺ على المِنبر وعليه عِمامةٌ سوداءُ، قد أرخى طرَفَها بين كَتِفَيْه(٥).

[المجتبى: ٨/٢١١، التحفة: ١٠٧١٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٨)، وانظر لاحقيه.

(٢) كذا في الأصلين، وفي «التحفة»: «ابن معاوية»، وهو مختلف في اسمه، انظر «التهذيب».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٨).

(٥) أخرجه مسلم (١٣٥٩) (٤٥٢) و (٤٥٣)، وأبو داود (٤٠٧٧)، وابـن ماجـه (١١٠٤) و(٢٨٢١) و (٣٥٨٤) و (٣٥٨٧)، والترمذي في «الشمائل» (١١٥) و (١١٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٨٧٣٤).

٩٦٧٥ ـ أخبرنا عبدُ الله[1] بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهري، قال: حدثنا سفيانُ، عن مُساوِرٍ الوَرَّاق، عن جعفر بن عَمرو بن حُرَيث

عن أبيه، قال: رأيتُ على النبيِّ ﷺ عِمامةً حَرَقانيَّةً[2].

[المجتبى: ٨/٢١١، التحفة: ١٠٧١٦] .

٩٢ ـ التصاوير

٩٦٧٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ نُفَيل أبو جعفر النُّفَيلي الحَرَّاني ـ ثقةٌ ـ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ أبي عَمرو، عن بُسْر بن سعيد، عن مَخْرَمةَ بن سليمانَ، قال:

دخَلتُ أنا وأصحابٌ لي على زيد بن خالد الجُهَني، فجلَسْنا، فإذا في بيته نُمرُقَتَيْن، وسِتْرٌ فيه تصاويرُ، فقُلْنا له: أليس حدَّثْتنا أن الملائكةَ لا تدخُلُ بيتاً فيه صورةٌ؟! قال: إني سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إلا رَقْماً في ثوب، أو ثوبٌ فيه رَقْمٌ»[3].

[التحفة: ٣٧٥٩] .

٩٦٧٧ ـ أخبرنا صفوانُ بنُ عَمرو الحمصيُّ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ نَجْدةَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عبد الرحمن بن أبي عَمرو، عن بُسْر بن سعيد، عن عَبيدةَ ابن سفيانَ، قال:

---

(١) وقع في الأصلين: «عبد الرحمن» وهو خطأ، وصوبناه من «التحفة» و «المجتبى».

(٢) سلف قبله.

وقوله: «حرَقانية» ، قال الزمخشري في «الفائق» : هي التي على لون ما أحرقته النار، كأنها منسوبة ـ بزيادة الألف والنون ـ إلى الحرَق، يقال: الحرْق بالنار والحرَق معاً.

(٣) سيأتي بعده، وانظر (٩٦٧٨) من حديث زيد بن خالد، عن أبي طلحة.

وقال المزي في «التحفة» بعد أن ساق هذا الإسناد: «وهو خطأ فإن مخرمة بن سليمان لا يروي عن زيد بن خالد، ولا يروي عنه بسر بن سعيد. وروي عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة، وهو المحفوظ.

وقوله: «نُمرُقتين» ، مثنى نمرقة، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: وسادة، وهي بضم النون والراء، وبكسرهما، وجمعها نَمارق.

وقوله: «رَقْماً»، قال السندي: أي: نقشاً.

دخَلتُ أنا وأبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن على زيد بن خالد الـجُهَني نعُودُه، فوجَدْنا عنده نُمرُقتَيْن فيهما تصاوِيرُ، فقال أبو سَلَمةَ: أليس حدَّثْتنا أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورةٌ؟» قال زيدٌ: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إلا رَقْماً في ثوبٍ»(١).

[التحفة: ٣٧٥٩] .

٩٦٧٨ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد زُغْبة، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثني بُكيرُ بنُ عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد، عن زيد بن خالد الـجُهَني

عن أبي طلحةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورةٌ» قال بُسْرٌ: ثم اشتكى زيدٌ، فعُدْناه، فإذا على بابه سِتْرٌ فيه صورةٌ، فقلتُ لعُبَيد الله الـخَوْلاني: ألم يُخبِرْنا زيدٌ عن الصُّوَر يومَ الأوَّل؟ قال عُبيدُ الله: ألم تَسمَعْه يقول: «إلا رَقْماً في ثوبٍ»؟(٢).

[المجتبى: ٢١٢/٨، التحفة: ٣٧٧٥] .

٩٦٧٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرُ بنُ عبد الحميد، عن سُهَيل، عن سعيد بن يَسار أبي الـحُبَاب، عن زيد بن خالد الـجُهَني

عن أبي طلحةَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه كَلْبٌ، أو تِمثالٌ»(٣).

[التحفة: ٣٧٧٥] .

٩٦٨٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثني ابنُ إسحاقَ(٤)، عن سالم أبي النَّضْر، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبةَ، قال:

---

(١) سلف قبله، وانظر ما بعده من حديث زيد بن خالد، عن أبي طلحةَ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٢٦) و(٥٩٥٨)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٥) و(٨٦)، وأبو داود (٤١٥٣) و(٤١٥٤) و(٤١٥٥).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٠٣١٦)، وانظر تخريج رقم (٤٧٧٥) و (٩٦٨٠).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٣٤٥)، وابن حبان (٥٨٥٠).

(٣) سلف قبله.

(٤) في الأصلين: «أبو إسحاق»، وهو تحريف، وصوبناه من «التحفة».

خرجتُ أنا وعثمانُ بن حُنَيف نعُودُ أبا طلحةَ في شَكوى، فدخَلْنا عليه وتحتَه بُسُطٌ فيها صورٌ، قال: انزِعُوا هذا من تحتي، فقال له عثمانُ: أوَ ما سمِعتَ يا أبا طلحةَ رسولَ الله ﷺ حين نَهى عن الصور، يقول: «إلا رَقْماً في ثوبٍ، أو ثوبٌ فيه رَقْمٌ»؟ قال: بلى، ولكنه أطيَبُ لنفسي أن أنزِعَه من تحتي(١).

[التحفة: ٣٧٨٢] .

٩٦٨١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ شُعيب البغدادي، قال: حدثنا مَعْنُ بنُ عيسى القزَّازُ أبو يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي النَّضْر، عن عُبيد الله بن عبد الله

أنه دخَلَ على أبي طلحةَ الأنصاري يعُودُه، فوجَدَ عنده سهلَ بنَ حُنَيف، فأمَرَ أبو طلحةَ إنساناً ينزِعُ نَمَطاً تحتَه، فقال له سهلٌ: لِمَ تنزِعُه؟ قال: لأن فيه تصاويرَ، وقد قال فيها رسولُ الله ﷺ ما قد علِمتَ، قال: ألم يَقُلْ: «إلا ما كان رَقْماً في ثوبٍ»؟ قال: بلى، ولكنه أطيَبُ لنفسي(٢).

[المجتبى: ٨/٢١٢، التحفة: ٣٧٨٢] .

٩٦٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ هاشم البَعْلَبكِّيُّ، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، قال:

حدثني أبو طلحةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلْبٌ ولا صورةٌ»(٣).

[التحفة: ٣٧٨٢] .

٩٦٨٣ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ محمد بن عبد الصمد، قال: حدثنا هشامُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا هِقْل ـ وهو ابنُ زياد ـ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، قال: أخبرني عُبيدُ الله ابنُ عبد الله بن عُتبةَ، أنه سَمِع ابنَ عباس يقول:

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٥٠).
وسيأتي في لاحقيه، وانظر تخريج (٤٧٧٥) و (٩٦٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٧٩)، وابن حبان (٥٨٥١).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

سمِعتُ أبا طلحةَ يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلْبٌ ولا صورةٌ»(١).

[التحفة: ٣٧٧٩] .

٩٦٨٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري.

وأخبرنا محمدُ بنُ منصور(٢)، عن سفيانَ، قال: حدثنا الزُّهري، عن عُبيد الله، عن ابن عبَّاس

عن أبي طلحةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ»(٣).

[المجتبى: ٧/١٨٥، التحفة: ٣٧٧٩] .

٩٦٨٥ ـ أخبرني وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، قال ابن شهاب: حدثني عُبيدُ الله بنُ عبد الله، عن ابن عبَّاس، أنه سمِعَه يقول:

سمِعتُ أبا طلحةَ يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ»(٤).

[التحفة: ٣٧٧٩] .

٩٦٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك بن أبي الشَّوَارب، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُبَيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن أبي طلحةَ، قال: سمِعتُ النبيَّ ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةُ تماثيلَ»(٥).

[المجتبى: ٨/٢١٢، التحفة: ٣٧٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

(٢) كذا في الأصلين: «محمد بن منصور» ، وفي «التحفة» و «المجتبى» : «إسحاق بن منصور»، وكلاهما يروي عن سفيان بن عيينة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

٩٦٨٧ - أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، أن بُكَيراً حدثه، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ حينَ دخَلَ البيتَ، وجَدَ فيه صورةَ إبراهيمَ، وصورةَ مريمَ، فقال: «أمَّا هُم، فقد سمِعُوا أن الملائكةَ لا تدخُلُ بيتاً فيه صورةٌ، وهذا إبراهيمُ مصوَّرٌ، فما بالُهُ يَستقسِمُ»(١).

[التحفة: ٦٣٤٠] .

٩٦٨٨ - أخبرني مسعودُ بنُ جُوَيرِيَةَ الـمَوْصِلي، قال: حدثنا وَكيعٌ، عن هشام، عن قتادةَ، عن سعيد بن الـمُسيَّب

عن عليٍّ، قال: صنعتُ طعاماً، فدَعوتُ النبيَّ ﷺ ، فجاء فدخَلَ، فرأى سِتْراً فيه تصاويرُ، فخرجَ، وقال: «إن الملائكةَ لا تدخُلُ بيتاً فيه تصاويرُ» (٢).

[المجتبى: ٨/٢١٣، التحفة: ٣٣٥٩] .

٩٦٨٩ - أخبرنا محمودُ بن غَيلانَ، قال: حدثنا أبو أحمد الزُّبَيري - هو محمدُ بنُ عبد الله -، قال: حدثنا سفيانُ، عن داودَ، عن عَزْرَةَ(٣)

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥١) و (٣٣٥٢)، وأبو داود (٢٠٢٧).

وهو في «المسند» أحمد (٢٥٠٨)، وابن حبان (٥٨٥٨).

قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: قوله: «أمَّا هُم»، أي: الأنبياء، أي: فكيف يرضون بصورهم موضوعة في البيت.

أو قريش، أي: فكيف اجترؤوا على وضع هذه الصور في البيت.

وقوله: «يَسْتَقْسِمُ»، قال: كأنهم جعلوا صورته على وجه كان يستقسم، ومعلوم أن إبراهيم كان منه برئياً، والاستقسام من جملة جاهليتهم، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾.

قال ابن الأثير في «النهاية»: الاستقسام: طلب القِسْم الذي قُسِم له وقُدِّر، مما لم يُقسم و لم يُقدَّر، وكانوا إذا أراد أحدهم سفراً، أو تزويجاً، أو نحو ذلك من المهامِّ ضرب بالأزلام، وهي القداح، وكان على بعضها مكتوب: أمرني ربي، وعلى الآخر: نهاني ربي، وعلى الآخر: غُفل، فإن خرج «أمرني» مضى لشأنه، وإن خرج «نهاني»، أمسك، وإن خرج «غفل» عاد فأجالها وضرب بها أخرى إلى أن يخرج الأمر أو النهي.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٥٩).

وانظر ما سلف بنحوه برقم (٢٥٣).

(٣) في الأصلين: «عروة»، وهو تحريف، وصوبناه من «التحفة».

عن عائشةَ، أنه كان على بابها سِتْرٌ مصوَّرٌ، فقال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشةُ، أَخِّري هذا، فإني إذا رأيته، ذكَرتُ الدنيا»(١).

[التحفة: ١٦١٠١] .

٩٦٩٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيعٍ ـ، قال: حدثنا داودُ بنُ أبي هند، قال: حدثنا عَزْرةُ، عن حُمَيد بن عبد الرحمن، عن سعد بن هشام

عن عائشةَ، قالت: كان لنا سِتْرٌ فيه تمثالُ طيرٍ، مُستقبلَ البيتِ إذا دخَلَ الداخلُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشةُ، حَوِّليه، فإني كلما دخَلتُ، فرأيتُه، ذكَرتُ الدنيا» قالت: وكان لنا قَطيفةٌ لها عَلَمٌ، فكُنا نلبَسُها، فلم نقطَعْه(٢).

[المجتبى: ٨/٢١٣، التحفة: ١٦١٠١] .

٩٦٩١ ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا عَمرو، قال بُكيرٌ: حدثني عبد الرحمن بنُ القاسم، أن أباهُ حدثه

عن عائشةَ، أنها نصبَتْ سِتْراً فيه تصاويرُ، فدخَلَ رسولُ الله ﷺ فنزَعَه، فقطَعَه وِسادَتَيْن، فقال رجلٌ في المجلس حينئذٍ ـ يُقال له: رَبيعةُ بن عطاء ـ: أنا سمِعتُ أبا محمدٍ يذكُرُ، أن عائشةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يرتَفِقُ عليهما(٣).

[المجتبى: ٨/١١٤، التحفة: ١٧٤٧٦] .

٩٦٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، قال: سمِعتُ القاسمَ يحدث

عن عائشةَ، قالت: كان في بيتي ثوبٌ فيه تصاويرُ، فجعَلتُه إلى سَهْوةٍ في البيت، فكان رسولُ الله ﷺ يُصلّي إليه، ثم قال: «يا عائشةُ، أخِّريهِ عني»

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٠٧) (٨٨)، والترمذي (٢٤٦٨).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢١٨)، وابن حبان (٦٧٢).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٩٦٩٣).

فنزَعتُه، فجعَلْتُه وَسائدَ[1].

[المجتبى: ٦٧/٢، التحفة: ١٧٤٩٤] .

٩٦٩٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم وقتيبةُ بنُ سعيد ـ واللفظُ لإسحاقَ ـ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهري، أنه سَمِع القاسمَ بن محمد يُخبرُ

عن عائشةَ، قالت: دخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، وقد استَتَرْتُ بِقِرامٍ فيه تماثيلُ، فلما رآهُ، تَلوَّنَ وجهُه، ثم هتَكَه بيَده، وقال: «إن أشَدَّ الناس عذاباً يوم القيامة الذين يُشبِّهُون بخَلْقِ الله»[2].

[المجتبى: ٢١٤/٨، التحفة: ١٧٥٥١].

٩٦٩٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ بذلك، وقالت: قطَعْناه، فجعَلْنا منه وِسادةً، أو وِسادَتَيْن[3].

[التحفة: ١٧٤٨٣].

٩٦٩٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قَدِمَ النبيُّ ﷺ من سَفَر، وقد استَتَرْتُ بقِرامٍ على سَهْوةٍ لي فيه تماثيلُ، فنزَعه، وقال: «أشَدُّ الناس عذاباً يومَ القيامة الذين

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «سَهْوة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السَّهْوَة: بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً، شبيه بالمُخْدَع والخِزانة.

(٢) أخرجه البخاري (٦١٠٩)، ومسلم (٢١٠٧) (٩١).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف في سابقيه وبرقم (٨٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧) (٨).

وقوله: «بقِرامٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القِرام: الستر الرقيق. وقيل: الصَّفيق من صوف ذي ألوان.

(٣) سلف قبله.

يُضاهُون خَلْقَ الله»(١).

[المجتبى: ٨/١٤، التحفة: ١٧٤٨٣].

٩٦٩٦ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: خرَجَ رسولُ الله ﷺ خَرْجةً، ثم دَخَلَ، وقد علَّقْتُ قِراماً فيه الخَيلُ أُولاتُ الأجنحةِ، فلما رآهُ، قال: «انْزِعِيهِ»(٢).

[المجتبى ٨/٢٦٣، التحفة: ١٧٢٢٩].

٩٦٩٧ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، عن النَّضْر بن أنس، قال:

كنتُ جالساً عندَ ابن عبَّاس، أتاهُ رجلٌ من أهْل العراق، قال: إني أُصوِّرُ هذه التصاويرَ، فما تقول فيها؟ فقال: ادْنُه، ادْنُه، سمِعتُ محمداً ﷺ يقول: «مَن صَوَّرَ صورةً في الدنيا، كُلِّفَ يومَ القيامة أن ينفُخَ فيها الروحَ، وليس نافِخَهُ»(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ٦٥٣٦].

٩٦٩٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صوَّرَ صورةً، عَذَّبَهُ اللهُ حتى ينفُخَ فيها، وليس بنافِخٍ فيها»(٤)

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ٥٩٨٦].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٥٥)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٧٤٤).

(٣) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٦٣) و(٧٠٤٢)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٥٩)، ومسلم (٢١١٠) (١٠٠)، وأبو داود (٥٠٢٤)، والترمذي (١٧٥١) و(٢٢٨٣).

وقد سلف قبله، وانظر بنحوه ما سيأتي برقم (٩٧٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٦)، وابن حبان (٥٦٨٦) و(٥٦٨٦).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

٩٦٩٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثني عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن عكرمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَوَّرَ صورةً، كُلِّفَ يومَ القيامة أن ينفُخَ فيها الروحَ، وليس بنافِخٍ»[١].

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ١٤٢٥٢]

٩٧٠٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ الحسين بن إبراهيمَ بن إشكاب[٢]، عن قُرَاد، ـ وهو عبدُ الرحمن ابنُ غَزوانَ ـ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عَوف، عن سعيد بن أبي الحسن

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ تعالى يُعذِّبُ المُصوِّرين بما صَوَّرُوا»[٣].

[التحفة: ٥٦٥٨]

٩٧٠١ـ أخبرنا محمدُ بنُ خليل الدمشقي، عن شُعيب بن إسحاقَ، عن عُبيد الله، عن نافع

أن عبدَ الله أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن الذين يصنَعُون الصُّوَرَ، [يُعذَّبون][٤] يومَ القيامة، يُقال لهم: أَحْيُوْا ما خَلَقْتُم»[٥].

[التحفة: ٧٩١٩]

---

(١) علقه البخاري إثر الحديث رقم (٧٠٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٠٥٤٩).

(٢) وقع في الأصلين: «شكاب» بدون الألف. والمثبت من نسخة على حاشيتيهما.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٢٥)، ومسلم (٢١١٠).
وانظر ما سلف بنحوه برقم (٩٦٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٨١٠)، وابن حبان (٥٨٤٦) و(٥٨٤٨).

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ط).

(٥) أخرجه البخاري (٥٩٥١) و(٧٥٥٨)، ومسلم (٢١٠٨).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٥).

٩٧٠٢- أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ.

وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الثَّقَفي، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إن أصحابَ هذه الصُّوَرِ الذين يَصنَعُونها يُعذَّبون يومَ القيامة، يُقال لهم: أَحْيُوْا ما خلَقْتُم»(١).

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ٧٥٢٠]

٩٧٠٣- أخبرنا مسعود بنُ جُوَيرِيَةَ، قال: حدثنا المُعافَى، عن الضحَّاك بن عثمانَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُؤتَى بالذين يعمَلُون الصُّوَرَ، فيُقال لهم: أحيُوْا ما خلَقْتُم»(٢).

[التحفة: ٧٧١٧]

٩٧٠٤- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع، عن القاسم

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن أصحابَ هذه الصُّورِ يُعذَّبُون يومَ القيامةِ، ويُقال لهم: أحْيُوْا ما خلَقْتُم»(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ١٧٥٥٧]

٩٧٠٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سِماك، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، أنها قالت: إن أشَدَّ الناس عذاباً يومَ القيامة الذين يُضاهُونَ اللهَ في خَلْقِه(٤).

[التحفة: ٨/٢١٦، التحفة: ١٧٤٥٧]

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٠٥) و(٣٢٢٤) و(٥١٨١) و(٥٩٦١) و(٧٥٥٧)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٦)، وابن ماجه (٢١٥١).

وانظر ما بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤١٧)، وابن حبان (٥٨٤٥).

والحديث أتم من ذلك، واقتصر المصنف على ما ذكره.

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

٩٧٠٦- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن هشام، عن يحيى، عن عِمرانَ بن حِطّانَ

أن عائشةَ حدثته أن رسولَ الله ﷺ لم يترُكْ في بيتِه شيئاً فيه تَصلِيبٌ إلا نقَضَه(١).

[التحفة: ١٧٤٢٤]

٩٧٠٧- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن محمد، قال: حدثتني دِقْرةُ أُمُّ عبد الرحمن بن أُذنيةَ، قالت:

كنا نطوفُ مع أُمِّ المؤمنين عائشةَ، فرأتْ على امرأةٍ بُرْداً فيه تَصلِيبٌ، فقالت: اطرَحِيه، فإن النبيَّ ﷺ كان إذا رأى نحوَ هذا قضَبَه(٢).

[التحفة: ١٧٨٣٨].

٩٧٠٨ ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي بكر، عن أبي إسحاقَ، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، قال: استأذَنَ جبريلُ على النبيِّ ﷺ، فقال: كيفَ أدخُلُ وفي بيتكَ سِتْرٌ فيه تماثيلُ خيلاً ورجالاً؟! فإما أن تُقطَعَ رؤوسُها، أو تُجعَلَ بساطاً يُوطَأُ، فإنّا ـ معشرَ الملائكة ـ لا ندخُلُ بيتاً فيه تصاويرُ(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٦، التحفة: ١٤٣٤٥].

٩٧٠٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق

عن عبد الله ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشدِّ الناس عذاباً يومَ

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٢)، وأبو داود (٤١٥١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٦١).
(٢) سلف قبله.
وقولها: «قضبه» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: قطعه، والقَضْبُ: القطع.
(٣) أخرجه أبو داود (٤١٥٨)، والترمذي (٢٨٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (٨٠٤٥)، وابن حبان (٥٨٥٣) و(٥٨٥٤).

القيامة الـمُصوِّرونَ»[1].

[المجتبى: ٨/٢١٦، التحفة: ٩٥٧٥].

٩٧١٠ ـ وأخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد بن كثير الـحَرَّاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ الصبَّاح، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ زكريا، قال: حدثنا حُصينُ بنُ عبد الرحمن، عن مسلم بن صُبيح، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن من أشَدِّ الناس عذاباً يومَ القيامة الـمُصوِّرونَ»[2].

[المجتبى: ٨/٢١٦، التحفة: ٩٥٧٥].

٩٣ ـ باب كراهية المشي في نعل واحد

٩٧١١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا انقطعَ شِسْعُ نَعْلِ أحدِكُم، فلا يَمْشِ في نعل واحدة حتى يُصلِحَها»[3].

[المجتبى: ٨/٢١٧، التحفة: ١٢٤٥٩].

٩٧١٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي رَزِين، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٥٨).
(٢) سلف قبله.
(٣) أخرجه مسلم (٢٠٩٨).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٤٤٧).
وقوله: «إذا انقطع شِسْعُ نعلِ أحدكم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشِّسْعُ: أحدُ سُيور النعل، وهو الذي يُدخَلُ بين الأصبعين، ويُدخَل طرَفُه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام. وإنما نهيَ عن المشي في نعلٍ واحدة؛ لئلا تكون إحدى الرجلين أرفع من الأخرى، ويكونَ سبباً للعِثار، ويَقبُحُ في المنظر، ويُعابُ فاعلُه.

رأيتُ أبا هريرةَ يضربُ بيده على جبهَتِه، يقول: يـا أهـلَ العـراق، تزعُمُـون أني أكذِبُ على رسول الله ﷺ، أشهَـدُ سَـمِعتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «إذا ولَـغَ الكلبُ في إناءِ أحدكم، فليَغسِلْه سَبْعاً، وإذا انقطعَ شِسْعُ أحدِكُم، فـلا يَمْـشِ في الأخرى حتى يُصلِحَها»[1].

[المجتبى: ٨/٢١٨، التحفة: ١٤٦٠٧].

٩٧١٣ ـ أخبرنا محمدُ بن مَعدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَنَ، قـال: حدثنـا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا انقطعَ شِسْعُ أحدِكُم، فـلا يمـشِ في نَعْلٍ واحد حتى يُصلِحَ شِسْعَه، ولا يَمْشِ في خُفٍّ واحد، ولا يأكُلْ بشِـماله، ولا يحتَبِ في الثوب الواحد، ولا يلتَحِفِ الصمَّاءَ»[2].

[التحفة: ٢٧١٧].

٩٧١٤ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بـن سـلاَّم، قـال: حدثنـا إسـحاقُ الأزرقُ، قـال: حدثنا هشامٌ الدَّستُوائي، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا تَرتَدُوا الصمَّاءَ في ثوب واحد، ولا يـأكُلْ أحدُكُم بشِمالِه، ولا يحتَبِ في ثوب واحد، ولا يمشِ في نَعْلٍ واحدة»[3].

[التحفة: ٢٩٨٨].

٩٤ ـ الأمر بالاستكثار من النِّعال

٩٧١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بـنُ أعيَـنَ، قـال: حدثنـا مَعْقِلٌ، عن أبي الزُّبير

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩٨)، ومختصراً بنحوه برقم (٢٠٩٧)، وابن ماجه (٣٦٣).
وسلف مختصراً برقم (٦٥)، وانظر ما قبله.
وهو في «مسند أحمد» (٩٤٨٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٦٨)، وانظر ما بعده.
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقا.
وقوله: «ولا يلتحِفِ الصمَّاءَ»: سبق شرحه في (٩٦٦٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٦٨).

عن جابر، قال: سمِعتُ النبيَّ ﷺ يقول في غزوةٍ غزَوْناها: «استكثِرُوا من النِّعال، فإن الرجلَ لا يزالُ راكباً ما انتعَلَ»(١).

[التحفة: ٢٩٤٨].

٩٧١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، قال:

حدثنا أنسٌ أن نَعْلَ رسول الله ﷺ كان لها قِبالانِ(٢).

[المجتبى: ٨/٢١٧، التحفة: ١٣٩٢].

٩٧١٧ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا صفوانُ بنُ عيسى، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمد

عن عَمرو بن أوس، قال: كان لنعلِ رسول الله ﷺ قِبالانِ، ونعلِ أبي بكرٍ قبالان، ونعلِ عمرَ قِبالانِ(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٧، التحفة: ١٩١٥٩].

٩٧١٨ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا القواريريُّ، قال: حدثنا أبو أحمدَ الزُّبيري، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ

عمَّن سَمِع عمرو بنَ حُريث يقول: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي في نَعلَيْنِ مَخصوفَتَيْنِ(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩٦) وأبو داود (٤١٣٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٦٢٦)، وابن حبان (٥٤٥٧) و(٥٤٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٥٧)، وأبو داود (٤١٣٤)، وابن ماجه (٣٦١٥)، والترمذي (١٧٧٢) و(١٧٧٣)، وفي «الشمائل» له (٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٢٩).
وقوله: «قبالان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القِبال: زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الإصبعين (الوسطى والتي تليها).

(٣) انظر ما قبله من حديث أنس.

(٤) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٨٠).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٣٦).
وقوله: «مخصوفتين»، قال في «اللسان»: خصف النعل يخصفها خصفاً: ظاهر بعضها على بعض وخرزها.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصواب الذي يَليه.

[التحفة: ١٠٧٢٥].

٩٧١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا السُّدِّيُّ

عمَّن سَمِع عَمرو بنَ حُرَيث، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي في نَعلَيْنِ مَخصوفَتَين(١).

[التحفة: ١٠٧٢٥].

٩٧٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا سفيانُ، عن السُّدِّي، قال: أخبرني من سَمِع عَمرو بنَ حُرَيث، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي في نَعلَيْن مَخصوفتَيْن(٢).

[التحفة: ١٠٧٢٥].

٩٥ ـ الأَنْطاع

٩٧٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا محمدُ بنُ عمرَ بن أبي الوزير أبو المُطَرِّف، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى الفِطْري، عن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ اضطجَعَ على نِطْعٍ، فعَرِقَ، فقامت أُمُّ سُلَيم إلى عَرَقِه، فَنَشَّفَتْه، فجعلَتْه في قارُورةٍ، فرآها النبيُّ ﷺ، فقال: «ما هذا الذي تصنَعِينَ يا أُمَّ سُلَيم» قالت: أجعَلُ عرَقَكَ في طِيبي، فضَحِك رسولُ الله ﷺ(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٨، التحفة: ٩٦٧].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٨١)، ومسلم (٢٣٣١) (٨٣) (٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٩٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

٩٦ - اللُّحُف

٩٧٢٢ - أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ، عن المُعتمِر بن سليمان، عن أشعثَ، عن محمد ابن سِيرينَ، عن عبد الله بن شَقيق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ اللهﷺ لا يُصلِّي في لُحُفِنا(١).

[المجتبى: ٨/٢١٧، التحفة: ١٦٢٢١].

٩٧٢٣ - أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ، عن سفيانَ بن حبيب، عن أشعثَ، عن محمد بن سِيرينَ، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ اللهﷺ لا يُصلِّي في ملاحِفِنا(٢).

[المجتبى: ٨/٢١٧، التحفة: ١٦٢٢١].

٩٧ - اتِّخاذ الخادم والمركَب

٩٧٢٤ - أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، قال:

دخلَ معاويةُ على أبي هاشم بن عُتبةَ، وهو مريضٌ يعُودُه، فقال: يا خالي، ما يُبكيكَ، أوَجَعٌ يُشئِزُكَ، أم حِرْصٌ على الدنيا؟ قال: كلٌّ لا، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إليَّ عَهداً، لم آخُذْ به، قال: «إنما يكفِيكَ من جمعِ المال خادمٌ ومركَبٌ في سبيل الله» فأجِدُني اليومَ قد جمَعْتُ(٣).

[التحفة: ١٢١٧٨].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٧) و(٦٤٥)، والترمذي (٦٠٠).
وسيأتي بعده.
وهو عند ابن حبان (٢٣٣٠).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤١٠٣)، والترمذي (٢٣٢٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤٩٦)، وابن حبان (٦٦٨).
وقوله: «أوَجعٌ يُشئِزُكَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يُشئِزُكَ، أي: يُقلِقُك.

٩٧٢٥ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن سَمُرَةَ ابن سَهْم ـ رجلٍ من قومه ـ، قال:

نزلتُ على أبي هاشم بن عُتبةَ، وهو طَعِينٌ، فأتاهُ معاويةُ يعُودُه، فبكى أبو هاشم، قال له معاويةُ: ما يُبكِيكَ يا خالي، أوَجَعٌ يُشْئِزُكَ، أم على الدنيا، فقد ذهَبَ صَفْوَتُها؟ قال: كلٌّ لا، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إليَّ عهداً، وَدِدْتُ أني كنتُ تَبِعتُه، قال: «إنكَ لعلَّكَ أن تُدرِك أموالاً تُقسَمُ بين أقوام، فإنما يكفِيكَ من ذلك خادمٌ ومركَبٌ في سبيل الله» فأدرَكتُ، فجمَعْتُ(1).

[المجتبى: ٢١٨/٨، التحفة: ١٢١٧٨].

٩٧٢٦ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عفَّانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَة، عن سعيد الجُرَيري، عن أبي نَضْرَةَ، عن عبد الله بن مَوَلَة

عن بُريدةَ الأسْلَمي، أن النبيَّ ﷺ قال: «يَكفِي أحدُكُم من الدنيا خادمٌ ومركَبٌ»(2).

[التحفة: ٢٠١١].

٩٨ ـ حِلْيَة السَّيف

٩٧٢٧ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عَمرو بنُ عاصم، قال: حدثنا همَّامٌ وجريرٌ، قالا: حدثنا قتادةُ

عن أنس، قال: كانت نَعْلُ سيفِ رسولِ الله ﷺ فِضَّةً، وقَبيعَةُ سيفِهِ فِضَّةً، وما بين ذلك حِلَقُ فِضَّةٍ(3).

[المجتبى: ٢١٩/٨، التحفة: ١١٤٦].

---

(1) سلف قبله.

(2) أخرجه الدارمي (٢٧٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٤٣).

(3) أخرجه أبو داود (٢٥٨٣) و (٢٥٨٥)، والترمذي (١٦٩١)، وفي «الشمائل» له (١٠٥).

وهو في «شرح مشكل الآثار للطحاوي» (١٣٩٨) و(١٣٩٩) و(١٤٠٠) و(١٤٠٢).

وقال المصنف كما جاء في «التحفة»: وهذا الحديث منكر، والصواب: قتادة، عن سعيد بن أبي

٩٧٢٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، عن هشام، عن قتادةَ

عن سعيد بن أبي الحسن[1]، قال: كانت قَبِيعةُ سيفِ رسولِ الله ﷺ من فِضَّةٍ[2].

[المجتبى: ٨/٢١٩، التحفة: ١١٤٦٦].

٩٧٢٩ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيم

عن أبي أمامةَ بن سهل بن حُنَيف، قال: كان قَبِيعةُ سيفِ رسولِ الله ﷺ من فِضَّةٍ[3].

[المجتبى: ٨/٢١٩، التحفة: ١٤٢].

٩٩ ـ الركوب على جلود النُّمور

٩٧٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عديٍّ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن أبي شَيخ

أنه سَمِعَ معاويةَ وعندَه جمعٌ من أصحاب محمد ﷺ في الكعبة قال: أتعلَمُونَ أن نبيَّ الله ﷺ نَهى عن رُكوبٍ على جلد النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نعْم[4].

[التحفة: ١١٤٥٦].

= الحسن، وما رواه عن همام غير عمرو بن عاصم.

وقوله: «وقَبيعةُ سيفه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي التي تكون على رأس قائم السيف، وقيل: هي ما تحت شارِبَي السيف.

(١) في الأصلين: «أبي الحسين»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٨٤)، والترمذي في «الشمائل» (١٠٠).

وانظر ما قبله موصولاً.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٠١).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٩٧٣١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أسباطٌ، عن مُغيرةَ، عن مطرٍ، عن أبي شَيخ، قال:

بينا نحنُ مع معاويةَ، إذ جمَعَ رَهطاً من أصحاب محمد ﷺ في الكعبة، قال: أتعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ نَهى أن تُفْتَرش جُلودُ السِّباع؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ(١).

[التحفة: ١١٤٥٦].

٩٧٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ كثير(٢)، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى، قال: حدثني أبو شيخ الهُنائي

عن أبي حِمَّانَ، أن معاويةَ عامَ حَجَّ جمَعَ نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ في الكعبة، فقال لهم: نشَدْتُكم بالله، هل نهى رسولُ الله ﷺ عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ(٣).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثني عبدُ الصمد، قال: حدثنا حَرْبُ بنُ شدَّاد، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ

أن معاويةَ عامَ حَجَّ جمَعَ نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم با لله، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ(٤).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٤ ـ أخبرني شعيبُ بنُ شعيب بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ سعيد، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو شيخ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٢) في الأصلين: «يحيى بن أبي كثير»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

وقوله: «صُفَفِ النمور»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي جمع صُفَّة، وهي للسَّرج بمنزلة المِيثَرة من الرَّحْل.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكم بالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ نهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(١).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٥ ـ أخبرني نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ بِشر، عن الأوزاعي، عن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكم بالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(٢).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٦ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ الوليد، عن عُقبةَ، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني أبو حَمَّاز، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكم اللهَ، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(٣).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم البَرْقي، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يحيى بن حمزةَ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني حُمْرانُ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكم بالله، ألم تسمَعُوا أن رسولَ الله ﷺ يَنهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهدُ(٤).

[التحفة: ١١٤٠٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).
(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).
(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

٩٧٣٨ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن أبي فَروةَ، عن الحسن، قال:

خطَبَ معاويةُ الناسَ، فقال: إني محدِّثُكم بحديثٍ سمِعتُه من رسول الله ﷺ، فما سمِعتُم منه فصَدِّقُوني، سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تلبَسُوا الذَّهبَ إلا مُقطَّعاً» قالوا: سمِعْنا، قال: وسمِعتُه يقول: «مَن ركِبَ النُّمور، لم تصحَبْه الملائكةُ» قالوا: سمِعْنا، قال: وسمِعتُه يَنهى عن المُتعة(١)، قالوا: لم نسمَعْ، فقال: بلى، وإلا فصُمَّتا(٢).

[التحفة: ١١٤٠٤].

١٠٠ ـ الميـاثر

٩٧٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ عاصمَ بنَ كُلَيب، عن أبي بُردةَ

عن عليٍّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «قُل: اللهُمَّ اهدِني وسَدِّدْني» ونهاني أن أجعَلَ خاتَمي في هذه ـ الخِنْصَرِ أو التي تَلِيها، لم يَدْرِ عاصمٌ في أيِّ الثِّنْتَيْن ـ، ونهاني عن لُبْس القَسِّيِّ، وعن جُلُوس على المَياثر، فأما القَسِّيُّ، فثيابٌ مضلَّعةٌ يُؤتَى بها من مصرَ والشام، وأما المَيَاثِرُ فشيءٌ كانت تصنَعُه النساءُ لبُعُولتِهنَّ على الرَّحْل، كالقَطائف من الأُرجُوان(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٩، التحفة: ١٠٣١٨].

١٠١ ـ اتِّخاذ الكراسي

٩٧٤٠ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد الرحمن، عن سليمانَ بن المُغيرة، عن حُمَيد ابن هلال، قال:

(١) يعني متعة الحج، كما جاء في رواية «أحمد» (١٦٨٦٤).
(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

قال أبو رفاعة : انتهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يخطُبُ ، فقلتُ: يا رسولَ الله، رجلٌ غريبٌ جاء يسألُكَ عن دِينه ، لا يدري ما دِينُه ، فأقبَلَ رسولُ الله ﷺ، وتَرَكَ خُطبَتَه ، حتى انتهى إليَّ ، فأُتِيَ بكُرسيٍّ، خِلْتُ قوائمَه حديداً، فقَعَدَ رسولُ الله ﷺ ، فجعَلَ يُعلِّمُني مما علَّمَه اللهُ، ثم أتى خُطبَتَه فأَتَمَّها(١).

[المجتبى: ٨/٢٢٠، التحفة: ١٢٠٣٥].

١٠٢ - اتخاذ القِباب الحمر

٩٧٤١ - أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سَلاَّم، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَوْن بن أبي جُحَيفةَ

عن أبي جُحَيفةَ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بالبَطْحاء، وهو في قُبَّةٍ حمراءَ، وعندَه أناسٌ، يسيرُ، فجاء بلالٌ، فأذَّنَ، فجعلَ يُتبِعُ فاهُ ها هُنا، وها هنا(٢).

[المجتبى: ٨/٢٢٠، التحفة: ١١٨٠٦].

٩٧٤٢ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عَمرو، قال: حدثنا سفيانُ، عن سِماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود

عن أبيه، قال: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو في قُبَّةٍ حمراءَ، في نحوٍ من أربعينَ رجلاً، فقال: «إنكم مفتوحٌ عليكم ومَنصورونَ، فمَن أدرَكَ منكم، فليَتَّقِ الله، وليَأمُرْ بالمعروف، ولينْهَ عن المنكر، وليَصِلْ رَحِمَه»(٣).

[التحفة: ٩٣٥٩].

تم الكتاب بحمد الله وعونه

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٤)، ومسلم (٨٧٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٥٣).
(٢) أخرجه ابن ماجه (٧١١).
وسلف مختصراً برقم (١٦١٩).
وقوله: «يسيرُ»، قال السندي: أي: يريد السير إلى المدينة، لا أنه كان سائراً في تلك الحالة.
(٣) أخرجه أبو داود (٥١١٨)، وابن ماجه (٣٠)، والترمذي (٢٢٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٩٤)، وابن حبان (٤٨٠٤).

[انتهى - بعون الله - الجزء الثامن

ويليه الجزء التاسع وأوله: كتاب عمل اليوم والليلة]

فهرس الجزء الثامن

الموضوع الصفحة

كتاب السير

١ ـ مشاورة الإمام الناس إذا كثر العدو وقل من معه ٥

٢ ـ التحصين من البأس.. ٦

٣ ـ الدعوة قبل القتال ٧

٤ ـ إلامَ يدعون ٧

٥ ـ فضل من أسلم على يده الرجل.. ٨

٦ ـ عرض الإسلام على المشرك.. ٩

٧ ـ القول الذي يكون به مؤمناً.. ٩

٨ ـ سلام المشرك.. ١٠

٩ ـ قول المشرك: أسلمت لله ١٠

١٠ ـ قول الأسير: إني مسلم.. ١١

١١ ـ قول المشرك: إني مسلم.. ١١

١٢ ـ قول المشرك: لا إله إلا الله ١٢

١٣ ـ إذا قالوا: صبأنا، و لم يقولوا: أسلمنا...................................... ١٣

١٤ ـ الغارة والبيات ١٤

١٥ ـ وقت الغارة.. ١٥

١٦ ـ محاصرة الحصون.. ١٥

١٧ ـ دفع الراية إلى المولى.. ١٥

١٨ ـ كيف يدفع الإمام الراية إلى المولى، وأي وقت يدفع...................... ١٦
١٩ ـ هز الإمام الراية ثلاثاً ودفعها إلى المولى ١٧
٢٠ ـ بما يأمره الإمام إذا دفعها إليه ١٧
٢١ ـ إذا قتل صاحب الراية هل يأخذ الراية غيره بغير أمر الإمام ١٨
٢٢ ـ حمل الأعمى الراية.. ١٩
٢٣ ـ صفة الراية ١٩
٢٤ ـ إحراق نخيلهم وقطعها.. ٢٠
٢٥ ـ تأويل قول الله جلّ ثناؤه: ﴿ما قطعتم من لينة﴾ ٢٠
٢٦ ـ قطع السدر ٢١
٢٧ ـ إحراق منازلهم... ٢١
٢٨ ـ النهي عن إحراق المشركين بعد القدرة عليهم.............................. ٢٢
٢٩ ـ النهي عن إحراق الحيوان.. ٢٢
٣٠ ـ النهي عن قتل ذراري المشركين ٢٣
٣١ ـ النهي عن قتل النساء.. ٢٤
٣٢ ـ حد الإدراك.. ٢٤
٣٣ ـ إصابة نساء المشركين في البيات بغير قصد............................. ٢٥
٣٤ ـ إصابة أولاد المشركين في البيات بغير قصد ٢٦
٣٥ ـ قتل العسيف ٢٦
٣٦ ـ الصلاة عند الالتقاء... ٢٨
٣٧ ـ الاستنصار عند اللقاء... ٢٨

٣٨ ـ الدعاء عند اللقاء ٢٩
٣٩ ـ الدعاء إذا خاف قوماً ٢٩
٤٠ ـ تمني لقاء العدو ٣٠
٤١ ـ التعبئة ٣١
٤٢ ـ الوقت الذي يستحب فيه لقاء العدو ٣٣
٤٣ ـ الحمل على العدو ٣٣
٤٤ ـ مباشرة الإمام الحرب بنفسه ٣٤
٤٥ ـ ذكر سيما أهل بدر ٣٤
٤٦ ـ الرخصة في الكذب في الحرب ٣٤
٤٧ ـ رطانة العجم ٣٧
٤٨ ـ الرجل يكون له المال عند المشركين فيقول شيئاً يخرج به ماله ٣٧
٤٩ ـ المبارزة ٣٩
٥٠ ـ قتال الرجل الجماعة ٤٠
٥١ ـ رمي الحصاة في وجوه القوم ٤١
٥٢ ـ الفرار من الزحف وتأويل قول عز وجل: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ﴾ وفيمن أنزلت ٤٢
٥٣ ـ التشديد في الفرار من الزحف ٤٢
٥٤ ـ تأويل قوله جلَّ ثناؤه: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾ ٤٣
٥٥ ـ قدر المقام بعرصة العدو بعد الغلبة ٤٤
٥٦ ـ الأمر بحسن القتلة ٤٤

٥٧ ـ الأسر.. ٤٤
٥٨ ـ سبي الذراري ٤٥
٥٩ ـ الفداء.. ٤٥
٦٠ ـ قتل الأسارى ٤٦
٦١ ـ فداء الاثنين بالواحد.. ٤٧
٦٢ ـ فداء الجماعة بالواحد.. ٤٧
٦٣ ـ الأمر بفكاك الأسير ٤٨
٦٤ ـ العفو عن الأسير.. ٤٨
٦٥ ـ سحب جيف المشركين إلى القليب.. ٤٩
٦٦ ـ طرح جيف المشركين في البئر ٤٩
٦٧ ـ البشارة.. ٥٠
٦٨ ـ توجيه البشرى.. ٥٠
٦٩ ـ حمل الرؤوس.. ٥١
٧٠ ـ الرسل والبرد.. ٥٢
٧١ ـ النهي عن قتل الرسل.. ٥٢
٧٢ ـ قتل عيون المشركين ٥٣
٧٣ ـ إذا نزلوا على حكم رجل.. ٥٤
٧٤ ـ إنزالهم على حكم الله وإعطاؤهم ذمة الله.. ٥٥
٧٥ ـ إعطاء العبد الأمان.. ٥٦
٧٦ ـ إعطاء الوليدة الأمان ٥٧

٧٧ - إعطاء المرأة الأمان ٥٧
٧٨ - إجلاء أهل الكتاب ٥٨
٧٩ - البيعة ٥٩
٨٠ - البيعة على الهجرة ٦١
٨١ - فضل الهجرة ٦٢
٨٢ - تفسير الهجرة ٦٣
٨٣ - هجرة الحاضر ٦٤
٨٤ - انقطاع الهجرة ٦٤
٨٥ - متى تنقطع الهجرة ٦٧
٨٦ - متى تضع الحرب أوزارها ٦٨
٨٧ - بيعة النساء ٦٨
٨٨ - امتحان النساء ٦٩
٨٩ - بيعة المجذوم ٦٩
٩٠ - بيعة المماليك ٦٩
٩١ - بيعة الغلام ٧٠
٩٢ - استقالة البيعة ٧٠
٩٣ - المرتد أعرابياً بعد الهجرة ٧١
٩٤ - الطاعة في المعروف ٧١
٩٥ - الطاعة فيما يستطيع ٧٢
٩٦ - تأويل قوله عز وجل: ﴿وأولي الأمر منكم﴾ ٧٢

٩٧ ـ عصيان الإمام ٧٤
٩٨ ـ الوفاء بالعهد ٧٥
٩٩ ـ الغدر ٧٦
١٠٠ ـ فيمن أمن رجلاً فقتله ٧٧
١٠١ ـ من قتل رجلاً من أهل الذمة ٧٨
١٠٢ ـ مسألة الإمارة ٧٩
١٠٣ ـ ما يكره من الإمارة ٨٠
١٠٤ ـ من أولى بالإمارة ٨٠
١٠٥ ـ ما يجب على الإمام وما يجب له ٨٢
١٠٦ ـ وزير الإمام ٨٠
١٠٧ ـ النصيحة للإمام ٨٢
١٠٨ ـ بطانة الإمام ٨٣
١٠٩ ـ ترك الإمام الاستعانة بالمشرك ٨٥
١١٠ ـ الإمام إذا أصاب ماله قبل أن يقسم ٨٥
١١١ ـ الغلول ٨٦
١١٢ ـ الجزية ٨٧
١١٣ ـ أخذ الجزية من المجوس ٨٨
١١٤ ـ ممن تؤخذ الجزية ٩٠
١١٥ ـ نصارى ربيعة ٩٠
١١٦ ـ النزول عند إدراك القائلة ٩١

١١٧ ـ ما يقول إذا رجع من سفره.. ٩٢
١١٨ ـ الوقت الذي يستحب له أن يدخل.. ٩٣
١١٩ ـ ما يفعل الإمام إذا أراد الغزو.. ٩٤
١٢٠ ـ استخلاف الإمام ٩٥
١٢١ ـ استخلاف صاحب الجيش.. ٩٦
١٢٢ ـ وصاة الإمام بالناس.. ٩٧
١٢٣ ـ السفر ٩٨
١٢٤ ـ اليوم الذي يستحب فيه السفر.. ٩٩
١٢٥ ـ باب أي وقت يستحب فيه السفر.. ٩٩
١٢٦ ـ السفر بالقرآن إلى أرض العدو.. ١٠٠
١٢٧ ـ حمل الزاد للسفر.. ١٠٠
١٢٨ ـ جمع زاد الناس إذا فني زادهم وقسم ذلك بين جمعهم................ ١٠١
١٢٩ ـ الترغيب في المواساة.. ١٠٤
١٣٠ ـ التسمية عند ركوب الدابة والتحميد والدعاء إذا استوى على ظهرها .. ١٠٥
١٣١ ـ التكبير والتحميد عند الاستواء على الدابة ١٠٥
١٣٢ ـ كيف الدعاء عند السفر.. ١٠٦
١٣٣ ـ الوقت الذي يدعو فيه ١٠٦
١٣٤ ـ البكاء عند التشييع.. ١٠٧
١٣٥ ـ الوداع.. ١٠٨
١٣٦ ـ ما يقول إذا ودع.. ١٠٨

١٣٧ ـ الاعتقاب في الدابة ١٠٩

١٣٨ ـ النهي عن قلائد الوتر في أعناق الإبل.. ١٠٩

١٣٩ ـ الأمر بقطع الأجراس ١١٠

١٤٠ ـ التغليظ في الأجراس ١١٠

١٤١ ـ إعطاء الإبل في الخصب حقها من الأرض ١١١

١٤٢ ـ لعن الإبل ١١٢

١٤٣ ـ ضرب البعير ١١٢

١٤٤ ـ ضرب الفرس ١١٣

١٤٥ ـ التنحي عن الطريق في السير ١١٣

١٤٦ ـ السير على العنق ١١٤

١٤٧ ـ المسألة عن اسم الأرض ١١٥

١٤٨ ـ التكبير على الشرف من الأرض.. ١١٥

١٤٩ ـ باب شدة رفع الصوت بالتهليل والتكبير.. ١١٦

١٥٠ ـ التسبيح عند هبوط الأودية.. ١١٦

١٥١ ـ الدعاء عند رؤية القرية التي يريد دخولها.. ١١٦

١٥٢ ـ باب الدعاء إذا أسحر ١١٧

١٥٣ ـ باب سبق الإمام إلى النفير وترك انتظار الناس ١١٨

١٥٤ ـ باب الفضل في ذلك ١١٨

١٥٥ ـ باب توجيه السرايا ١١٩

١٥٦ ـ الوقت الذي يستحب فيه توجيه السرية ١٢٠

١٥٧ ـ خروج السرايا بالليل ١٢٠
١٥٨ ـ التخلف عن السرية ١٢٠
١٥٩ ـ باب عدد السرية ١٢١
١٦٠ ـ باب بم يؤمرون ١٢٢
١٦١ ـ باب توجيه العيون والتولية عليهم ١٢٣
١٦٢ ـ باب توجيه عين واحدة ١٢٥
١٦٣ ـ ذهاب الطليعة وحده ١٢٦
١٦٣م ـ قتل عيون المشركين ١٢٧
١٦٤ ـ الكتاب إلى أهل الحرب ١٢٨
١٦٥ ـ النهي عن سير الراكب وحده ١٢٩
١٦٥م ـ باب النزول عند إدراك القائلة ١٣٠
١٦٦ ـ نزول الدهاس من الأرض بالليل ١٣٠
١٦٧ ـ الوقود والاصطناع بالليل ١٣٢
١٦٨ ـ النهي عن التفرق في الشعاب والأودية ١٣٢
١٦٩ ـ حفر الخندق ١٣٣
١٧٠ ـ الدعاء عند حفر الخندق ١٣٤
١٧١ ـ الشعار ١٣٥
١٧٢ ـ دعوى الجاهلية ١٣٥
١٧٣ ـ إعضاض من تعزى بعزاء الجاهلية ١٣٦
١٧٤ ـ الوعيد لمن دعا بدعوى الجاهلية ١٣٧

١٧٥ ـ الحرس ١٣٧
١٧٦ ـ الدعاء للحارس ١٣٨
١٧٧ ـ فضل حارس الحرس ١٣٨
١٧٨ ـ فضل الحرس ١٣٩
١٧٩ ـ إذن الإمام للرجل وهو يخاف عليه ١٤٠
١٨٠ ـ حفظ الإمام الرعية وحسن نظره لهم ١٤٢
١٨١ ـ إحصاء الإمام الناس ١٤٣
١٨٢ ـ العرفاء للناس ١٤٣
١٨٣ ـ عرض الإمام للناس ١٤٤
١٨٤ ـ من يمنع الإمام من اتّباعه ١٤٤
١٨٥ ـ رد النساء ١٤٥
١٨٦ ـ غزو النساء ١٤٥
١٨٧ ـ الاستعانة بالفجار في الحرب ١٤٦
١٨٨ ـ ترك الاستعانة بالمشركين في الحرب ١٤٧

كتاب عشرة النساء

١ ـ حب النساء ١٤٩
٢ ـ ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض ١٥٠
٣ ـ حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض ١٥٠
٤ ـ الغيرة ١٥٥
٥ ـ الانتصار ١٦١

٦ ـ الافتخار.. ١٦٣
٧ ـ المتشبعة بغير ما أعطيت، وذكر الاختلاف على هشام بن عروة في الخبر في ذلك. ١٦٣
٨ ـ القسم للنساء ١٦٤
٩ ـ الحال التي يختلف فيها حال النساء.. ١٦٥
١٠ ـ تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء﴾. ١٦٦
١١ ـ قرعة الرجل بين نسائه إذا أراد السفر. وفيه حديث الإفك.............. ١٦٨
١٢ ـ المرأة تهب يومها لامرأة من نساء زوجها.. ١٧٤
١٣ ـ إذا استأذن نساءه فأذن له أن يكون عند بعضهن، ويدرن عليه........... ١٧٥
١٤ ـ ملاعبة الرجل زوجته.. ١٧٥
١٥ ـ مضاحكة الرجل أهله ١٧٧
١٦ ـ مسابقة الرجل زوجته.. ١٧٧
١٧ ـ إباحة الرجل اللعب لزوجته بالبنات.. ١٧٩
١٨ ـ إباحة الرجل لزوجته النظر إلى اللعب ١٨١
١٩ ـ إطلاق الرجل لزوجته استماع الغناء، والضرب بالدف.................. ١٨٣
٢٠ ـ طاعة المرأة زوجها.. ١٨٤
٢١ ـ في المرأة تبيت مهاجرة لفراش زوجها ١٨٧
٢٢ ـ نظر المرأة إلى عورة زوجها ١٨٧
٢٣ ـ إتيان المرأة مجبَّاة.. ١٨٨
٢٤ ـ تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ ١٨٨
٢٥ ـ تأويل هذه الآية على وجه آخر.. ١٩١

٢٦ ـ الترغيب في المباضعة ٢٠٣
٢٧ ـ النهي عن التجرد عند المباضعة.......................... ٢٠٥
٢٨ ـ ما يقول إذا أتاهن ٢٠٥
٢٩ ـ طواف الرجل على نسائه في الليلة الواحدة ٢٠٦
٣٠ ـ طواف الرجل على نسائه، والاغتسال عند كل واحدة ٢٠٧
٣١ ـ طواف الرجل على نسائه، والاقتصار على غسل واحد وذكر الاختلاف
على معمر في خبر أنس في ذلك ٢٠٨
٣٢ ـ ما على من أتى امرأته ثم أراد أن يعود.......................... ٢٠٨
٣٣ ـ الجنب إذا أراد أن ينام، وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك...... ٢٠٩
٣٤ ـ كيف تؤنث المرأة، وكيف يذكر الرجل.......................... ٢١٧
٣٥ ـ صفة ماء الرجل، وصفة ماء المرأة ٢٢٠
٣٦ ـ العزل، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ٢٢٢
٣٧ ـ ما ينال من الحائض، تأويل قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ
هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ ٢٢٨
٣٨ ـ ما يجب على من وطئ امرأته في حال حيضتها، وذكر اختلاف الناقلين لخبر
عبد الله بن عباس في ذلك.......................... ٢٢٨
٣٩ ـ مضاجعة الحائض ومباشرتها.......................... ٢٣٤
٤٠ ـ مؤاكلة الحائض، والشرب من سؤرها، والانتفاع بفضلها ٢٣٤
٤١ ـ الرخصة في أن يحدث الرجل أهله بما لم يكن.......................... ٢٣٥
٤٢ ـ الرخصة في أن تحدث المرأة زوجها بما لم يكن.......................... ٢٣٦

٤٣ ـ الرخصة في أن يحدث الرجل بما يكون الرجل بما يكون بينه وبين زوجته. ٢٣٧
٤٤ ـ الرخصة في أن تحدث المرأة بما يكون بينها وبين زوجها ٢٣٧
٤٥ ـ رعاية المرأة لزوجها.................................. ٢٣٩
٤٦ ـ شكر المرأة لزوجها.................................. ٢٣٩
٤٧ ـ الوصية بالنساء.................................. ٢٥١
٤٨ ـ النهي عن التماس عثرات النساء.................................. ٢٥١
٤٩ ـ إطراق الرجل أهله ليلاً، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الشعبي عن جابر فيه ٢٥١
٥٠ ـ الوقت الذي يستحب للرجل أن يطرق فيه زوجته.................. ٢٥٣
٥١ ـ حق الرجل على المرأة.................................. ٢٥٣
٥٢ ـ حق المرأة على زوجها.................................. ٢٥٤
٥٣ ـ مداراة الرجل زوجته ٢٥٥
٥٤ ـ لطف الرجل أهله.................................. ٢٥٦
٥٥ ـ رفع المرأة صوتها على زوجها.................................. ٢٥٦
٥٦ ـ غضب المرأة على زوجها.................................. ٢٥٦
٥٧ ـ هجرة المرأة زوجها؛ حديث المتظاهرتين.................................. ٢٥٧
٥٨ ـ اعتزال الرجل نساءه.................................. ٢٦٠
٥٩ ـ هجرة الرجل امرأته.................................. ٢٦٠
٦٠ ـ كم تهجر ٢٦١
٦١ ـ ضرب الرجل زوجته ٢٦٢

٦٢ ـ كيف الضرب... ٢٦٤
٦٣ ـ خدمة المرأة ٢٦٥
٦٤ ـ تحريم ضرب الوجه في الأدب ٢٦٦
٦٥ ـ الخادم للمرأة... ٢٦٦
٦٦ ـ مسألة كل راع عما استرعي............................. ٢٦٧
٦٧ ـ إثم من ضيع عياله ٢٦٨
٦٨ ـ إيجاب نفقة المرأة وكسوتها ٢٦٩
٦٩ ـ الفضل في ذلك ٢٧٠
٧٠ ـ ثواب من رفع اللقمة إلى في امرأته..................... ٢٧١
٧١ ـ ادخار قوت العيال....................................... ٢٧٢
٧٢ ـ أخذ المرأة نفقتها من مال زوجها بغير إذنه، وذكر اختلاف الزهري
وهشام في لفظ خبر هند في ذلك........................... ٢٧٣
٧٣ ـ نفقة المرأة من بيت زوجها، وذكر اختلاف أيوب وابن جريج على ابن
أبي مليكة في حديث أسماء في ذلك ٢٧٣
٧٤ ـ ثواب ذلك، وذكر الاختلاف على شقيق في حديث عائشة فيه....... ٢٧٤
٧٥ ـ الفضل في نفقة المرأة على زوجها، وذكر الاختلاف على سليمان في
حديث زينب فيه... ٢٧٦
٧٦ ـ ثواب النفقة على الزوجة................................. ٢٧٨
٧٧ ـ ثواب النفقة التي يبتغي بها وجه الله تعالى ٢٧٩
٧٨ ـ إذا لم يجد الرجل ما ينفق على امرأته، هل يخير امرأته؟................ ٢٧٩

٧٩ ـ مسألة المرأة طلاق أختها ٢٨١
٨٠ ـ من أفسد امرأة على زوجها.. ٢٨٢
٨١ ـ من يدخل على المرأة ٢٨٢
٨٢ ـ حمو المرأة.. ٢٨٢
٨٣ ـ الدخول على المغيبة.. ٢٨٣
٨٤ ـ خلوة الرجل بالمرأة ٢٨٣
٨٥ ـ دخول العبد على سيدته ونظره إليها ٢٨٧
٨٦ ـ نظر المرأة إلى عرية المرأة.. ٢٨٨
٨٧ ـ إفضاء المرأة إلى المرأة ٢٨٨
٨٨ ـ مباشرة المرأة المرأة ٢٨٨
٨٩ ـ باب نظرة الفجأة.. ٢٨٩
٩٠ ـ النظر إلى شعر ذي محرم.. ٢٨٩
٩١ ـ معانقة ذي محرم ٢٩٠
٩٢ ـ قبلة ذي محرم ٢٩٠
٩٣ ـ مصافحة ذي محرم.. ٢٩١
٩٤ ـ مصافحة النساء.. ٢٩٢
٩٥ ـ نظر النساء إلى الأعمى ٢٩٢
٩٦ ـ وضع المرأة ثيابها عند الأعمى ٢٩٣
٩٧ ـ دخول المخنث على النساء، وذكر الاختلاف على عروة في الخبر في ذلك ... ٢٩٤
٩٨ ـ لعن المترجلات من النساء ٢٩٧

٩٩ ـ لعن المخنثين وإخراجهم ٢٩٨
١٠٠ ـ ما ذُكر في النساء ٢٩٨
١٠١ ـ بركة المرأة ٣٠٤
١٠٢ ـ شؤم المرأة ٣٠٤

كتاب الزينة

١ ـ باب الفطرة ٣٠٩
٢ ـ إحفاء الشارب وإعفاء اللحى ٣١١
٣ ـ حلق رؤوس الصبيان ٣١١
٤ ـ الرخصة في حلق الرأس ٣١٢
٥ ـ النهي عن حلق المرأة رأسها ٣١٢
٦ ـ النهي عن القزع ٣١٢
٧ ـ الأخذ من الشعر ٣١٤
٨ ـ الجعد ٣١٤
٩ ـ تسكين الشعر ٣١٥
١٠ الترجل غبًّا ٣١٦
١١ ـ التيامن في الترجل ٣١٨
١٢ ـ اتخاذ الشعر، واختلاف ألفاظ الناقلين فيه ٣١٩
١٣ ـ الذؤابة ٣٢١
١٤ ـ تطويل الجمة ٣٢٢
١٥ ـ الفرق ٣٢٢

١٦ ـ عقد اللحية.. ٣٢٣

١٧ ـ النهي عن نتف الشيب ٣٢٣

١٨ ـ الأمر بالخضاب ٣٢٤

١٩ ـ النهي عن الخضاب بالسواد ٣٢٦

٢٠ ـ الخضاب بالحناء والكتم ٣٢٧

٢١ ـ الخضاب بالصفرة... ٣٢٩

٢٢ ـ الخضاب للنساء.. ٣٣١

٢٣ ـ كراهية ريح الحناء.. ٣٣٢

٢٤ ـ النتف... ٣٣٢

٢٥ ـ الوصل في الشعر... ٣٣٣

٢٦ ـ وصل الشعر بالخرق ٣٣٤

٢٧ ـ الواصلة... ٣٣٥

٢٨ ـ المؤتصلة.. ٣٣٦

٢٩ ـ المتنمصات ٣٣٧

٣٠ ـ المؤتشمات، وذكر اختلاف عبيد الله بن مرة والشعبي على الحارث في
هذا الحديث ٣٤٠

٣١ ـ المتفلجات.. ٣٤١

٣٢ ـ الوشر ٣٤٢

٣٣ ـ الكحل... ٣٤٣

٣٤ ـ الدهن... ٣٤٣

٣٥ ـ الزعفران ٣٤٤
٣٦ ـ العنبر ٣٤٤
٣٧ ـ الفصل بين طيب الرجال وطيب النساء.............. ٣٤٥
٣٨ ـ رد الطيب ٣٤٥
٣٩ ـ ذكر أطيب الطيب ٣٤٦
٤٠ ـ التزعفر والخلوق ٣٤٦
٤١ ـ ما يكره للنساء من الطيب ٣٤٩
٤٢ ـ اغتسال المرأة من الطيب ٣٤٩
٤٣ ـ النهي للمرأة أن تشهد الصلاة إذا أصابت من البخور ٣٤٩
٤٤ ـ البخور ٣٥٣
٤٥ ـ الكراهية للنساء في إظهار الحلي: الذهب ٣٥٣
٤٦ ـ تحريم الذهب على الرجال ٣٥٧
٤٧ ـ من أصيب أنفه، هل يتخذ أنفاً من ذهب؟ ٣٦٣
٤٨ ـ الرخصة في خاتم الذهب للرجال ٣٦٣
٤٩ ـ خاتم الذهب ٣٦٤
٥٠ ـ مقدار ما يجعل في الخاتم من الفضة ٣٧٥
٥١ ـ صفة خاتم النبي ﷺ ونقشه ٣٧٦
٥٢ ـ موضع الخاتم من اليد، وذكر حديث علي بن أبي طالب وعبد الله بن
جعفر فيه ٣٨٠
٥٣ ـ لبس خاتم حديد ملوي بفضة ٣٨٠

٥٤ ـ لبس خاتم من الصفر........................... ٣٨١
٥٥ ـ النهي عن أن ينقش أحد على خاتمه: محمد رسول الله........... ٣٨١
٥٦ ـ ذكر قول النبي ﷺ : «لا تنقشوا على خواتمكم عربياً».............. ٣٨٢
٥٧ ـ النهي عن الخاتم في السبابة ٣٨٢
٥٨ ـ نزع الخاتم عند دخول الخلاء........................... ٣٨٤
٥٩ ـ طرح الخاتم وترك لبسه ٣٨٤
٦٠ ـ الجلاجل........................... ٣٨٧
٦١ ـ ذكر ما يستحب من الثياب وما يكره........................... ٣٨٩
٦٢ ـ لبس الصوف........................... ٣٨٩
٦٣ ـ القسي........................... ٣٩٠
٦٤ ـ النهي عن لبس السيراء ٣٩١
٦٥ ـ الرخصة في السيراء للنساء........................... ٣٩٥
٦٦ ـ لبس الحرير........................... ٣٩٧
٦٧ ـ النهي عن لبس الإستبرق ٤٠٧
٦٨ ـ لبس السندس ٤٠٨
٦٩ ـ النهي عن لبس الديباج........................... ٤٠٨
٧٠ ـ لبس الجباب الديباج المنسوجة بالذهب........................... ٤٠٩
٧١ ـ نسخ ذلك وتحريمه ٤١٠
٧٢ ـ صفة جبة رسول الله ﷺ ٤١٠
٧٣ ـ ما رخص فيه للرجال من لبس الحرير ٤١١

٧٤ ـ لبس الخز ٤١٥

٧٥ ـ لبس الحلل ٤١٥

٧٦ ـ الأمر بلبس الثياب البيض.. ٤١٦

٧٧ ـ الحبرة.. ٤١٧

٧٨ ـ النهي عن لبس المعصفر.. ٤١٨

٧٩ ـ لبس الثياب الخضر.. ٤٢١

٨٠ ـ البرود ٤٢١

٨١ ـ لبس الأقبية.. ٤٢٣

٨٢ ـ لبس الجباب الصوف في السفر.. ٤٢٣

٨٣ ـ لبس القميص ٤٢٣

٨٤ ـ السراويل.. ٤٢٥

٨٥ ـ لبس السراويل لمن لم يجد الإزار.. ٤٢٧

٨٦ ـ التغليظ في جر الإزار ٤٢٧

٨٧ ـ موضع الإزار.. ٤٢٨

٨٨ ـ إسبال الإزار، وذكر الاختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أشعث بن أبي الشعثاء
في ذلك ٤٣٤

٨٩ ـ ذيول النساء.. ٤٤٣

٩٠ ـ اشتمال الصماء، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي سعيد الخدري
في ذلك ٤٤٧

٩١ ـ العمائم.. ٤٥٠

٩٢ ـ التصاوير ٤٥١
٩٣ ـ باب كراهية المشي في نعل واحد ٤٦٢
٩٤ ـ الأمر بالاستكثار من النعال ٤٦٣
٩٥ ـ الأنطاع ٤٦٥
٩٦ ـ اللحف ٤٦٦
٩٧ ـ اتخاذ الخادم والمركب ٤٦٦
٩٨ ـ حلية السيف ٤٦٧
٩٩ ـ الركوب على جلود النمور ٤٦٨
١٠٠ ـ المياثر ٤٧١
١٠١ ـ اتخاذ الكراسي ٤٧١
١٠٢ ـ اتخاذ القباب الحمر ٤٧٢
الفهرس ٤٧٥